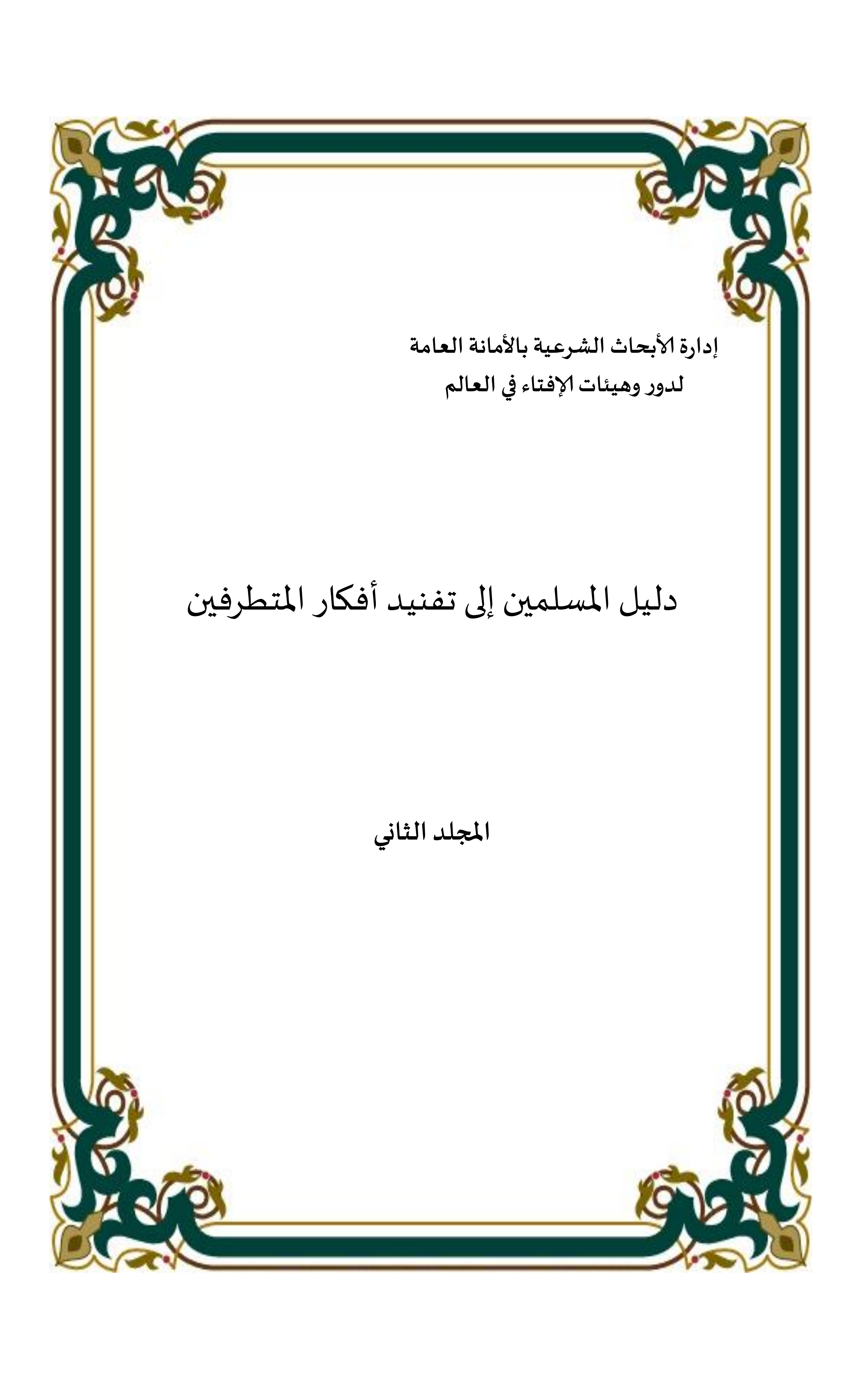


إدارة الأبحاث الشرعية بالأمانة العامة
لدور وهيئات الإفتاء في العالم

دليل المسلمين إلى تفنيد أفكار المتطرفين

المجلد الثاني



دليل المسلمين إلى تفنيد أفكار المتطرفين

إعداد

إدارة الأبحاث الشرعية بالأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

إشراف

الدكتور/ ابراهيم نجم

الأمين العام لدور وهيئات الإفتاء في العالم

تقديم

فضيلة الأستاذ الدكتور/شوقي إبراهيم علام

مفتي جمهورية مصر العربية

رئيس الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

المجلد الثاني



ثانيا: تصحيح المفاهيم في القضايا الفكرية والمنهجية الحركية

١. بطلان القول بجاهليَّة المجتمعات المسلمة المعاصرة.
٢. الفهم المعوج لمصطلح (التمكين) وأثره في انتشار الإرهاب.
٣. الإمارة بين المنهج الوسطي وفهم المتشددين.
٤. إشكالية مصطلح (الولاء والبراء) في فكر الجماعات المتشددة.
٥. التعايش السلمي مع الآخر بين الفهم الوسطي والمنهج المتشدد.
٦. العزلة بين التصوف والجماعات المتطرفة.
٧. الفكر الصدامي وحتمية المواجهة مع الآخر عند الجماعات المتطرفة.
٨. الوطن والمواطنة بين مفهوم الشريعة وتحريف الجماعات المتطرفة.
٩. أطروحة الحاكمية أحد مظاهر الفكر التكفيري عند الجماعات المنحرفة.
١٠. فكر الاستعلاء عند الجماعات المتطرفة في ميزان الشريعة.

١. بطلان القول بجاهليَّة المجتمعات المسلمة المعاصرة

تمهيد: بيان فضل أمة الإسلام:

إن من أشد الأمور التي ابتليت بها الأمة الإسلامية هي قضية تكفير المجتمع التي تبناها مجموعة من الأشخاص وانتهجوا نهج الخوارج الأوائل في طريقتهم مع الناس، فعملوا على تكفيرهم وخروجهم من الملة، وكانت أكثر الأفكار تطرفًا في هذا المجال هي قضية وصف المجتمع بأنه مجتمع جاهلي يعيث في الجاهلية التي تشبه الجاهلية الأولى التي كانت قبل الإسلام، وهي فكرة أيضًا تستبطنُ داخلها الكفر، وهذه كلها دعاوى باطلة وجب بيان بطلانها.

وفي هذا التمهيد نحاول أن نبيِّن فضل الأمة الإسلامية وبيان شرفها الذي شرفها به الله وأرساه سيدنا رسول الله ﷺ، وهذا الشرف يقتضي نقاءً في الفكر وعدم محاولة هدمها، بل يدعو إلى صيانتها والعمل على رفعتها وليس اتهامها بالجاهلية أو الكفر، وسنحاول بيان هذا الفضل من خلال نصوص الكتاب والسنة والكشف عن منزلتها عند الله سبحانه وتعالى، فلا يمكن للأمة التي حملت أمانة التوحيد ورسالة لا إله إلا الله للعالمين أن تتحوَّل إلى أمة جاهلية قد انقطع الدين عن حياتها، أو أن تكون مجتمعات بلاد الإسلام هي مجتمعات جاهلية مفارقة لدين الله.

والذي يتأمل في خصائص أمة الإسلام يجدُ أنه قد اجتمع لها ما لم يجتمع لأمة من الأمم؛ فقد حَظِيتْ هذه الأمة بخير كتاب وهو القرآن الكريم، وحَظِيتْ كذلك بأكرم رسول ﷺ، وكانت شريعتُها أتم الشرائع وأكملها، يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. واختصَّها الله سبحانه وتعالى كذلك بالوسطية والشهادة على الناس قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

وقال رسولُ الله ﷺ عن أُمَّته: «**نُكْمِلُ يومَ القيامةِ سبعينَ أُمَّةٍ نحنُ آخرُها**

وخيرُها»[1]. فكيف تكون الأمة الخيرة أمةً جاهليَّةً؟! وكيف يكون مجموعُ الأمة في جاهلية والناجون هم الفئة القليلة أصحاب التيارات المنحرفة التي تنعزل عن المسلمين؟!

أيضًا فهي الأمة التي لا تجتمع على ضلالة؛ فعن ابن عمر ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لا يجمعُ الله هذه الأُمَّةَ على الضَّلالةِ أبدًا**». وقال: «**يدُ الله على الجماعةِ فإنَّه مَن شَذَّ شَذَّ في النَّارِ**»[2]. وقد ثَبَتَ عن ابن عمر عن عمرَ أنَّ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران (٣٠٠١)، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ (٤٢٨٧)، وابن المبارك في مسنده (١٠٦)، وأحمد في مسنده (٣/٥)، والدارمي في سننه (٢٨٠٢)، والحاكم في مستدركه (٤/ ٨٤) من طريق بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده به مرفوعًا. وقال الترمذي: «حديث حسن». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في وجوب لزوم الجماعة (٢١٦٧)، والحاكم في مستدركه (١١٥/١) من طريق المعتمر بن سليمان قال: حدثنا سليمان المدني عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله لا يجمع أمتي- أو قال: أُمَّة محمَّد ﷺ- على ضلالة، ويدُ الله مع الجماعة، ومَن شذَّ شذَّ إلى النَّارِ».

وقال الترمذي: «حديث غريب من هذا الوجه». وذكر في علله (س٥٩٧): أنَّه سأل البخاريَّ عن هذا الحديث؟ فقال: «سليمان المدني هذا منكر الحديث».

وذكر الحاكم أنه اختلف فيه على المعتمر بن سليمان على طرق سبعة، ثم ساقها، وقال: «لو كان محفوظًا من الراوي لكان من شرط الصحيح».

وله شاهد من حديث أبي مالك الأشعري ﷺ؛ أخرجه أبو داود في كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها (٤٢٥٣)، والطبراني في الكبير (٣٤٤٠/٣)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٤٠٧/١) من طريق إسماعيل بن عياش حدثني أبي حدثني ضمضم بن زُرعة عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري مرفوعًا: «إنَّ الله أجارَكم من ثلاثِ خلالٍ: أن لا يدعو عليكم نبيُّكم فتهلِكوا جميعًا، وأن لا يظهر أهلُ الباطل على أهل الحقِّ، وأن لا تجتمعوا على ضلالةٍ».

وآخر من حديث أنس ﷺ؛ أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب السواد الأعظم (٣٩٥٠)، وعبد بن حميد في مسنده (١٢٢٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١١٧/١) من طريق معان بن رفاعة السلامي، عن أبي خلف الأعمى، عن أنس بن مالك قال: =

النبيَّ ﷺ قال: «**عَلَيكُمْ بالجماعةِ وإيَّاكم والفُرقَةَ، فمَن أراد بُحْبُوحة الجنةِ فليلزمِ الجماعةَ**»[1].

وقد اختصت هذه الأمة بأنها أول الأمم دخولًا للجنة[2] وأنَّ مَنْ يدخل الجنة منها أكثر ممن يدخلها من باقي الأمم[3]، وكانت هذه الأمة أقل الأمم في التكليفات وأكثرها أجرًا على الأعمال[4].

=

قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أمَّتي لن تجتمعَ على ضلالةٍ».

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٦٩/٤): «هذا إسناد ضعيف لضعف أبي خلف الأعمى... وقد روي هذا الحديث من حديث أبي ذر وأبي مالك الأشعري وابن عمر وأبي نصرة وقدامة بن عبد الله الكلابي، وفي كلها نظر قاله شيخنا العراقي رحمه الله».

والحديث بمجموع هذه الطرق والشواهد يرتقي لدرجة الحسن إن شاء الله.

(١) جزء من حديث أخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٦٥)، وأحمد في مسنده (١٨/١)، وابن حبان في صحيحه (٧٢٥٤)، والحاكم في مستدركه (١١٣/١) من طريق محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية به مرفوعًا.

وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب». وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشَّيخين». ووافقه الذهبي.

(٢) دليل ذلك: حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة (٨٧٦)، ومسلم في كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٨٥٥) من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «نحنُ الآخرونَ الأولونَ يومَ القيامةِ، ونحنُ أولُ مَن يدخلُ الجنةَ».

(٣) الدليل على ذلك: حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب كيف الحشر (٦٥٢٨)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة (٢٢١) من حديث ابن مسعود ﷺ قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «أمَا ترضونَ أن تكونوا ربُعَ أهل الجنَّةِ؟» قال: فكبَّرنا، ثم قال: «أما ترضون أن تكونوا ثُلُثَ أهلِ الجنة؟» قال: فكبَّرنا، ثم قال: «إنِّي لأرجو أنْ تكونوا شطرَ أهلِ الجنَّة».

(٤) دليل ذلك: ما أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب فضل القرآن على سائر الكلام (٥٠٢١) من حديث ابن عمر ﷺ: أن النبي ﷺ قال: «إنَّما أجلُكم في أجل مَن خلا من الأمم كما بين صلاة

=

فالأمة الإسلامية معصومة على الجملة والعموم من الزيغ والضلال، فكيف يستقيم ذلك مع القول بانقطاع الدين عنها وجاهلية مجتمعاتها؟! والأمة المسلمة أيضًا تميَّزتْ عن باقي الأمم بسلامة التصور العقدي تجاه قضية الألوهيَّة والوجود، وتميزت بسلامة التصور القانوني واستقامة النظام الضَّابط للحياة من خلال الفقه الإسلامي وقواعده، وتميَّزت بسلامة التصورِ الأخلاقيِّ والسلوكي بوجودِ نظرية أخلاقية كبيرة مستمدة من الكتاب والسنة، وحملت أمانة رسالة الله الخاتمة إلى أهل الأرض، وحملت أمانة لا إله إلا الله واختصت بأنها أمة مرحومة، فكيف يستقيم أنها أصبحت في جاهلية مع كل هذه الخصائص؟!

وهناك أمرٌ يجب أن يتنبه له وهو أن مجتمعات المسلمين لم تخلُ من نور القرآن والسنة والشريعة في يومٍ من الأيام، تتضحُ مظاهر ذلك من وجود أهل العلم وحَملةِ الشريعةِ، وظهور شعائر الدين في المجتمعاتِ من صلاةٍ وصيامٍ وحجٍّ وقراءة لكتاب الله، وغير ذلك من مظاهر شريعة الإسلام على المستوى الفردي والجماعي، ومجاهرة الناس بأنهم مسلمون موحدون مقرون بالله سبحانه وتعالى ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ نبيًّا ورسولًا، فهذه حال المجتمعات المسلمة في بلاد الإسلام، وهذه هي الصبغة الإلهية التي صبغ الله بها سبحانه وتعالى هذه الأمة ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ وَنَحْنُ لَهُۥ عَـٰبِدُونَ﴾ [البقرة:١٣٨]. فهويَّة الأمة المسلمة هي هوية محدَّدة من الله سبحانه وتعالى، وليستْ هويةً متولّدةً من منهج أرضي، فالهوية تعني كامل الانتماء بكل

=

العصر ومغرب الشَّمس، ومثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استعمل عمالًا، فقال: مَن يعمل لي إلى نصف النهار على قيراطٍ، فعملت اليهود، فقال: مَن يعمل لي من نصف النهار إلى العصر على قيراط، فعملت النصارى، ثم أنتم تعملون من العصر إلى المغرب بقيراطين قيراطين، قالوا: نحن أكثر عملًا وأقلُّ عطاءً، قال: هل ظلمتكم من حقِّكم؟ قالوا: لا، قال: فذاك فضلي أُوتيه مَن شئتُ».

أبعاده المادية والمعنوية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية فهي تكامل نفسي فكري، وانتماء جاء تحقيقًا وتطبيقًا للشريعة الإسلامية، فكيف يتصوَّر الجمع بين هذا كله وبين مجرد ادعاء بانقطاع الدين عن حياة المسلمين.

وسنناقش في هذا البحث أربعة فصول:

الفصل الأول: بيان منطلق دعوى جاهلية المجتمعات المسلمة.

الفصل الثاني: تعريف الجاهليَّة لغةً واصطلاحًا وبيان معناها الوارد في الأحاديث النَّبويَّة.

الفصل الثالث: بيان أهم المنظِّرين لجاهلية المجتمع وآثار ذلك على المجتمعات المسلمة.

الفصل الرابع: بيان النقد الشرعي لفكرة جاهلية المجتمعات المسلمة.

***

الفصل الأول
بيان منطلق دعوى جاهلية المجتمعات المسلمة

من خلال استقراء وتتبع منهج وأدبيات وتطبيقات التَّيارات المنحرفة نستطيعُ أن نصل إلى تصور كامل لكيفية تكوين هذه الفكرة الباطلة عندهم، فقد نبتت هذه الفكرة وتُرجمتْ إلى أقوال ومصنفات ومنهج وتطبيق عملي من خلال رؤية خاطئة وتوصيف خاطئ لواقع بلاد المسلمين، وإسقاط النصوص التي نزلت في أهل الشرك على أهل الإيمان والتوحيد، والخروج بالمعاصي إلى وصف الكفر، وفي الجملةِ فلم تكن فكرة رمي المجتمعات المسلمة بالجاهليَّة إلا استدعاءً لمذهب الخوارج القدامى وتبنِّيًا لأطروحاتهم وترجمةً لأفكارهم.

فقد نبتت هذه الفكرة الخبيثة- وهي القول بجاهلية المسلمين ومجتمعاتهم- في عقول بعض منظري التيارات المنحرفة، الذين صنَّفوا الكتب لتأييد أفكارهم منطلقين فيه من مدخل تكفيري، لم ينظروا فيه إلى خيرية هذه الأمة المسلمة التي تقدم الكلام عليها؛ وإنما تبنَّوْا ما تَبنَّتْه الخوارج من نظرة معوجة لواقع الأمة بُنيتْ على عمًى في البصر والبصيرة، بجانب أنهم جمعوا إلى ذلك جهلًا بمعاني النصوص الشرعية ودلالاتها وأصول التَّفكيرِ المنطقي الذي يَعصِمُ النَّتائج من الخطأ.

وكان المدخل لهذا القول لديهم هو تصورهم الباطل أن المجتمعات المسلمة حكامًا ومحكومين رفضت الشريعة الإسلامية وهجرتها، وعلى ذلك فهي مجتمعاتٌ جاهليَّة لا فرق بينها وبين مجتمعات الشركِ قبل البعثة النبويَّة، فقام هؤلاء المُحدَثينَ باستدعاء فكر إخوانهم القدماء وجملوه بمِسحةٍ من الأباطيل، ثم قاموا بإخراجه فاعتنقَه بعض سفهاء العقول وترجموه إلى سلوك ضالٍّ يخالف الشريعة جملةً وتفصيلًا، كانت مظاهره متمثلةً في تكفير المسلمين واستحلال الدماء والأعراض والأموال والإفساد في الأرض، تحت دعوى العمل

على إخراج النَّاس من الجاهليَّة إلى الإسلام، فجعلوا من أنفسهم الممثل الوحيد للشريعةِ الإسلاميَّة الحاملين للوائها، الممتلكين لأختام الكفر والإيمان.

فالقول بجاهلية المجتمعات المسلمة وإسقاط أحكام الكفر عليها يمثل ركنًا من أركانِ المنهج التكفيريِّ الكليِّ الذي تتبناه التَّيارات المنحرفة أو مَنْ يتأثر بفكرها، والذي تولَّد من الجهل الكلي بمعرفة الدلالاتِ الشرعيَّةِ للأحكام أو الإحاطة بمفاهيم ومعاني الإيمان والكفر، والإعراض عن الأخذ من العلماء، والاغترار بالنفس، واتباع المتشابه من النصوص ومعانيها والإعراض عن المحكم، وجهلهم بقواعد الاستدلال، وانعدام أدوات الاجتهاد الشرعي عندهم، وافتقارهم للقواعد العقلية التي يتم من خلالها ترتيب خطوات الاستنباط الصحيح، واختلال منهج التلقي العلمي عند قادة هذه التيارات وأفرادها، واتباع الهوى وإرادة تحقيق شهوات النفس المحرمة، والبعد التام عن منهج أهل السنة والجماعة، وانقطاع الصلة بينهم وبين أئمة الشريعة، وجهلهم التام بمقاصد الشريعة ومراتب الأحكام، وكيفية ثبوت عقد الإسلام للمرء، وجهلهم التام بهدي رسول الله ﷺ وسنته وشفقته ورحمته بأمته ﷺ، كل هذه العوامل والأسباب ولَّدت لنا مجموعات من النَّاس كفَّرت الأمة ورمتها بالجاهلية أو توقفت في الحكم عليها بالإسلام.

هذا هو الذي أردنا بيانه في هذا الفصل وهو توضيح بيان أفضلية هذه الأمة وبيان المنطلق الذي انطلقت منه تلك الجماعات إلى القول بجاهليَّة المجتمع، ويعد هذا الفصل مقدمةً لما سيجيء بعد ذلك في الكلام حيث سيتم تعريف الجاهلية وبيان معانيها في الأحاديث النبوية وهذا في الفصل الثاني.

* * *

الفصل الثاني
تعريف الجاهليَّة لغةً واصطلاحًا وبيان معناها الوارد في الأحاديث النَّبويَّة

أولًا: تعريف الجاهلية في اللغة:

حروف الجيم والهاء واللام تعود معانيها إلى أصلين: «أحدهما:خلاف العلم، والآخر: الخفة وخلاف الطُّمأنينة»(١). والجَهْلُ ضدُّ العِلْم، وقد جَهِلَ من باب فَهِمَ وسَلِمَ، والتَّجْهِيلُ: النِّسبة إلى الجَهْلِ(٢). والجاهليَّة هي: ما كان عليه العربُ قبل الإسلامِ من الجهالة والضَّلالة. وفي التنزيل العزيز: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:٣٣]، وزمانُ الفترةِ بين رسولين(٣).

ويقول الراغب الأصفهاني: «الجهل على ثلاثة أضرب:

الأول: وهو خلوُّ النفس من العلم، هذا هو الأصل، وقد جعل ذلك بعض المتكلمين معنًى مقتضيًا للأفعال الجارية على غير النظام.

والثاني: اعتقادُ الشَّيء بخلاف ما هو عليه.

والثَّالث: فعل الشيء بخلافِ ما حقه أن يُفعل سواء اعتقد فيه اعتقادًا صحيحًا أو فاسدًا كمن يترك الصَّلاة متعمدًا، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوٗاۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ [البقرة:٦٧] فجعل فعل

---

(١) معجم مقاييس اللغة، مادة (ج.هـ ل) تأليف: أحمد بن الحسين بن فارس- تحقيق: عبد السلام هارون- دار الفكر- ١٩٧٩م.

(٢) انظر: مختار الصحاح مادة (ج. هـ ل) (ص ١٠٤) تأليف: زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي- دار السلام للطباعة والنشر- القاهرة- ٢٠٠٧م.

(٣) انظر: المعجم الوسيط مادة (ج. هـ ل) مجمع اللغة العربية- مكتبة الشروق الدولية- الطبعة الرابعة- ٢٠٠٤م.

الهُزو جهلًا، وقال عزَّ وجل: ﴿أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ﴾ [الحُجُرات:٦] والجاهل تارةً يُذكر على سبيل الذم وهو الأكثر، وتارةً لا على سبيل الذم نحو: ﴿يَحۡسَبُهُمُ ٱلۡجَاهِلُ أَغۡنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾ [البقرة:٢٧٣]. أي: من لا يعرف حالهم، وليس يعني المتخصص بالجهل المذموم»[1].

ثانيًا: تعريف الجاهلية اصطلاحًا:

استعملتْ هذه الكلمة في الدلالةِ على معانٍ معينة ومحددة من مخالفة دين الإسلام أو مفارقته أو مخالفة بعض تعاليمه أو للدَّلالة على فترة زمنية محدَّدة، يقول الله عز وجل: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران:١٥٤]. وقال تعالى: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: والجاهليةُ: ما كان قبلَ الإسلامِ[2].

وقال المُناوي رحمه الله: والجاهليةُ: ما قبل البعثةِ، سُمُّوا به لفرْطِ جهلِهِم[3].

فتُطلق الجاهلية ويراد بها المعنى العام من الزَّمان والأحوال، وهو ما قبل بَعثة النبي ﷺ، فهي مصطلح شرعي يستخدم في الشريعة الإسلاميةِ في غالب استخداماته للدلالة على فترة من الزمان تخلُو من وجود الدين والشريعة، وينسحب على أهلها وصف أهل الجاهلية.

---

(١) مفردات ألفاظ القرآن (٢٠٠/١) تأليف: الحسين بن محمد بن المفضل الراغب الأصفهاني- دار القلم.دمشق.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٤٦٨/١٠) تأليف: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني- رقم أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي – دار المعرفة - بيروت.

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٤٦٢/١) تأليف: عبد الرءوف المناوي- المكتبة التجارية الكبرى- مصر.

ثالثًا: بيان معناها الوارد في الأحاديث النبوية:

وردت لفظة الجاهلية في السنة النبوية مطلقةً ومقيدةً؛ فأما المطلقة فكانت لوصف الفترة قبل البعثة النبوية. مثال ذلك ما رواه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «**أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ**»[1]. ففي هذا الحديث الشَّريف يتحدَّث النبي ﷺ عن انتهاء أمر الجاهلية العامَّة وسلوكياتها كصورة مناقضة للإسلام ببعثته ﷺ، واكتمال الدين ودخول العرب في الإسلام، فلا يجوز إطلاق هذا الوصف على أي فترة أو مجتمع بعد بَعثته ﷺ لاختصاصه بما كان قبل بعثته ﷺ.

وأما ورودها مقيَّدةً فقد وردت مضافةً لسلوك أو حال، يقتضي ذم هذا السلوك أو التنفير من تلك الحال، ولم تستخدم في الأحاديث الشريفة لوصف حال الأمة أو جماعة من الناس أو مجتمع من المجتمعات؛ مثال ذلك ما رواه البخاري في صحيحه عن المعرور بن سويد قال: «لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وعليْه حُلَّةٌ، وعلى غُلامه حُلَّةٌ، فسألتُه عن ذلك، فقال: إني سابَبْتُ رَجُلًا فعيَّرتُه بأُمِّه، فقال لي النبيُّ ﷺ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ**»[2]. وكقوله ﷺ:« **أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ**»[3].

فهذه الأحاديثُ ورد فيها لفظ الجاهلية مضافًا، أو لوصف فعل أو حال،

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب حجة النبي صلي الله عليه وسلم (١٢١٨) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية (٣٠) .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة (٩٣٤) من حديث أبي مالك الأشعري ﷺ.

ولم تستخدم لوصف حال الأمة كما يصفها أصحاب الفكر المنحرف؛ فهي لم تُفدِ الردة أو التكفير أو انقطاع الدين عن الأمة أو عن مجتمعات المسلمين، وهذا ما أردنا وُضوحَه من هذا الفصل وهو أن هذا المصطلحَ غير الذي يُطلقه أصحاب الفكر المنحرف، وأنه لا يجوز أن يطلق هذا المصطلح على أي أمة أو مجتمع بعد بعثة النبي ﷺ، وأن المعاني التكفيرية والتَّضليلية التي أسقطوها على المجتمعات مخالفة تمامًا لما عليه مصطلح الجاهلية في اصطلاح أهل العلم وفي الأحاديث النبوية، بل إن تلك التيارات الضالة قد استحدثت معنًى آخر غير المعنى المعروف عند أهل العلم.

***

الفصل الثالث

بيان أهم المنظرين لجاهلية المجتمع وآثار ذلك على المجتمعات المسلمة

مَثَّلَ القول بجاهلية المجتمعات المسلمة جانبًا كبيرًا في المنهج التكفيري المنحرف؛ بحيث نجد الإلحاح على هذه الفكرة وعرضها وصياغتها يتكرر في مصنفات كثيرة، وذلك في محاولة لغرسها وتأصيلها عند الناس، وقد أفرز ذلك بعد مرور السنين طوائف ممن يحملونَ الفكر التكفيري للمسلمين من الذين يقولون بجاهلية المجتمع المسلم، الذين عَملُوا على تغيير أوضاعه من خلال نشر الفكر الصدامي الذي فتح على بلاد المسلمين أبواب الفتن والشرور، وسوف نعرض فيما يلي لأهم المنظِّرين لفكرة الجاهلية في المجتمع وهي أسماء ليست غريبةً عنا، بل هي معروفة لدى كثير من الناس، ومن أجل التيسير على القارئ سنعرضُ ذلك في النقاط الثلاث التالية:

النقطة الأولى: تأصيل فكرة جاهلية المجتمعات المسلمة عند سيد قطب:

من أبرز الذين قاموا بنشر هذه الفكرة في مصنفات محددة هو سيد قطب، فقد صرح بذلك في كثيرٍ من كُتبه، واستخدمَ عباراتٍ لوصفِ مجتمعاتِ المسلمين بالجاهليَّة، ونَتَجَ عن ذلك انتشارُ فِكرةِ التَّكفير، ورمي مجتمعاتِ المسلمين بالجاهليَّةِ وغياب الشريعة وانقطاع الدين عنها، فهو بهذا الشكل يعد أحد الذين أصَّلوا للقول بردة المجتمعات المسلمة، وسنورد فيما يلي بعض النصوص من كتبه التي تبين ذلك.

- يقول في كتابه في «ظلالِ القرآن»: «لقد استدار الزمانُ كهيئتِه يومَ جاء هذا الدِّينُ إلى البشريَّةِ بلا إله إلا الله، فقد ارتدَّت البشريةُ إلى عبادة العِباد، وإلى جَوْرِ الأديان، ونَكَصَتْ عن لا إله إلا الله؛ وإنْ ظلَّ فريقٌ منها يُردّدُ على المآذن: «لا إله إلا الله» دون أنْ يدركَ مدلولَها، ودون أنْ يعيَ هذا المدلولَ، وهو يُردِّدُها

ودون أن يرفضَ شرعيَّة «الحاكميَّة» التي يدَّعيها العِبادُ لأنفسِهم، وهي مرادفُ الألوهية سواءٌ ادَّعوها كأفرادٍ، أو كتشكيلاتٍ تشريعيَّةٍ، أو كشعوبٍ، فالأفرادُ كالتَّشكيلات كالشُّعوب ليست آلهةً، فليس لها إذن حقُّ الحاكميَّة، إلا أنَّ البشريَّةَ عادت إلى الجاهليَّة وارتدَّت عن لا إله إلا الله»[١].

- ويقول أيضًا: «إنَّه ليس على وجهِ الأرض اليوم دولةٌ مسلمةٌ ولا مجتمعٌ مسلمٌ قاعدةُ التَّعامل فيه هي شريعةُ الله والفقهُ الإسلاميُّ»[٢].

- ويقول: «إنه لا نجاةَ للعُصبة المسلمةِ في كلِّ أرضٍ من أن يقعَ عليها هذا العذابُ: ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]. إلَّا بأن تنفصلَ هذه العُصبة عَقديًّا وشُعوريًّا ومنهجَ حياةٍ عن أهل الجاهليَّةِ من قومِها- حتى يأذنَ الله لها بقيام دارِ إسلامٍ تعتصمُ بها- وإلا أنْ تشعرَ شعورًا كاملًا بأنَّها هي الأمة المسلمة وأنَّ ما حولها ومَن حولها ممَّن لم يدخلوا فيما دخلت فيه جاهليَّةٌ وأهلُ جاهليَّةٍ، وأن تُفاصلَ قومَها على العقيدةِ والمنهجِ، وأنْ تطلبَ بعد ذلك من الله أنْ يفتح بينَها وبينَ قومِها بالحقِّ وهو خيرُ الفاتحين، فإذا لم تُفاصل هذه المفاصلة، ولم تتميز هذا التَّميُّز- حقَّ عليها وعيدُ الله هذا، وهو أن تظلَّ شيعةً من الشِّيَع في المجتمع، شيعةٌ تتلبَّسُ بغيرِها منَ الشِّيَعِ، ولا تتبينُ نفسها، ولا يتبينُها النَّاسُ ممَّا حولها، وعندئذٍ يُصِيبُها ذلك العذابُ المقيمُ المديدُ دون أنْ يدركَها فتحُ الله الموعودُ!

إنَّ موقفَ التَّميُّزَ والمفاصلةَ قد يُكلِّف العُصبةَ المسلمةَ تضحيَّاتٍ ومشقَّاتٍ.. غيرَ أنَّ هذه التَّضحياتِ والمشقَّاتِ لن تكونَ أشدَّ ولا أكبرَ من الآلام والعذابِ الذي يُصيبُها نتيجةَ التباسِ موقفها وعدم تَميُّزِه، ونتيجةَ اندغامِها وتميُّعِها في قومِها والمجتمع الجاهليِّ مِن حولها.

(١) انظر: في ظلال القرآن (١٠٥٧/٢) تأليف: سيد قطب إبراهيم- دار الشروق - القاهرة- الطبعة السابعة عشر- ١٤١٢هـ.

(٢) في ظلال القرآن (٢١٢٢/٤).

ومراجعةُ تاريخ الدَّعوة إلى الله على أيدي جميع رُسل الله يُعطينا اليقينَ الجازم بأنَّ فَتْحَ الله ونصرَه وتحقيقَ وَعْدِه بغلبة رُسُلِه والذين آمنوا معهم- لم يقع في مرةٍ واحدةٍ قبل تَميُّز العُصْبَةِ المسلمةِ ومفاصلتِها لقومها على العقيدةِ وعلى منهجِ الحياة»[1].

- ويقول أيضًا: «فأما اليوم فماذا؟! أين هو المجتمع المسلمُ الذي قرَّرَ أن تكون دينُونتُه لله وحدَه والذي رفضَ بالفعل الدَّينُونَة لأحدٍ من العبيد، والذي قرَّرَ أن تكون شريعةُ الله شريعتَه، والذي رفض بالفعل شرعيةَ أيِّ تشريعٍ لا يجيءُ من هذا المصدر الشَّرعيِّ الوحيد؟ لا أحدَ يملكُ أنْ يزعمَ أنَّ هذا المجتمعَ المسلمَ قائمٌ موجودٌ!»[2].

«والذين لا يفردون الله سبحانه بالحاكميَّة في أيِّ زمانٍ وفي أيِّ مكانٍ هم مشركون، لا يُخرجهم من هذا الشِّرك أن يكون اعتقادُهم أن لا إله إلا الله مجرَّدَ اعتقادٍ ولا أن يقدِّموا الشَّعائرَ لله وحدَه- فإلى هنا يكونون كالحنفاءِ الذين لم يعتبرهم أحدٌ مسلمين! إنَّما يُعتبر النَّاسُ مسلمين حين يُتمون حلقاتِ السلسلة، أي: حين يضمُّون إلى الاعتقاد والشَّعائر إفرادَ الله سبحانه بالحاكميَّة، ورفضَهم الاعتراف بشرعيَّة حُكْم أو قانونٍ أو وضعٍ أو قيمةٍ أو تقليدٍ لم يصدر عن الله وحده، وهذا وحدَه هو الإسلام؛ لأنه وحدَه مدلولُ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، كما عُرِفَ هذا المدلولُ في الاعتقاد الإسلاميِّ وفي الواقع الإسلاميِّ سواء! ثم أن يجتمع هؤلاءُ الذين يشهدون أن لا إله إلا الله على هذا النَّحو وبهذا المدلول في تجمُّعٍ حركيٍّ بقيادةٍ مسلمة، وينسلخوا من التَّجمُّع الجاهليِّ وقيادتِه الجاهليةِ! وهذا ما ينبغي أن يتبيَّنه الذين يريدون أن يكونوا مسلمين، فلا تخدعُهم عن حقيقةِ ما هم فيه خدعةُ أنَّهم مسلمون اعتقادًا وتعبُّدًا، فإن هذا وحدَه لا يجعلُ الناسَ مسلمين

(١) في ظلال القرآن (١١٢٥/٢).

(٢) في ظلال القرآن (١٧٣٥/٣).

ما لم يتحقَّق لهم أنَّهم يُفردون الله سبحانه بالحاكميَّة ويرفضون حاكميةَ العبيدِ، ويخلعون وَلاءَهم للمجتمع الجاهليِّ ولقيادتِه الجاهليَّة»[١].

وفي كتابِه «معالمُ في الطريق» يقولُ: «وجودُ الأُمةِ المسلمة يُعتبر قد انقطع منذ قرون كثيرة! فالأُمَّةُ المسلمةُ ليست أرضًا كان يعيش فيها الإسلام، وليست قومًا كان أجدادُهم في عصرٍ من عصور التَّاريخ يعيشون بالنِّظام الإسلاميّ؛ إنَّما الأُمَّة المسلمةُ: جماعةٌ من البشر تنبثقُ حياتُهم وتصوراتُهم وأوضاعُهم وأنظمتُهم وقيمُهم وموازينُهم كلُّها من المنهجِ الإسلاميِّ، وهذه الأُمَّةُ بهذه المواصفاتِ قد انقطعَ وجودُها منذ انقطاع الحُكم بشريعة الله من فوق ظهرِ الأرضِ جميعًا، ولابدَّ من إعادة وجودِ هذه الأُمَّة لكي يؤدِّي الإسلامُ دورَه المرتقبَ في قيادةِ البشريةِ مرَّةً أخرى. ولابدَّ من بعثٍ لتلك الأُمَّة التي واراها ركامُ الأجيال، وركامُ التَّصوُّرات، وركامُ الأوضاع، وركامُ الأنظمة التي لا صلةَ لها بالإسلامِ ولا بالمنهجِ الإسلاميِّ، وإنْ كانت ما تزال تزعمُ أنَّها قائمةٌ فيما يُسمَّى العالم الإسلامي»[٢].

«نحن اليوم في جاهليَّةٍ كالجاهليَّةِ التي عاصرها الإسلامُ أو أظلم. كلُّ ما حولنا جاهليَّة.. تصورات النَّاس وعقائدُهم، عاداتُهم وتقاليدُهم، مواردُ ثقافتهم، فنونُهم وآدابُهم، شرائعُهم وقوانُينهم، حتى الكثيرُ مما نحسبه ثقافةً إسلاميةً ومراجعَ إسلاميةً، وفلسفةً إسلاميةً، وتفكيرًا إسلاميًّا- هو كذلك من صُنع هذه الجاهليَّة! لذلك لا تستقيمُ قِيمُ الإسلام في نُفوسِنا، ولا يتَّضحُ تصوُّرُ الإسلامِ في عقولِنا، ولا ينشأ فينا جيلٌ ضخمٌ من النَّاس من ذلك الطِّراز الذي أنشأه الإسلامُ أوَّلَ مرةٍ. فلابدَّ إذن في منهج الحركةِ الإسلامية أنْ نتجردَ في فترةِ الحضانة والتَّكوينِ من كلِّ مؤثراتِ الجاهليَّةِ التي نعيشُ فيها ونستمدُّ منها»[٣].

---

(١) في ظلال القرآن (١٤٩٣/٣).

(٢) معالم في الطريق (ص٦) تأليف: سيد قطب- دار الشروق- القاهرة- الطبعة السادسة- ١٩٧٣م.

(٣) معالم في الطريق (ص ١٨).

ويقول فيه: «يَدخلُ في إطارِ المجتمعِ الجاهليّ تلك المجتمعاتُ التي تزعمُ لنفسها أنَّها مسلمةٌ، وهذه المجتمعات لا تدخل في هذا الإطار لأنَّها تعتقدُ بأُلوهية أحدٍ غيرِ الله، ولا لأنَّها تقدِّمُ الشَّعائرَ التعبديةَ لغير الله أيضًا؛ لكنها تدخل في هذا الإطار لأنَّها لا تدينُ بالعبوديَّةِ لله وحده في نظام حياتِها»[1].

ويقول أيضًا: «ثم لابدَّ لنا من التَّخلُّص من ضغطِ المجتمع الجاهليّ والتَّصوُّرات الجاهليَّة والتقاليدِ الجاهلية والقيادةِ الجاهليَّة في خاصَّة نفوسنا، ليست مهمتُنا أنْ نصطلحَ مع واقع هذا المجتمعِ الجاهليّ ولا أن نَدين بالولاءِ له، فهو بهذه الصِّفة- صفة الجاهليَّة- غيرُ قابلٍ لأنْ نصطلح معه، إنَّ مهمَّتَنا أنْ نغيرَ من أنفسِنا أوَّلًا لنغيرَ هذا المجتمع أخيرًا.

إنَّ مهمَّتَنا الأولى هي تغييرُ واقعِ هذا المجتمع، مهمتُنا هي تغييرُ هذا الواقعِ الجاهليّ من أساسه، هذا الواقعُ الذي يصطدمُ اصطدامًا أساسيًّا بالمنهجِ الإسلاميّ وبالتَّصور الإسلاميّ، والذي يحرمُنا بالقهرِ والضَّغطِ أنْ نعيشَ كما يريدُ لنا المنهجُ الإلهيُّ أنْ نعيشَ.

إنَّ أُولى الخُطُوات في طريقنا هي أنْ نستعليَ على هذا المجتمع الجاهليّ وقِيَمِه وتصوُّراتِه، وألا نعدلَ نحن في قيمنا وتصوراتِنا قليلًا أو كثيرًا لنلتقيَ معه في منتصف الطَّريق، كلا! إنَّنا وإيَّاه على مفترقِ الطريق، وحين نسايره خُطوةً واحدةً فإننا نفقدُ المنهجَ كلَّه ونفقد الطَّريقَ.

وسنلقى في هذا عنتًا ومشقَّةً وستفرضُ علينا تضحياتٌ باهظةٌ، ولكننا لسنا مخيَّرين إذا نحن شئنا أنْ نسلكَ طريقَ الجيل الأول الذي أقرَّ الله به منهجَه الإلهيَّ ونصرَه على منهج الجاهليةِ، وإنَّه لمن الخيرِ أنْ ندركَ دائمًا طبيعةَ منهجِنا وطبيعةَ موقفنا وطبيعةَ الطَّريق الذي لابدَّ أن نسلُكَه للخروج من الجاهليَّة كما خرجَ ذلك الجيلُ المميَّزُ الفريدُ»[2].

---

(١)انظر: معالم في الطريق (ص ٩١) .

(٢) معالم في الطريق (ص ١٩).

-ويقولُ في كتابِه «العدالةُ الاجتماعيةُ» تحت عُنوان «حاضر الإسلامِ ومستقبله» : «نحن ندعو إلى استئناف حياةٍ إسلاميةٍ في مجتمعٍ إسلاميٍّ تحكمُه العقيدةُ الإسلاميةُ والتَّصوُّرُ الإسلاميُّ، كما تحكمُه الشَّريعةُ الإسلاميةُ والنِّظامُ الإسلاميُّ، ونحن نعلم أنَّ الحياةَ الإسلاميَّةَ على هذا النَّحوِ قد توقَّفت منذ فترةٍ طويلةٍ في جميع أنحاءِ الأرض، وأن وجودَ الإسلامِ ذاته من ثَمَّ قد توقَّفَ كذلك! ونحن نجهرُ بهذه الحقيقة الأخيرة على الرَّغم مما قد تُحدثه من صدمةٍ وذُعرٍ وخيبةِ أملٍ للكثيرين ممَّن لا يزالون يحبُّون أن يكونوا مسلمين...». إلى أن قال: «نرى أنَّ الجهرَ بهذه الحقيقةِ المؤلمةِ- حقيقة أنَّ الحياةَ الإسلاميَّةَ قد توقَّفت منذ فترةٍ طويلةٍ في جميعِ أنحاءِ الأرضِ، وأنَّ وجودَ الإسلام ذاته من ثَمَّ قد توقَّفَ كذلك- نرى أنَّ الجهرَ بهذه الحقيقةِ ضرورةٌ من ضروراتِ الدَّعوةِ إلى الإسلام، ومحاولةُ استئناف حياةٍ إسلاميةٍ.. ضرورةٌ لا مفرَّ منها»[١].

ويقول: «وحين نستعرضُ وجهَ الأرضِ كلَّه اليوم على ضوءِ هذا التَّقرير الإلهيِّ لمفهوم الدِّين والإسلامِ لا نرى لهذا الدِّين وجودًا، إن هذا الوجودَ قد توقَّفَ منذ أنْ تخلَّت آخرُ مجموعةٍ من المسلمين عن إفرادِ الله سبحانه بالحاكميَّة في حياةِ البشر، وذلك يوم أنْ تخلَّتْ عن الحُكْم بشريعتِه وحدها في كلِّ شئون الحياة»[٢].

ويقدم سيِّد قُطب رؤيته ونصيحته وتحذيره للعصبة المؤمنة من وجهة نظره فيقول: «أن تظنَّ لحظةً واحدةً أنَّ الإسلامَ قائمٌ، وأنَّ الذين يدَّعونَ الإسلامَ ويتسمُّون بأسماء المسلمين هم فعلًا مسلمون... فتسير وراءَ سرابٍ كاذبٍ، تلوحُ لها فيه عمائمُ تُحرِّف الكَلِمَ عن مَواضعِه، وترفع رايةَ الإسلامِ على مساجد الضِّرارِ»[٣].

هذه بعض النُّقولات عن فكرة جاهلية الأمة المسلمة وبلاد المسلمين، من

---

(١) العدالة الاجتماعية في الإسلام (ص ١٨٢) تأليف: سيد قطب- دار الشروق- القاهرة– الطبعة الثالثة عشر- ١٩٩٣م.

(٢) العدالة الاجتماعية في الإسلام (ص ١٨٣).

(٣) العدالة الاجتماعية في الإسلام (ص ٢١٦).

خلال ما سطرته يد سيد قطب في كتبه، والتي كانت الزاد لجميع التيارات التي جاءت من بعده، فقامت بتطوير الأمر وتنسيقه والتفريع منه وإخراجه إلى مجالات التطبيق العملي، فظهرت مفاصلة المجتمعات شعوريًّا وماديًّا والانعزال عنها، وحدوث الصدام مع المجتمعاتِ، واستحلال الدماء والأموال لهذه المجتمعات الجاهليَّة من وجهة نظرهم.

ومن خلال الإبحار في أطروحات سيد قطب التكفيرية نستطيع أن نكوِّنَ صورةً متكاملةً عن هذا المنهج فنجده قائمًا على:

- تقرير ردة البشرية أولًا، ثم يضع معهم الأمة المسلمة ممن يشهد أن لا إله إلا الله مفترضًا أنهم يجهلون معاني التوحيد؛ وذلك لأنهم لا يخضعون لحاكميَّة الله وشريعته ولا تدين بالعبودية لله في نظام حياتها، ويقرر أن الغالبية العظمى من المجتمع تقف موقف العداء من شريعة الله وأحكامه، وترفض هيمنة الإسلام على حياتها، وعلى ذلك فهم من أهل الجاهلية وهم مجتمع جاهلي.

فالمحورُ الذي تدور حوله كثيرٌ من كتابات سيد قطب هو ردة المجتمعات المسلمة ووقوعها في الشرك، فهو يَعملُ على تثبيت هذه الفكرة وكأنَّه قد وضع قاعدة أنَّ الأصلَ في بلاد المسلمين أنَّها مجتمعات جاهلية إلى أن يثبت العكسُ، والذي لا يثبت إلا إذا أخذت هذه المجتمعات برؤيتِهِ الإصلاحيَّة ونظرته للشريعة وكيفية تفعيلها.

ثم بعد أن يحدد التوصيف لمجتمعاتِ المسلمين فيصفها بالجاهليَّة يضع الحلول التي سوف تعمل على عودة المجتمعات للإسلام، وذلك من خلال افتراض وجود جماعة مؤمنة مسلمة، يجب عليها بدايةً أن تعلم أنها هي الأمة المسلمة وسط المجتمع الجاهلي، وأنها في طور الحضانة والتَّكوين، والذي يجب أن تكون المفاصلة الشعورية والمنهجية والانعزالية بينها وبين هذا المجتمع هي أحد أدوات هذا التكوين، كما يجب في خلال هذه الفترة أن تشعر هذه الجماعة بالاستعلاء على باقي المجتمع الجاهليِّ، ثم تأتي بعد ذلك مرحلة المفاصلة الماديَّة

من خلال وقوع الصدام بين هذه الطائفة والمجتمع الجاهلي، لتحقيق التمكين للطائفة المؤمنة.

والذي يتمعَّنُ في هذا التصور الكلي يجدُ أنَّ الرجل يتكوَّن في ذهنه صورة المجتمع الجاهلي قبل البعثة النبوية وأفراده من المشركين، يعيشُ بينهم جماعة من المؤمنين الذين يجبُ عليهم العمل من أجل إظهار الدين والتمكين لهم وسط هذا المجتمع المشرك.

فالفكرة الأساسية التي تدور حولها كتابات سيد قطب هي توهمه أن أمة الإسلام ومجتمعات المسلمين قد فارقت شريعة الله، ورفضت الانصياع لأحكامه سبحانه وتعالى؛ وقد توصل لذلك من خلال الخلط بين الاعتقاد القلبيِّ الذي هو أصل الإيمان والموجود في قلوب كل المسلمين من محبَّة الله وشريعته والإيمان به سبحانه وتعالى وبأن شريعته هي الحاكمة عليهم، وبين المخالفة العملية في بعض الأحيان التي قد تقع من الأشخاص أو المجتمعات، فجعل المعصية أو ترك الأعمال تنفي أصل الاعتقاد القلبيِّ، ولم يقل بذلك أحدٌ من المسلمين في القديم أو الحديث سوى طائفة الخوارج التي كفرت بالمعصية.

فهو يوهم القارئ من خلال كتبه أن الأمة قد هجرت الشريعة لأنها قد هجرت التحاكم لشرع الله ولم تقرَّ بتوحيد الحاكمية؛ بدليل وقوع المخالفات وصور المعاصي في المجتمع والتي تمثل عنده عدم الانصياع لحاكمية الله سبحانه وتعالى وشريعته، فهي إذن مجتمعات جاهلية مفارقة للدين، وهذا أصل الضلال في كتابات سيد قطب في هذه الجزئية، وهي أنه لم يجعل لإيمان القلب وتصديقه بأصول الدين وفروعه أي فائدة في إثبات الإسلام للأفراد والمجتمعات، ما دامت تقع في المخالفات أو المعصية في بعض الأحيان، فهو يجعل المخالفة نفيًا لأصل الإيمان فوقع في التكفير بالمعصية كالخوارج تمامًا.

ولم يكن سيد قطب وحده هو الذي عمل من خلال مصنفاته على تأصيل

فكرة جاهلية المجتمعات الإسلامية، بل محمد قطب أيضًا عمل على ذلك من خلال مصنَّفاتِه التي أصَّلت كذلك لفكرة الجاهلية، وهذا ما سنطرحه في النقطة الثَّانية.

النقطة الثانية: تأصيل فكرة الجاهلية عند محمد قطب:

يُمثِّلُ محمد قطب أحد حلقات المنهج المنحرف الذي أَصَّلَ للفكر التكفيري من خلال ما كتبه من أفكار وصف بها المجتمعات المسلمة بالجاهلية، والتي مثَّلتْ إلى جانب أفكار سيد قطب مرجعية فكرية للتيارات المنحرفة نحو تصورها لواقع المجتمعات المسلمة، وسنعرض فيما يلي أقواله التي تنضح بفكر التكفير من خلال القول بجاهلية المجتمعات المسلمة.

يقول في كتابه «جاهليَّة القرن العشرين»: «ولقدِ انحرفتِ الأُمَّةُ المسلمة كثيرًا عن منهج الله أدركتْهَا- بالتَّدريج- جهالةُ الجاهليَّة، فَفَصَلَتِ العقيدةَ عن الشَّريعةِ، وأخذت الدِّين عقيدةً مستسرَّةً في القلب منقطعةً من الواقع، بينما الواقعُ يحكمه دينٌ غير دين الله! فلم يَعُد منهجُ الله هو المحكَّم في واقع الأمة الإسلامية، ومن ثَمَّ لم تَعُد أُمَّةً مسلمةً، وإن كانت ما تزال تتسمَّى بأسماء المسلمين وتصلِّي- أحيانًا- وتصوم! ثم إنَّها كذلك فقدتْ حضارتَها وحاسَّتها العلمية الفرديَّة، وانزوَتْ في داخل نفسها تستسلمُ للضَّعف والهوان، فزادت بذلك بُعدًا عن الإسلام وانحلَّت أخلاقُها، فلم تَعُدْ تَصْدُقُ ولا تُخلِص ولا تَستقيم في المعاملة، ولا تقومُ بينها روابطُ الإنسان، ثم زادت فانزلقت في تيار الجِنسِ الجارفِ في مصيدةِ يهود! وبذلك خرجت عن كلِّ الإسلام»[1].

وفي كتاب «واقعنا المعاصر» يقول- تحت عنوان ماذا نتقلَّد من الوظائف في المجتمع الجاهلي؟ «إنَّ هذه المجتمعاتِ التي نعيشُ فيها اليوم مجتمعاتٌ جاهليَّةٌ

(١) جاهلية القرن العشرين (ص ٢٢٢) تأليف: محمد قطب- دار الشروق- القاهرة- الطبعة الثانية عشرة- ١٩٩٢م.

كما أسلفنا القولَ من قبل: لأنها لا تَحكُم ولا تُحكَم بشريعةِ الله إنَّما تَحكُم وتُحكَم بمناهجَ جاهليَّةٍ وشرائعَ جاهلية»[1].

وهذه النصوص وغيرها تبيِّن مدى خطورة تلك الفكرة التي عمل كل من سيد قطب ومحمد قطب على تأصيلها حتى صارت ديدن كثير ممن ينتمون إلى ذلك المعترك الفكري المنحرف، فنتج عن ذلك آثار سلبية أثرت على المجتمع بشكل كبير، وهذا ما سنوضِّحه في النقطة الثالثة.

النقطة الثالثة: الآثار التي ترتبت على تأصيل فكرة جاهليَّة المجتمعات المسلمة:

مثلت كتابات محمد قطب وسيد قطب الزاد الفكري لمَن جاء بعدهم من التيارات المنحرفة التي قدَّمت نفسها في صورة حامل اللواء الإصلاحي للأمة؛ فقدِ استولت فكرةُ جاهلية المجتمع عليهم؛ إذ إنَّها تمثل الطريق المفتوح أمامهم لتبني مصطلحات التكفير وتطبيقاته المنحرفة، وما يترتب على ذلك من إضفاء الشَّرعية من وجهة نظرهم على أفعالهم، ولذلك نجد كتبهم مليئةً بكلمات المجتمع الجاهلي والجاهلية وحياة الجاهلية وأهل الشرك ويرتبون على قولهم بجاهلية المجتمع القول بكفره.

وقد تجسَّدت النتيجة العملية لفكر سيد قطب في وصف المجتمع بالجاهلية وضرورة البراءة منه والمفاصلة معه في ظهور جماعة التكفير والهجرة[2]، التي مثَّلت بأفكارها وتطبيقاتها جميع ما احتواه منهج سيد قطب،

(١) واقعنا المعاصر (ص ٤٨٤) تأليف: محمد قطب- دار الشروق- القاهرة - الطَّبعة الأولى- ١٩٩٧م.

(٢) كانت جماعة التكفير والهجرة من أبرز الجماعات التي تمثَّل فيها الفكر التكفيري، وظهر عندها بصورة واضحة جلية؛ فقد أطلقت على نفسها جماعة المسلمين، وأطلق عليها أهل العلم جماعة التكفير والهجرة، وهو اسم يدل على صفتين من سمات هذه الجماعة هي تكفير المجتمع والأفراد والعزلة والانفصال عن المجتمع ومفارقته بالهجرة، ومن ملامح فكر هذه الجماعة الضالة أنهم قالوا بكفر الأمة من بعد القرن الرابع الهجري لوقوعها في تقديس المذاهبِ في مجال الأحكام والقول بجاهلية المجتمع وترك الجمع والجماعات ومقاطعة =

ولأنهم كذلك من أكثر الجماعات التي صرحت بأفكار سيد قطب وتبنوا فكرة جاهلية المجتمعات، فكان من نتائج ظهور تلك الجماعة الضَّالة ما يلي:

- انتشار التكفير الجماعي والفردي للمسلمين بناءً على قبول الناس لهذه الحياة الجاهلية، فأصبح إطلاق لفظ الكفر على المسلم عند أتباع هذا الفكر من أيسر الأشياء، بل ويعتبر نفسه يتقرب إلى الله بهذا العمل.

- القول بحتميَّة الصدام بين الطائفة المؤمنة والمجتمع الجاهلي لتحقيق النصرة، وذلك من خلال وضع الخطط التي تنظم هذا الصدام، وامتلاك الأدوات التي تمكِّنهم من ذلك؛ مثل إنشاء المعسكرات المنعزلة التي يتم فيها تدريب أفراد هذه التيارات على العمل الصدامي المسلح، ومحاولة إضعاف نظام المجتمع الضابط للحياة فيه المتمثل في مؤسسات الدولة، وذلك من خلال القيام بعمليات مسلحة متنوعة، تمكن أفراد هذه التيارات من السيطرة على مقاليد الأمور في المجتمعات المسلمة.

- احتراف العمل السري الذي يعتمد على تكوين خلايا، يتم من خلالها تنفيذ مخططات هذه التيارات المنحرفة.

- نشأة فكر الاستحلال للممتلكات العامة أو الخاصة لدى الكثير من أفراد هذه التَّيارات، وعدم الاكتراث بحرمة الدم والمال والعرض.

- انعدام فكرة الانتماء للأوطان ومحبتها عند أبناء هذه التيارات، فكيف يحبون مجتمعات الجاهلية وأوطانها؟!

ومن أشنع بدع هذه التيارات القول بأن المسلمين يعيشون الآن عهدًا شبيهًا بالفترة المكيَّة، حين كان النبي ﷺ يدعو أهل الشركِ إلى الإسلام، وكان هناك جماعة مستضعفة قليلة من المؤمنين يحيط بهم كثرة من الكافرينَ، وبما أنهم يقولون بجاهلية المجتمع فيأخذون من ذلك أنهم يرون ضرورة العمل السري

=

المساجد؛ إذ إنها مساجد ضرار ولا يرون الانخراط في المدارس أو الجامعات لأنها مؤسسات الحكومة الكافرة، ويُعدُّ العنصر البارز والأكثر تأثيرًا في هذه الجماعة وأفكارها هو شكري مصطفى.

وارتفاع بعض التكاليف الشرعية عنهم؛ إذ إنها لم تفرض إلا في المدينة، ثم ينتقلون بعد ذلك إلى كيفية معاملة أهل الجاهلية من حولهم في الحياة اليومية، فيتعاملون معهم بناءً على جواز التعامل مع أهل الكفر اضطرارًا في جميع المعاملات.

وقد أصاب شرر هذه الضلالات بعض التيارات الأخرى التي تزعم رفضها القول بجاهلية المجتمعات المسلمة وبُعدَها عن فكر التكفير، ولكن في الحقيقة أنه تسلل إلى نفوس أتباعها ملامح خفية من القول بجاهليَّة المجتمع المسلم، من حيث رؤية نفسها في منزلةٍ أعلى من منازل باقي أفراد المجتمع الإسلامي، فأصابها العُجب بالنفس والتعالي على الخلق، وقام أصحاب هذه التيارات بتقسيم أبناء المجتمع المسلم وطوائفه إلى خواص وعوام، في تشابه واضح مع فكرة تقسيم المجتمعات إلى جماعة مؤمنة وأهل جاهلية، فشعر أبناء هذه التَّيارات أن انتماءهم الفكريَّ وتطبيقَهم العملي خاصةً في المظاهر الخارجية يعطيهم خصوصيةً دون باقي المسلمين، ويمنحهم مزيةً عن باقي الأمة في تشابهٍ تامٍّ مع ما أصَّله سيد قطب في كتابتِه.

* * *

الفصل الرابع
النقد الشرعي لفكرة جاهليَّة المجتمعات المسلمة

يأتي بيان بطلان المنهج التكفيري للتيارات المنحرفة والقول بجاهلية المجتمعات المسلمة من خلال اتضاح الصورة الصحيحة لدى المسلم فلا ينخدع بما يزينه أهل الباطل من الدعاوى الكاذبة، وسنرى فيما يأتي بيان النَّقد الشرعي لفكرة جاهليَّة المجتمعات المسلمة من خلال النقاط الثلاث التالية:

النقطة الأولى: معرفة الكيفية التي يثبت بها إسلام المرء:

من الأمور الدالة على بيان بطلان مذهب هذه التيارات فيما يتعلق بمسلكهم التكفيري في رميهم مجتمعات المسلمين بالجاهلية هو: بيان الكيفية التي يَثبُتُ بها إسلام المرء، فيكون من المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم، فعندما يتم الإلمام بهذا الأمر يتضح لنا أنَّ مَن رمى مجتمعات المسلمين بالجاهليَّة قد خالف دلالاتِ القرآن الكريم ومفهوم السنة النبوية، وأقوال أهل العلم في مسلكه هذا، بل وتجرَّأ على التكفير بغير بينة.

فقد تتبع أهل العلم القرآن الكريم والسنة النبوية، واستخرجوا منهما صورةً شرعيَّةً عن كيفية إثبات الإسلام للمرء، وإذا ثَبَتَ الإسلام للفرد ثَبتَ بعد ذلك للمجموع كما أشرنا سابقًا، فعند أهل العلم يحكم للشخص بأنَّه من المسلمين بعدة أمور أهمها:

النصُّ، والتَّبعيَّةُ، والدلالةُ.

أمَّا النصُّ: فهو أن يأتي بالشهادتيْنِ صريحًا، وما يقوم مقام النُّطق كالتبرُّؤ مِن كلِّ دينٍ غير دين الإسلامِ.

وأمَّا التَّبعيَّة: فهي أن يأخُذَ التَّابع حُكْمَ المتبوع في الإسلام، فالطِّفلُ يُعدُّ مسلمًا تبعًا لوالدَيْه، وكذا الكافر إذا أسلم فإن ابنَه الصَّغيرَ يعدُّ مُسلمًا تبعًا لإسلام أبيه.

وأمَّا الدلالة: فهي أن يصدرَ من الشَّخصِ أفعالٌ تدلُّ على أنه مسلمٌ كالصَّلاة أو صيامِ رمضانَ أو الحجِّ فعندها يُستدلُّ على إسلامِه من خلالِ أفعاله.

والذي يَنظُرُ لمجتمعاتِ المسلمين يرى فيها كل ذلك في الأفراد والمجموعات، فكيف يستقيم ذلك مع القول بجاهلية المجتمع وانقطاع الإسلام عنه والقول بردته؟ وفيما يلي سرد لأهم الأحاديث النبوية وأقوال العلماء التي عملت على نقد تلك الفكرة ودحضها.

جاءت السنة النبوية الشريفة تبيّن أنَّ ثبوتَ الإسلام للمرء يتحقَّق بمجرد نطقه للشهادة، وجاءت أحاديث أخرى تُوضِّح بعض التطبيقات العمليَّة لشرائع الإسلام، والتي يتحقَّق بها وجود هذا الدين في الفرد والمجتمع؛ فمن ذلك:

ما جاء عن ابن عباس ﭭ: أن النبيَّ ﷺ بعثَ معاذًا إلى اليمن فقال: «**ادعُهم إلى شَهادةِ أنْ لا إلهَ إلَّا الله وأنِّي رسولُ الله، فإنْ هم أطاعُوا لذلك فأَعْلِمْهم أنَّ الله قد افتَرض عليهم خمسَ صَلواتٍ في كلِّ يومٍ وليلةٍ، فإنْ هم أطاعُوا لذلك فأَعْلِمْهم أنَّ الله افتَرَض عليهم صدقةً في أموالهم تُؤخَذ من أغنيائِهم وتُردُّ على فُقرائِهم**»[1].

فهذا صاحب الشريعة نبينا محمد ﷺ يوضِّح للصحابي الجليل معاذ ﭬ كيف يدعو أهل اليمن للإسلام، ويبيِّنُ له كيفية دخولهم في هذا الدين فدعاهم إلى شهادة التَّوحيد والصلوات ثم الزكاة، واكتفى بذلك منهم كمدخل لكي يكونوا من أمة الإسلام.

ووجه الدلالة من هذا الحديث فيما يتعلق ببطلان القول بجاهلية المجتمعات المسلمة هو: أنَّ هذه المظاهرَ الشرعيةَ غير منقطعة أبدًا عن بلد من بلاد المسلمين، فكيف يكون هذا المجتمع مجتمعًا جاهليًّا؟!

ومما يزيد هذا الأمر بيانًا ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن عمر بن

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (١٣٩٥)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١٩).

الخطاب ﷺ، حين أتى جبريلُ إلى النبي ﷺ وهو في صورة بَشَر وهو جالسٌ وسَطَ أصحابه، فسأله عن أمورِ الإسلام والإيمان فقال: يا محمَّدُ أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «**الإسلامُ أنْ تشهدَ أن لا إله إلا اللهُ وأنَّ محمَّدًا رسولُ الله، وتُقيمَ الصَّلاةَ، وتُؤتي الزَّكاةَ، وتصومَ رمضانَ، وتحجَّ البيتَ إنِ استطعتَ إليه سبيلًا**». قال: صدقتَ، فعجبنا له يسألُه ويصدِّقُه، قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: «**أنْ تُؤْمِنَ بالله وملائكتِه وكُتُبِه ورُسُلِه واليومِ الآخرِ، وتُؤمنَ بالقَدَرِ خيرِه وشَرِّه**» قال: صدقتَ[1].

فهل انقطعت هذه المظاهر الإسلامية عن مجتمع من مجتمعات المسلمين في يوم من الأيام؟! ولكن المشاهَد عند من يرمي المجتمعات المسلمة بأنها مجتمعات جاهلية أنه لا يرضى إلا تصورًا واحدًا عن الدين والشريعة، ومَنْ لا يؤمن بهذا التصور الباطل فهو من أهل الجاهلية وإن صلَّى وصام كما نقلنا عنه سابقًا.

وهناك فرق بين مظاهر الانفلات أو المعاصي وبين الوصف بكلمة الجاهلية، والتي تدل كما أشرنا سابقًا على معاني مفارقة الشريعة وانقطاع الناس عن الدين، فاستخدام لفظ: «الجاهليَّة» لوصف بلاد المسلمين ومجتمعاتهم هو استخدام خاطئ؛ وذلك لأنَّ هذا المصطلح استخدم في كتب الشريعة وفي كلام أهل العلم للدلالة على فترة ما قبل البعثة النبوية لوصف حال أهل الشرك، فلفظة الجاهلية تدل على الصورة المناقضة للإيمان والإسلام، فهو لا يطلق إلا على مجتمعات المشركين، ولم يستخدم أبدًا لوصف مجتمعات المسلمين مهما بلغت درجة المعاصي عندهم.

والسُّؤال الذي يطرح نفسه هنا هل هذه النظرة المتعالية للمجتمعات المسلمة ورميها بالجاهلية هي مما يقرب إلى الله عزَّ وجل؟ ومما يفتح للناس أبواب الهداية؟ وهل حسن الظن بالنفس وإساءة الظن بالناس سلوك إسلامي؟

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدَر الله سبحانه وتعالى (٨).

وقد قال النبي ﷺ: «**إذا قال الرجلُ هَلَك الناسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ**»[١]. وهل هذه الأمة المرحومة يصلح أن يطلق عليها في أي وقت من الأوقات أمة جاهلية؟!

فالمتتبع لنصوص الشريعة وواقع المسلمين يجد أن هذه الأمة أبعد ما تكون عن هذا الوصف الباطل لها، فهي أمة العباد المصلين، وأمة الأولياء الصالحين، ومجتمعاتها هي مجتمعات الرحمة والرأفة والتكافل، وهي أكثر المجتمعات على وجه الأرض التي ترتبط فيها جميع أنشطة الحياة بالشريعة، والمجتمع المسلم هو أكثر المجتمعات استخدامًا للمصطلحات الشرعية الدالة على الصِّلة بالله في حياته اليومية، فكيف يُوصفُ هؤلاء الناس بأنهم أهل جاهلية وانقطاعٍ عن الدين؟!

وأحد أوجه بطلان القول بجاهلية مجتمعات المسلمين كما يزعم أصحاب الفكر الضال من التيارات المنحرفة هو: أنهم يمثلون دائمًا الفئات التي انفصلت عن جموع الأمة وفارقت الجماعة وانعزلت عنها، وقد جاءت الأحاديث النبوية الشريفة موضحةً أن الحق مع سواد الأمة. فقد روى الترمذي وغيرُه من حديث الحارث الأشعري ﷺ قولَ النبي ﷺ في حديث طويل: «**وأنا آمركم بخمسٍ الله أمرني بهنَّ، السَّمع والطَّاعة والجهاد والهجرة والجماعة، فإنَّه مَن فارق الجماعةَ قِيدَ شبرٍ فقد خلع رِبْقةَ الإسلامِ من عُنقه إلا أنْ يرجعَ، ومن ادَّعى دعوى الجاهليَّةِ فإنَّه من جُثا جهنم**[٢]». فقال رجلٌ: يا رسولَ الله وإنْ صلَّى وصام؟ قال: «**وإنْ صلَّى وصامَ، فادعوا بدعوى الله الذي سمَّاكم المسلمينَ المؤمنينَ، عباد الله**»[٣].

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن قول: هلك الناس(٢٦٢٣) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) جثا جهنم: من جماعات جهنم. انظر: مرقاة المفاتيح للملا علي القاري (٢٤٠٧/٦).

(٣) جزء من حديث أخرجه الترمذي في كتاب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة (٢٨٦٣)، وأحمد في مسنده (٢٠٢/٤)، وابن خزيمة في صحيحه (١٨٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٦٢٣٣)، والحاكم في مستدركه (٤٢١/١) من طريق يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام أن أبا سلام حدثه أن الحارث الأشعري ﷺ به مرفوعًا.وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب». وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وهناك حديثٌ نبوي شريف يُثبتُ العصمة والخيرية لسواد الأمة؛ فقد روى ابن ماجه بسنده عن أنس ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ أُمَّتِي لن تجتمعَ على ضلالةٍ، فإذا رأيتم الاختلافَ فعليكم بالسَّوادِ الأعظمِ**»[1]. فكيف يكون الحق في جانب هذه الشراذم ممن يرمي مجتمعات الأمة ومجموعها بالجاهلية والضَّلال وانقطاع الدين عنها؟ وهل تكون جموع الأمة في جانب الباطل وهي المعصومة من أن تجتمع على الضَّلال.

ومن خلال تلك الأحاديث التي وردت وهي ترد وتنقد فكرة الجاهلية جاءت أيضًا أقوال العلماء التي أوضحت هذه التعاليم النبوية، وهي نصوص أيضًا تساعدنا على دحض ونقد تلك الفكرة، وذلك فيما يلي:

سئل الإمام أبو يوسف- تلميذ الإمام أبي حنيفة- عنِ الرَّجل كيف يُسلِمُ؟ فقال: يقول: أشهدُ أن لا إله إلَّا الله، وأنَّ محمَّدًا رسول الله، ويقرُّ بما جاء مِن عند الله، ويتبرَّأ منَ الدِّين الذي انتحله[2].

وقال الإمام النَّوويُّ: «اتَّفق أهل السُّنَّةِ مِنَ المحدِّثين والفقهاء والمتكلِّمين على أنَّ المؤمنَ الذي يُحكَم بأنَّه مِن أهل القبلةِ ولا يخلَّد في النَّار لا يكون إلَّا مَنِ اعتقد بقلبه دِين الإسلام اعتقادًا جازمًا خاليًا مِنَ الشُّكوك ونطق بالشَّهادتيْنِ، فإنِ اقتصرَ على إحداهما لم يكن مِن أهل القبلةِ إلَّا إذا عجزَ عنِ النُّطق لخللٍ في لسانه، أو لعدمِ التَّمكُّن منه لمعاجلة المنيَّة له أو لغير ذلك فإنَّه يكون مؤمِنًا»[3].

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب السواد الأعظم (٣٩٥٠)، وعبد بن حميد في مسنده (١٢٢٠) من طريق معان بن رفاعة السلامي قال: حدثني أبو خلف الأعمى قال: سمعت أنس به مرفوعًا.وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٦٩/٤): «إسناد ضعيف لضعف أبي خلف الأعمى واسمه حازم بن عطار... وقد روي هذا الحديث من حديث أبي ذر وأبي مالك الأشعري وابن عمر وأبي نصرة وقدامة بن عبد الله الكلابي، وفي كلها نظرٌ قاله شيخنا العراقي رحمه الله».لكن الشطر الأول: «إنَّ أُمَّتِي لن تجتمعَ على ضلالةٍ» هو من المتواتر.

(٢) انظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق (١٣٨/٥) تأليف: ابن نجيم الحنفي- دار الكتاب الإسلامي- الطبعة الثانية.

(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٩/١) تأليف: الإمام يحيى بن شرف النووي- المطبعة =

وقال الإمام الغزالي في: فيصل التفرقة بين الإيمان والزندقة: «اعلم أنَّ شرحَ ما يَكفُرُ به مما لا يكفر به يستدعي تفصيلًا طويلًا يفتقر إلى ذِكر كلِّ المقالات والمذاهب، وذكر شبهة كلِّ واحدٍ ودليله، ووجه بُعده عن الظَّاهر، ووجه تأويله، وذلك لا يحويه مجلدات، ولا تتسع لشرح لذلك أوقاتي، فاقنع الآن بوصيةٍ وقانونٍ: أمَّا الوصية: فأنْ تكفَّ لسانك عن أهل القِبلة ما أمكنك، ما داموا قائلين: لا إله إلا الله محمدٌ رسول الله، غير مناقضينَ لها، والمناقضة: تجويزهم الكذب على رسول الله ﷺ بعذرٍ أو غير عذرٍ، فإنَّ التَّكفير فيه خطرٌ والسُّكوت لا خطر فيه...».

إلى أنْ قال: «لا تكفير في الفروع أصلًا إلَّا في مسألةٍ واحدةٍ، وهي أن ينكر أصلًا دينيًّا عُلم من الرَّسول الله ﷺ بالتَّواتر، لكن في بعضها تخطئة كما في الفقهيات، وفي بعضها تبديعٌ كالخطأ المتعلِّق بالإمامة وأحوال الصحابة»[1].

وقال أيضًا رحمه الله: «والذي يَنبغِي أن يميَل المحصِّلُ إليه الاحترازُ من التَّكفير ما وجد إليه سبيلًا؛ فإنَّ استباحةَ الدماء والأموال من المصلِّين إلى القبلة المصرِّحين بقول لا إله إلا الله محمَّد رسول الله خطأٌ، والخطأ في ترك ألفِ كافر في الحياةِ أهون من الخطأ في سفك محجمة من دمِ مُسلمٍ»[2]

وقال الإمامُ ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام: «وهذا وعيدٌ عظيمٌ لِمَنْ أكفرَ أحدًا من المسلمين وليس كذلك، وهي ورطةٌ عظيمةٌ وقع فيها خلقٌ كثيرٌ من المتكلمين ومن المنسوبين إلى السُّنَّة وأهل الحديث، لما اختلفوا في العقائد فغلظُوا على مخالفيهم وحكمُوا بكفرهم، وخرَقَ حجابَ الهيبةِ في ذلك جماعةٌ

=

المصرية بالأزهر- القاهرة- الطبعة الأولى ١٩٢٩م.

(١) فيصل التفرقة بين الإيمان والزندقة (ص ٦١، ٦٢) تأليف: أبي حامد الغزالي- تحقيق: محمود بيجو- دار البيروتي- الطَّبعة الأولى- ١٩٩٣م.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد (ص١٥٧) تأليف: أبي حامد الغزالي- دار الكتب العلمية- بيروت- ١٩٨٣م.

من الحشويَّةِ، وهذا الوعيدُ لاحِقٌ بهم إذا لم يكن خصومُهم كذلك»[1].

فهذه أقوالُ أهل العلم وحملة الشريعة في التَّحذير من تكفير المسلم كفرد، فكيف بمن يكفر المسلمين كأمة ومجتمعات ويصفها بالجاهلية؟! وقدِ استنبطَ أهلُ العلم هذا من الأحاديث النبوية الشريفة التي أخبرتنا عن ثبوت الإسلام بمجرد النطق بالشهادتين، فكيف إذا جمع المرء مع ذلك مظاهر العبادات والقُرُبات، وكيف إذا ظهر ذلك في المجتمع كله كمظاهر حياة إسلامية، فهل يُقالُ: إنَّ هذا المجتمع مجتمع جاهلي؟!

وأحاديثُ النبيِّ ﷺ وأقوال العلماء توضح لنا عِظم شأن شهادة التوحيد، فهذا أمر أيضًا يوضح بطلان القول بجاهلية الأفراد والمجتمعات، وهو معرفة أن عقد الإسلام وثبوته للأفراد والمجتمعات لا ينقضُ بمجرد الأهواء والظنون، وأنَّ الإسلام يقينٌ لا يزول بشكٍّ، بل إنَّ مجرد التلفظ بكلمة التوحيد يُدخِلُ المرء داخل دائرة الإسلام، وعندما ننظر إلى المجتمعات المسلمة نجد أنها في مجملها تتكون من مجموعةٍ من الأفرادِ، هؤلاء الأفراد قد ثَبَتَ لهم عقد الإسلام، وأصبحتْ مكوِّنات المجتمع الكلية تتكوَّن من مجموعة من الأفراد المسلمين الذين لم يخرجهم من إسلامهم شيء، فمن هنا لا يُمكن رميهم بالجاهلية أو الكفر.

والمشاهد فيمَنْ تبنى فكرة رمي المسلمين بالجاهلية أو الردة أو الوقوع في الشرك أنه لم يعتبر ما اعتبرته الشريعة في حرمة لا إله إلا الله محمد رسول الله، فأقدموا على رميهم بالرِّدَّة والشرك والوقوع في الجاهلية، وقد ورد في السنة النبوية الشريفة ما يوضح عظم حق شهادة التوحيد، وأنها عاصم للدم والمال والعرض. فقد روى مسلم في صحيحه عن أسامةَ بن زيدٍ قال: بعثَنا رسولُ الله ﷺ في سريَّةٍ، فصبَّحنا الحُرَقَاتِ مِن جُهينة فأدركتُ رجلًا فقال: لا إله إلَّا الله فطعنتُه، فوقَع في نفسي من ذلكَ فذكرتُه للنبيِّ ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**أقالَ لا إلَهَ إلَّا الله وَقتَلْتَهُ**؟» قال: قلتُ: يا رسولُ الله إنَّما قالها خوفًا مِنَ السَّلاح، قال:

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٤٢٠/١) تأليف: أبي الفتح محمَّد بن علي المعروف بابن دقيق العيد- تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس- مؤسسة الرسالة- الطَّبعة الأولى- ٢٠٠٥ م.

«**أفلَا شَقَقْتَ عن قلبِهِ حَتَّى تَعلَمَ أَقَالَهَا أمْ لَا**؟». فما زال يكرّرها عليَّ حتَّى تمنيتُ أنّي أسلمتُ يومئذٍ[1].

فانظر إلى إنكار رسول الله ﷺ على أسامة ﷺ لقتله رجلًا مشركًا مقاتلًا في ساحة القتال لمجرد أنه تلفظ بالشهادة، فكيف يُسوّغ أصحاب التيارات المنحرفة لأنفسهم نقض شهادة الملايين من المسلمين ورميهم بالرِّدة والوقوع في الكفر؟!

النقطة الثانية: رمي المجتمعات بالجاهلية هو مذهب الخوارج[2]:

من الأمور التي تبين بطلان ما تبنته هذه التيارات المنحرفة في ادعائها جاهلية المجتمعات المسلمة أنَّ هذه الأقوال لم تصدر في تاريخ الأمة إلا من طائفة الخوارج، وقد سارت هذه التيارات المنحرفة على طريقتهم، ونسجت على منوالهم، فانعزلوا عن المسلمين كما انعزلت الخوارج، وقالوا بأنهم الجماعة المؤمنة كما قالوا، وفارقوا أهل العلم والشريعة ورموهم بالضلال، وأنزلوا الآيات التي نزلتْ في أهل الشرك على المسلمين.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٩٦) من حديث أسامة بن زيد ﷺ.

(٢) كلمة الخوارجِ قد استُعمِلَت للدلالة على طوائف شتى، والمقصودُ هنا هو بيان الفرقة التي خالفت المسلمين في الاعتقاد والفهم لدين الإسلام وما تَبِعَ ذلك من ظهور تكفير المسلمين، وظهور استحلالِ الدِّماء والأموالِ، وحملهم الآياتِ التي نزلت في الكفارِ والمشركين على المسلمين وإسقاطِها عليهم، متَّخذِين لأنفسهم منهجًا وسلوكًا مخالفًا لمنهجِ أهلِ السنَّة والجماعة منذ بداية الصدر الأول في الإسلام.

وقال الحافظ ابن حجرٍ العسقلاني رحمه الله في تعريف الخوارج: «والخوارج الذين أنكروا على عليٍّ التَّحكيمَ، وتبرَّءوا منه ومِن عثمانَ وذريَّته وقاتلُوهم، فإن أطلقوا تكفيرهم فهم الغلاةُ مِنهم انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري (ص ٤٥٩) للإمام أحمد بن حجر العسقلاني- تحقيق: الشيخ محب الدِّين الخطيب- المطبعة السَّلفيَّة.» وقال في تعريفٍ آخر (٢٨٣/١٢): «أمَّا الخوارجُ فهم جمعُ خارجةٍ- أي: طائفةٍ- وهم قومٌ مبتدِعون، سمُّوا بذلك لخروجِهم عنِ الدِّين وخروجِهم على خيارِ المسلِمينَ».

فقد تلقف خوارج العصر الحديث أفكار خوارج العصر القديم، وأخرجوها على الناس في صورة عصرية مغلفة بإطار زائف من الحماسة والغَيرةِ على الدين، وقد جاءت الأحاديث النبوية الشريفة تنبه إلى ضلال هذه الطوائف وتصف حالها وتحذِّرُ من الاغترار بدعوتهم أو عبادتهم.

فعن حذيفة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُئِيَتْ بَهْجَتُهُ عَلَيْهِ وَكَانَ رِدْئًا لِلإِسْلَامِ غَيَّرَهُ إِلَى مَا شَاءَ اللهُ فَانْسَلَخَ مِنْهُ، وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ وَرَمَاهُ بِالشِّرْكِ**». قال: قلتُ: يا نبيَّ الله أيُّهما أولى بالشِّرك المَرمِيُّ أم الرَّامي؟ قال: «**بل الرَّامِي**»[1].

وعن سُوَيد بن غَفَلَة قالَ: قال عليٌّ رضي اللهُ عنه: إذا حدَّثتُكم عن رسولِ الله ﷺ حدِيثًا، فوالله فلَأَن أخِرَّ مِنَ السَّماء أحبُّ إليَّ مِن أن أكذبَ عليه، وإذا حدَّثتُكم فيما بيني وبينكم فإنَّ الحربَ خدعةٌ، وإنّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**سَيَخرجُ قَومٌ في آخِرِ الزَّمانِ، أَحدَاثُ الأَسنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحلامِ، يقُولُونَ مِن خَيرِ قَولِ البَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُم حَنَاجِرَهُم، يَمرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمرُقُ السَّهمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فأينَما لَقِيتُمُوهُم فَاقتُلُوهُم، فَإِنَّ فِي قَتلِهِم أَجرًا لِمَن قَتَلَهُم يَومَ القِيَامَةِ**»[2].

وعن أبي ذَرٍّ الغفاريِّ رضي اللهُ عنه قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**إِنَّ بَعدِي مِن أُمَّتِي- أَو سَيَكُونُ بَعدِي مِن أُمَّتِي- قَومٌ يَقرَءُونَ القُرآنَ لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُم، يَخرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخرُجُ السَّهمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُم شَرُّ الخَلقِ وَالخَلِيقَةِ** »[3].

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٠١/٤)، والبزار في مسنده (٢٧٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٨١) واللفظ له، وقال البزار: «إسناده حسن».

(٢) أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (٦٩٣٠).

(٣) أخرجه مسلِم في كتاب الزكاة، باب الخوارج شر الخلق والخليقة (١٠٦٧).

وعن أبي سعيدٍ رضي اللهُ عنه قال: بعَثَ عليٌّ رضي اللهُ عنه إلى النَّبيِّ ﷺ بذهبيَّةٍ فقسَّمها بينَ الأربعةِ: الأقرعِ بن حَابِسٍ الحنظليِّ ثُمَّ المُجَاشِعيِّ وعُيينةَ بنِ بدرٍ الفَزَاريِّ وزيدٍ الطَّائيِّ، ثُمَّ أحدِ بني نَبْهان وعلقمةَ بنِ عُلاثةَ العامريِّ، ثُمَّ أحدِ بني كِلاب، فغضبَت قريشٌ والأنصارُ، قالوا: يُعطي صناديدَ أهل نجدٍ ويدعُنا، قال: «**إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُم**» فأقبَلَ رجلٌ غائرُ العينَين، مُشرِفُ الوجْنَتَينِ، ناتئُ الجبينِ، كثُّ اللِّحيةِ محلوقٌ، فقال: اتقِ اللهَ يا محَمَّد، فقال: «**مَن يُطِعِ الله إِذَا عَصَيتُ؟! أَيَأمَنُنِي الله عَلَى أَهلِ الأَرضِ فَلا تَأمَنُونِي**» فسألَه رجلٌ قَتْلَه- أحسبُه خالدَ بن الوليد- فمنَعه، فلمَّا وَلَّى قال: «**إِنَّ مِن ضِئضِئِ هذا- أَو فِي عَقِبِ هَذَا- قَومًا يَقرَءُونَ القُرآنَ لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُم، يَمرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقتُلُونَ أَهلَ الإِسلامِ وَيَدعُونَ أَهلَ الأَوثَانِ، لَئِنْ أَنا أَدرَكتُهُم لَأَقتُلَنَّهُم قَتلَ عَادٍ**»[(١)].

وعن أبي سلمة وعطاء بن يسار أنَّهما أتيا أبا سعيدٍ الخُدْري فسألَاه عنِ الحَرُورِيَّة أسمعتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فقال: لا أدري ما الحَرُورِيَّة؟ سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «**يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ**- ولم يقل منها- **قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلاتَكُمْ مَعَ صَلاَتِهِمْ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ**- أَوْ حَنَاجِرَهُمْ- **يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ إِلَى نَصْلِهِ إِلَى رِصَافِهِ، فَيَتَمَارَى فِي الفُوقَةِ، هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ**»[(٢)].

وجاء بعد ذلك كلام أهل العلم وشراح السنة النبوية المطهرة يوضِّحون أن مسلكَ هذه التيارات يتشابه تمامًا مع مسلك الخوارج؛ من حيث استحلالهم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب قول الله عز وجل (ۀ ہ ہ ہ) شديدة، (ھ) [الحاقة: ٦] (٣٣٤٤).

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (٦٩٣١)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٤).

للدماء والإفساد في الأرض.

فتحدَّث عنهم الحافظُ ابن حجر العسقلانيُّ عند شرحه للحديث الذي رواه البخاريُّ في صحيحِه من حديث ابنِ عمرَ ﷺ، وذَكَرَ الحَرُورِيَّةَ فقال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنْ الرَّمِيَّةِ**»[1]. فقال: «قوله: باب قتل الخوارج والمُلحدينَ بعد إقامة الحُجَّةِ عليهم، وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة:١١٥]. أمَّا الخوارجُ فهم جمع خارجة. أي: طائفة، وهم قوم مبتدعون سُمُّوا بذلك لخروجِهم عن الدِّين وخروجِهم على خيار المسلمين... ثم قال: وكان يُقال لهم: القُرَّاء؛ لشدَّةِ اجتهادهم في التِّلاوة والعِبادة، إلَّا أنَّهم كانوا يتأوَّلون القرآنَ على غير المُرادِ منه، ويستبدُّون برأيهم، ويتنطَّعون في الزُّهد والخشوعِ وغيرِ ذلك»[2].

قال الإمام الحافظ السُّيوطي في الدُّر المنثور عن منهج الخوارج واعتقادهم: «أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جُبير قال: المتشابهات آياتٌ في القرآن يتشابهنَ على النَّاس إذا قرءُوهنَّ، ومن أجل ذلكَ يَضل مَن ضلَّ، فكلُّ فرقةٍ يقرءون آيةً من القرآن يزعمون أنَّها لهم، فمما يتَّبع الحروريَّةُ من المتشابه قول الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]. ثم يقرءون معها: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام:١]. فإذا رأوا الإمامَ يحكمُ بغير الحقِّ قالوا: قد كَفَرَ، فمَن كَفَر عدلَ بربِّه، ومَن عدلَ بربِّه فقد أشركَ بربِّه، فهؤلاء الأئمَّة مشركونَ»[3].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (٦٩٣٢).

(٢) انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٢٨٣/١٢) لابن حجر العسقلاني.

(٣) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٤٤٩/٣- ٤٥٠) للحافظ جلال الدين السيوطي- تحقيق: =

فهذه أحاديث النبيِّ صلى عليه وسلم وكلام أهل العلم عن منهج الخوارج وشأنهم، واستحلالهم للدماء ومفارقتهم لجماعة المسلمينَ، مع شدة اجتهادِهم في العبادة وقراءةِ القرآن والتَّخشع.

ووجه الاستدلال هنا أنَّ التيارات المنحرفة قدِ ادَّعت نفس ادعاءات الخوارج القدامَى من حيث قولُهم بجاهلية المسلمينَ، وارتدادهم عن الإسلام، وأنَّ ديار المسلمين ديار كفر، في تشابهٍ كامل بين من يحمل هذه الرؤية في العصر الحديث وإخوانه من الخوارج الأوائل في المنهج والتَّطبيقات العملية.

النقطة الثالثة: بيان أن كثرة المعاصي لا تؤدي إلى القول بجاهلية المجتمعات:

إن من أحد أوجه بطلان فكر هذه التيارات فيما يتعلق بقولهم بجاهلية المجتمع المسلم هو زعمهم أن كثرة المعاصي دليل على جاهلية المجتمع وانقطاع الدين عنه، وهذا القول فضلًا عن البطلان الشرعي فهو باطل من حيث الواقع؛ لأنه لا يلتفت إلى طاعات الأفراد والمجتمعات والتي هي الأصل في سلوك الناس وحياتهم؛ وإنما يلتفت فقط إلى المخالفة ليجعلها هي الأصلَ في مجتمعات المسلمين، فالأصلُ في المجتمعات المسلمة هو خيريَّة الناس وحبهم للطَّاعة وليس الأصل فيهم هو المعصية والبعد عن الدين.

ولو سلَّمنا بانتشار المعاصي والذنوب وحتى الكبائر في أي مجتمع، فهل يعني ذلك أنه انسلخ من الدين؟ فهناك فرق كبير بين أن نصفَ مجتمعًا بأنه قد انتشرت فيه المعاصي، وبين أن نصفه بأنه مجتمع جاهلي. ففي الأول هو مجتمع مسلم، وفي الثاني هو مجتمع غير مسلم، فلم يخلُ عصر من عصور الإسلام عن وقوع المعاصي والمظالم، ومع ذلك لم نجد سلفنا الصَّالح حتى في أحلك الظُّروف والأوقات أطلق على المجتمعات المسلمة أو البلاد الإسلامية وصف الجاهلية.

=

عبدالله بن عبد المحسن التركي- دار هجر- القاهرة- الطبعة الأولى- ٢٠٠٣م.

فليس في الشَّريعة الإسلامية تكفير بالمعاصي أو الكبائر وإن كثرتْ، ولا رمي الناس بالجاهلية، فقد كفلت الشريعة صيانة الإيمان لدى الأفراد والجماعات من أن يعتدي عليه أحد تحت أي دعوى من الدعاوى، فالإيمان يقين لا يزول بشكٍّ أو ظن، والمستقر عند أهل السنة والجماعة أن الكبائر لا تُخرجُ عن الإسلام، وأن أولى المسالك هو حمل أحوال المسلمين على الخير، فإذا دار فعل المسلم أو قوله بين مَحْملٍ حسنٍ بعيدٍ ومَحْملٍ قريبٍ قبيحٍ- حُمِلَ على الحسن ولو كان بعيدًا؛ استصحابًا ليقين إسلامِه وإحسانًا للظَّنِّ به، واحترازًا من الوقوع في تكفير المسلمين، وقد فهم أهل العلم هذه المعاني ووضحت أقوالهم في بيانها فمن ذلك:

قال الإمام النووي رحمه الله: «واعلم أن مذهبَ أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنبٍ، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع، وأنَّ من جَحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة حكم بردته وكفره، إلا أن يكون قريبَ عهد بالإسلام أو نشأ بباديةٍ بعيدة ونحوه ممَّنْ يخفى عليه، فيعرف ذلك فإن استمرَّ حُكم بكفره، وكذا حكم من استحل الزِّنا أو الخمر أو القتل أو غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورةً»[1].

يقول ابن تيميَّة رحمه الله: «وكذلك كل مسلم يعلم أن شارب الخمر والزاني والقاذف والسارق، لم يكن النبي ﷺ يجعلهم مرتدين يجب قتلهم، بل القرآنُ والنقلُ المتواتر عنه يبين أنَّ هؤلاء لهم عقوبات غير عقوبة المرتد عن الإسلام، كما ذكر الله في القرآن جلد القاذف والزاني، وقطع السارق، وهذا متواترٌ عن النَّبيِّ ﷺ، ولو كانوا مرتدين لقتلهم. فكلا القولين مما يُعلم فسادُه بالاضطرار من دين الرسول ﷺ»[2].

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ١٥٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٧٧/٧) تأليف: أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية- تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم- مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- المملكة العربية السعودية- ١٩٩٥م.

وقال ابنُ حزم رحمه الله: «والحق هُو أنَّ كل من ثَبت لَه عقد الإسلام فإنَّه لا يزولُ عنه إلَّا بنصٍّ أو إجماعٍ، وأما بالدَّعْوى والافتراء فلا، فوجب أن لا يكفر أحدٌ بقولٍ قالَه إلَّا بأنْ يُخالِفَ مَا قد صَحَّ عندَه أن الله تعالى قالَه أو أنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَه فيستجيزُ خلافَ الله تعالى وخلاف رَسُوله عليْه الصَّلاةُ وَالسَّلامُ»[1].

قال الإمام أبو جعفر الطَّحاوي في متن عقيدته التي تلقَّتها أُمَّة الإسلام بالقبول: «ولا نُكفِّر أحدًا من أهل القِبلة بذنبٍ ما لم يستحلَّه»[2]. قال شارحه العلامة البابرتي: «وإنما قال هذا ردًّا على الخوارج الذين قالوا بأنَّ المسلمَ إذا ارتكبَ كبيرةً يخرج من الإيمان ويدخل في الكُفر، وعلى المعتزلة الذين قالوا: يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكُفر، ويكون بين المنزلتين»[3].

وقال ابن نجيم في البحر الرائق: «وفي جامع الفصولين: روى الطَّحاويُّ عن أصحابنا: لا يُخرجُ الرجل من الإيمان إلا جحودُ ما أدخله فيه ثم ما تُيقِّن أنه رِدةٌ يحكم بها به، وما يُشكُّ أنه ردَّة لا يَحكمُ بها؛ إذ الإسلامُ الثَّابتُ لا يزول بشكٍّ، مع أنَّ الإسلام يعلُو، وينبغي للعالم إذا رُفِع إليه هذا أن لا يبادرَ بتكفيرِ أهل الإسلام، مع أنه يقضي بصحَّة إسلام المكره، أقول: قدمت هذه لتصير ميزانًا فيما نقلتُه في هذا الفصل من المسائلِ فإنه قد ذكر في بعضها أنَّه كفرٌ مع أنَّه لا يكفر على قياسِ هذه المقدمة فليتأمل. اهـ وفي الفتاوى الصغرى: الكفرُ شيءٌ عظيمٌ فلا أجعل المؤمن كافرًا متى وجدتُ روايةً أنه لا يكفر»[4]. ومن ينظر في حال مجتمعات المسلمين لا يجد من طوائف المسلمين من يجحد معلومًا من

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢٣٢/٢) تأليف: أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم- تحقيق: يوسف البقاعي-دار إحياء التراث العربي- بيروت- الطبعة الأولى- ٢٠٠٢م.

(٢) متن العقيدة الطحاوية (ص٥٧) تأليف: أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي- المكتب الإسلامي- بيروت- الطبعة الثانية-١٤١٤ هـ.

(٣) شرح العلامة البابرتي على متن العقيدة الطحاوية (ص١٠٢) طبعة وزارة الأوقاف الكويتية.

(٤) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (١٣٤/٥).

الدين، ولا يستحل أي ذنب أو كبيرة من الكبائر، حتى وإن وقعوا فيها فلا يقولون بجوازها؛ وإنما يعلمون أنهم على معصية ويستغفرون الله منها، ولا يريدون الموت عليها وإنما يغلبهم الضعف البشري.

كانت هذه الرؤية إلقاء للضوء على فكرة الجاهلية ومحاولة لبيان بطلانها، ألقينا فيها نظرة على أفضلية هذه الأمة ومنطلق دعوى الجاهلية بجانب معرفة أهم المنظرين لهم ثم بيان النقد الشَّرعي لتلك الفكرة التي تعمل على خراب المجتمعاتِ، على أنه ينبغي أن يكون الأمر على نطاق أوسع من ذلك التنظير فينبغي أن تعمل جميع المؤسسات في كل البلاد المسلمة لمحاربة تلك الأفكار التي ينتج عنها انقسام في المجتمع بين أهله، وينبغي أيضًا أن يتم توعية وتثقيف الأفراد بخطورة تلك الأفراد من خلال الإعلام والصحف والمجلات وعبر جميع وسائل الاتصال التي يمكن أن تساعد في دحضِ هذه الأفكار وهدمها، حتى ينعم المجتمع بطمأنينة وسلام ويلتفت إلى التقدم والرقي اللازمين له في كل العصور.

***

٢. الفهم المعوج لمصطلح التمكين وأثره في انتشار الإرهاب

تمهيد:

التمكين لغة واصطلاحًا:

التمكين لغة:

مَصدرٌ منَ الفِعل مَكُنَ؛ أي قَوِيَ واشتدَّ.

مَكُنَ فلانٌ عندَ السُّلطانِ مكانةً. ومكَّنتُه منَ الشَّيءِ تَمكينًا جَعلتُ له عليهِ سُلطانًا وقُدرةً فتَمكَّنَ منه، واستمكنَ قَدَرَ عليهِ، وله مكنَةٌ؛ أي قوَّةٌ وشِدَّةٌ. وَأَمكَنَني الأمرُ سَهُلَ وَتَيَسَّرَ[١].

والتَّمكينُ: إزالةُ الموانعِ، مكَّنَ اللهُ تعالى العبدَ؛ أي أعطاهُ آلةً يَقدِر معها على الفعلِ، قال اللهُ تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِيمَا إِن مَّكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً﴾ [الأحقاف:٢٦]. ومكَّنَ لَه في الأرضِ ومكَّنَه فيهَا قال اللهُ تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾ [يوسف: ٢١] أي: ولَّيناهُ[٢].

التَّمكينُ في الاصطلاحِ الشَّرعيّ:

المقصودُ بالاصطِلاحِ الشَّرعيّ: هو مَعاني التَّمكينِ التي ورَدَت في كتابِ الله، وفي سُنَّةِ رسولِ الله ﷺ وفي كتُبِ الفقهِ الإسلاميّ، ونَستطيعُ أن نَقولَ بأنَّ استِخداماتِ كلماتِ التَّمكينِ في مَصادرِ الشَّريعةِ لم تخرج عن الإطار اللُّغويّ لهَا، فقَد ورَدَت بمَعنى المُلكِ والقوَّةِ والسُّلطانِ، ووردَت بمَعنى تَسهيلِ الأمرِ وتَيسيرِه وإزالةِ المَوانعِ وتَوفيرِ الأسبابِ، وزاد عليها ما يختصُّ بجوانب الشريعة

---

(١) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (مكن) لأبي العبَّاسِ أحمدَ بنِ محمَّدٍ بن عليّ الفيوميّ- المكتبة العلمية- بيروت.

(٢) انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم- باب الميم والكاف وما بعدها (٦٣٦١/٩) لنشوان بن سعيد الحميري اليمني- دار الفكر- دمشق- الطبعة الأولى- ١٩٩٩م.

من إقامة العبادات وانتشار الدين وظهوره كما سيأتي مفصَّلًا في ثنايا هذا البحث، فالتمكين في مجمله مظهر من مظاهر الفعل الإلهي المطلق يستطيع في ظله الإنسان تحقيق غاياته المتعددة. فورود كلمة التمكين ومشتقاتها في القرآن الكريم أكسبها بعض المعاني الجديدة بالإضافة إلى دلالتها اللغوية.

* * *

الفصل الأول

استقراء مفاهيم التمكين عند الجماعات المنحرفة

تأتي أهمية الحديث عن المفاهيم الباطلة أو المنقوصة للمصطلحات الشرعية عند أصحاب الفكر المنحرف، من حيث إن هذه الجماعات الضالة قد شكلت هذه المفاهيم الخاطئة رؤيتها وفهمها للإسلام، وبنت على هذه المفاهيم المغلوطة واجبات تلزم المسلم باعتباره يدين بهذا الدين.

هذه الجماعات قد كوَّنت لأنفسها مفاهيم جديدة للدين والشريعة، واخترعت تعريفات جديدة لمصطلحات شرعية مستقرة، خالفت فيها الدلالات القطعية للكتاب والسنة، وما أجمعت عليه أمة الإسلام عبر القرون، بل وزادت هذه الجماعات من عندها مصطلحات جديدة ألحقتها بأصول الدين، مما ترتب عليه الكثير من المخالفات الشرعية، مما كون في نهاية الأمر شكلًا ومفهومًا جديدًا للدين عند هذه الطوائف يخالف ما عليه جوهر الدين الصحيح وحقيقة الشريعة.

ومن هذه المصطلحات التي ابتكرت لها هذه الجماعات معاني باطلة مستحدثة، وفرَّعت على هذه المعاني أصولًا وفروعًا ألصقتها بالشريعة: «مصطلح التمكين».

والتمكين مفهوم قرآني له الكثير من الدلالات والمعاني التي كشف عنها أهل العلم، وبينوها بيانًا متكاملًا متوافقًا مع مقاصد الشريعة فجاءت هذه الجماعات وجعلت للتمكين مفهومًا ينحرف عن دلالات القرآن لهذه الكلمة.

والذي دلنا على أن فهم مصطلح «التمكين» عند هذه التيارت هو خاطئ هو الاستقراء لمعاني التمكين في كتاب الله، وسنة النبي ﷺ وكلام أهل العلم.

ويتَّضح لكلِّ عاقلٍ له القدرة على النَّظر البسيط لحقائق الأمور وطبيعتها، كيف أنَّ هذه التيارات والجماعات بأفكارها وأفعالها قد انحرفت انحرافًا كبيرًا

عن المعاني الصحيحة للشريعة، يشهد بذلك الواقع المحسوس والتاريخ المعاصر قبل النصوص الشرعية؛ فقد بدَّلت وغيَّرت وابتَدَعَت في أصول الدين وفروعه، في مجالات العقيدة والفقه والأخلاق والتزكية وفي تصورها لأي مشروع إصلاحي لأمة الإسلام.

وفيما يتعلق بمفهوم التمكين فقد ذكرنا انحرافهم في فهمه عن ما جاء في الكتاب والسنة، فقد كان له أوجه من الفهم عندهم تختلف من تيَّار إلى تيَّار من هذه التيارات الضَّالَّة:

الوجه الأول: حصر مفهوم التمكين في مفهوم النصر السياسي ومجالات الحكم والسياسة:

عند النظر إلى واقع المسلمين المعاصر، نجد أن فكرة تحصيل التمكين لدى الجماعات التي انحرفت فكريًّا وعمليًّا قُدِّمت -عند معظمها- في صورة تحقيق مناصب السلطة، وتحصيل الهيمنة السياسية، وامتلاك القوة؛ بحيث تصورت هذه الجماعات أنَّ حقيقة التمكين الشرعي المراد تحقيقه يتمثل في : حصول طائفة ما أو حزب معين أو جماعة بعينها على مقاليد السلطة في بلاد المسلمين، والاستيلاء على أدوات الحكم المتنوعة في بلاد المسلمين، ثم بعد ذلك فرض النموذج الديني والدنيوي على المجتمع وفقًا لوجهة نظر هذه التيارات والجماعات، وما يرون أنه التطبيق الصحيح للشريعة الإسلامية.

ويمكن أن نلخص هذا الانحراف عن حقيقة التمكين عند أصحاب هذه التيارات في اعتقادهم أن: «مقدار النجاح في تحصيل التمكين يقاس بمدى تحصيلهم للقوة السياسية والقبض على ناصية السلطة».

وهو المعنى الذي يخالف دلالات القرآن والسنة على المعاني الصحيحة الكلية والمتنوعة للتمكين، خاصة أن هذا التصور الباطل تولد عنه الكثير من الأحداث والوقائع المخالفة للشريعة، والتي مثَّلَت تطبيقًا عمليًّا لفهم هذه التيارات لحقيقة التمكين، بحيث أصبح الدين عند هذه الجماعات هو الوسيلة لتحقيق السلطة والقوة وليس الغاية.

وفيما يلي نعرض للتوجه الفكري والنشاط العملي للتيارات التي تبنَّت العمل السياسي في تصورها لتحقيق التمكين للدين والذي يتضح من خلال أفكار المؤسسين لهذه الجماعات وواضعي منهجها وراسمي طريقها:

إن في أطروحات مؤسسي ومنظري هذه التيارات وتصوراتهم الإصلاحية نجد أن أكبر أهدافهم هو تكوين قاعدة كبيرة من الشباب؛ يستطيعون من خلالها العمل على تحقيق عناصر القوة التي تمهد لهم السيطرة على مقاليد السلطة وأدوات الحكم، عن طريق تنفيذ الخطوات التي يرونها مناسبة لتحقيق الانتشار

في المجتمعات، والتدرج في الوصول إلى الحكم.

وقد كان الإطار العام لهذه الجماعات التي تبنت العمل السياسي في أغلب أحواله يشتمل على:

١- رسم منهجٍ محدَّدٍ يتمُّ العمل من خلاله، يتم تقسيمه إلى مراحل من التعريف بالجماعات وأهدافها، وكيفية تنفيذ هذه الأهداف، ومراحل العمل وطبيعة كل مرحلة، والعمل على تكوين هيكل تنظيمي يتم من خلاله توزيع الأدوار على كل فرد من المنتمين لهذه الجماعات.

٢- محاولة تكوين الكوادر التي سوف يقع على عاتقها تحقيق أهداف هذه الجماعات أو الأحزاب، وفقًا لمنهجها ورؤيتها ونظرتها لما تعتبره صحيح الدين، وذلك في مجالات القضايا العقدية والفقهية والأخلاقيَّة، وواقع بلاد المسلمين وجوانب حياتهم.

٣- وجود بعض السِّمات الخاصَّة بأفراد هذه الجماعات لابد من توافرها في الشخص المنتمي إليها، من التزامه ببيعة لهذه الجماعات والتزامه بالطاعة المطلقة، وقطع أي اتصال بينه وبين أي جماعة أخرى، وتقديم صالح الجماعة على صالح الوطن، وربط حياته العامة والخاصة بفكر الجماعات؛ بحيث يتم صبغ حياته كلها بصبغة هذه الجماعات، فيصبح انتماؤه بالكامل لها وجهوده كلها مكرسة لتحقيق أهدافها، فلا يُعرف إلا بها ولا يمثل إلا أهدافها.

٤- إمكانية عقد التحالفات المرحلية مع أي أحزاب سياسية أو جماعات أخرى لتحقيق نجاح مرحلي، مع المحافظة على الأيدلوجيا العامة المميزة لكل جماعة.

وبتتبع واقع بلاد المسلمين نجد أن هذه الجماعات والتيارات في ظل لهاثها وراء تحقيق هذا التمكين السياسي قد ابتعدت كثيرًا عن حقائق الدين، بحيث اختلطت الأمور بين ما هو مشروع وما هو غير مشروع.

ومن أمثلة ذلك ما أحدثه حزب التحرير[1] من تصورات عن مفهوم التمكين وطرق تحصيله:

التمكين عند حزب التحرير:

ومن أصحاب التصورات المغلوطة عن فكرة التمكين واستجلاب النصر «**حزب التحرير**»؛ فهو ينطلق في منهجه من خلال مفهوم ضرورة العمل من أجل إقامة الخلافة وإعادة الحياة الإسلامية لبلاد المسلمين التي يتوهم افتقادهم لها، ويرى من نفسه وأفراده ومنهجه أنه أجدر الناس بتحقيق هذه الغاية. يدلُّ على ذلك جملة من أقواله والتي نعرض منها ما يوضِّح تصوره لقضية التمكين:

فتَحْتَ عنوان غاية حزب التحرير:

«هي استئناف الحياة الإسلامية، وحمل الدعوة الإسلامية إلى العالم. وهذه الغاية تعني إعادة المسلمين إلى العيش عيشًا إسلاميًّا في دار الإسلام، وفي مجتمع إسلامي، بحيث تكون جميع شئون الحياة فيه مسيَّرة وفق الأحكام الشرعية، وتكون وجهة النظر فيه هي الحلال والحرام في ظل دولة إسلامية، التي هي دولة الخلافة، والتي ينصِّب المسلمون فيها خليفة يبايعونه على السمع والطاعة على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله، وعلى أن يحمل الإسلام رسالة إلى العالم بالدعوة والجهاد».

---

(١) حزب التحرير هو: حركة سياسية تدعي العمل تحت مظلة الدين تدعو إلى إعادة إنشاء دولة الخلافة الإسلامية وتوحيد المسلمين جميعًا تحت مظلة دولة الخلافة. ينشط حزب التحرير في المجالات السياسية والإعلامية وبناءً على منشورات الحزب فإنه يتخذ من العمل السياسي والفكري طريقًا لعمله، تأسس حزب التحرير في القدس مطلع عام ١٩٥٣م. على يد القاضي تقي الدين النبهاني، تُسمى القيادة السياسية في حزب التحرير بـ«الإمارة» يتولاها «أمير الحزب» الذي يتم انتخابه داخليًّا طبقًا لآليات حزبية معينة وتكون مدة إمارته غير محدودة، وإمارته تكون عالمية، بمعنى أنه أميرٌ على كل أفراد الحزب في جميع أنحاء العالم. وكان النبهاني هو الأمير المؤسس، وبقي يقود الحزب حتى وفاته عام ١٩٧٧م.

وتحت عنوان طريقة حزب التحرير:

«لكون المسلمين اليوم يعيشون في دار كفر؛ لأنهم يحكمون بغير ما أنزل الله، فإن دارهم تشبه مكة حين بعثة الرسول ﷺ؛ لذلك يجب أن يُتَّخذ الدور المكي في حمل الدعوة موضع التأسي.

ومن تتبع سيرة الرسول ﷺ في مكة حتى أقامة الدولة في المدينة، تبين أنه مرَّ في مراحل بارزة المعالم، كان يقوم فيها بأعمال معينة بارزة. فأخذ الحزب من ذلك طريقته في السير، ومراحل سيره، والأعمال التي يجب أن يقوم بها في هذه المراحل تأسيًا بالأعمال التي قام بها الرسول ﷺ في مراحل سيره[1].

وبناء على ذلك حدَّد الحزب طريقة سيره بثلاث مراحل:

الأولى: مرحلة التثقيف لإيجاد أشخاص مؤمنين بفكرة الحزب وطريقته لتكوين الكتلة الحزبية.

الثانية: مرحلة التفاعل مع الأمة لتحميلها الإسلام، حتى تتخذه قضيَّة لها، كي تعمل على إيجاده في واقع الحياة.

الثالثة: مرحلة استلام الحكم، وتطبيق الإسلام تطبيقًا عامًّا شاملًا، وحمله رسالة إلى العالم.

الكفاح السياسي، ويتمثل بما يلي:

أ - مكافحة الدول الكافرة المستعمرة، التي لها سيطرة ونفوذ على البلاد

---

(١) وهنا مغالطة كبيرة فهذا الحزب يعلن أنَّه يستلهم منهجه من السنة النبوية، فهل كان عمل النبي ﷺ ينطلق من الدعوة إلى الله وعرض الإسلام على البشر أم محاولة تكوين مجموعات تمتلك السلطة والقوة؟!!. وهنا يجب أن يلتفت المسلم إلى نقطة هامة وهي: أن استخدام القوة في عصر الدعوة النبوية لم يكن إلا بهدف دفع الأذى عن النفس أولًا ثم بعد ذلك محاولة التمهيد لتبليغ الدعوة ثانيًا، والذي كان يقود ذلك كله هو النبي ﷺ وهو المعصوم، فلا يمكن لأيِّ شخص أن يحاول أن يدعي العصمة لمنهجه ويلصقه بالهدي النبوي، ومصداق ذلك من واقعنا المعاصر أنَّ الباطل الذي لا يختلف عليه اثنان من القتل والذبح والإفساد في الأرض يلصقه أصحابه زورًا وبهتانا بالسنة النبوية المطهرة.

الإسلامية ومكافحة الاستعمار بجميع أشكاله الفكرية والسياسية والاقتصادية والعسكرية، وكشف خططه وفضح مؤامراته لتخليص الأمة من سيطرته، وتحريرها من أي أثر لنفوذه.

ب - مقارعة الحكام في البلاد العربية والإسلامية، وكشفهم ومحاسبتهم والإنكار عليهم كلما هضموا حقوق الأمة، أو قصَّروا في أداء واجباتهم نحوها، أو أهملوا شأنًا من شئونها، وكلما خالفوا أحكام الإسلام. والعمل على إزالة حكمهم لإقامة حكم الإسلام مكانه»[1].

وفي إحدى إصدارات هذا الحزب والذي نشر في كتاب تحت عنوان «منهج حزب التحرير في التغيير» يوردون فيه منهجهم وتصورهم لواقع بلاد المسلمين والذي جاء فيه:

«إقامة الخلافة: قضية المسلمين المصيرية في العالم أجمع[2]:

إن القضية المصيرية للمسلمين في العالم أجمع هي إعادة الحكم بما أنزل الله، عن طريق إقامة الخلافة، ونصب خليفة للمسلمين يُبَايَعُ على العمل بكتاب الله وسنة رسوله؛ ليهدم أنظمة الكفر، ويضع أحكام الإسلام مكانها موضع التطبيق والتنفيذ، ويحوِّل البلاد الإسلامية إلى دار إسلام، والمجتمع فيها إلى مجتمع إسلامي، ويحمل الإسلام رسالة إلى العالم بالدعوة والجهاد.

وبتحديد القضية المصيرية للمسلمين يتحدَّد الهدف الذي يجب أن يعمل حَمَلَة الدعوة الإسلامية كُتلًا وأحزابًا وجماعات لتحقيقه، وبالتالي تتحدد

---

(١) الموقع الرسمي لحزب التحرير على شبكة المعلومات الدولية.

(٢) هذه النقطة التي يدندن بها الكثير من المنتمين للتيارات المنحرفة تدلُّ على عدم إدراك للشرع والواقع في نفس الأمر، فالقضية الأولى هي الدعوة والتربية بقدر المستطاع على الهدي المحمدي وإصلاح النفوس بالمنهج القرآني على كافة المستويات العقدية والفقهية والسلوكية، فهل بمجرد إعلان خليفة للمسلمين اليوم سوف تعود الحضارة الإسلامية وهل بتنصيب خليفة سوف ينصلح حال المجتمع ؟! وفي سبيل هذا الهدف ارتكبت التيارات المنحرفة جميع أعمال الفساد والإفساد تحت زعم محاولة إعادة الخلافة.

الطريقة التي يجب أن يسلكوها للوصول إلى تحقيق هذا الهدف.

ولإدراك ذلك ينبغي معرفة واقع المسلمين اليوم، وواقع البلاد الإسلامية، وواقع الدار في البلاد الإسلامية، وواقع المجتمع الذي يعيش فيه المسلمون هذه الأيام، ومن ثمَّ معرفة الأحكام الشرعية المتعلِّقة بكل ذلك، ومعرفة الحكم الشرعي المتعلق بالإجراء الذي يجب اتخاذه حيال هذه القضية المصيرية:

١- أما واقع المسلمين فإنهم بالرغم من كونهم مسلمين فإنه يسيطر عليهم خليط من الأفكار والمشاعر الإسلامية والغربية والاشتراكية، والقومية والوطنية والإقليمية، والمذهبية الطائفية.

٢- أما واقع البلاد الإسلامية ومنها العربية فإنها تحكم جميعها -مع الأسف- بأنظمة الكفر وأحكامه، عدا بعض أحكام الإسلام كأحكام الزواج والطلاق والنفقات والميراث والأبوَّة والبنوَّة، والتي أفردوا لها محاكم خاصة أطلقوا عليها اسم محاكم شرعية، وعدا بعض أحكام شرعية أخرى تُطبق في المحاكم في بعض بلدان المسلمين كالسعودية وإيران.

٣- أمَّا واقع الدار التي يعيش فيها المسلمون اليوم في جميع أقطار المعمورة، فهو واقع دار الكفر، وليس واقع دار الإسلام»[1].

«بهذا يتَّضح أنَّ جميع البلاد الإسلامية اليوم لا يتحقَّق فيها شرط حكم الإسلام، وإن كان أمان غالبيتها العظمى بأمان المسلمين وسلطانهم. لذلك فإنها مع الأسف لا تعتبر دار إسلام، بالرغم من أنها بلاد إسلامية، وبالرغم من أن أهلها مسلمون. إذ العبرة في الدار بالأحكام والأمان، وليس بالبلد والسكان. أما واقع المجتمع في البلاد الإسلامية اليوم فإنه واقع غير إسلامي. وذلك أن المجتمع مكون من أفراد وأفكار ومشاعر وأنظمة، وليس من مجرد أفراد حتى يقال أنه

---

(١) كتاب منهج حزب التحرير في التغيير (ص٣-٤) دار الأمة للطباعة والنشر- بيروت- لبنان- الطبعة الثانية ٢٠٠٩م.

مجتمع مسلم إذا كان أهله مسلمين. فالمجتمع في حقيقته هو مجموعة من الناس بينهم علاقات دائمية، فإذا لم تكن بينهم علاقات دائمية كانوا جماعة، ولا يشكلون مجتمعًا، كرفقة السفر في سفينة أو طائرة أو قافلة»[١].

ما سبق كان صورة لما تبناه هذا الحزب الذي ينسب نفسه للدين والعمل الإسلامي في عرض فكرته عن التمكين والنصرة وتطبيق الشريعة وسوف نتعرض لاحقًا لنقد هذه الأفكار وهذا المنهج.

الوجه الثاني: إن التمكين يأتي عن طريق الصدام وتبني الكفاح المسلح ضدَّ مجتمعات المسلمين، ومؤسسات الدول الإسلامية، ومجتمعات غير المسلمين:

وسبب تبني المنهج الصدامي هو القول بكفر الأنظمة الحاكمة في بلاد المسلمين، ويشمل ذلك المؤسسات الحاكمة والأفراد. ومن هنا يرون أنه من الواجب عليهم وفقًا لرؤيتهم الضالَّة العمل على إزاحة هذه الأنظمة وإسقاط الحكومات، عن طريق العمل المسلَّح بمختلف أشكاله وأنواعه، فنتج عن ذلك تكوين العشرات من التنظيمات المسلحة التكفيرية ذات التسميات المختلفة والتي انتشرت في بلاد المسلمين في العقود الماضية، والتي ليس لها هدف إلا العمل على الصدام مع الحكومات ومحاولة إسقاط أنظمة الحكم أو إضعافها؛ لكي يتمكنوا من السيطرة على قيادة البلاد وامتلاك القوة وتحصيل التمكين، والأمثلة على ذلك كثيرة في كثير من البلاد الإسلامية، صاحب ذلك ظهور فكرة الانعزاليَّة، وإقامة المجتمعات الخاصة بهم أو ما يطلقون عليه أحيانًا «ولاية إسلامية» لتكوين الجيل المجاهد الذي يعمل على تحقيق التمكين، وكذلك ظهرت أفكار استحلال المال المعصوم والدم المحرَّم في سبيل تحقيق الموارد اللازمة لتمويل مسيرة تكوين هذا الجيل[٢].

---

(١) المصدر السابق (ص٨).

(٢) هذا بالإضافة إلى ما ظهر وشاع من وجود التمويلات الخارجية التي تعتمد عليها هذه التيارات =

وإلى جانب ذلك فقد سعت هذه الجماعات إلى فتح جبهات أخرى مع دول غير إسلامية، عن طريق القيام ببعض العمليات الإرهابية داخلها نتج عنها أن زادت من الضغوط على بلاد المسلمين، بل وصل الأمر في بعض الأحوال إلى حدوث التدخل العسكري الأجنبي في بعض البلاد الإسلامية، فجلبوا على الأمة الويلات في الداخل، واستدعوها عليها من الخارج، مما جعل المسلمين بشتى طوائفهم من الحكومات والمؤسسات والهيئات والأفراد يبذلون الجهود لتصحيح الصورة الخاطئة التي نشرها هؤلاء عن الإسلام في الداخل والخارج، والتي تولدت عن عرض هؤلاء للدين وتقديمه في صورة الدين الصدامي الذي لا يعرف التعايش مع الآخرين.

- ولقد انطلق أصحاب التيارات الجهادية المسلحة من فكرة التكفير المطلق والقول بوقوع المجتمعات المسلمة في الشرك، وتكفير حكام المسلمين والقول بأنهم هم العدو القريب الذي يجب عليهم مقاومته وإسقاطه، فأقصر الطُّرق عند هؤلاء لتحقيق أهدافهم هي الصِّدام مع الحكَّام ومؤسَّسات الدولة لتسهيل تحقيق أهدافهم.

ومن الأمثلة التي تجسد هذا الفهم كتابات محمَّد عبد السلام فرج[١] وخاصة في كتابه «الفريضة الغائبة» والذي كان يعتبر بمثابة الدستور والمرشد لأفكار كثير من المعتنقين لفكر الصدام المسلح من أفراد الجماعات الضالة. فهو يضع فيه تصوره ورؤيته لكيفيَّة تحقيق النصر والتمكين، فيجعل أحد أركان العمل لتحقيق ذلك هو الصدام مع الأنظمة الحاكمة فيقول فيه تحت

=

في تفعيل مخططاتها، وإلا فليسأل الإنسان نفسه عما يراه ويسمعه من حوله من الأنباء. كيف استطاعت هذه التيارات الحصول على كل هذا الكم من الأسلحة والمعدات والإمكانيات؟!! ومن أين تأتي بالأموال اللازمة لكل هذه الجهود، ومن الذي يكفل أعداد هذه المليشيات؟!!.

(١) هو أحد منظري تنظيم الجهاد المصري الذي قام باغتيال الرئيس أنور السادات عام ١٩٨١م، وكان كتابه مرجعًا ومحركًا لأفراد هذا التنظيم في عمليات التكفير واستحلال الدماء التي جرت في تلك الفترة وما تلاها، وقد تم إعدامه نتيجة ضلوعه في قضية مقتل الرئيس السادات.

عنوان «العدو القريب والعدو البعيد»:

«وهناك قولٌ بأنَّ ميدانَ الجهادِ اليوم هو تحريرُ القُدس كأرضٍ مقدَّسة، والحقيقة أنَّ تحرير الأراضي المُقدَّسة أمرٌ شرعيٌّ واجبٌ على كلِّ مُسلم؛ ولكنَّ رسولَ الله ﷺ وصف المسلمَ بأنَّه: «كَيِّسٌ فَطِنٌ»[1]. أي أنَّه يعرف ما ينفع وما يغيِّر، ويُقدم الحلولَ الحازمةَ الجذريَّةَ، وهذه نقطةٌ تستلزم توضيح الآتي:

أولًا: إنَّ قتال العدوِّ القريب أولى من قتال العدوِّ البعيد.

ثانيًا: إنَّ دماءَ المسلمين ستنزف حتى وإنْ تحقَّق النَّصرُ! فالسُّؤال الآن: هل هذا النَّصر لصالح الدَّولة الإسلامية القائمة؟ أم أنَّ هذا النَّصر هو لصالح الحُكم الكافر؟ وهو تثبيتٌ لأركان الدَّولة الخارجةِ عن شرع الله؟ وهؤلاء الحُكَّام إنَّما ينتهزون فرصةَ أفكار هؤلاء المسلمين الوطنيَّة في تحقيق أغراضِهم غير الإسلاميَّة وإنْ كان ظاهرها الإسلام، فالقتال يجب أنْ يكونَ تحت رايةٍ مسلمةٍ وقيادةٍ، ولا خلافَ في ذلك»[2].

---

(١) ورد ذلك في حديث؛ أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٠٧)، والديلمي في مسند الفردوس (١٧٥/٤) من طريق سليمان بن عمرو النخعي عن أبان عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**المؤمن كيِّسٌ فطنٌ حذر**». وضعفه العجلوني في كشف الخفاء (٢٩٣/٢). وسليمان بن عمرو النخعي: كذاب. انظر: لسان الميزان (١٦٣/٤).

(٢) الفريضة الغائبة (ص ١٥). ومن يتمعن في هذا الكلام المنحرف يجد أنه لا يصب إلا في صالح أعداء الأمة؛ لأنه لا مانع عند أصحاب هذه التيارات من أن يتركوا بلاد المسلمين عرضة لنهب أراضيها واحتلالها، ولا يرون عدوًّا للأمة إلا حكامها، وقد رأينا رأي العين في واقعنا المعاصر أن أهداف هذه التيارات وتلك الجماعات ومناهجها لم تأت بخير أبدا لبلاد المسلمين، وبالتقصي والنظر الدقيق لا نجد خلف هذه الجماعات إلا أجهزة الدول المعادية لدول المسلمين التي تخطط لتقويض أنظمة بلاد المسلمين التي تحفظ كيان الدولة وترعى مصالح العباد، والمتتبع لتاريخ الخوارج القدامى يرى التشابه الكبير بين فكر هذه الجماعات وفكر الخوارج الذين كفروا أئمة المسلمين واستحلوا دماء المسلمين، فكانوا كما أخبر عنهم النبي ﷺ: «**يَقتُلُونَ أَهلَ الإِسلامِ وَيَدَعُونَ أَهلَ الأَوثَانِ، لَئنْ أَنا أَدرَكتُهُم لَأَقتُلَنَّهُم قَتلَ عَادٍ**» جزء من حديث أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب قول الله عز وجل: ﴿**وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُواْ بِرِيحٍ**

=

فالتيارات التي اعتنقت الفكر التكفيري الجهادي المسلح في دول الإسلام، كان منهجها وطريقها لتحصيل التمكين هو الصدام المسلح ضد أنظمة الحكم، ومؤسسات الدول، والعمل على إضعاف الأجهزة الأمنية، وترتب على هذا المنهج تكون هياكل تنظيمية ومعسكرات تدريبية لإعداد الأفراد الذين سوف يتمُّ على أيديهم هذا الصدام والجهاد ضد الأنظمة، وصاحَب ذلك وجود مرجعيات فكرية ممثلة في أشخاص ومصنفات زيَّنت كلَّ باطلٍ يمكِّن لهم تحقيق أهدافهم؛ حيث قاموا بتفسير النصوص الشرعية وفقًا لمرادهم واستدلُّوا بأقوال ليست لهم بدليل، وأسقطوا أحكام أهل الشرك على المسلمين، وابتدعوا المصطلحات التي تناسب منهجهم، مثل الأمير والبيعة والإمارة والهجرة وجماعة المؤمنين وحياة الجاهلية، وقاموا بالتَقعيدِ والتَّأصيلِ لمنهجهم في التمكين. ويحدثنا صاحب كتاب: «فقه النصر والتمكين» عن كيفية تحقيق التمكين عن طريق الصدام المسلح فيقول:

«إن مرحلة المغالبة لابدَّ لأفرادها أن يكونوا قد استوعبوا مفهوم الجهاد بعمومه، وأن تكون كافَّة الكوادر في جميع المجالات مستعدة للتحرك نحو تولي

=

صَرْصَرٍ﴾ شديدة ﴿عَاتِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦] (٣٣٤٤) من حديث أبي سعيد الخدري س. والعجيب في الأمر بعدَ سنينَ طوالٍ مِن العمل المسلَّح والتَّكفيرِ واستحلالِ الدِّماءِ وإشاعةِ الفوضَى ونشرِ الفتنِ قامَ عددٌ من القادةِ ممَّن كانوا يَحمِلون هذه الأفكارَ، ويرسمونَ خططَها بالرُّجوعِ عن تلك الأفكارِ والفتاوى الَّتي تكفِّر المجتمعاتِ وأنظمةَ الحكمِ في بلادِ المسلمين، وأدَانوا العنفَ وأعلَنوا أنَّهم كانوا على خطأ في كثيرٍ مِنَ الأمورِ، وهذا خيرٌ كبيرٌ في حدِّ ذاتِه، فمِن الخيرِ أن يعودَ المخطِئُ عن خطئه ويعلنَ توبتَه مِن فِكر التَّكفيرِ واستحلالِ الدِّماء، وأن يلتزمَ بأحكامِ دِينِه على الوجهِ الصَّحيحِ، ولكن للأسف حصَل هذا بعدَ أنْ سالَت دِماءٌ كثيرةٌ وبعد أن أفسدَت كثيرًا من الشَّبابِ وضيَّعَتهم، فهل نحن في حاجةٍ إلى مآسٍ جديدةٍ من التَّكفير والدِّماءِ؟! فعلَينا أن نرجعَ إلى الحقّ ونحسمَ ونغلِقَ هذه الأبوابَ، ونتَّحِدَ جميعًا على أمْرِ دينِنا السَّمحِ، ونعتصِمَ بأمرِ الله، ونتَبنَّى مناهِجَ الإصلاحِ التَّربويّ كوسيلةٍ لإسعادِ بلادِ المسلمينَ وإصلاحِ حالِهم ورقيِّ الفردِ المسلِم ورفعتِه.

أمور الحكم وتحكيم شرع الله تعالى، والتمكين لدينه. إن حركة المسلمين في مرحلة المغالبة تهز عروش الطغاة، وكلما قطعت الدعوة مرحلة من مراحلها ازداد فزع الظلمة واقتربت نهاية الأحكام الجاهلية، إن سهام الدعاة موجهة إلى أسس تقوم عليها عروش الطغاة، ومن أهم هذه الأسس التي تسعى الدعوة إلى نزعها: نزع مقاليد الحكم من أيديهم»[١].

فالكاتب هنا تهيمن عليه فكرة الصدام مع الحكومات كطريق للتمكين كما ذكرنا لكن لو تفكَّر المرء قليلًا لوجد أنَّ هذه الفكرة في حقيقة أمرها هي دعوة لحدوث الحروب الأهلية بين طوائف المسلمين، لأن هذه المغالبة لا تتم بين فرد أو فردين وإنما تتم بين جموع مسلحة يصطدم بعضها ببعض، وتسيل فيها الدماء من هنا وهناك، ويتعجب المرء لأنه يجد في نهاية الأمر أن مفهوم هذا التمكين عندهم لا يتحقق إلا بوجه واحد فقط وهو الاستيلاء على السلطة ونزع مقاليد الحكم من ولاة الأمور، وإعادة صياغة النظم وترتيب المجتمعات وفقًا لرؤيتهم[٢].

الوجه الثالث: إن التمكين يكون بنشر دعوة تلك الجماعة التي تحتكر لنفسها الانتساب لأهل السنة بين المسلمين:

ومن التيارات أو الجماعات التي تبنَّت مفهومًا غير صحيح لمعاني التمكين

---

(١) فقه النصر والتمكين في القرآن الكريم (ص٤١٠) دار المعرفة- بيروت- لبنان- الطبعة الخامسة- ٢٠٠٦م.

(٢) وعند النظر إلى واقعنا المحيط نجد أن الكثير من الجماعات قد اعتنقت هذا الفكر واتخذت منه طريقا لتحقيق تمكينهم المنشود الذي لا يخرج عن الاستيلاء على السلطة وتولي الحكم. فمن هذه الجماعات سابقا وحاليا: الجماعة الإسلامية في مصر، وجماعة الجهاد في مصر، وتنظيم القاعدة بقيادة أسامة بن لادن وما تفرع عنه، والجماعات الجهادية في الجزائر ، وتنظيم الدولة الإسلامية (داعش)، وجماعة بوكو حرام في نيجيريا، وجماعة أنصار بيت المقدس، والكثير غير هذه الأسماء لجماعات جعلت من الصدام المسلح واستحلال الدماء والعمل على نقض بنيان الدول وهدم مؤسساتها الطريق لتحقيق تمكينهم المنشود.

بعض التجمعات التي نسبت نفسها للعلم والدعوة، واختصت نفسها بأنها الممثل الوحيد لمنهج أهل السنة والجماعة، وتعدُّ هذه التيارات أو التجمُّعات بهيكلها ومناهجها مذهبًا مبتدعًا من حيث النشأة والمرجعية والتصورات، وطبيعة نظرتها لبلاد المسلمين وتصنيفها للمجتمعات المسلمة، فقد جعلت من نفسها بغير حق المختصة بمنهج أهل السنة والجماعة، وحصرت هذا المنهج الذي نسبته لأهل السنة في مجموعة من القضايا العلمية والفقهية شغلت بها الأمة عبر عدَّة عقود، وجعلت من هذه القضايا والمسائل الميزان والمقياس لدخول الشخص أو خروجه من أهل السنة عندهم، ولذلك نجد أن جانبًا كبيرًا من الإنتاج الفكري المعاصر لهذا التيار وقادته ما هو إلا عبارة عن: ردود ورد على الردود وهكذا.. ومصنفات تحتوي على التبديع ورمي الناس بالوقوع في الشرك وفقًا لاجتهاداتهم، وإدخال الناس وإخراجهم من مذهب أهل السنة والجماعة وفقًا لما تبنَّاه هذا التيار من مذاهب وآراء، ظهر ذلك في الكثير من الكتب والمصنفات والمحاضرات المسموعة والمرئية وخطب الجمعة، ومناهج المعاهد التي أسِّست وفقًا لمبادئ هذه التيارات.

فعندما تعرض أفراد هذا التيار لمفاهيم التمكين انطلقوا من رؤية باطلة لواقع الأمة؛ من حيث الحكم على عقائد المسلمين، ومذاهبهم الفقهية، والجانب الروحي والقلبي والسلوكي لهم، فقالوا: إن الأمة قد انحرفت عن منهج السلف الصالح في العقيدة والفقه والسلوك، وعلى ذلك فلابد من العمل على إرجاعها للمنهج الحق، والذي حصروه في مصنفات محددة وعدد من العلماء في القديم والحديث لا يتعدونهم إلى غيرهم حيث جعلوهم ممثلين لمنهج أهل السنة والجماعة.

فقدم هذا التيار الذي ينسب نفسه للعلم ومنهج أهل السنة والجماعة رؤية كلية للإصلاح من وجهة نظره، حاول فيها هدم ما هو مستقر من العقائد والمذاهب الفقهية ومناهج التربية الروحية والسلوك عند الأمة عبر القرون،

وجعل من أدواته في سبيل تحقيق ذلك محاولات النيل من المؤسسات العلمية العريقة في بلاد المسلمين، والتي كان لها الفضل في المحافظة على شريعة الإسلام من التبديل والتحريف، وقدموا مشروعهم الفكري الإصلاحي الذي يمثل طريق التمكين من وجهة نظرهم، من خلال ادعاء فساد المعتقد عند الآخرين من الأشاعرة والماتريدية، وانحراف السلوك، والجمود الفقهي عند الأمة عبر القرون وذلك لالتزام الأمة المذاهب الفقهية الأربعة.

وكان من آليات مشروعهم التمكيني المزعوم التركيز على جانب الدعوة، والاهتمام بتدريس الكتب التي تحمل بين طياتها أركان دعوتهم، وإعداد الكوادر التي تستطيع حمل المنهج الخاص بهم، وبموقفهم من قضايا الفقه والعقيدة والسلوك والعمل على نشره بين الناس، وإعادة طبع الكتب التي حكم عليها أئمة أهل السنة بأنها تثير الفتن وتشوش على عقائد المسلمين، والعمل على ترويجها بين المسلمين على أنها تحتوي على عقيدة أهل السنة والجماعة ومنهج سلفنا الصالح.

فكانت خطواتهم لتحقيق هذا التمكين هي نشر مذهبهم بين المسلمين في مختلف نواحي الحياة، وأعلنوا أنهم في مرحلة إعداد الجيل المسلم الذي يتم على يديه التمكين، فقاموا بصياغة المناهج والتصورات وإعداد المرجعيات العلمية والفكرية اللازمة لتكوين هذا الجيل، ومع مرور السنوات تم بالفعل تكوين أعداد من حملة هذا الفكر، من أنصاف المتعلمين ثم تقديمهم للأمة على أنهم حملة منهج أهل السنة والجماعة وقادة الصحوة، فتشبع بفكرهم ومنهجهم الدعوي أعداد كثيرة من الرجال والنساء الذين أصبح لديهم تصور معين لقضايا الدين والحياة والواقع المعاصر، خالفوا فيه كثيرًا مما استقرت عليه الأمة عبر القرون، ومع مرور الوقت وجد على أرض الواقع قطاعًا من الأمة ادعى لنفسه احتكار الحق والحقيقة، وأعلن أنه الممثل لمنهج أهل السنة والجماعة، وأنه هو أهل النصرة والتمكين في الأرض.

فأصبح بداية طريق التمكين عندهم هو انتشار فكرهم وتغلغله بين

المجتمعات والأفراد، ويقيسون نجاحهم في تحصيل هذا التمكين بقدرتهم على القضاء على ما استقرت عليه الأمة عقيدة وفقهًا وسلوكًا على مدى عدة قرون، وتحطيم مكانة أئمة الشريعة، والقضاء على المؤسسات العلمية الشرعية، واستبدال ذلك بنماذج محددة من القديم والحديث، وتقديمهم على أنهم هم القادة الذين يجب على المسلمين السير خلفهم من أجل تكوين جيل التمكين.

وهناك نقطة يجب الانتباه لها ونحن نحاول استقراء واقعنا المعاصر فيما يتعلق بقضية التمكين، وهي أن كافة التيارات الأخرى التي انتهجت العمل السياسي أو العمل الصدامي العسكري أو تيارات التكفير، تقول إن مرجعيتها وانطلاقها من خلال منهج أهل السنة والجماعة الذي يتبناه هذا التيار والذي ينسب نفسه للعلم. فهم قد اشتركوا في المرجعية وانطلقوا منها، واختلفوا في طرق تحصيل تمكينهم المزعوم، يشهد بصدق ذلك أن مبررات أقوال وأعمال العنف والصدام والتكفير، ترتكز في أدلتها على نفس المراجع الفكرية المعتبرة عند هذا التيار الذي ينسب نفسه للعلم(١).

---

(١) وعند النظر والتدقيق لم نجد أحدًا ممَّن نشأ فكريًّا وعلميًّا وعمليًّا على المنهج الحقيقي لأهل السنة والجماعة، وتلقَّى العلم في المعاهد العلمية الشرعية العريقة بطريقه الصحيح عن طريق التلقي عن علماء الأمة وحملة علوم الشريعة، لم نجد بين هؤلاء من انحرف مثل انحراف أصحاب هذا التيار والذي يحمل بين طياته الاستعداد للانتقال من مرحلة السكون والركون إلى مرحلة الصدام والمواجهة مع المجتمعات إذا توافرت الفرص. وشواهد ذلك كثيرة في مختلف بلاد العالم الإسلامي خاصة في السنوات الأخيرة.

وهناك نقطة يجب الانتباه لها عند التعرض للمنهج الذي يطرحه أصحاب هذا التيار الذي ينسب نفسه للعلم ولأهل السنة والجماعة، فإنهم يقولون: نحن ندعوا إلى الكتاب والسنة ومنهج أهل السنة والجماعة، وحين التفتيش عن حقيقة هذا القول نجد أنهم خالفوا أصول أهل السنة اعتقادًا وفقهًا وسلوكًا فهم يدعون الناس باسم السلف الصالح إلى عكس ما كان عليه السلف الصالح في العقيدة والفقه والسلوك، ويبتعدون بالناس شيئًا فشيئًا عن المصادر الصحيحة للدين والشريعة، ويحاولون إلصاق تُهم البدعة والتخاذل والتفريط وموالاة السلطان بأهل الحق من العلماء وحملة الشريعة الذين حفظ الله بهم الدين، فلا يجد الناس أمامهم بعد ذلك إلا أفراد هذا التيار الذين يقدمون أنفسهم في صورة المؤهلين لحمل أمانة قيادة الأمة المسلمة.

الفصل الثاني

نظرة عامة على المرجعيات الأدبية لفكر التمكين

بعد أن تعرضنا لأوجه من الانحراف في معاني ومفاهيم التمكين لدى أفراد التيارات المتنوعة، نريد أن نلقي نظرة سريعة على المعتمدات والمرجعيات الفكرية التي اعتمدت عليها هذه التيارات في نظرتها الباطلة لواقع الأمة، وتوصيفها المنافي للحقيقة لحال الأمة فخرجت منها رؤيتها الخاطئة لحقيقة التمكين وطرق تحقيقه.

ولقد كانت مصنفات سيد قطب ورؤيته هي المرجعية الفكرية والقاعدة التي اعتمدت عليها هذه التيارات المنحرفة في نظرتها لبلاد المسلمين وتصنيفها، وبالتالي تصورها لكيفية تحقيق النصر والتمكين، وما نتج عن ذلك من تطبيقات عملية على أرض الواقع، وإلصاق ذلك كله زورًا وبهتانًا بالدين والشريعة، وتقديمه على أنه المنهج الإلهي للنصر والتمكين.

يقول سيد قطب:

«ومن هنا يجب أن تبدأ كلُّ حركة إسلامية بتحديد سبيل المؤمنين وسبيل المجرمين، يجب أن تبدأ من تعريف سبيل المؤمنين وتعريف سبيل المجرمين، ووضع العنوان المميز للمؤمنين والعنوان المميز للمجرمين في عالم الواقع لا في عالم النظريات. فَيَعْرِفُ أصحاب الدعوة الإسلامية والحركة الإسلامية من هم المؤمنون ممن حولهم ومن هم المجرمون، بعد تحديد سبيل المؤمنين ومنهجهم وعلاماتهم، وتحديد سبيل المجرمين ومنهجهم وعلاماتهم. بحيث لا يختلط السبيلان ولا يتشابه العنوانان، ولا تلتبس الملامح والسمات بين المؤمنين والمجرمين.

وهذا التحديد كان قائمًا، وهذا الوضوح كان كاملًا، يوم كان الإسلام يواجه المشركين في الجزيرة العربية؛ فكانت سبيل المسلمين الصالحين هي سبيل

الرسول ﷺ ومن معه، وكانت سبيل المشركين المجرمين هي سبيل من لم يدخل معهم في هذا الدين. ومع هذا التحديد وهذا الوضوح كان القرآن يتنزل وكان الله -سبحانه- يفصل الآيات على ذلك النحو الذي سبقت منه نماذج في السورة - ومنها ذلك النموذج الأخير- لتستبين سبيل المجرمين! وحيثما واجه الإسلام الشرك والوثنية والإلحاد والديانات المنحرفة المتخلفة من الديانات ذات الأصل السماوي بعد ما بدّلتها وأفسدتها التحريفات البشرية. حيثما واجه الإسلام هذه الطوائف والملل كانت سبيل المؤمنين الصالحين واضحة، وسبيل المشركين الكافرين المجرمين واضحة كذلك. لا يجدي معها التلبيس! ولكن المشقة الكبرى التي تواجه حركات الإسلام الحقيقية اليوم ليست في شيء من هذا. إنها تتمثل في وجود أقوام من الناس من سلالات المسلمين، في أوطان كانت في يوم من الأيام دارًا للإسلام، يسيطر عليها دين الله، وتحكم بشريعته. ثم إذا هذه الأرض، وإذا هذه الأقوام، تهجر الإسلام حقيقة، وتعلنه اسمًا»[1].

وفي كتابِه «معالم في الطريق» يقولُ: «يَدخلُ في إطارِ المجتمعِ الجاهليِّ تلك المجتمعاتُ التي تزعمُ لنفسها أنَّها مسلمةٌ، وهذه المجتمعات لا تدخل في هذا الإطار لأنَّها تعتقدُ بأُلوهية أحدٍ غيرِ الله، ولا لأنَّها تقدِّمُ الشَّعائرَ التعبديةَ لغير الله أيضا؛ لكنها تدخل في هذا الإطار لأنَّها لا تدينُ بالعبوديَّةِ لله وحده في نظام حياتِها»[2].

«ثم لابدَّ لنا من التَّخلُّص من ضغطِ المجتمع الجاهليِّ والتَّصوُّرات الجاهليَّة والتقاليدِ الجاهلية والقيادةِ الجاهليَّة في خاصَّة نفوسنا، ليست مهمتُنا أنْ نصطلحَ مع واقع هذا المجتمعِ الجاهليِّ ولا أن نَدين بالولاءِ له، فهو بهذه الصِّفة- صفة الجاهليَّة- غيرُ قابلٍ لأنْ نصطلح معه، إنَّ مهمَّتَنا أنْ نغيرَ من أنفسِنا أوَّلًا

---

(١) في ظلال القرآن (١١٠٦/٢) سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي - الناشر: دار الشروق - بيروت- القاهرة - الطبعة: السابعة عشر - ١٤١٢ هـ

(٢) انظر: معالم في الطريق (ص٩١) سيد قطب- دار الشروق- ١٩٧٣م.

لنغيرَ هذا المجتمع أخيرًا. إنَّ مهمَّتَنا الأولى هي تغييرُ واقعِ هذا المجتمع، مهمتُنا هي تغييرُ هذا الواقعِ الجاهليِّ من أساسه، هذا الواقعُ الذي يصطدمُ اصطدامًا أساسيًّا بالمنهجِ الإسلاميِّ وبالتَّصور الإسلاميِّ، والذي يحرمُنا بالقهرِ والضَّغطِ أنْ نعيشَ كما يريدُ لنا المنهجُ الإلهيُّ أنْ نعيشَ. إنَّ أُولى الخُطُوات في طريقنا هي أنْ نستعليَ على هذا المجتمع الجاهليِّ وقِيَمِه وتصوُّراتِه، وألا نعدلَ نحن في قيمنا وتصوراتِنا قليلًا أو كثيرًا لنلتقيَ معه في منتصف الطَّريق، كلا! إنَّنا وإيَّاه على مفترقِ الطريق، وحين نسايره خُطوةً واحدةً فإننا نفقدُ المنهجَ كلَّه ونفقد الطَّريقَ. وسنلقى في هذا عنتًا ومشقَّةً وستفرضُ علينا تضحياتٌ باهظةٌ، ولكننا لسنا مخيَّرين إذا نحن شئنا أنْ نسلكَ طريقَ الجيل الأول الذي أقرَّ الله به منهجَه الإلهيَّ ونصرَه على منهج الجاهليةِ، وإنَّه لمن الخيرِ أنْ ندركَ دائمًا طبيعةَ منهجِنا وطبيعةَ موقفنا وطبيعةَ الطَّريق الذي لابدَّ أن نسلُكَه للخروج من الجاهليَّة كما خرجَ ذلك الجيلُ المميَّزُ الفريدُ»[1].

ويقول أيضا: «إنه لا نجاةَ للعُصبة المسلمةِ في كلِّ أرضٍ من أن يقعَ عليها هذا العذابُ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]. إلَّا بأن تنفصلَ هذه العُصبة عَقديًّا وشُعوريًّا ومنهجَ حياةٍ عن أهل الجاهليَّةِ من قومِها- حتى يأذنَ الله لها بقيام دارِ إسلامٍ تعتصمُ بها- وإلا أنْ تشعرَ شعورًا كاملًا بأنَّها هي الأمة المسلمة وأنَّ ما حولها ومَن حولها ممَّن لم يدخلوا فيما دخلت فيه جاهليَّةٌ وأهلُ جاهليَّةٍ، وأن تُفاصلَ قومَها على العقيدةِ والمنهجِ، وأنْ تطلبَ بعد ذلك من الله أنْ يفتح بينَها وبينَ قومِها بالحقِّ وهو خيرُ الفاتحين، فإذا لم تُفاصل هذه المفاصلة، ولم تتميز هذا التَّميُّز- حقَّ عليها وعيدُ الله هذا، وهو أن تظلَّ شيعةً من الشِّيَع في المجتمع، شيعةٌ تتلبَّسُ بغيرِها منَ الشِّيَعِ، ولا تتبينُ نفسها، ولا يتبينُها النَّاسُ ممَّا حولها، وعندئذٍ يُصِيبُها ذلك العذابُ المقيمُ المديدُ دون أنْ يدركَها فتحُ الله الموعودُ!

---

(١) معالم في الطريق (ص ١٩).

إنَّ موقفَ التَّميُّز والمفاصلة قد يُكلِّف العُصبةَ المسلمةَ تضحيَّاتٍ ومشقَّاتٍ... غيرَ أنَّ هذه التَّضحياتِ والمشقَّاتِ لن تكونَ أشدَّ ولا أكبرَ من الآلام والعذابِ الذي يُصيبُها نتيجةَ التباسِ موقفها وعدم تَميُّزِه، ونتيجةَ اندغامِها وتميُّعِها في قومِها والمجتمع الجاهليّ مِن حولها.

ومراجعةُ تاريخ الدَّعوة إلى الله على أيدي جميع رُسل الله يُعطينا اليقينَ الجازم بأنَّ فَتْحَ الله ونصرَه وتحقيقَ وَعْدِه بغلبة رُسُلِه والذين آمنوا معهم- لم يقع في مرةٍ واحدةٍ قبل تَميُّز العُصْبةِ المسلمةِ ومفاصلتِها لقومها على العقيدةِ وعلى منهجِ الحياة»[1].

ويقولُ في كتابِه «العدالةُ الاجتماعيةُ» تحت عُنوان: «حاضر الإسلامِ ومستقبله»: «نحن ندعو إلى استئناف حياةٍ إسلاميةٍ في مجتمعٍ إسلاميٍّ تحكمُه العقيدةُ الإسلاميةُ والتَّصوُّرُ الإسلاميُّ، كما تحكمُه الشَّريعةُ الإسلاميةُ والنِّظامُ الإسلاميُّ، ونحن نعلم أنَّ الحياةَ الإسلاميَّةَ على هذا النَّحوِ قد توقَّفت منذ فترةٍ طويلةٍ في جميع أنحاءِ الأرض، وأن وجودَ الإسلامِ ذاتَه من ثَمَّ قد توقَّفَ كذلك! ونحن نجهرُ بهذه الحقيقة الأخيرة على الرَّغم مما قد تحدثه من صدمةٍ وذُعرٍ وخيبةِ أملٍ للكثيرين ممَّن لا يزالون يحبُّون أن يكونوا مسلمين...». إلى أن يقول: «نرى أنَّ الجهرَ بهذه الحقيقةِ المؤلمةِ- حقيقة أنَّ الحياةَ الإسلاميَّةَ قد توقَّفت منذ فترةٍ طويلةٍ في جميعِ أنحاءِ الأرضِ، وأنَّ وجودَ الإسلام ذاته من ثَمَّ قد توقَّفَ كذلك- نرى أنَّ الجهرَ بهذه الحقيقةِ ضرورةٌ من ضروراتِ الدَّعوةِ إلى الإسلام، ومحاولةُ استئناف حياةٍ إسلاميةٍ ضرورةٌ لا مفرَّ منها»[2].

ويقول سيد قطب: «وجودُ الأُمةِ المسلمة يُعتبر قد انقطع منذ قرون كثيرة! فالأُمَّةُ المسلمةُ ليست أرضًا كان يعيش فيها الإسلام، وليست قومًا كان أجدادُهم في عصرٍ من عصور التَّاريخ يعيشون بالنِّظام الإسلاميّ؛ إنَّما الأُمَّة المسلمةُ:

---

(١) في ظلال القرآن (١١٢٥/٢).

(٢) العدالة الاجتماعية في الإسلام (ص ١٨٢).

جماعةٌ من البشر تنبثقُ حياتُهم وتصوراتُهم وأوضاعُهم وأنظمتُهم وقيمُهم وموازينُهم كلُّها من المنهجِ الإسلاميِّ، وهذه الأُمَّةُ بهذه المواصفاتِ قد انقطعَ وجودُها منذ انقطاع الحُكم بشريعة الله من فوق ظهرِ الأرضِ جميعًا، ولابدَّ من إعادة وجودِ هذه الأُمَّة لكي يؤدِّي الإسلامُ دورَه المرتقبَ في قيادةِ البشريةِ مرَّةً أخرى. ولابدَّ من بعثٍ لتلك الأُمَّة التي واراها ركامُ الأجيال، وركامُ التَّصوُّرات، وركامُ الأوضاع، وركامُ الأنظمة التي لا صلةَ لها بالإسلامِ ولا بالمنهجِ الإسلاميِّ، وإنْ كانت ما تزال تزعمُ أنَّها قائمةٌ فيما يُسمَّى العالم الإسلامي»[١].

فهذه نماذج من كتابات سيد قطب التي انطلق من خلالها الكثير من الجماعات المنحرفة التي اجتمعت على أفكاره وتأثرت بها في تصورها لفهم قضية الدين أولًا، ثم فهم الواقع المحيط ثانيًا، ثم تصورهم بعد ذلك لقضية التمكين وما يتفرع عنها، والكيفية التي يستطيعون تحصيل هذا التمكين؛ فقد نظروا للمجتمع المسلم من خلال المعاني والمفاهيم الباطلة التي قَعَّدَ لها ووضع أصولها سيد قطب، فصاغ منها نظرية متكاملة احتوت على أصول وفروع من المعاني الباطلة والتصورات الخاطئة؛ بحيث يخرج القارئ لكتب هذا الرجل بصورة مخالفة تماما للدين ومنافية للواقع والوجود من حوله، وهذا يفسر لنا في السنوات الأخيرة كيف أن التيارات التكفيرية ومن اتخذت من العنف المسلح طريقا لها كان من أهم مرجعياتها هي مصنفات سيد قطب، التي تمكنهم من تبني فكرة التكفير واستحلال الدماء وجميع أنواع البلاء وينسبون ذلك للدين والشريعة.

***

(١) معالم في الطريق (ص ٦).

الفصل الثالث

مناقشة مفاهيم التمكين عند الجماعات المنحرفة

بعد أن تعرضنا لتصور هذه التيارات والجماعات لمعاني التمكين من خلال مرجعياتهم وأدبياتهم وأقوالهم وواقعنا المعاصر، وجدنا أنها تتمحور في نهاية الأمر حول: تحقيق القوة المادية وتحصيل النصر السياسي، وتولي مقاليد الحكم الذي يمكِّن أصحابها من إعادة تنظيم الحياة وتشكيل المجتمعات وفقًا لرؤيتهم ومنهجهم، أو العمل على تكوين القواعد الشعبية التي تؤمن بفكرٍ معيَّنٍ وتتبنَّى رؤيةً محدَّدةً تجاه قضايا الدين والدنيا، يتمُّ من خلالها العمل على تغيير الواقع المحيط بحسب ما تتيحه لهم الظروف.

والملاحظ في ذلك كلِّه أنَّ هذه التصورات لمفهوم التمكين عندهم كان انطلاقها من رمي الأمة والمجتمعات المسلمة في الوقوع في الكفر وحياة الجاهلية عند بعض الجماعات، أو وجود نواقض للتوحيد في المجتمعات عند جماعات أخرى، أو رمي الأفراد والمجتمعات بالتفلت من الشريعة.

وبالنظر إلى كل المناهج المطروحة والخطوات التي اتخذتها هذه التيارات نجد أنها ارتكزت على قاعدة موحدة بين كل هذه الجماعات والأحزاب ألا وهي: «**نعمل ونمهد وننفذ حتى نُحصِّلَ التمكين والنصر**». أما القاعدة التي ينطلق منها المسلم الذي يعمل وفقا للفهم الصحيح للكتاب والسنة هي: «**أعمل وأطيع حتى أحقق رضا الله عن طريق اتباع شريعته**».

فهناك فرق كبير بين أن يعمل المسلم ويلتزم بأوامر الدين وتعاليمه أصولا وفروعًا؛ لأن الله سبحانه وتعالى يأمر بذلك فيفعل ذلك طاعة لله عز وجل، وبين أن يفعل ذلك من خلال إرادة تحصيل القوة وتحقيق السلطة بزعم أن ذلك هو التمكين للدين.

ففِي الحالةِ الأُولَى المحرِّكُ للالتزامِ بالدِّين والشَّريعةِ على المستَوى الشَّخصيِّ والجماعيِّ هو طاعةُ الله، والقُربُ مِنه، وتَحقيقُ معَاني العبوديَّةِ ابتغاءَ رِضَا الله سبحانه.

وفي الحالةِ الثَّانيةِ المحرِّكُ للطَّاعةِ هو أنَّها الطَّريقُ لحدوثِ نوعٍ معيَّنٍ من الظُّهورِ وتحصيلِ المنعةِ والقُوَّةِ بصورةٍ معيَّنةٍ.

ففِي الأُولَى جميعُ المسلمين مطالَبون أفرَادًا وجمَاعاتٍ بتحقيقِ معاني العبوديَّةِ لله سبحانه، سواءٌ أحدَث هذا تمكينًا في الأرض أم لم يُحدِث، وفي الثَّانيةِ المحرِّكُ هو هدَفٌ معيَّنٌ ومحدَّدٌ قد تَختلِطُ فيه النيَّةُ الصَّالحةُ بالأَغراضِ الدُّنيويَّةِ

ففكرة التمكين عند التيارات التي انحرفت عن الفهم الصحيح للشريعة فيما يتعلق بهذه القضية، تختلط فيها المفاهيم بين تمكين الله سبحانه وتعالى لدينه في الأرض كمظهر من مظاهر الوعد الإلهي الذي لا يتخلف، وبين اعتقادهم أن المسلم يجب عليه أن يتخذ خطوات محددة لتحصيل التمكين من الوصول إلى السلطة والظهور.

فحدوث التمكين للدين وظهوره أمر إلهي وقدر رباني لا يتخلف ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾ [التوبة:٣٣]. وتتنوع أشكاله وصوره على مر العصور، ولسنا مطالبين بأن نتخذ الخطوات والوسائل لتحقيقه بل نلتزم بما أمرنا الله والتمكين عندها سيكون من عنده سبحانه وتعالى.

أما حصر التَّمكين في صورة إقامة مجتمع بخصائص معينة، أو جعل الهدف إقامة خلافة بشكل صوري في مساحة من الأرض، فهو تضييق للمعاني الشرعية للتمكين وصوره والتي جاءت في كتاب الله، بالإضافة إلى أنَّ هذه التصورات للتمكين لا تضع في الحسبان الواقع المحيط في عصرنا الحالي للمسلمين أفرادا ومجتمعات، وما يحاك للأمة وما يراد بها من الشرور.

وكذلك من أوجه بطلان هذه المفاهيم أنه جعل الغاية هي السلطة والوسيلة هي الدين، يظهر ذلك من محاولات تطويع النصوص الشرعية وتوجيهها لتتوافق

مع الأفعال والمناهج ومصلحة الجماعات والتيارات، بل ويُجعل مقياس الشرعية والجواز هو فَهم هذه التيارات للدين وليس النَّص الشرعي، ومع مرور الوقت يحدث خلط بين ما هو دين وشريعة، وبين الفهم الباطل المنحرف ومظاهره فيصبح الدين عند بعض الناس هو الجماعة والجماعة هي الدين. مع أن الواجب الشرعي والعقلي يقضي بأن تكون الأفعال والمناهج تابعة للنصوص الشرعية وليس العكس.

***

الفصل الرابع

دلالات التمكين الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية

أولًا: دلالات التمكين في القرآن:

إن مفهوم التمكين في كتاب الله هو مفهوم كلي متعدد الصور والأشكال، وهو أمر إلهيٌّ وقدرٌ ربانيٌّ، يقدِّره الله سبحانه وتعالى عند حدوث الإيمان والأعمال الصالحة من المسلمين، وهو أمرٌ تكفَّل الله سبحانه وتعالى به، ولا ينحصِر في شكل السلطة والحكم، فهو أوسع من ذلك بكثير حيث لم يكِلْه الله سبحانه إلى فرد أو جماعة. بل جعله يترتب على الإيمان وحسن تطبيق أوامر المولى سبحانه، فالواجب على المسلم أن يفعل ما أمره الله به ويلتزم بذلك ويترك الأمر لله يفعل ما يشاء.

فمفهوم التمكين عام يشمل الكثير من المجالات الدينية والدنيوية، ولا يقتصر على مجال معين كمجال السياسة وتحصيل السلطة، كما أنه يشمل جميع المسلمين فلا ينفرد به فرد أو جماعة أو حزب أو تيار دون باقي المسلمين كما هو مسلك أصحاب التيارات المنحرفة التي تحصر المؤهلين للتمكين في طائفة محددة دون باقي المسلمين، بل قد تشمل دلالات ومفاهيم ومعاني التمكين في القرآن الكريم جميع بني آدم كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴾ [الأعراف:١٠]. فغايات التمكين المستنبطة من كتاب الله وسنة رسول الله هي تحقيق المصلحة الدينية والدنيوية، وهذه هي حقيقة جوهر التمكين.

- وسنعرض لدلالات التمكين التي وردت في القرآن الكريم فقد ورد مصطلح التمكين بدلالات متعدِّدة، تشير إلى تعدُّد غاياته ومجالاته، ومن هذه الدلالات:

١- إقامة الدين بمفهومه الشامل وهي أكبر غايات التمكين: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟

عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾ [الحج:٤١][1].

٢- **تسخير الأرض للجنس البشري:** ﴿ وَلَقَدۡ مَكَّنَّٰكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلۡنَا لَكُمۡ فِيهَا مَعَٰيِشَۗ قَلِيلٗا مَّا تَشۡكُرُونَ ﴾ [الأعراف :١٠].

٣ - **حيازة أسباب القوة والثروة:** ﴿ أَلَمۡ يَرَوۡاْ كَمۡ أَهۡلَكۡنَا مِن قَبۡلِهِم مِّن قَرۡنٖ مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَا لَمۡ نُمَكِّن لَّكُمۡ وَأَرۡسَلۡنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡهِم مِّدۡرَارٗا وَجَعَلۡنَا ٱلۡأَنۡهَٰرَ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمۡ فَأَهۡلَكۡنَٰهُم بِذُنُوبِهِمۡ وَأَنشَأۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِمۡ قَرۡنًا ءَاخَرِينَ ﴾ [الأنعام:٦].

٤- **الأمن والتمتُّع بالخيرات:** ﴿أَوَلَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنٗا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ رِّزۡقٗا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [القصص:٥٧].

٥- **تحقيق الاستخلاف في الأرض:** ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾ [النور:٥٥][2].

---

(١) ففي هذه الآية الكريمة ذكر الله سبحانه وتعالى المظهر العملي وصورة التمكين وهو وجود الصورة المثلى من إقامة العبادات وفعل الخيرات وهذا هو مراد الدين ومقصد الشريعة.

(٢) ففي هذه الآية الكريمة صورة من صور التمكين وهي حدوث الأمن بعد الخوف والاستخلاف في الأرض وتحقيق عبادة الله دون خوف وسبيل تحقيق ذلك هو تحقيق الإيمان وعمل الصالحات. ففي هذه الآيات الكريمات يبين سبحانه شروط الاستخلاف والتمكين في الأرض، وحدوث الأمن للمسلمين وعدم الخوف، وهذه الشروط هي الإيمان وعمل الصالحات، وبمعنى أشمل الالتزام بالشريعة أصولًا وفروعًا، يقول الطاهر بن عاشور رحمه الله في تفسيره لهذه الآية: «ففي الوعد بالاستخلاف والتَّمكين وتبديل الخوف أمنًا إيماء إلى التهيؤ لتحصيل أسبابه مع ضمان التوفيق لهم والنجاح إن هم أخذوا في ذلك، وأنَّ ملاك ذلك هو طاعة الله =

٦- **إهلاك الأعداء المحاربين ونصرة المؤمنين المستضعفين:** ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ۝٥ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنُرِىَ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ﴾ [القصص:٥-٦][1].

٧- **تيسير الأسباب:** ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ ۖ قُلْ سَأَتْلُوا۟ عَلَيْكُم مِّنْهُ ذِكْرًا ۝٨٣ إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَىْءٍ سَبَبًا ۝٨٤ فَأَتْبَعَ سَبَبًا﴾ [الكهف:٨٣-٨٥].

٨ - **تحقُّق الأمن ورغد العيش:** ﴿وَقَالُوٓا۟ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القصص:٥٧].

٩- **علو المكانة ورفعة المنزلة:** ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِى ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا

=

والرسول ﷺ: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟﴾ [النور: ٥٤] وإذا حلَّ الاهتداء في النفوس نشأت الصالحات. فأقبلت مسبباتها تنهال على الأمة، فالأسباب هي الإيمان وعمل الصالحات. والموصول عام لا يختص بمعين، وعمومه عرفي، أي غالب فلا يناكده ما يكون في الأمة من مقصرين في عمل الصالحات فإن تلك المنافع عائدة على مجموع الأمة» انظر: التحرير والتنوير (٢٣٨/١٨) للإمام محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي - الدار التونسية للنشر – تونس - سنة النشر: ١٩٨٤هـ.

(١) ففي هذه الآية الكريمة بيان أنَّ الله سبحانه وتعالى هو الذي يمكِّن ويعطي أسباب القوة والظهور نتيجة للإيمان والطاعة وليس عن طريق العمل على تحصيل قوة أو سلطة؛ فإنَّ بني إسرائيل في ذلك الوقت كانوا في أضعف حالتهم بالنسبة إلى قوة فرعون، لكنهم لما طبقوا ما أراده الله منهم وقتها أظهر الله أمره القدري ونصرهم على فرعون وجنوده.

حَيۡثُ يَشَآءُۚ نُصِيبُ بِرَحۡمَتِنَا مَن نَّشَآءُۖ وَلَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [يوسف:٥٦].

والملاحظ من معاني التمكين في كتاب الله سبحانه وتعالى، أنها لم تختص بالأمم المؤمنة فقط على مر التاريخ؛ وإنما حدث التمكين لمجتمعات غير مؤمنة من حيث المعاني العامة للتمكين التي اشترك فيها المؤمن وغير المؤمن، أما المعاني الخاصة له من الاصطفاء ونصرة الضعفاء فاختص الله بها عباده المؤمنين كجزاء للإيمان والطاعة، فلم تكن معاني التمكين في كتاب الله هي نتيجة خطط وتنظيمات وجهود؛ وإنما كان ذلك ثمرة الإيمان والالتزام بالمنهج الإلهي.

وقد يكون التمكين في صورته الكبرى تمكينًا خاصًّا فرديًّا كما يحدث للأنبياء والمرسلين، من حيث تطويع الأسباب لهم والظهور التام لهم بالصور المختلفة، أو قد يلتحق بالتمكين الفردي أيضًا أفراد عاديون يطوع الله لهم أسباب الفلاح الديني والدنيوي، وقد يكون التمكين عامًّا يشمل مجموعة محددة أو يتسع ليشمل الجنس البشري كله.

ثانيًا: دلالات التمكين في السنة النبوية المطهرة:

وعند النظر في كلام الصادق المصدوق ﷺ، نجد أن البشارة بحدوث التمكين والنصر لم يرتبه النبي ﷺ على أكثر من أمر الإيمان والطاعة والصبر، وقد بشرتنا الأحاديث النبوية الشريفة وأخبرت أن الله ناصر دينه، ومظهر أمره في الوقت الذي يريده والطريقة التي يقضي بها سبحانه، فلا ينحصر التمكين في الشكل السياسي للدولة أو سلطة الحكم، فالمفهوم الأوسع هو تحقيق الحياة الإيمانية للأفراد والمجتمعات. فقد تكون الحالة الإيمانية لمجتمع ما في أعلى الدرجات، وصورة تطبيق الدين فيه في أحسن صورها، ويتحقق فيه النموذج الكامل للشريعة، ومع ذلك نجده في أقل صور القوة المادية والثروة والعكس صحيح أيضًا.

ولنتعرَّض لجانبٍ من أحاديثِ رسولِ الله ﷺ التي تتحدَّث عنِ التَّمكينِ:

١- عن البرَاء بن عَازبٍ الأنصَاريّ قال: لَمَّا كانَ حين أمرنا رَسولُ الله ﷺ بحَفرِ الخندقِ، عرَضَ لنا في بعضِ الخَندقِ صَخرَةٌ عظيمَةٌ شديدةٌ لا تأخُذُ فيها المعاوِلُ، قال: فشكَوا ذلك إلى النَّبيِّ ﷺ قال: فلمَّا رآها أخذَ المِعولَ وقال: «**بِسمِ الله**» وضربَ ضربةً فكسرَ ثُلُثَها، فقالَ: «**اللهُ أكبَرُ أُعطِيتُ مَفَاتِيحَ الشَّامِ ، والله إنِّي لَأُ بصِرُ قُصُورَهَا الحُمْرَ إن شَاءَ اللهُ**» ثمَّ ضربَ الثَّانيةَ، فقطع ثُلُثًا آخرَ فقالَ: «**اللهُ أكبَرُ أُعطِيتُ مَفَاتِيحَ فَارِسَ، وَالله إنِّي لأُبصِرُ قَصرَ المدَائِنِ الأَبيَضَ**» ثُمَّ ضَرَبَ الثَّالثةَ فقالَ: «**بِسمِ الله**» فقطعَ بقيَّةَ الحَجرِ فقال: «**اللهُ أكبَرُ أُعطِيتُ مفَاتِيحَ اليَمَنِ، والله إنِّي لَأُبصِرُ أبوَابَ صَنعَاءَ مِن مَكَانِي السَّاعَةَ**»[(١)].

٢- روَى البُخاريُّ في صحيحِه عن خبَّابِ بنِ الأرَتِّ قال: شكونَا إلى رسولِ الله ﷺ وهو مُتوسِّدٌ بُردَةً له في ظلِّ الكعبةِ فقلنَا: ألا تَستَنصِرُ لنا، ألا تدعُو لنا؟ فقال: «**قَد كَانَ مَن قَبلَكُم يُؤخَذُ الرَّجُلُ فَيُحفَرُ لَهُ فِي الأَرضِ فَيُجعَلُ فِيهَا، فَيُجَاءُ بِالمِنشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأسِهِ فَيُجعَلُ نِصفَينِ، وَيُمشَطُ بِأَمشَاطِ الحَدِيدِ ما دُونَ لحمِهِ وَعَظمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَن دِينِهِ، وَالله لَيَتِمَّنَّ هَذَا الأَمرُ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِن صَنعَاءَ إِلَى حَضرَمَوتَ لَا يَخَافُ إِلَّا الله وَالذِّئبَ على غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُم تَستَعجِلُونَ**»[(٢)].

٣- روى مسلمٌ في صحيحه عن ثَوبان ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الأَرْضَ فَرَأَيتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنهَا، وَأُعطِيتُ الكَنْزَينِ الأَحمَرَ وَالأَبيَضَ، وَإِنِّي سَأَلتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهلِكَهَا**

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٩٧٥)، وأحمد في مسنده (٣٠٣/٤)، والنسائي في الكبرى (٨٨٠٧)، وأبو يعلى في مسنده (١٦٨٥)، والبيهقي في دلائل النبوة (٤٢١/٣) من طريق عوف عن ميمون قال: حدثنا البراء بن عازب به، وحسَّن إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٩٧/٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٢).

بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَن لَا يُسَلِّطَ عَلَيهِم عَدُوًّا مِن سِوَى أَنفُسِهِمْ فَيَستَبِيحَ بَيضَتَهُم، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعطَيتُكَ لِأُمَّتِكَ أَن لَا أُهلِكَهُم بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَن لَا أُسَلِّطَ عَلَيهِم عَدُوًّا مِن سِوَى أَنفُسِهِم يَستَبِيحُ بَيضَتَهُم، وَلَوِ اجتَمَعَ عَلَيهِم مَن بِأَقطَارِهَا» أو قال: «مَنْ بَينَ أَقطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعضُهُم يُهلِكُ بَعضًا، وَيَسبِي بَعضُهُم بَعضًا»[1].

٤- عن أُبيِّ بنِ كَعبٍ قال: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ وأَصحَابُه المدِينةَ وَآوَتهُم الأنصارُ- رَمَتهُم العرَبُ عن قَوسٍ واحدةٍ، وكانوا لا يَبِيتُون إلَّا بالسِّلاحِ ولا يُصبِحُون إلَّا فِيه، فقالُوا: تُرَونَ أَنَّا نَعِيشُ حَتَّى نَبِيتَ مُطمَئِنِّينَ لَا نَخَافُ إِلَّا اللهَ عزَّ وجلَّ؟ فنَزلَت: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗا﴾ [النور: ٥٥] إِلَى ﴿وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ﴾ [النور: ٥٥] يَعْنِي بِالنِّعْمَةِ[2].

روى الطبري عندَ تفسيرِ هذِه الآيةِ ما قاله أبو العاليةِ: مكثَ رسولُ الله ﷺ بمكَّةَ عشرَ سنينَ بعدَ ما أُوحِي إليهِ خَائفًا هو وأصحابُه يدعونَ إلى الله سرًّا وجهرًا، ثمَّ أُمِرَ بالهجرةِ إلى المدينةِ، وكانوا فيهَا خائفِينَ، يُصبِحونَ ويُمسونَ في السِّلاح، فقالَ رجلٌ: يا رَسولَ الله! أمَا يَأتي عَلينا يومٌ نأمنُ فيهِ ونَضعُ السِّلاحَ؟ فقالَ عليهِ السَّلامُ: «**لَا تَلبَثُونَ إِلَّا يَسِيرًا حتَّى يَجلِسَ الرَّجُلُ مِنكُم فِي الملأِ العَظِيمِ مُحتَبِيًا لَيسَ عَليهِ حَدِيدَةٌ**» ونزلَت هذِه الآيةُ، وأظهرَ اللهُ نبيَّه على

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض (٢٨٨٩).

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/٤٠١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/٣) من طريق علي بن الحسين بن واقد حدثني أبي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب ﷺ به، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

جزيرةِ العرَبِ، فوَضعُوا السِّلاحَ وأَمِنوا[1]. قالَ النَّحاسُ: «فكانَ في هذِه الآيةِ دِلالةٌ على نبوَّةِ رسولِ الله ﷺ؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ أنجزَ ذلكَ الوعد»[2].

٥- روَى ابنُ حِبَّانَ في صحيحِه بسندِه عن المِقدَادِ بنِ الأسودِ قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «**لَا يَبقَى علَى الأَرضِ بَيتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدخَلَهُ اللهُ الإِسلَامَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَو ذُلِّ ذَلِيلٍ**»[3].

فهذا كلامُ الصَّادقِ المصدُوقِ ﷺ الذي يخبرُ عن ظهُورِ أمرِ الدِّينِ وانتشارِه، وحدُوثِ التَّمكينِ لَه ولو كَرِهَ الكارِهونَ، والذي يَنظرُ لما كانَ مطلوبًا مِنَ الصَّحابةِ في تلكَ الأوقاتِ لا يجدُ إلا طلبَ الثَّباتِ على الدِّين وليسَ وَضعَ الخططِ والتَّصورَاتِ لكيفيَّةِ تحقِيقِ التَّمكينِ، فكذلكَ المسلمُ في كلِّ زمانٍ ومكانٍ المطلوبُ مِنه هو الالتزامُ بدينِه ويَترُكُ النَّتائجَ القدَريَّةَ لله عزَّ وجلَّ.

فمن نصوص الكتاب والسنة التي مرَّت سابقًا يتبيَّن لنا أبعاد قضية التمكين ومفهومها، وكيف يستطيع الفرد المسلم والمجتمع المسلم أن يستوعبها، ويعمل وفقًا لما أرشدت إليه نصوص الشريعة بلا إفراطٍ ولا تفريطٍ، فلا يجعل المسلم من الفهم المغلوط الذي تمَّ الترويج له على أنه يمثِّل طريق التمكين منهجًا له، وإنَّما عليه أن يتبَع فهمَ أهل العلم وإرشادَ أئمَّة الشريعة.

***

(١) أخرجه ابن إسحاق في سيرته (١٥٤/٢)، والطبري في تفسيره (٣٤٨/١٧) من طريق يونس عن عيسى بن عبد الله التميمي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية به مرسلًا.

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره (٢٩٧/١٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤/٦)، وابن حبَّان في صحيحه (٦٦٩٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/٢٥٤-٢٥٥)، والحاكم في مستدركه (٤٣٠/٤) من طريق الوليد بن مسلم حدثني ابن جابر قال: سمعت سليم بن عامر قال: سمعت المقداد بن الأسود ﷺ به مرفوعًا. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

الفصل الخامس
مظاهر التمكين الصحيح وفقا لمعاني كتاب الله والسنة النبوية

بعد أن تعرَّضنا سابقًا للفهم الخاطئ لقضيَّة التَّمكين وتطبيقاته المنحرفة، نتعرَّض فيما يلي للمقابل الصحيح وتطبيقاته لمعنى التمكين؛ وذلك من خلال دلالات القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ حتى تصبح لدينا صورة مكتملة من الفهم الصحيح والتطبيق المنضبط لقضية التمكين فمن ذلك:

١- عمارة الأرض هي أحد أوجه التمكين:

يتحصَّل ذلك عن طريق إدراك المعاني العظيمة التي اشتمل عليها القرآن الكريم التي تحثُّ على إصلاح الأرض، فعند نظر المسلم إلى ما حوله من السَّماوات والأرض يدرك أنَّ عليه واجبًا تجاه هذه الحياة وهذا الوجود، وذلك الواجب تولَّد من استخلافه في الأرض، فيقوم بدوره فيها وفقًا للمنهج الإلهي. فقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بعمارة هذه الأرض والإصلاح فيها، وجعل هذا الأمر من حِكَم الخلق. فيقول سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، ويقول عزَّ مِن قائل: ﴿ مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ [(١)]﴾ [النحل:٩٧] ويقول عز وجل: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ مَنۡ أَحۡسَنَ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٣٠] ويخبرنا ربُّنا جلَّ

---

(١) والعمل الصالح في هذه الآية الكريمة على إطلاقه فهو يشمل الدين والدنيا فليس العمل الدنيوي وعمارة الأرض بمفهوم منفصل عن مقاصد الشريعة الإسلامية وهو الذي يؤدي إلى تحصيل الحياة الطيبة بمفهومها الكلي الشامل المادي والروحي.

شأنُه: ﴿أَلَمْ تَرَوْاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً[1]﴾ [لقمان:٢٠] ويقول ربُّ العالمين: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة:١٠] فعمارة الأرض والإصلاح فيها هو وجه من وجوه العبودية لله تعالى، وبها يفتح الله أبواب التمكين وبناء الحضارة وتحصيل الرخاء، وهذه أحد صور تكريم بني آدم وهي مقصد شرعي وهدف قرآني، وهو تحقيق حقيقي لمعنى التمكين فالجنس البشري - على وجه العموم - مطالَبٌ بإعمار هذه الأرض، والمسلم - على وجه الخصوص- واجبٌ عليه ذلك؛ مِن الناحية الإيمانية، ومن النَّاحية الإنسانية، فنفعُ المسلم يتعدَّاه إلى غيره من الناس جميعًا، على اختلاف مِلَلِهم ونِحَلِهم، فيعمل الفرد المسلم من خلال الأوامر الربانية فيحقّق معنى التمكين في هذا المجال، وترتقي المجتمعات المسلمة ويرتفع شأن المسلم، ويتمُّ تعويض ما فاتنا كأمَّة رائدة وتزول الفجوة التي حدثت بيننا وبين الأمم من حولنا في مجالات الحضارة، ومقوِّمات الثروة والتنمية. فيجب على كل إنسان أن يفكِّر في دوره في عمارة الأرض، ويسأل نفسه: ماذا يستطيع أن يعمل في عمارة الدنيا، وتنمية الحالة العمرانية والاقتصادية؟ بحيث يكون هناك حراك في هذه

---

(١) فعندما أمرنا الله سبحانه وتعالى بعمارة الأرض وهبنا المقوِّمات وسخَّر لنا الأدوات التي تساعدنا على تنفيذ ذلك وتتمثل في أمرين:

الأول: الإمكانات والوسائل التي يتمكن بها من عمارة الأرض.

الثاني: القدرة العقلية الإبداعية التي تجعلنا قادرين على الاستفادة من هذه الثروات، وهذه الإمكانات ونعمل من خلالها على الاستفادة من تسخير الله سبحانه وتعالى لهذه النعم.

الحياة، وهذا ما تؤكِّد عليه كثير من النصوص. فالمجتمع الإسلامي مهمَّته الكبيرة والأساسية هي القيام بعمارة الأرض، ولكن ضمن سياق الخضوع لأوامر الله سبحانه وتعالى، وفي ظلال المبادئ، وفي إطار القيم التي شرعها الله سبحانه وتعالى. فليس هناك أولى من أمَّة الإسلام بحقيقة التَّمكين في هذا الباب وذلك لأنَّه بتحقيقها له لا تستخدمه إلا فيما يأذن الله به من الخير والنفع؛ فلا يفسد في الأرض بل يحقق الاستقرار على كافَّة المستويات المادية والروحية متَّخذًا من الآية الكريمة ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [فصلت:٣٣] منهج حياةٍ له.

٢- بناء الشخصية المسلمة المتكاملة هي أحد معاني التمكين:

من الدلالات القرآنية نستنبط أن أحد أوجه التمكين في الأرض هو تكوين الشخصية المسلمة المتكاملة التي تحقِّق معاني العبودية لله رب العالمين، وأفضل الطرق لتحقيق ذلك هو المجال التربوي القائم على الكتاب والسنة، والذي يكوِّن هوية الشخصية المسلمة للفرد؛ فهو في مجال العقيدة يحصل الرؤية الصحيحة للوجود الذي حوله، فيوقن بوجود خالق لهذا الكون له صفات الكمال سبحانه وتعالى، ويؤمن بوجود حكمة من وراء هذا الخلق فيتعامل في حياته وفقًا لهذه الحقيقة، وفي مجال التعايش بينه وبين المخلوقات يتحرَّك المسلم في أقواله وأفعاله وأحواله وفقًا لقانون الأخلاق وقانون الفقه المستنبطان من نصوص الكتاب والسنة، واللذان يضبطان الحياة على وجه هذه الأرض، وفي مجال تزكية النفس وتطهير القلب فلديه منهج متكامل يعتني بتزكية النفوس وتهذيبها، وبيان الأخلاق القويمة الواجب التحلي بها، والأخلاق الرديئة الواجب التخلي عنها. وفي مجال تنمية القدرات العقلية والتفكير لديه من القواعد القرآنية التي ترشد إلى استخدام العقل وعدم إهماله فتنمي بذلك قدرات التفكير والإبداع لديه. فقد ذكر القرآن الصفات الأساسية التي تشكِّل

صورة واضحة الملامح لشخصية المؤمن كما أرادها الله تعالى، وهي الصورة التي تمثلها شخصية النبي محمد ﷺ الذي كان خلقه القرآن.

ومن الأسس التي تكوِّن شخصية المسلم العلم، حيث تتسامى شخصية المسلم بالعلم الذي يكشف له طريق الحقِّ والخير، وينير مسالك الحياة فيمضي فيها على هدًى، فتتميَّز شخصيَّته عن غيره بالفكر والعلم المفيد واتِّساع آفاق التفكير والرؤية، ومن أسُس الشَّخصية الإسلامية العبادات فهي دعائم الإسلام وهي التطبيق العملي للعقيدة، والعبادات بدورها تثمر السلوك الصحيح والخلق القويم وترسم لشخصية المسلم الخطوط العريضة فيعيش حياته موصولًا بربه، يحنو على مجتمعه، ففي كلِّ صورة من صور العبادات يستشعر بنبض ونور الإيمان في أعماقه فلا ينبعث من حياته إلا الخير. وبالإضافة إلى ذلك تأتي أهميَّة العمل ودوره في بناء شخصيَّة المسلم، فالمسلم العامل له في الحياة أهميَّته مهما كان عمله مادام عملًا شريفًا وما دام كسبه حلالًا فهو يشارك في عمارة الحياة وازدهارها، ويعمل على دفعها إلى الأمام وتحقيق الرَّخاء في الأرض. وتنهض شخصية المسلم على أساس العمل بإتقانه له، سواء كان عملا أخرويًّا أو دنيويًّا.

فمجال التَّربية وتكوين الشخصية المسلمة هو أحد معاني التمكين القرآنيَّة، وهو كذلك أحد الوجوه المشروعة التي تؤدِّي إلى تحصيل القوَّة المادية والمعنوية، وتعمل على رفع شأن المجتمع المسلم فالمجتمع يتكون في مجموعه الكبير من الأفراد، ولو تحقَّق تكوين الشخصية المسلمة على أساس المنهج القرآني على مستوى الفرد ومستوى الأسرة لتحقق تكوين الصورة المتكاملة للمجتمع المثالي، وهو أحد وجوه التمكين في الأرض وقيام الحضارة.

فإنَّ أحد أهم المشاكل التي تواجه المجتمعات في عالمنا المعاصر هو تكوين الهوية الخاصة بالمجتمعات، ومن نعم الله سبحانه وتعالى ومِنَنِهِ على أمَّة

الإسلام أن جعل هويَّتها وهويَّة أفرادها ربانيَّة قرآنيَّة[1] فلا تذوب الشَّخصيَّة الإسلاميَّة في غيرها، وإنَّما تستوعب جميع أنواع الهويَّات وهذا وجه آخر من أوجه التمكين.

فقد نصَّ القرآن المجيد في كثير من آياته على كون تزكية الإنسان وتهذيب نفسه والسمو بها إلى الغاية التي خلق لأجلها- إفراد الخالق بالعبودية- هي مقصود بعث الرسل عمومًا، وخاتِمهم رسول الإسلام خصوصًا، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة : ٢] ﴿يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [البقرة : ١٥١] ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

٣- الدعوة لدين الله هي أحد أوجه التمكين:

التمكُّن من القيام بواجب الدعوة إلى دين الله ومنهجه وبيان حقائق الإسلام هو أحد معاني التمكين في القرآن الكريم، وهو البديل الشرعي الصحيح لمفهوم

---

(١) فهذه الأمة اختصت من بين الأمم بأنها صاحبة الخطاب الإلهي الأخير لأهل الأرض، والذي مثَّل لها المنهج والطريق والخصائص التي تتميز بها على مرّ العصور على باقي الأمم وكان المكوّن لهويتها، فهذه هي الصبغة الإلهية التي صبغ الله بها سبحانه وتعالى هذه الأمة ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ وَنَحْنُ لَهُۥ عَـٰبِدُونَ﴾ [البقرة: ١٣٨]. فقد خصَّ الله سبحانه وتعالى هذه الأمةَ المسلمةَ بخصائصَ عظيمةٍ وجليلةٍ وفضَّلَها على سائر الأُمم، والمتأمِّلُ لخصائص هذه الأُمة المحمَّدية يجدُ أنَّها لم تجتمع لأُمَّةٍ من الأمم، ولم تختصَّ أمة من الأمم بمثل ما اختُصَّت به هذه الأُمَّةُ من المنح الإلهيةِ، فكانت خاتمةَ الأُمم التي تلقَّت وحيَ الله ومنهجَه، وكان رسولُها ﷺ خاتمَ الرُّسلِ وخيرَهم وأعلاهم منزلةً، وكانت شريعةُ هذه الأُمَّة أتمَّ الشَّرائعِ وأكملَها وأكثرها تسامحًا، وجمعَ الله لها من الفضائل والمِيزاتِ ما لم تجتمع لأُمَّةٍ قبلها مما لا يدخلُ تحت حصرٍ.

الصدام والمغالبة الذي يتبناه أصحاب الفكر المنحرف، ففي عالمنا المعاصر من الأدوات والوسائل ما يمكن لنا من عرض دين الإسلام بمفهومه الشامل على العالم كله، وبيان حقيقته وسماحته وموقفه من قضايا الوجود والحياة والغيب وما هو المنهج الذي يدعو إليه.

فمن المصائب التي أصابت طريق الدعوة للدين وعطَّلتها هي أنَّ الصورة التي حاول فيها أعداء الإسلام إلصاقها به وهي أنه دين صدامي، لا يعرف التعايش مع الآخرين وروَّجوا لذلك في مجتمعات غير إسلامية، قد ترسخت بسبب الأقوال والأفعال التي تبَّنتها التيارات المنحرفة، خاصَّةً في مفهومها عن حقيقة التمكين والتي تقرُّ بأنَّ الأساس في علاقة المسلمين مع الآخرين هو الصِّدام والمغالبة، ممَّا مهَّد لقَبول الكثير ممَّن لا يعرف حقيقة الإسلام لهذه الصورة.

وطريق الدعوة للدين وبيان محاسنه، وعظمة منهجه على المستوى الفردي والجماعي في الداخل والخارج، هو أحد وجوه التمكين، ومصداق ذلك أن عدد البلاد والمناطق التي دخل أهلها في الإسلام عن طريق الدعوة أكثر من البلاد التي دخل أهلها في الدين عن طريق الفتوحات والحروب.

وطريق الدعوة إلى الدين هذه الأيام توافرت له جميع الأسباب والوسائل المتعددة التي تساعد على نجاحها في الداخل والخارج، ولا يخفى على أحد أن معرفة الناس بحقيقة دينهم ومعرفة الآخرين بحقيقة الإسلام، هو وجه من وجوه التمكين لما له من الآثار الإيجابية في تبليغ رسالة الله وحسن عرضها.

فلو نظرنا إلى واقع كثير من الحضارات المعاصرة، والتي تكوَّنت مرجعيتها الفكرية والحضارية من مجموعة من النظريات التي تجمع بين الحق والباطل، لوجدنا أنها تعمل على تصدير هويتها وثقافتها إلى العالم كله، وتحاول أن تصبغ الشعوب والأمم بصبغتها، وتعتبر ذلك أحد أنواع تحقيق النصر والهيمنة، فكيف يقصُر المسلم في تبليغ المنهج الإلهي وبيان ما يحتويه هذا الدين العظيم؟! والإعلان عمَّا تملكه هذه الشريعة من الأدوات والوسائل التي يمكن لها أن تضبط الحياة على هذه الأرض.

٤- تحقيق مصالح العباد هو وجه من وجوه التمكين:

إن الشريعة الإسلامية بمفهومها الكلي الشامل هي شريعة رعاية مصالح العباد، وتحقيق ما فيه الخير لهم، ومن صور التمكين الصحيحة في مجتمعاتنا المسلمة المحافظة على مصالح العباد وحفظ ثروات البلاد، وصيانة ما أنتجته الحضارة الإسلامية المعاصرة من أنواع التقدم في مجتمعاتها، فحفظ نظام الدنيا يساعد على حفظ الدين وإقامة شعائره، فلو اختفى الأمن من مجتمع ما لن يستطيع أفراده إقامة دينهم كما أراده الله سبحانه وتعالى، ولو انتشر الفقر في مجتمع لأحدث ذلك خللًا في تيسير تحقيق الحياة المنضبطة بالشريعة بشكل كامل، فعلى سبيل المثال قد يفرض على مجتمعات المسلمين وبلادهم أنواع من الهيمنة الثقافية والفكرية والاقتصادية بل والعسكرية في بعض الأحوال نتيجة ضعف حالة المجتمعات وفقرها، فالعمل على رعاية مصالح الشعوب هو أحد أوجه التمكين التي يطلب من المسلم المحافظة عليها. وهذا كله عكس ما قامت به الجماعات المنحرفة، فنتيجة جهودها الباطلة تفكَّك الهيكل الذي كان يضبط مصالح المسلمين في بعض الدول ونهبت ثرواتها وتشرَّد أهلها.

***

الخاتمة

نقاط متعلِّقة بالبحث يجب التنبيه عليها

أوَّلًا: يجب علينا مراعاة الفرق بين تبني مناهج التعليم والتزكية والتربية والدعوة، لتكوين جيل يعمل على تحصيل التمكين بمفهومه الضيق، وبين تبني مناهج التعليم والدعوة والتربية التي تعمل على تكوين الشخصية المسلمة المتكاملة للفرد والمجتمع، واعتبار هذه الدعوة والتربية وذلك التكوين هدفا في حد ذاته مجردًا عن أي غرض آخر.

ففي الطريق الأول يكون بذل الجهد والعمل لتحقيق هدف محدد، يكون معيار النجاح أو الفشل فيه هو تحقق الهدف أو عدم تحققه، بينما في الطريق الثاني يكون المنهج التربوي في ذاته هدفًا مرادًا، سواء أحدث تحصيل قوة أم لا.

فالمسلم قد كلَّفه الله سبحانه وتعالى بإصلاح نفسه وتزكيتها، والعمل على إيصال دعوة الدين وتعاليمه لمن يستطيع، فهو يقوم بواجب الدعوة للدين ويدع النتائج لله سبحانه وتعالى، سواء استجاب له الناس أم لم يستجيبوا، لأن الله سبحانه وتعالى لم يكلِّفه بتحقيق النتائج، وإنما كلَّفه بالعمل والدعوة، فالفارق كبير بين منهجٍ يرى أنه ملزم بتحقيق نوع معين من التمكين، ومنهج يرى أنه غير مطالب بالنتائج وإنما هو مطالب بتنفيذ ما يأمره به المنهج.

ثانيًا: عند إمعان النظر العقلي في واقع الأمة المعاصر، بعد مرور عقود على تبني أصحاب هذه التيارات المنحرفة لتصوراتهم عن التمكين وكيفية تحقيقه، لنا أن نسأل ما هي النتائج التي تحققت على أيديهم بعد تطبيقهم لرؤيتهم؟ والجواب هو أن النتائج التي تحققت على أيدي هؤلاء هي سيل من النكبات التي قد أصابت الكثير من بلاد المسلمين، بالإضافة إلى وقوع الشقاق والتنازع والفرقة بين الكثير من طوائف المسلمين؛ بسبب ادعاء كل طائفة أن طريقها هو طريق التمكين، بل وتخطى الأمر إلى تخريب البلاد ونقض نظامها وتشريد أهلها في أركان الأرض.

ثالثًا: هناك آيةٌ عامَّةٌ يُخبرنا اللهُ سبحانَه وتعَالى فيهَا عن وعدٍ لا يَتخلَّفُ فقالَ عزَّ من قائلٍ: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ﴾ [المجادِلة:٢١].

فهذه الآية الكريمة تخبرنا عن قدر إلهي لا يتخلف وهو غلبة الرسل ونصرهم، ولكن الآية الكريمة لم تحدد أو تحصر نوع هذه الغلبة والنصر وصورة تحقيقها، فلا يمكن أن نقصر معاني الغلبة والنصر والتمكين للرسل في صورة تحصيل القوة والملك، أو السيطرة وكثرة الأتباع في الدنيا.

ودليل ذلك ما جاء في الصحيحين من حديث ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عَنهما قالَ: خرجَ علينا النَّبيُّ ﷺ يومًا فقالَ: «**عُرِضَت عَلَيَّ الأُمَمُ، فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلاَنِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّهطُ، وَالنَّبِيُّ لَيسَ مَعَهُ أَحَدٌ، وَرَأَيتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الأُفُقَ، فَرَجَوتُ أَن تَكُونَ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَومُهُ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انظُر، فَرَأَيتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الأُفُقَ، فَقِيلَ لِي: انظُر هَكَذَا وَهَكَذَا، فَرَأَيتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الأُفُقَ، فَقِيلَ: هَؤُلاَءِ أُمَّتُكَ، وَمَعَ هَؤُلاءِ سَبعُونَ أَلفًا يَدخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيرِ حِسَابٍ**»[(١)].

فيخبرنا النبي ﷺ أن من الأنبياء من لم يستجب لهم إلا القليل من الناس، وبعضهم لم يستجب لهم أحد على الإطلاق، ولم يحدث لهم نوع قوة أو سلطة أو ظهور في الأرض فهل خرج هؤلاء الأنبياء عن معنى النصر؟ بالقطع الجواب لا، لأن جميع الأنبياء داخلون في الوعد الإلهي بالنصرة، مما يدل على أن عدم تحقق القوة المادية لا ينافي وقوع التمكين، ويدلنا كذلك على أن عدم تحقيق النتائج لا ينافي النصر للرسل وأتباعهم.

وأخيرا لابد أن نؤكد على أن معاني التمكين الصحيحة هي التي وردت في كتاب الله وفي سنة رسول الله، وأن طريق تحصيلها لن يكون إلا عن طريق المنهج القرآني والهدي المحمدي، وأن التصورات الخاطئة وما يلزم عنها من ابتداع الوسائل المخالفة، لن تؤدي في نهاية الأمر إلا للكوارث المدمرة التي تضر بدين المسلم ودنياه.

سبحَانَ ربِّكَ ربِّ العِزَّةِ عمَّا يَصفُونَ وسلامٌ على المُرسَلينَ، والحَمدُ لله ربِّ العَالمينَ

***

---

(١) جزء من حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل مَن لم يكتوِ (٥٧٠٥)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢٢٠).

٣. الإمارة بين المنهج الوسطي وفهم المتشددين

التمهيد : وفيه مبحثان

المبحث الأول: تعريف الإمارة لغة واصطلاحًا:

الإمارة في اللغة: الإِمرةُ والإمارةُ -بكسرِ الهمزةِ- الولايةُ، يُقال: أمرَ على القومِ يأمُر مِن بابِ قتَل فهو أميرٌ، والجمعُ الأُمراء. ويُعدَّى بالتَّضعيفِ فيقال: أمَّرته تأميرًا فتأَمَّرَ[1]، ويُطلق على منصبِ الأميرِ، وعلى جزءٍ مِن الأرضِ يحكُمه أميرٌ.

الإمارة في الاصطلاح: لا يخرج معنى الإمارة في الاصطلاح الشرعي عن معناها اللغوي، والإمارة تكون في الأمور العامة، ولا تستفاد إلَّا من جهة الإمام.

أمَّا الولاية: فقد تكون في الأمور العامَّة، وقد تكون في الأمور الخاصة، وتستفاد من جهة الإمام، أو من جهة الشرع أو غيرهما؛ كالوصية بالاختيار والوكالة.

فالإمارة أصبحت منصبًا مُلحًّا بعدما اتَّسعت دولة الإسلام، وتعدَّدت الأقطار، وانتشرت الرَّعيَّة، فقد كان الخلفاء أو الملوك يُفَوِّضونَ إمارة بلد أو إقليم للوالي أي الأمير، ويكون لهذه الولاية عقد يتم باختيار الخليفة ورضاه، إلى أن وصلنا إلى العصر الحديث فأصبح منصب الأمير «القائد» يعرف بمسميات مختلفة مثل الرئيس، أو الملك، أو المحافظ، أو غير ذلك من مسمَّيات العصر الحديث.

المبحث الثاني: بيان مصطلح الإمارة المراد الحديث عنه في البحث:

هو ذلك المنصب الذي ابتدعته كثير من الجماعات ذات الفكر المنحرف من التيارات التي زعمت العمل من خلال مرجعيَّة الدين، والذي ظهر كأحد

---

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي (٢١/١- المكتبة العلمية- بيروت).

أوجه الفهم الخاطئ للدين والشَّريعة، والتصورات المنحرفة لقضايا الدعوة للدين وتطبيقه عند هذه الجماعات، فهو أحد أركان المنهج التكفيري المنحرف الذي ينفذ منه أفراد هذه الجماعات إلى تضليل المجتمعات المسلمة وتبديعها وتكفير المسلمين حكَّامًا ومحكومين، والعمل على تنفيذ المخططات في بلاد المسلمين من خلال تنصيب شخص من هذه الجماعات المنحرفة يجعلون إليه مردَّ الأمور الدينية والدنيوية، فظهرت الإمارة عند هذه الجماعات في أشكال متنوعةٍ من القيادة منها ما اتَّسم بالطابع العسكري المسلح، ومنها ما اتسم بالطابع السياسي، ومنها ما اتَّسم بالطابع الحركي، ومنها مَا تخفَّى وراء هيئة علمية دعوية.

وعلى مرِّ السنين أصبح صحيح الدين عند هذه الطوائف هو الجماعة وما تمثله من أفكار وما تحمله من منهج، وأصبح الممثل للدين فهمًا وتطبيقًا هو أمير الجماعة، أو الشخص الذي تنتهي إليه القيادة أو الرئاسة أو الزعامة في أيِّ تجمع من هذه التجمعات أو التيارات.

فقد استدعت هذه التيارات أحد المصطلحات الشرعية المنضبطة بضوابط القرآن والسنة وفهم أئمة الدين له ولدلالته ودوره في المجتمع الإسلامي وهو الإمارة، واستخدمته للدلالة على معاني مبتدعة من تكوين التنظيمات والهيئات السرية أو العلنية، وتنصيب أناس جعلت بأيديهم الحل والعقد ووضع التصورات لحاضر المجتمعات الإسلامية ومستقبلها في كافة الشئون الدينية والدنيوية، مما أنتج إقامة أنظمة موازية مضادة للقوانين والأنظمة والقواعد التي تحكم البلاد الإسلامية وتضبط شئون حياة المسلمين وتنظمها.

***

الفصل الأول

المنطلقات الفكرية للإمارة عند التيارات المنحرفة والجماعات الضالة

كان المنطلقُ الذي انطلقت منه هذه التَّيارات في تصورها وتطبيقها وتفعيلها لفكرة الإمارة هو: التَّوصيف الخاطئ لحال المسلمين أفرادًا ومجتمعاتٍ على جميع المستويات الدِّينية والدنيوية، والنظر إلى واقع بلاد المسلمين من خلال نظرة ضيقة من أشخاص غير مؤهلين علميًّا أو عمليًّا؛ جاء ذلك نتيجةً لقراءة قاصرةٍ لنصوص الكتاب والسنَّة والمصنَّفات الشرعيَّة، فاستنبطوا من خلال هذه القراءة أحكامًا أسقطوها على المسلمين ومجتمعاتهم، خرجوا من هذه الأحكام بالتوصيفات الباطلة والتصنيفات غير الصحيحة للمجتمعات الإسلامية، واتخذوا المواقف المتنوعة المخالفة لنصوص الشريعة تجاه العديد من قضايا الحياة في بلاد المسلمين.

ترتَّب على هذا كلِّه وضعهم للمناهج التي يستطيعون من خلالها تغيير النظم والأوضاع في بلاد المسلمين، وتحويلها إلى ما يظنون أنه التطبيق الصحيح للدين والشريعة، وكان أحد أركان هذه المناهج هو ابتداعهم لجماعات وتنظيمات وهيئات علنية أو سرية يقع على عاتقها مهمة تنفيذ هذه المناهج، واحتل منصب الإمارة -أو القيادة أو الرئاسة أو الزعامة- في هذه الجماعات منزلة كبيرة؛ لأنه من خلاله يتم رسم الخطوات والآليات التي يتم من خلالها تنفيذ مناهجهم الإصلاحية المزعومة.

نظرة عامة على توصيف هذه التيارات لبلاد المسلمين ومجتمعاتهم:

من خلال النَّظرة الاستقرائيَّة لتاريخ التيَّارات المنحرفة في العصر الحديث وجدنا أنَّها قامت بوصف المجتمعات المسلمة وتصنيفها كما يلي:

- اتَّهمت بعض هذه التيارات المجتمعات المسلمة بالوقوع في الكفر والشرك أفرادًا، أو حكومات، أو هيئات ومؤسسات وفقًا لرؤيتهم، وما نتج عن ذلك من

تقسيم المسلمين عندهم إلى موحد ومشرك أو أهل ردة.

- وصف المجتمعات المسلمة عند بعض التيارات بأنها مجتمعات جاهلية ليس بها مظاهر الشريعة، وينسحب ذلك على كل صور الحياة والعلاقات بين أفرادها.
- القول بانقطاع الإسلام عن بلاد المسلمين وغياب الشريعة.
- القول ببُعد المسلمين عن الدين والجهل به، ووقوعهم في الابتداع العَقَدي والتَّعبُّدي والسلوكي، وخروجهم عن دائرة أهل السُّنَّة والجماعة عند بعض التيَّارات.

وتتمحور هذه التَّوصيفات بين القول بالكفر والوقوع في الشِّرك، أو جاهليَّة الحياة، أو الضلال والوقوع في البدعة والبعد عن الدين ومنهج أهل السنة والجماعة. فكان لهذا التوصيف وتلك الرؤية الأثر الكبير في تكوين واختلاف مناهج هذه التيارات وهياكلها التنظيمية، وآليات العمل عندها والطريق الذي تراه مناسبًا للإصلاح من وجهة نظرها.

ومما تأثر بهذا الاختلاف في المناهج منصب «الإمارة» أو القيادة أو الزعامة، وماهيته وطبيعته عند هذه التيارات، فقد تأثر بطبيعة الرؤية التوصيفية للمجتمعات المسلمة وما يناسبها من المناهج والآليات الإصلاحية عند هذه التيارات المنحرفة، مما أنتج في الواقع العملي أنواعًا وأشكالًا مختلفة من الإمارة عند هذه التيارات.

***

الفصل الثاني

صور الإمارة عند التيارات المنحرفة

سنناقش في هذا الفصل ثلاثة أنواع من الإمارة:

- الإمارة عند التيارات المسلحة.
- الإمارة عند التيارات الحركية.
- الإمارة عند التيارات الدعوية.

هذه هي الأنواع الأساسية لشكل ونوعية منصب الإمارة عند التيارات المنحرفة، ولن تجد منصبًا قياديًّا في أي تيار إلا وهو يندرج تحت نوع من هذه الأنواع، والتي سوف نقوم فيما يلي بأخذ فكرة عامة عنها في كل تيار وفقًا لما يتميز به من الخصائص والأفكار وطبيعة نظرته لحال الأمة وما يميز منهج كل تيار.

أولًا: الإمارة في فكر التيارات المسلحة:

التيارات المسلحة: هي تلك التنظيمات والجماعات المسلحة المتنوعة من أصحاب الفكر المنحرف التي ظهرت في بلاد المسلمين في العقود الأخيرة، والتي هي أحد مظاهر التوصيف الخاطئ لواقع بلاد المسلمين، والقراءة المغلوطة للنصوص الشرعية التي نتج عنها استنباط الأحكام الباطلة وإسقاط أحكام المشركين على المسلمين، والتطبيق المغلوط لمعاني الجهاد، وقد تبلور منهج هذه التيارات في تكفيرهم لولاة أمور المسلمين وحكوماتهم وجميع مؤسسات الدولة، والعمل على نقض بناء دول المسلمين ومجتمعاتهم وتقويض النظام الضابط لحياة الناس، من خلال منهج الصدام المسلح مع مؤسسات الدولة والاستيلاء على الحكم بعد ذلك؛ يتم ذلك عندهم عن طريق المليشيات المسلحة التكفيرية التي تنتمي لهذه التيارات، والتي تعمل وفقًا لمنهج هذه الجماعات التكفيري الذي يحدده ويرسمه «أمير التنظيم» أو القائد أو رئيس الجماعة.

ومن الخصائص المميزة لمنصب الإمارة أو القيادة عند أفراد هذه الجماعات:

- وجود بيعة ملزمة لكل فرد تجاه قائد الجماعة عند أغلب أصحاب التيارات المسلحة، وينظرون إلى هذه البيعة على أنها بيعة شرعية على كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، لا يحل لهم التحلل منها أو نقضها.

- الأمير أو قائد هذه الجماعات المسلحة هو المنوط به تحديد آليات عمل كل مرحلة من المراحل، بل قد وجدنا الكثير من قادة هذه الجماعات يعطي لنفسه حق الاجتهاد الشرعي واستنباط الأحكام على العقائد والسلوك، وإصدار الفتاوى التي من خلالها يتم استحلال الدماء والأموال.

فالأمير في هذه التيارات هو: الرئيس الذي يقود أفراد الجماعة ويحدد أهدافها في جهادها المزعوم المتنوع الأشكال مع الحكومات ومؤسسات وهيئات الدولة؛ للعمل على إسقاطها وإقامة المجتمع الإسلامي وفقًا لمنهجهم.

وقد انعكست طبيعة هذا المنهج التكفيري على طبيعة أعمال هذه الجماعات؛ فاتسمت في كل أحوالها بالدموية، واستحلال المحرمات، وعدم النظر إلى نتائج أفعالهم وتأثيرها السلبي على بلاد المسلمين.

ومن أشهر الجماعات الممثلة لهذا التيار المسلح:

(الجماعة الإسلامية في مصر، وتنظيم الجهاد في مصر، وتنظيم القاعدة، والجبهة الإسلامية للإنقاذ بالجزائر، وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، والجماعات الجهادية في الجزائر)[1].

هذه من أشهر التيارات التي تبنت الصدام المسلح كمنهج لها، والتي يمكن أن يندرج تحتها باقي الجماعات الفرعية والتيارات المسلحة الأخرى، وكان مركز

---

(١) من الضروري هنا أن نذكر أنه بعد مرور السنين على تكوين هذه التنظيمات أعلن بعض أفرادها رجوعهم عن أفكارهم وندمهم عما قاموا به من أعمال مخالفة للشريعة فيما عرف «بالمراجعات الفكرية». وقالوا: إن هذه الأمور والأحداث كانت فتنة لم يكن عليهم الدخول فيها.

الإمارة فيها يحتل مكانة بارزة من حيث الخصائص والصلاحيات. وعن ملامح ذلك من خلال أدبيات هذه الجماعات نعرض السطور الآتية:

يقول عاصم عبد الماجد عضو مجلس شورى الجماعة الإسلامية: «إنَّ بيعة أعضاء الجماعة الإسلامية موجودةٌ لكنها غير مكتوبة أو منطوقة، وهي بمثابة التزام أدبي، وبمجرد مشاركة العضو في العمل الدعوي يتم اعتباره أخًا، له جميع الحقوق وعليه جميعُ الواجبات، وهناك عَقدٌ بين الجماعة والأخ ليس من الوَرَقِ أو اللفظ؛ لكنَّه مكتوبٌ في القلب بمداد من الحبِّ والوُدِّ»[(١)].

وتحت عنوان: «متى تئول سلطة التأمير إلى الرَّعية»؟ يقول صاحب كتاب العمدة في إعداد العدة: «بيَّنتُ فيما سبق وجوب الإمارة، وأنَّ التأمير من حقِّ إمام المسلمين ومَن يحل محلَّه، كولي أمرٍ مسئولٍ عن عملٍ من الأعمال؛ إلَّا أنَّه في بعض الأحوال يتعيَّن على جماعة المسلمين أنْ يختاروا الأميرَ بأنفسِهم:

- إذا فُقِدَ الأميرُ المعيَّن من جهة الإمام بقتلٍ أو أَسْرٍ أو عجزٍ، ولم يتمكَّن المسلمون من مراجعة الإمام، ولم يكن لهم عِدَّةُ أُمراء على التَّرتيب أو انتهوا.

- إذا شرع المسلمون أو طائفةٌ منهم في عملٍ من الأعمال الجماعية، خاصة التدريب والجهاد، ولم يكن للمسلمين إمامٌ كما هو الحال في زمانِنا الآن! فعلى المسلمين أن يختاروا أحدَهم للإمارة، ولا يصح أن يعملوا بدون إمارةٍ، وقد أعطاهم النبيُّ ﷺ صلاحية التَّأمير هذه بقوله: **«فليُؤمِّروا»** من حديث: **«إذا خرج ثلاثةٌ في سفرٍ فليؤمِّروا أحدَهم»**[(٢)]»[(٣)].

---

(١) مقال بعنوان: العمل ميثاق والجهاد بيعة، نشر في جريدة المصري اليوم في العدد (٢٨٨٥)، بتاريخ: (٢٠١٢/٥/٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم (٢٦٠٨)، وأبو يعلى في مسنده (١٣٥٩)، وأبو عوانة في مستخرجه (٧٥٣٨)، والطبراني في الأوسط (٨٠٩٣) من طريق محمد بن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري به مرفوعًا. وحسنه النووي في رياض الصالحين (ص٢٩٩).

(٣) العمدة في إعداد العدة للجهاد في سبيل الله لعبد القادر بن عبد العزيز (ص٥٤).

ويقول كذلك:

«١- الإمارة على الجماعات الإسلامية التي قامت على التَّعاون على البرِّ والتَّقوى هي إمارةٌ شرعيَّةٌ صحيحةٌ[١].

٢- إذا ثبتت شرعية هذه الإمارة فيجب على كلِّ مَن قَبِلَها السَّمعُ والطَّاعة للأمير[٢] في غير معصيةٍ، وإنْ لم يعاهد على ذلك؛ إذ أنَّ هذا يجب بالشَّرع ابتداءً بدون عهدٍ.

٣- ذكرتُ في مسألة فائدة العهد والغرض منه: أنَّ العهد له فائدتان:

الأولى: توكيد ما وجب بالشَّرع ابتداءً، وهي طاعة أولياء الأمور ومعاونتهم على الحقِّ ومناصحتهم[٣]، إلى غير ذلك مما أمر به الله تعالى ورسولُه ﷺ.

والثَّانية: الالتزام بشروطٍ أخرى لم يوجبها الشَّرع ابتداءً، وإنَّما تجب وفاء بالعهد ما لم تخالف الكتاب والسُّنة.

فإذا قامت جماعةٌ بغرض نصرة الدِّين فيجب على كلِّ مسلم معاونةُ هذه الجماعة[٤]، عاهدَها أم لم يعاهدْها، إذ أنَّ هذا واجب بالشَّرع ابتداءً؛ لقوله

(١) من الذي أسبغ صفة الشرعية على هذه الإمارة، وهل لمجرد قول القائل إنها شرعية تصير كذلك؟ أوليس في شق صف المسلمين والانفراد عنهم بجماعة مخالفة شرعية، فكيف تكون إمارة هذه الجماعات إمارة شرعية؟! وماذا يبقى من بلاد المسلمين ونظامها الذي يضبط الحياة ويحقق مقاصد الشريعة إذا انفردت كل طائفة ضالة وأسست لنفسها إمارة أو ولاية ووصفتها بالشرعية؟! وما موقف هذه التيارات من النصوص التي تحرم الخروج على طاعة أولي الأمر، وتعتبر ذلك من أكبر أبواب الفساد؟

(٢) وهذا ملمح آخر من ملامح الضلال عند هذه الجماعات فهو باطل مبني على باطل وضلال مؤسس على ضلال؛ فهو يصف الإمارة بالشرعية بداية ثم ينطلق منها إلى ما يترتب على هذه الشرعية من الطاعة التي هي من حق الأمير على رعيته وأتباعه.

(٣) ولا يخفى هنا ما في كلامه من نقض لكلامه عن منصب الإمارة عندهم من الأساس، فهو يعترف بضرورة طاعة ولاة الأمور، ثم هو في ذات الوقت يقوم بنقض ذلك عن طريق إنشاء إمارة أو قيادة موازية للقيادة الشرعية.

(٤) من أين أتى الوجوب؟ ومن الذي يحدد طريق نصرة الدين؟ وهل نصرة الدين تكون بنقض نظام دول الإسلام، ومن الذي يحدد ما هو مخالف للكتاب والسنة وما هو غير مخالف؟ ذلك يوضح لنا الحالة الفكرية والعقلية فضلًا عن الجهل الشرعي عند هذه التيارات؛ فهو يفترض =

تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾ [المائدة:٢].

فإذا عاهدها تأكَّد هذا الوجوب لوجوب الوفاء بالعهد ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا﴾ [الإسراء: ٣٤]. وكذلك السَّمع والطَّاعة واجبان على كلِّ فردٍ في مثل هذه الجماعات لأولي الأمر منهم، عاهد على هذا أم لم يُعاهد، فإنْ عاهد تأكَّد الوجوبُ»[1].

وعن ملامح فكرة الإمارة والقيادة عند جماعة الجهاد يحدثنا الأستاذ منتصر الزيات، والذي تعتبر شهادته من أصح الشهادات في وصف طبيعة منصب الإمارة عندها؛ نظرًا لقربه الشديد منها، وإحاطته بطبيعة تكوينها ومناهجها، ففكرة وجود القيادة الواحدة في تنظيم الجهاد لم تكن بنفس الصُّورة عند الجماعة الإسلامية، بل وُجدت عدة قيادات في نفس الوقت.

فيقول الأستاذ منتصر الزيات:

«وكان محمد عبد السلام فرج خطيبًا يجمع بين العلنيَّة والسِّرية، أما الظَّواهري فكان يرفض ذلك تمامًا، ويرى أنَّ العمل لابدَّ أن يكون سريًّا؛ لذلك كان يأمر أتباعه أن يحلقوا لِحَاهُم، وهو لم يُطلق لحيته إلا في السِّجن، ولما أفرج عنه في ١٩٨٤م حلق لِحيتَه وعاد إلى ما كان عليه، فهو كان يُمعن في التَّمويه والخداع؛ لذلك استطاع أنْ يُجنِّد هذا العدد من الضُّباط ويجمع هذا الكم من الأسلحة؛ إذ ضُبطت في منزل صديقه نبيل البرعي في المعادي ترسانة من الأسلحة وصناديق من السلاح الآلي.

الخلاصة: هي أن الظَّواهري كان يرى أن الإطاحة بالنِّظام لابد أن تكون

=

الافتراضات ويطالب الأتباع بالتسليم والطاعة، بل ويوجب على كل مسلم أن يذهب إلى ما ذهب إليه.

(١) العمدة في إعداد العدة (ص١٦٩-١٧٠).

بالانقلاب العسكري، وهو وافق على التَّعاون مع الجماعة الإسلامية من منطلق ثقته في محمد عبد السَّلام فرج.

كان أيمن الظَّواهري ولا يزال يميل إلى الانطواء، ومشكلته من وجهة نظري تكمن في نزوله عند رغبات الآخرين، ففي مراحل كثيرة من حياته خضع لرأي معاونيه بصرف النَّظر عن صواب ذلك الرأي أو خطئه، وداخل السجن كان يُجاهر برفض ولاية الشيخ عمر عبد الرحمن لأنه ضرير، وكان أول مَن جاهر بهذا الرأي عصام القمري، وانضم إليه عبود الزمر، وفي المقابل كان تنظيم «الجماعة الإسلامية» في الصَّعيد، والذي يقوده كرم زهدي يناصر ولاية عمر عبد الرحمن كأمير للتَّنظيم، وعندما صدر كتاب: «بطلان ولاية الضَّرير» وصلتنا نسخةٌ منه، وكان يعمل معي ويشاركني في مكتب المحاماة الأخ ثروت صلاح شحاتة، ويتردد علينا نعيم عبد الفتاح -القيادي في جماعة الجهاد- فصارحتهما أن يبلغا الظَّواهري بأن هذا الكتاب سيُحدث انقسامًا، وينبغي منعه وتدخلت مرةً أخرى لمنع هذا الكتاب»[١].

وأما تنظيم القاعدة -وهو أشهر تنظيمات العمل المسلحة؛ نظرًا لما ارتبط به من أعمال عالمية- فقد كانت فكرة الإمارة في هذا التنظيم تتمثَّل في الظَّاهر في صورة رأس التَّنظيم، والذي كان في السَّابق أسامة بن لادن، وحاليًّا أيمن الظواهري، لكن الهيكل التنظيمي لهم غير معروفٍ على الوجه الكامل، إلَّا من خلال ما يمكن تخمينه من التَّسريبات التي تُبَثُّ لأعضاء وزعيم تنظيم القاعدة من آن لآخرَ عن طريق شبكات الإعلام. ونظرًا لتشعب تنظيم القاعدة في كثير من دول العالم، وانضمام كثير من التيارات الجهادية في بلاد المسلمين لهم أو السير على منهجهم، فإنَّه يمكن القول: إن القيادة في تنظيم القاعدة تعتمد على مركزيَّة المنهج والقرار، وتترك تفاصيل التَّنفيذ للمُنتسبين إليه.

(١) الجماعات الإسلامية رؤية من الداخل لمنتصر الزيات- دار مصر المحروسة- ٢٠٠٥م.

ثم يأتي تنظيم «داعش» التكفيري المسلح بجرائمه التي تم الإعلان عنها في العالم كله ضد المسلمين وغير المسلمين، فيصل في أمر الإمارة إلى أقصى درجة الانحراف فينصب من بين أفراده خليفة، ويقوم أفراد هذا التنظيم بالبيعة له كإمام للمسلمين، ويعلن قيام دولة الخلافة في قطعة من الأرض، ويطالب المسلمين بالهجرة إليه والانضمام لإمامهم في ظاهرة من العمى الكامل عن نصوص الشريعة والواقع المحيط.

فهذا التيار الدموي التكفيري قد وصل إلى أقصى درجات الضلال في أمر القيادة؛ فهو ينصب خليفة للمسلمين من بين أفراده، ولا يخفى ما يتوهمه أفراد هذا التنظيم مما لهم من الحقوق والصلاحيات نتيجة تواجدهم في أرض خلافتهم المزعومة، وإلباس استحلال الدماء والأموال والأعراض والتخريب ثوب الشريعة، وقد شاعت وذاعت صور ضلالهم وإجرامهم في العالم كله.

فتبلور في قيادات هذه الجماعات المنحرفة كل المخالفات الشرعية، فهم بداية يعتبرون أنفسهم الفرقة النَّاجية والطَّائفة المنصورة التي يجب على المسلمين الانضمام تحت لوائها والعمل تحت قيادتها، بل والهجرة إليهم ومبايعة الأمير بيعة شرعية، فهم وحدهم الفِرقة النَّاجية ومَن سواهم مِن أهل النَّار (جماعة الناجين من النار).

ناهيك عن تأثُّرهم بأصولِ فكرِ الخوارجِ مِن حيثُ تكفيرُ المجتمعاتِ المسلمةِ والانعزالُ وتكفيرُ ولاةِ الأمورِ، والقولُ بالعملِ السِّري في المجتمعات المهيَّأة لقبولِ أفكارِهم، والتدرُّجُ للوصول إلى درجة التَّمكين، والقولُ بكفْرِ الأنظمةِ الحاكمةِ في بلاد المسلمينَ وجميعِ الحكومات، وكل مَن يعمل في مصالحِ الحكومةِ وأجهزةِ الجيشِ والشُّرطةِ؛ بل وصَلَ الأمرُ ببعضهم إلى تكفيرِ مَن يحمل (الهويَّة الشخصيَّة). وتنامي شعورُ البغضِ والانعزاليَّة تجاه المجتمعاتِ المسلمةِ، والقولُ بجاهليَّة المجتمعِ ووجوبِ الهجرةِ منه والانعزالِ عنه فرارًا بالدِّين، والإحساسُ بالاستعلاءِ والتميُّز عن باقي المسلمين.

وقد حرَّم بعضُهم الالتحاقَ بالجامعاتِ والمدارسِ على اعتبار جاهليَّة المجتمعِ وردَّتِه.

وكذا ظهورُ منهجِ التَّوقُّف في الحُكمِ على النَّاس حتَّى يتبيَّنَ كفرُهم مِن إيمانهم مِن خلال قبولِ أو رفضِ أفكارِ أصحابِ هذا المنهجِ، وعدمُ الاعتدادِ بكلام أهلِ العِلم المعتبرينَ في أُمَّة الإسلامِ على مرِّ العصورِ، فجعلوا لأنفسهم مرجعيَّاتٍ علمية خاصَّة بهم.

وكذا التَّبرِّي مِن فكرةِ المواطنةِ وحبِّ الأوطان، حيث يرونَ أنَّ ذلك مِن أمورِ الجاهليَّة، ويطلقونَ على فكرة الوطنيَّة مسمَّى الوثنيَّة.

والتَّشدُّد في العباداتِ مع رمي النَّاس بالتَّفريط في عباداتِهم مِن وجهة نظرِهم، وسهولةُ سفكِ الدِّماء عندهم، والاعتذارُ عن موت الأبرياء بأنَّهم يُبعثون على نيَّاتِهم.

والدَّعوى لأنفسهم تحتَ مسمَّيات زائفة مثل: أمير المؤمنين، ومنهم مَن ادَّعى أنَّه المهديُّ، واحتلَّ هو وأتباعه الحرمَ المكيَّ في فتنةٍ كبيرةٍ.

وهؤلاء القوم يولعونَ بالحديثِ عنِ الحاكميَّة وتحكيمِ الشَّريعة كمدخلٍ سهلٍ لتوجيه الفِكر والسَّيطرةِ على العقولِ وإلهابِ الحماس، وترجمة الأفكار إلى أفعالٍ موجَّهةٍ ضدَّ الحكوماتِ والمجتمعات.

ناهيك عن تبديع هذه الفِرَق بعضِها بعضًا، بل وتكفير بعضها بعضًا، فلا يتَّفقون أبدًا.

ثانيًا: الإمارة عند التيارات الحركية:

ثم تأتي بعد ذلك التيارات الحركية، والتي تشمل الأحزاب التي تعلن العمل من خلال المرجعية الإسلامية، أو الجماعات التي تخلط العمل السياسي بالأنشطة الشرعية وتعلن العمل وفقًا لمنهج إسلامي، فتظهر صورة الإمارة في أغلب هذه التيارات الحركية في صورة شخص يجمع بين السلطة الروحية والسلطة السياسية -إن صح التعبير- فهو يمثل لهذه التيارات الجانب الديني في الإرشاد والتوجيه، والجانب السياسي في وضع المناهج ورسم طرق تحقيق أهداف هذه التيارات، فمنصب الإمارة في هذه التيارات الحركية يتمثل في شخصية يتجمع حولها جميع الأفراد المنتمين لهذه التيارات، فبه يتأثرون ومن فكره ينطلقون، ومن خلال المنهج الذي رسمه يعملون، فهو يمثل لهم المرجعية

الشرعية والفكرية والعملية، فيدينون له بالطاعة المطلقة، وفي بعض هذه الجماعات يلتزمون ببيعة لكبيرهم هذا، يعملون من خلال أركانها على تحقيق أهداف الجماعة أو الحزب، والتي تتمثل في الغالب في الوصول إلى أدوات الحكم والقبض على السلطة؛ لفرض نموذج من أشكال الحياة على المجتمع يمثل من وجهة نظرهم التطبيق الصحيح للدين(١).

ومن خلال أدبيات هذه التيارات الحركية نلحظ ربط الأتباع بقيادتهم برباط وثيق من الطاعة والثقة والتسليم، بل ووصلت في بعض الجماعات إلى شكل من أشكال التقديس، والنظر إلى القائد على أنه هو المجدد للدين الموضح لمعالمه، الذي يجب أن يكون القدوة والأسوة في مجالات العلم والتربية والسياسة والتوجيه، فهم يعتبرون أن القائد هو المنهج، ولذلك لا تجوز مخالفته ولا مجال لافتراض الخطأ في توجيهاته. وآليات العمل عند قادة هذه التيارات تدور حول تحقيق ونشر مبادئ الجماعة أو الحزب بين المسلمين، والعمل على تفعيلها في المجتمعات عن طريق جمع الأتباع الموالين لفكر كل جماعة أو حزب، والعمل على التغلغل في أوساط المجتمع، ومن أمثلة منصب الإمارة في هذا التيار الحركي منصب القيادة في حزب التحرير(٢).

---

(١) وقد ظهرت آثار هذا المسلك في جماعات جعلت من أقوال أكابرها الأسس التي يفهم من خلالها أركان الإسلام، فجعلوا النصوص الشرعية تابعة لرؤية قادتهم وليس العكس، وصنفت في ذلك الكتب التي تشرح أقوال قادة هذه الجماعات وتقدمها للأمة على أساس أنها الفهم الصحيح للكتاب والسنة، وأنها تحمل بين طياتها المخرج للأمة مما هي فيه، فتجعل هذا بابًا من أبواب الدعوة لفكر الجماعة ومنهجها وطريقًا لجمع الأتباع، وتكوين قاعدة شعبية مشبعة بفكر الجماعة وأيدلوجياتها.

(٢) تأسس حزب التحرير عام ١٩٥٣م على يد تقي الدِّين إبراهيم النَّبهاني في الأُرْدُن، وكان تحت قيادة النبهاني حتى وفاته ١٩٧٧م، وهو تكتلٌ سياسيٌّ إسلاميٌّ يدعو إلى إنشاء دولة الخلافة الإسلامية. تُسمى القيادةُ السياسية في حزب التَّحرير بالإمارة، يتولاها أميرُ الحزب الذي يتمُّ انتخابه داخليًّا طبقًا لآليات حزبية، وتكون مدة إمارته غيرَ محدودة المدة، وإمارته عالميةٌ، بمعنى أنَّه أمير على كلِّ أفراد الحزب في جميع أنحاء العالم. انظر الموقع الرسمي للحزب على =

والملاحظ في الفترة الأخيرة اتجاه بعض التيارات التي كانت تؤمن بطرق العنف لتحقيق الأهداف إلى تكوين الأحزاب التي تهيئ لهم قدرًا أكبر من الشرعية في المجتمعات، بحيث نجد أن هناك أحزابًا انبثقت عن جماعات، مما أنتج مجموعات جديدة من القيادات التي مثلت منصب الإمارة، وتمتعت بنوع من الوضع القانوني في المجتمع بما اكتسبته من الصبغة الشرعية، وما يستتبع ذلك من الصلاحيات التي يتمتع بها من يشغل هذا المنصب وما يتوجب لهم -من وجهة نظرهم- من حقوق شرعية على الأعضاء والأتباع.

ثالثًا: الإمارة عند التيارات الدعوية:

والشكل الثالث من أشكال القيادة عند التيارات التي تزعم العمل وفقًا للمرجعيات الشرعية، هو منصب القيادة «الإمارة» عند التيارات التي نسبت نفسها لطريق العلم والدعوة، فبعضها قد انحرف عن المنهج الصحيح في الدعوة لدين الله ومناهج طلب العلم ونشره؛ بحيث أصبحت الدعوة للدين عندهم هي الدعوة لمذهب معين محدد الأركان، يتمثل في عدة قضايا عقدية أو فقهية أو قضايا متعلقة بالأخلاق والتزكية، يتفرع عنها الكثير من أشكال التطبيقات الفرعية، جعلوا منها المحور الصحيح للدين وفهمه والدعوة له والالتزام به، بحيث أصبح مذهب هذه التيارات ومنهجها يتمثل في مجموعة من الاجتهادات والأقوال لعلماء أو أشخاص من القدماء والمحدثين يمثلون عندهم مذهب أهل السنة والجماعة، وتمثل مصنفاتهم المرجعية العلمية لهذه التيارات.

فلو اجتمع علماء المسلمين في العصر الحديث على أمر ما، أو أعلنوا عن موقف تجاه أحد القضايا، فلا يمثل عند هذه الطوائف شيئا إلا إذا كان

=

شبكة المعلومات الدولية.

موافقًا لما يتبناه قادتهم، بل لا يلتفتون من الأساس إلى أي عالم من غير تيارهم، بل يخرجون من لا يتبنى أقوالهم في القضايا الشرعية المختلفة والمسائل المتنوعة من دائرة أهل السنة والجماعة.

ففكرة الإمارة والقيادة عند هذه التيارات ليست بالوضوح الكامل الذي يظهر في التيارات الأخرى، وإنَّما هي مرجعيَّاتٌ فكريَّة دعويَّةٌ؛ فأتباع هذه التيارات ينظرون إلى مجموعة من الشيوخ والدُّعاة على أنَّهم مرجعيَّتُهم العلميَّة والفكريَّة والمنهجيَّة، وطبقًا لاختلاف الرؤيا في معالجة القضايا الفقهية أو الواقعية لدى هؤلاء القادة، يظهر لكل شيخٍ أو مجموعةٍ من الشُّيوخ والدُّعاة طائفةٌ أو جمهورٌ يعملون برأيه ويسيرون وفقًا لتوجيهاته ورؤيته، وبمرور الوقت وازدياد الشَّعبية لهؤلاء الدُّعاة، أصبح لهم مكانةُ الإمارةِ والتَّحكُّم في السُّلوك والمواقف التي يتبناها جمهورهم وأتباعهم تجاه القضايا المختلفة، بطريق مباشر وغير مباشر بحيث يكون الموقف النهائي لدى قطاعات كبيرة ما هو إلا ترجمة عملية لإرادة فرد أو مجموعة تنسبه في نهاية الأمر لمنهج أهل السنة والجماعة، سواء أكان ذلك له نصيب من الصحة أم لا[1].

***

---

(١) والمشاهَد من الواقع من حولنا أن أخطر الآثار السلبية التي نتجت عن زعماء وقادة هذا التيار الذي ينسب نفسه للعلم ولمنهج أهل السنة والجماعة هو تفتيت وحدة المسلمين، وشق صفوف الأمة، والعمل على محو هويتها العلمية عن طريق محاربتهم للمدارس العلمية المستقرة العقدية والفقهية والسلوكية والتي حفظ الله بها الشريعة، فجاءت هذه التيارات وأرادت محو ذلك كله، وشغلت الأمة بعدة مسائل وقضايا أقامت الدنيا وأقعدتها عليها، وصورت للناس أن هذا هو الدين، بل ووصلت قيادات هذه التيارات في عدة قضايا أن أظهرت وفقًا لفهمهم أن هناك تعارضًا بين النصوص وبين حقائق الوجود من حولنا، وذلك لأنهم جعلوا فهمهم حكمًا على النصوص الشرعية، حتى وإن خالف فهمهم هذا الواقع المحيط المشاهد.

الفصل الثالث
الظواهر التي رافقت تطبيق التيارت المنحرفة لفكرة الإمارة

عند محاولة وضع فكرة الإمارة أو القيادة عند التيارات المنحرفة تحت المنظور الشرعي أو العقلي، يجب أن يكون الطريق إلى ذلك هو المعرفة والإحاطة بأن هذه التيارات قد وقعت في التوصيف الخاطئ لحال الأمة، ومن ثم جاءت التصورات الباطلة لطبيعة المشروعات الإصلاحية المتوهمة لدى هذه التيارات، والتي أنتجت الآليات المخالفة للشريعة في التطبيق، والتي نسبت زورًا وبهتانًا للدين، وعند تتبع فكرة الإمارة عند هذه الجماعات نجد عدة مظاهر صاحبت تصورهم للإمارة، فمن ذلك:

١- مشابهة منهج الخوارج:

الناظر لحال كثير من قيادات التيارات المنحرفة يجد أنهم ينطلقون من خلال فكر التكفير ووقوع الأمة في الجاهلية والشرك -كما ذكرنا سابقًا- وما يترتب على ذلك من وجوب العمل على تكوين جيل مؤمن من خلال الانعزال عن المجتمعات الجاهلية المشركة أو المرتدة، والذي يستلزم وجود قيادة يتجمع حولها هذا الجيل[١] تقوم بتوجيهه وإرشاده لما يعتبرونه صحيح الدين، فنتج عن

---

(١) يقول سيد قطب وهو يعبر عن هذه الرؤية: «إنه لا نجاةَ للعُصبة المسلمةِ في كلِّ أرضٍ من أن يقعَ عليها هذا العذابُ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام:٦٥]. إلَّا بأن تنفصلَ هذه العُصبة عَقديًّا وشُعوريًّا ومنهجَ حياةٍ عن أهل الجاهليَّةِ من قومِها -حتى يأذنَ الله لها بقيام دارِ إسلامٍ تعتصمُ بها- إلا أنْ تشعرَ شعورًا كاملًا بأنَّها هي الأمة المسلمة وأنَّ ما حولها ومَن حولها ممَّن لم يدخلوا فيما دخلت فيه جاهليَّةٌ وأهلُ جاهليَّةٍ، وأن تُفاصلَ قومَها على العقيدةِ والمنهجِ، وأنْ تطلبَ بعد ذلك من الله أنْ يفتح بينَها وبينَ قومِها بالحقِّ وهو خيرُ الفاتحين، فإذا لم تُفاصل هذه المفاصلة، ولم تتميز هذا التَّميُّز حقَّ عليها وعيدُ الله هذا، وهو أن تظلَّ شيعةً من الشِّيَع في المجتمع، شيعة تتلبَّسُ بغيرِها منَ الشِّيَعِ، ولا تتبينُ نفسها، ولا يتبينُها النَّاسُ ممَّا حولها، وعندئذٍ يُصِيبُها ذلك العذابُ المقيمُ المديدُ دون أنْ يدركَها فتحُ الله الموعودُ!
=

ذلك تكوين جماعات ترى كفر المسلمين واستحلال أموالهم ودمائهم ونسائهم؛ وفقًا لما تراه قيادات هذه التجمعات من الحكم بالردة والشرك والجاهلية على من يخالفهم. فقد شابهت هذه التيارات ما فعله الخوارج القدامى من مفارقتهم للأمة، وإطلاقهم على تجمعهم اسم «جماعة المؤمنين» وبالتالي فأميرهم أو قائدهم هو أمير المؤمنين، وهو صاحب الكلمة الأولى والأخيرة في دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم، فخالفوا ما أمر به النبي ﷺ من لزوم الجماعة[1]. إلى آخر

=

إنَّ موقفَ التَّميُّز والمفاصلة قد يُكلِّف العُصبةَ المسلمةَ تضحيَّاتٍ ومشقَّاتٍ... غيرَ أنَّ هذه التَّضحياتِ والمشقَّاتِ لن تكونَ أشدَّ ولا أكبرَ من الآلام والعذابِ الذي يُصيبُها نتيجةَ التباسِ موقفها وعدم تَميُّزِه، ونتيجةَ اندغامِها وتميُّعِها في قومِها والمجتمع الجاهليِّ مِن حولها. ومراجعةُ تاريخَ الدَّعوة إلى الله على أيدي جميع رُسل الله يُعطينا اليقينَ الجازم بأنَّ فَتْحَ الله ونصرَه وتحقيقَ وَعْدِه بغلبة رُسُلِه والذين آمنوا معهم- لم يقع في مرةٍ واحدةٍ قبل تَميُّزِ العُصْبةِ المسلمةِ ومفاصلتِها لقومها على العقيدةِ وعلى منهجِ الحياة». انظر: في ظلال القرآن (٢/ ١١٢٥). فقد تأثر بهذه الرؤية الباطلة لحال المجتمعات المسلمة والقول بتضليلها وتكفيرها الكثير من الجماعات التي انعزلت عن المجتمعات المسلمة واتخذت لنفسها أماكن خاصة بها جعلت منها القاعدة التي تنطلق منها أجيال النصر وفقًا لفهمهم المغلوط.

(١) قال النبي ﷺ: «**يدُ الله على الجماعةِ فإنَّه مَن شَذَّ شَذَّ في النَّارِ**». أخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران (٣٠٠١)، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ (٤٢٨٧)، وابن المبارك في مسنده (١٠٦)، وأحمد في مسنده (٣/٥)، والدارمي في سننه (٢٨٠٢)، والحاكم في مستدركه (٤/ ٨٤) من طريق بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة، عن أبيه، عن جده به مرفوعًا.

وقال الترمذي: «حديث حسن».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

وقد ثبت عن ابن عمر، عن عمرَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**عَلَيكُمْ بالجماعةِ وإيَّاكم والفُرقَةَ، فمَن أراد بُحْبُوحة الجنةِ فليلزمِ الجماعةَ**» جزء من حديث أخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٦٥)، وأحمد في مسنده (١٨/١)، وابن حبان في صحيحه (٧٢٥٤)، والحاكم في مستدركه (١١٣/١) من طريق محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: «خطبنا عمر بالجابية...» به مرفوعًا.

=

المنطلقات التكفيرية الباطلة التي ذكرناها سابقًا والتي أفرزت منصب «الإمارة» بصوره المتنوعة، والذي لم ينتج عنه إلا تقدم أهل الجهل ومحاولتهم التصدر لقيادة الأمة المسلمة، كما فعل الخوارج الأوائل عندما طالبوا الأمة أن ترضى بهم كقادة وتترك الصحابة الكرام وفي مقدمتهم الإمام علي بن أبي طالب ﷺ، وانتهى الأمر بهم إلى استحلال قتله وهو أمير المؤمنين وابن عم سيد المرسلين ﷺ[1]، وقاموا بفرض النماذج التي يتوهمون أنها تحقق النجاح والفلاح الديني والدنيوي.

=

وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب».

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشَّيخين». ووافقه الذهبي.

(١) ومن الأمثلة العملية التي توضح هذه المشابهة بين هذه التيارات في العصر الحديث وبين الخوارج القدامى، ما قامت به جماعة «التكفير والهجرة» -التي كانت تطلق على نفسها جماعة المسلمين- بقيادة شكري مصطفى أمير هذه الجماعة من قتل الشيخ محمد حسين الذهبي وزير الأوقاف المصري الأسبق في يوليو ١٩٧٨م، وهو أحد علماء الأزهر الأجلاء المشهود لهم بالعلم، بسبب تصديه لمنهج هذه الجماعة التكفيري، وكانت وزارة الأوقاف -عندما كان الدكتور محمد حسين الذهبي وزيرًا لها- قد أصدرت كتيبًا تبين فيه حال جماعة التكفير والهجرة، فنَّدت فيه مبادئ هذه الجماعة ومدى بعدها عن جوهر الإسلام ومبادئه، كتب الشيخ مقدمته بنفسه التي فضح فيها أساليبها ونبه إلى ضرورة حماية الأمَّة عامَّة والشباب خاصة من أفكارها الضالة المنحرفة، هذا الكتيب كان يحمل عنوان «قبسات من هدي الإسلام»، وقد نشر عام ١٩٧٥م. وقام بإعداده أعضاء المكتب الفني لنشر الدعوة الإسلامية بوزارة الأوقاف. قال الشيخ الذهبي في تقديم الكتاب: «يبدو أن فريقًا من المتطرفين الذين يسعون في الأرض فسادًا، ولا يريدون لمصر استقرارًا، قد استغلوا في هذا الشباب حماس الدين، فأتوهم من هذا الجانب، وصوروا لهم المجتمع الذي يعيشون فيه بأنه مجتمع كافر، تجب مقاومته ولا تجوز معايشته، فلجأ منهم من لجأ إلى الثورة والعنف، واعتزل منهم من اعتزل جماعة المسلمين، وآووا إلى المغارات والكهوف، ورفض هؤلاء وأولئك المجتمع الذي ينتمون إليه؛ لأنه في نظرهم مجتمع كافر!!». فكان جزاء الشيخ الجليل منهم أن قاموا بخطفه واحتجازه ثم قتله بطلقة نارية في العين، ففعلوا كما فعل الخوارج واستحلوا دم أئمة المسلمين وحملة الشريعة.

ففكرة الإمارة عند هذه التيارات انطلقت من باطن مناهج تصف الأمة بالضلال والبعد عن الإسلام[1]، فلم تنطلق من خلال الهدي المحمدي الذي ينظر للأمة بعين الرحمة والشفقة، وإنما انطلقت من رؤية غليظة جافة كما كانت جماعات الخوارج على مر تاريخها.

والمتتبع للتَّاريخ الإسلامي وخصائص جماعات الخوارج منذ ظهورهم الأول يجد أنَّ ديدَنهم كان الخروجَ على وُلاة أمور المسلمين الصَّالحين والطَّالحين على حدٍّ سواء، ولو انتقلنا إلى حال التيارات والجماعات المنحرفة في العصر الحديث لوجدنا أنَّهم شابهوا الخوارجَ فكريًّا وعمليًّا في باب الخروج على وُلاة الأمر والصِّدام معهم وتكفيرهم واستحلال دمائهم.

٢- نقض مقاصد الشريعة:

عند النظر إلى ما قامت به قيادات هذه التيارات المختلفة عبر العقود الأخيرة في بلاد المسلمين، نجد أنها قامت بنقض وإبطال مقاصد الشريعة الإسلامية التي ذكرها أهل العلم من خلال تتبعهم واستقرائهم لنصوص الكتاب والسنة، فنشرت هذه التيارات الفتنة وشقت الصف وسفكت الدماء واستباحت الأموال وسلبت الأمن من المجتمعات وشوهت صورة الدين، ووقفت حجر عثرة في سبيل تقدم المجتمعات المسلمة، بما تسببت في إضاعته من الجهود والأموال والأوقات في سبيل مقاومة الأفكار المنحرفة والمناهج الضالة، فجاءت هذه القيادات بنقيض أهداف الشريعة؛ بما طبقته ونشرته من التصورات الخاطئة لقضايا الدين والدنيا، وبما نفذته عمليًّا على أرض الواقع من أعمال هي أبعد ما تكون عن حقيقة الدين.

---

(١) قال النبي ﷺ: «**إذا قال الرجلُ هَلَكَ الناسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ**». أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن قول: هلك الناس (٢٦٢٣) من حديث أبي هريرة ﷺ، فمن يرمي الناس بأنهم في جاهلية وفساد وضلال فهو أولى الناس بهذه الأوصاف.

فالشريعة طريقة رشيدة تحقق الفلاح في الدنيا والآخرة بمعرفة الحق سبحانه وتعالى وعمارة الأرض ورعاية الخلق، وليست أداة يتلاعب بها الجهلة لتخريب البلاد؛ فقد حرف قادة هذه التيارات المنحرفة معاني النصوص الشرعية بما يحقق رؤيتهم، فإن من أهم مقاصد وأهداف الشريعة الإسلامية المحافظة على وحدة المجتمع المسلم، وحفظ أمنه وأمانه والعمل على رخائه وتوفير الأجواء المناسبة التي تمكن المسلم من القيام بعبادته، فنقضت هذه القيادات الضالة كل هذا؛ فأباحت الدماء ونشر الخوف وأفسدت في الأرض على جميع المستويات، وعملت على هدم نظام المجتمع والذي به قوام الدين والدنيا، وحاولت إلباس ذلك كله ثوب الشريعة عن طريق تحريفهم لدلالات القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فالإنسان هو محل رعاية الشريعة الإسلامية التي أتت بتلك المقاصد فإن أول واجبات القيادة هي المحافظة على وجوده وكيانه، فحفظ النفوس من أوجب واجبات الولاة لأن ضياع النفس لا يبقى معه دين ولا دنيا ، ثم بعد ذلك المحافظة على دين الإنسان وكرامته وماله وعرضه، وغير ذلك من المعاني الجليلة التي أكدتها الشريعة في نصوصها.

٣- هدم وحدة الأمة الإسلامية:

من أهم أوجه النقد الشرعي والعقلي لفكرة الإمارة عند التيارات المنحرفة أنها أصبحت بفكرها وتطبيقاتها العملية المتنوعة، أداة لتفتيت وحدة الأمة الإسلامية وشق صف المجتمعات المسلمة.

فعندما ننظر على سبيل المثال إلى الآثار السلبية لمفهوم الإمارة عند التيارات الدعوية نجد أنها كانت وبالًا على هوية الأمة المسلمة؛ فنظرا لطبيعة فكرة القيادة «الإمارة» عند هذه التيارات التي تنسب نفسها للعلم والدعوة ومنهج أهل السنة والجماعة، وطريقة تطبيقها لما فهمته من النصوص الشرعية، سوف نجد أن أثر هذه القيادات انعكس على تشويه القاعدة الشرعية السليمة عند الكثير من طوائف المسلمين، تحت زعم الدعوة إلى منهج أهل السنة والجماعة في القضايا الشرعية، فابتكرت هذه التيارات مفاهيم

جديدة لقضايا الإيمان والعقيدة والسنة والبدعة ومناهج التزكية وإصلاح القلوب نسبتها لمنهج أهل السنة والجماعة، حاولت من خلالها إلغاء المنهج المستقيم الذي سارت عليه الأمة الإسلامية عبر القرون والذي حفظ على الأمة أصول دينها وفروعه وسلامة التطبيق.

نتج عن ذلك بعد مرور السنوات إفراز طوائف من أتباع هذه القيادات رأت في نفسها أنها الممثل الصحيح للدين في مقابل مجموع الأمة، وقسمت الأمة وفقًا لأركان مذهبهم المستحدث إلى أهل سنة هم الممثلون لها، وإلى من هو خارج عن ذلك من الواقعين في الشرك والبدعة من باقي طوائف الأمة التي لم تسلك سبيلهم في تبني نفس مواقفهم من القضايا العلمية أو العملية في الأصول والفروع عقيدة وفقها وسلوكًا.

مما مهد بعد ذلك إلى زيادة الخطورة بظهور التطبيقات العملية لفكرة «الإمارة» عند التيارات المسلحة، والتي تشترك مع غالبية التيارات التي تنسب نفسها للعلم والدعوة في المرجعيات الفكرية، فرأت قيادات هذه التيارات أنها يجب عليها فرض النموذج الصحيح للدين – من وجهة نظرهم- بقوة السلاح، فظهر الكثير من صور الصدام بين أفراد هذه الجماعات وبين المجتمع المسلم أفرادًا وحكومات، وفقًا لما تراه هذه القيادات أنه مخالف للدين والشريعة من التعدي على الممتلكات العامة والخاصة، واستحلال الدماء، والعمل على هدم الكيان المستقر للدولة.

وجاءت مظاهر الإمارة عند التيارات الحركية السياسية فزادت الأمر سوءًا؛ بما ألصقته بالشريعة من الوسائل والطرق الملتوية في محاولتها للوصول للسلطة وامتلاك أدوات الحكم، فطوعت الدين لمصالحها، مما كان له الكثير من الآثار السلبية عند نفوس طوائف من المسلمين، عندما وجدت في هذه القيادات من يتخذ من الدين طريقًا لتحقيق الأهداف الخاصة للجماعات والأحزاب.

صاحب ذلك كله انتشار مفاهيم ومصطلحات لا تعبر إلا عن وجوه الفهم

المغلوط لدى هذه التيارات مثل: الحاكمية والتمكين في الأرض والبدعة والتوسع في مفهومها ووقوع الشرك في الأمة وإسقاطه على ما ليس منه، والمذاهب الفقهية ورميها بالبعد عن السنة وصرف الناس عنها، والقول بجاهلية المجتمعات المسلمة، والحديث عن دار الكفر ودار الإسلام، ونقلهم ما هو من باب الفقه والأحكام إلى باب العقيدة وقواعد الإيمان، بالإضافة إلى ما أصَّلته هذه التيارات من مفاهيم مخالفة للشريعة عن البيعة والطاعة المصاحبة لمفهوم الإمارة عندهم. والشبهات العلمية لكلِّ هذه الفرق واهية داحضة، فشريعة الله بيّنةٌ واضحة في دحض شبهاتهم، وأهل الذِّكر من مذهب أهل السُّنَّة والجماعة- الذين لا تخلو منهم بلاد المسلمين- قد أوضحوا أمرَ هذه الجماعات والأحزاب وما يدعون إليه، وبيَّنوا بطلان ما يدعون إليه من إمارة زعمائهم وبيعتهم.

قال الله سبحانه وتعالى:

-﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٩٢].

-﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الأنفال:٤٦].

-﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلۡمُشۡرِكِينَ مَا تَدۡعُوهُمۡ إِلَيۡهِۚ ٱللَّهُ يَجۡتَبِيٓ إِلَيۡهِ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِيٓ إِلَيۡهِ مَن يُنِيبُ ﴾ [الشورى:١٣].

في الصحيحين من حديث حُذَيْفَةَ بنَ الْيَمَانِ ﷺ قال: «كان النَّاس يسألون رسولَ الله ﷺ عن الخيرِ، وكنتُ أسألُه عن الشَّرِّ مخافةَ أنْ يُدركَني، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا كنَّا في جاهليةٍ وشرٍّ، فجاءنا الله بهذا الخيرِ، فهل بعد هذا الخير شرٌّ؟ قال: **نَعَمْ**. فقلتُ: هل بعدَ ذلك الشَّرِّ من خيرٍ؟ قال: **نَعَمْ، وفيه دَخَنٌ**. قلتُ: وما دَخَنُهُ؟ قال: **قومٌ يستنُّونَ بغيرِ سُنَّتي، ويهدون بغيرِ هَديي، تعرفُ منهم وتُنكر**. فقلت: هل بعد ذلك الخيرِ من شرٍّ؟ قال: **نَعَمْ، دُعاةٌ على أبواب جهنَّمَ مَن أجابَهم إليها قذفوه فيها**. فقلتُ: يا رسولَ الله، صِفهم لنا. قال: **نَعَمْ، قومٌ من جِلْدَتِنَا، ويتكلَّمونَ بألسِنَتِنا**. قلت: يا رسولَ الله، فما ترى إنْ أدركني ذلك؟ قال: **تَلْزمُ جماعةَ المسلمين وإمامَهم**. فقلتُ: فإنْ لم تكنْ لهم جماعةٌ ولا إمامٌ؟ قال: **فاعتزِلْ تلكَ الفِرَقَ كُلَّها، ولو أنْ تعضَّ على أصل شجرةٍ حتَّى يُدركَكَ الموتُ وأنتَ على ذلكَ**»[1].

وعن ابن عمر عن عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**عَلَيكُمْ بالجماعةِ وإيَّاكم والفُرقَةَ، فمَن أراد بُحْبُوحة الجنةِ فليلزمِ الجماعةَ**»[2].

فعن الحسن قال: خرج علينا عثمان بن عفان ﷺ يومًا يخطبنا فقطعوا عليه كلامه فتراموا بالبطحاء حتى جعلت ما أُبصر أديم السَّماء. قال: وسمعنا صوتًا من بعض حُجَرِ أزواج النَّبِيِّ ﷺ فقيل هذا صوت أم المؤمنين. قال:

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة (٧٠٨٤)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال (١٨٤٧).

(٢) جزء من حديث أخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٦٥)، وأحمد في مسنده (١/١٨)، وابن حبان في صحيحه (٧٢٥٤)، والحاكم في مستدركه (١/١١٣) من طريق محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية به مرفوعًا.

وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب». وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشَّيخين»، ووافقه الذهبي.

فسمعتُها وهي تقول: «ألا إنَّ نبيَّكم قد برئ ممَّن فرَّق دينَه واحتزبَ، **وتلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩]**»[1].

فالأحزاب والجماعات فُرقة نهى الله عنها لأنها تُفرِّق المسلمين، فكيف إذا أضيف إليها استحداث منصب إمارة وقيادة ترجع إليها هذه الجماعات والأحزاب وتخرج عن طاعة ولاة الأمور الشَّرعيين؟! ومن المعلوم أنه لا يجوز أخذ بيعةٍ من أحد على الطَّاعة والولاء إلَّا لولي الأمر الشَّرعي، وقد نهى رسولُ الله ﷺ عن التَّفرُّق في البيعة، وتعدُّد البيعة وهو ما نراه عند هذه التيارات على اختلاف توجهاتها، وقال: «**مَن أتاكُم وأمرُكم جميعٌ على رجلٍ واحدٍ يُريدُ أنْ يشقَّ عصاكُم أو يُفرِّقَ جماعتَكُم، فاقتلوه**»[2].

فالمنتمون لهذه التيارات يُحدِثون ويبتدعون بيعةً وطاعةً لشخص ما أنزل الله بها من سُلطان، ويُحدِثون تعصُّبًا لشيخٍ أو داعيةٍ يجعلون منه حَكَمًا على أمور حياتهم ودينهم، يعادون ويوالون على رأيه وكلامه واجتهاداته وإن خالف بها إجماع أهل العلم، فالدخول في هذه الجماعات ما هو إلا شق لصفِّ المسلمين وأداةٌ لتفرقهم، فهذا يُقيم لنفسه جماعةً وبيعةً وإمارةً يدعو الناس إلى الهجرة إليه والانضمام لإمارته، وهذا يُقيم لنفسه تنظيمًا ومنهجًا وبيعة وطاعةً ويجمع الأتباع ليحقق أهدافه، وهكذا إلى أنْ تتفرَّق الأُمة إلى أحزابٍ متناحرةٍ على آراء أُمراء وقادة هذه التيارات التي انفصلت عن كيان الأمة.

فالقائد أو الأمير أو الرئيس إنَّما يُقام ليجتمع عليه النَّاس، وهو الذي يَرعى

---

(١) ذكره الشاطبي في الاعتصام (١/٨٠) - دار ابن عفان- تحقيق: سليم بن عيد الهلالي- الطبعة الأولى- ١٩٩٢م.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع (١٨٥٢) من حديث عَرْفَجة بن شُريح ﷺ.

مصالحَ المسلمين، فتستقيم بذلك أمورُ دينِهم ودُنياهم. وأما هذه الإمارة البدعية فمآلها إلى عكس هذا المقصد العظيم، لأنها تقضي على الأمة بالشَّتات والفرقة، وكذلك الطَّاعة عند هذه الجماعات والأحزاب ليس لها مستندٌ شرعيٌّ أو عقلي؛ بل هي منقوضة بالشرع والعقل، فالطاعة يجب أن تكون بدليلٍ، فطاعة الله ورسوله واجبةٌ على كلِّ مسلم، وطاعة الأمير واجبةٌ بإيجاب الشَّرع لها في غير معصية، وكذلك طاعة الولد لوالديه وطاعة الزوجة لزوجها واجبة، بإيجاب الشارع لذلك، فما وجْهُ إيجاب الطَّاعة للأمراء والقادة في هذه الجماعات والأحزاب والتيارات المتناحرة؟! وما وجْهُ البيعة عندهم؟

ومن أوضح الأدلة على ضلال هذه المناهج هو اتخاذهم من السرية في كثير من الأحوال طريقا لنشر باطلهم، فهذه السرية في العمل وانفرادهم عن جماعة المسلمين هي دلالة على بطلان ما يدعون إليه. فعن ابن عمر ﵄ قال: جاء رجلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله أوصني، قال: «**اعبدِ الله ولا تشركْ به شيئًا، وأقمِ الصَّلاةَ وآتِ الزكاةَ، وصُمْ رمضانَ، وحُجَّ البيتَ واعتَمِرْ، واسمَعْ وأطِعْ، وعليكَ بالعلانيةِ وإيَّاك والسِّرَّ**»[1]. وكما قال عمر بن عبد العزيز: «إذا رأيت قومًا يتناجون في دينِهم دون العامَّة فاعلم أنَّهم على تأسيس ضلالةٍ»[2]. فالعلنية والسِّرية هي فارقٌ جوهريٌّ بين المشروع والممنوعِ في دِين الإسلام، فلا يوجد في الإسلام عمل سري فمن يتَّخذ مِن السِّرية طريقًا لنشر مبادئه والدَّعوة إليها فهذه

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٧٠)، والطَّحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٦٥٨)، والحاكم في مستدركه (٥١/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٤١/٥) من طريق محمد بن الصباح، ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر به مرفوعًا. وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في الزهد (ص٢٣٥) من طريق عبد الله بن عمرو، حدثنا ابن المبارك، أخبرني الأوزاعي، قال: قال: عمر بن عبد العزيز.

علامةٌ على فساد المنهجِ والطريقِ وعلامةٌ على الضلالِ المبين[1].

كل هذه المظاهر أحدثت التفرقة بين الأمة الواحدة والتي هي أهم أهداف الشريعة؛ نتيجة لانفراد هذه التيارات برؤية باطلة مستقلة لقضايا الدين والدنيا عن جموع الأمة وعلمائها، ولَّدت هذه الرؤية الباطلة لدى الكثير من الشباب المسلم المحب لدينه أفكارًا دفعتهم نحو الانضواء تحت قيادات هذه التيارات؛ لكي يتمكنوا من العمل من أجل رفعة الدين ونشر تعاليمه والتي تلقوها بصورة مغلوطة من قيادات التيارات المنحرفة.

٤- الانفصال عن الواقع المحيط:

فقد قدمت هذه القيادات نفسها في صورة الحامل للمشروع الإسلامي، والذي سوف تقوم بتحقيقه في بلاد المسلمين، ثم تقوم بتقديمه وفرضه على العالم أجمع، في عدم وعي كامل لحالة الأمة في العصر الحالي، والذي يستلزم تضافر الجهود الفكرية والعملية لبناء المجتمع المسلم الذي يستطيع أن يواكب العالم الحديث، فلم تقدم هذه القيادات إلا صورة باطلة مختزلة من تصورات محدودة تجاه قضايا الدين والدنيا، واختزلت الإسلام كله في صورة منعزلة عن العالم من حوله اقتصاديًّا وسياسيًّا واجتماعيًّا وثقافيًّا.

وقامت هذه القيادات بتصدير خطاب عدائي للعالم أجمع، لم تراع فيه واقع بلاد المسلمين في كثير من مواقفهم وتطبيقاتهم، فجرَّت على بلاد المسلمين الويلات وفتحت الأبواب أمام أعداء الأمة للنيل منها.

بل وكانت مواقفهم بابا من أبواب التشكيك في الدين؛ بما قدمته من الوعود

---

(١) ومن نظر بعين التعقل لواقع الدعوات التي كان لها طابع السرية داخل المجتمعات يقف على نتيجة حتمية وقعت هي إيقاع الضرر بصورة الدين وذلك لأن الاستخفاء يتسبب في الانحراف فمتى وجدت السرية في الدعوات حلت المخالفات الشرعية وحيثما وجد التخفي وجد الانحراف.

بحدوث النتائج وتحقيق النصر والنجاح وفقا لمفهومهم عن النصر، فلما لم يحدث هذا النصر انعكس ذلك على فكر كثير من المسلمين في يقينهم بهذا الدين؛ نظرًا لأن هذه القيادات قدمت لهم منهجها على أنه صحيح الدين الذي ولابد أن ينتج النصر والتمكين، فأصابت الكثير منهم بالشك والحيرة وجعلتهم عرضة لسهام المشككين في الدين وقدرته على إدارة أمور الحياة[1].

٥- الحرص على طلب الإمارة:

لقد نهى النبي ﷺ عن طلب الإمارة فقد روى الشيخان- البخاري ومسلم- في صحيحيهما عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْن سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا»**[2].

---

(١) فعندما يتم التأسيس لجماعات ذات كيان محدد ومنهج ذو خطوات وآليات عمل وأهداف محددة سلفا، وتقدم للمسلمين على أنها الحاملة لصحيح للدين وصاحبة التطبيق الجيد له ثم ينتج عن ذلك كله من الفساد في الأرض ما لا يقع تحت الحصر، فهذه النتائج والمفاسد التي تحدث نتيجة لهذا الفكر وهذه الدعوة وهذه المناهج والآليات تصبح من أبواب الصد عن سبيل الله ومدخلًا لتشكيك الناس في أمر دينهم؛ لأن منهج هذه التيارات والجماعات قدم في صورة شرعية مع الكثير من المظاهر الإسلامية التي غلفت الأهداف، فراج أمرها عند الكثير وأصبحت من وجهة نظر قطاعات كبيرة من المسلمين هي التطبيق العصري الصحيح للإسلام، وبطريقة مباشرة وغير مباشرة يتم الربط بين الإسلام وكيان الجماعة أو الحزب فإذا نجحت فقد أثبت الدين نجاحه وإذا فشلت فهذا الفشل يمثل فتنة للناس وقد ينسبونها للدين نفسه.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كِتَاب الأَحْكَامِ، بَابُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الإِمَارَةَ أَعَانَهُ الله عَلَيْهَا (٧١٤٦)، ومسلم في كتاب الإمارة، بَابُ النَّهْيِ عَنْ طَلَبِ الْإِمَارَةِ وَالْحِرْصِ عَلَيْهَا (١٦٥٢) من حديث عَبْد الرَّحْمَنِ بْن سَمُرَةَ ﷺ.

قال الإمام ابن علان الشافعي عند تعرضه لمعاني هذا الحديث: «قال: قال لي رسول الله لا تسأل الإمارة» يحتمل صدوره منه بعد أن سأل منه أن يوليه عملًا فيكون كحديث أبي موسى الآتي، ويحتمل أن النبيَّ علم منه أنه جاء لذلك باطلاع الله على ما في قلبه فقال ذلك، =

=

قال القرطبي: والنهي ظاهره التحريم ويدل عليه ظاهر قوله بعد: إنا والله لا نولي هذا العمل أحدًا سأله أو حرص عليه لما سيأتي فيه، والكلام في السؤال الممنوع كما علم من الترجمة، والإمارة بكسر الهمزة ويقال الإمرة بالكسر أيضًا: هي الولاية، قاله في المصباح، وعلل النهي بقوله على سبيل الاستئناف البياني (فإنك إن أعطيتها) بالبناء للمفعول وترك ذكر الفاعل للعلم به حقيقة أي أعطاكها الله ولعدم التعيين باعتبار الصورة: أي أعطاكها ذو الإمامة العظمى (من غير مسألة) منك لها (أعنت عليها) بالبناء للمجهول: أي أعانك الله تعالى بالتسديد والتوفيق للصواب. قال المهلب: جاء تفسير الإعانة عليها في حديث أنس رفعه «من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وكل إلى نفسه، ومن أكره عليه أنزل الله له ملكًا يسدده» أخرجه ابن المنذر، قال في «فتح الباري»: وأخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وأخرجه الحاكم من الطريق التي اتفق عليها الثلاثة على إخراج الحديث منها وصححه. ... قال المهلب: وفي معنى الإكراه أن يدعى إليه فلا يرى نفسه أهلًا لذلك هيبة له وخوفًا من الوقوع في المحذور فإنه يعان عليه إذا دخل فيه ويسدد، والأصل فيه أن من تواضع لله رفعه الله (وإن أعطيتها عن مسألة) أي سؤال (وكلت إليها) بضم الواو وكسر الكاف مخففا ومشددا وسكون اللام، ومعنى المخففة صرفت إليها ومن وكل إلى نفسه هلك، ومعنى وكله بالتشديد استحفظه: أي من طلب الإمارة فأعطيها تركت إعانته من أجل حرصه عليها. قال في «فتح الباري» : من المعلوم أن كل ولاية لا تخلو من المشقة، فمن لم يكن له من الله إعانة تورط فيما دخل فيه وخسر دنياه وعقباه، فمن كان ذا عقل لم يتعرض للطلب أصلًا، بل إذا كان كامنًا وأعطيها من غير مسألة فقد وعده الصادق بالإعانة ولا يخفى ما جاء فيه من الفضل» انظر دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (١٣٩/٣) لمحمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي - عناية: خليل مأمون شيحا - دار المعرفة- بيروت- لبنان- الطبعة الرابعة- ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤م.

وقال الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله في تعليقه على هذا الحديث: «لما كان خطر الولاية عظيما، بسبب أمور في الوالي، وبسبب أمور خارجة عنه كان طلبها تكلفًا، ودخولًا في غرر عظيم، فهو جدير بعدم العون، ولما كانت إذا أتت من غير مسألة لم يكن فيها هذا التكلف كانت جديرة بالعون على أعبائها وأثقالها، وفي الحديث إشارة إلى ألطاف الله تعالى بالعبد بالإعانة على إصابة الصواب في فعله وقوله، تفضلا زائدا على مجرد التكليف والهداية إلى النجدين». إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام (٢٥٤/٢) تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد - مطبعة السنة المحمدية.

ففي هذا الحديث توجيهٌ نبويٌّ عظيم لهؤلاء الذين تهوى أفئدتهم الإمارة من التيارات الضالة، وتتوق أنفسهم إلى الصدارة من أتباع الجماعات المنحرفة، غافلين عن حقيقة أمرها، فهي في الدنيا أمانة، وأما يوم القيامة فستكون خزيًا وندامة لمن لم يقم بحقها ولذلك نهى النبيُّ ﷺ عبد الرحمن بن سمرة ﷺ أن يسألَ الإمارة أو يسعى إليها.

وعن أبي مُوسى ﷺ، قالَ: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أنا ورَجُلانِ مِن قَوْمِي، فقَال أحدُ الرَّجُلَيْنِ: أمِّرْنَا يا رَسُولَ الله، وقَالَ الآخَرُ مِثْلَهُ، فَقَالَ: «**إنَّا لا نُوَلِّي هَذَا مَنْ سَأَلَهُ، وَلا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ**»[1].

فالإمارةُ وغيرُها من الولايات على الخلق أو مراكز القيادة والصدارة ينبغي أن يُسعى بها إلى أهلها ومستحقها، ولا ينبغي للناس أن يتكالبوا عليها؛ بل على العبد أن يسأل الله العافية والسلامة منها والمشاهد المحسوس في هذه التيارات المنحرفة أنه لا يكاد الفرد منهم يجمع بضعة أفراد أو أكثر إلا ويريد أن ينصب من نفسه أميرًا عليهم.

٦- حصر معاني الإمارة في صورة واحدة:

أحد المصائب الفكرية والتي يترتب عليها بعد ذلك الأخطاء العملية هي:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب ما يكره من الحرص على الإمارة (٧١٤٩) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ.

قال الحافظ ابن حجر ﷺ: «وفي الحديث أن الذي يناله المتولي عن النعماء والسراء دون ما يناله من البأساء والضراء، إما بالعزل في الدنيا فيصير خاملا وإما بالمؤاخذة في الآخرة وذلك أشد، نسأل الله العفو. قال القاضي البيضاوي: فلا ينبغي لعاقل أن يفرح بلذة يعقبها حسرات، قال المهلب: الحرص على الولاية هو السبب في اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الأموال والفروج وعظم الفساد في الأرض بذلك ووجه الندم أنه قد يقتل أو يعزل أو يموت فيندم على الدخول فيها لأنه يطالب بالتبعات التي ارتكبها وقد فاته ما حرص عليه بمفارقته» فتح الباري بشرح صحيح البخاري (١٣/١٢٦).

جمود الفهم عند هذه التيارات المنحرفة من حيث تصوراتهم لقضايا الدين والحياة؛ فيخلطون بين ما هو ثابت وما هو متغير في الشريعة الإسلامية، فيجعلون للمتغير حكم الثابت في كثير من الأحيان مع أن أحد ميزات شريعتنا هو تماشيها مع كل عصر ومصر وظرف وحال، وذلك نتيجة لوجود مساحة من الاجتهاد الشرعي الذي تقدر به المصالح والمفاسد.

فقد استدعت هذه الطوائف صورة نمطية للإمارة كانت مناسبة لعصر معين من عصور الأمة الإسلامية، وأرادت تطبيق صورتها الخارجية على عصرنا الحالي فابتغت هذه التيارات أن تجعل منصب القيادة «الإمارة» كما كان في السابق شكلًا وهيئة وتطبيقًا، ورفضت أي شكل أو هيئة لمنصب القيادة يخالف الهيئة السابقة؛ ظنًّا منهم أن هذه هي الهيئة الشرعية الوحيدة لهذا المنصب.

فلم تراع طبيعة العصر من حيث ظهور أنماط جديدة للحياة تطلبت أشكالًا جديدة لآليات القيادة وعملها تلائم الحياة المعاصرة، فقد كان في السابق منصب القيادة تجتمع له صلاحيات الإدارة والقضاء والشرطة وقيادة الحروب والإشراف على الأسواق إلى غير ذلك من صور الإشراف الكامل على حياة المجتمع، أما في عصرنا الحالي فالعمل القيادي هو عمل مؤسسات وليس عمل أفراد، وهذا أحد الأسباب الذي يجعل من أمتنا المسلمة أمة قوية في هذا العالم المحيط، فيأتي بعض الجهلة الذين يريدون جعل المتغيرات من الثوابت ويريدون أن تكون صورة القيادة وهيئتها في بلاد المسلمين نفس الصورة القديمة، بل ويتوسعون في ذلك الأمر ويجعلون ذلك شأنهم في شكل المجتمع ونمط حياته وعاداته، ويلحقون ذلك كله بثوابت الشريعة التي من يخالفها فهو من أهل الضلال عندهم.

فلا بأس على أمة الإسلام من أن تأخذ بآليات العمل التي تحقق اليسر والانضباط على كافة المستويات الإدارية، ما دام ذلك لم يحدث به أي تجاوز لأصول الشريعة، وهذا هو الذي حدث منذ صدر الإسلام وإلى الآن؛ فكلما

استجدت أشكال وأنماط للحياة استجدت أشكال وأنماط للإدارة، يتم من خلالها تحقيق مقاصد الشريعة ورعاية مصالح الخلق.

فعندما وجدت هذه التيارات من نفسها عدم القدرة على ملاحقة المستجدات العصرية في هذا المجال، ادعت أن للقيادة في الإسلام هيئة واحدة لا ينبغي أن نعدل عنها إلى غيرها.

٧- تمييز أنفسهم عن باقي الأمة الإسلامية:

من المعلوم في أبجديات الدين الإسلامي المساواة التامة في الحقوق والواجبات بين أفراده، فجاءت هذه التيارات وما ابتدعته من مفاهيم جديدة، فأسست لفكرة التميز عند المنتمين لهذه التيارات عن باقي المسلمين، وزعمت لنفسها أنها هي الأحق بقيادة الأمة المسلمة، وأن المنتمين إليها هم صفوة الصفوة من الأمة وأنهم يقومون بدور المنقذ للأمة، مما أحدث لديهم نوعًا من الشعور بالتعالي والكبر الخفي وحقهم في أن تكون لهم المنزلة العليا في المجتمعات المسلمة، وهذا فضلًا عن مخالفته الشرعية فهو يجمع بين مخالفة المعقول من حيث عدم منطقية أن تكون مقادير الأمة الإسلامية في يد بضعة أشخاص من ذوي النفوس غير المستقيمة أو العقول الناقصة، مهما توافر لهم من كثرة الأتباع؛ فإن تولي قيادة المجتمعات المسلمة وحمل أمانة المسلمين ليس بالمظاهر الفارغة التي لا تدل على أي مضمون شرعي أو عقل.

***

الفصل الرابع
نظرة الشريعة الإسلامية لمنصب الإمارة

بعد أن تناولنا صورًا من الفهم الخاطئ والتطبيق الباطل عند التيارات المنحرفة لمفهوم الإمارة وتطبيقاتها، نتعرض للمفهوم الشرعي الصحيح لها وتطبيقاته وما يتعلق به خاصة في واقعنا المعاصر.

تميَّزت الشَّريعة الإسلاميَّة بأنَّها جاءت شريعة مهيمنة خاتمة لما قبلها من الشَّرائع السَّماويَّة، وقد كان من مقتضيات ذلك أن تتميَّز تلك الشَّريعة الغرَّاء بخصائص وسماتٍ لم تتميَّز بها ما قبلها من الشَّرائع، ومن تلك الخصائص أنَّها شريعةٌ شاملة في أحكامها لجميع جوانب حياة النَّاس وفيها جميع الحلول لمعضلاتها. وقد كان من ضمن ما عالجته الشَّريعة الإسلاميَّة قضيَّة الحكم والإمارة، فقد وضعت الشَّريعة لهذا المفهوم منهجًا واضحًا وأحكامًا محدّدة تضمن التَّطبيق الصَّحيح له في الحياة، والطريق الصحيح للإحاطة بهذه القضية وما يتعلق بها هو كتاب الله وسنة نبيه ﷺ بفهم أئمة الشريعة وحملتها، وليس بفهم الأدعياء الذين قلبوا المعاني وغيروا مفاهيم النصوص وفقًا لأهوائهم.

فمفهوم الإمارة في الشريعة الإسلامية أو الولاية أو القيادة أو الرعاية هو مفهوم واسع، أشمل بكثير من المفهوم الضيق الذي تبنته التيارات المنحرفة، يستلزم من الشروط والقدرات ما ينفي عن هذه التيارات المبتدعة أي إمكانية لتكون لهم وظيفة الإمارة العامة أو الخاصة في المجتمع المسلم.

١- الإمارة في الشريعة هي وسيلة لحفظ نظام الدين والدنيا:

عند المقارنة بين المفهوم الشرعي الصحيح للإمارة والمفهوم المغلوط عند التيارات المنحرفة، نجد البون شاسعًا بين رعاية الشريعة الإسلامية لمصالح الإنسان والعمل على حفظها، وبين المفاهيم المغلوطة للإمارة وتطبيقاتها عند التيارات المنحرفة.

فقد حفظ الله سبحانه وتعالى للمسلمين أمرَ دينهم ودُنياهم وأرشدنا سبحانه إلى ما فيه تحقيق الفلاح في الدنيا والآخرة، وقد بين ذلك النبي ﷺ البيان الكافي الشافي الذي يحفظ لنا أمر ديننا ودنيانا، ومن الأمور التي تحفظ للمسلمين أمرَ دينهم ومصالحَ دُنياهم ولاةُ أمور المسلمين القائمين بأمر الإمارة الممثلين للنظام الضابط للحياة، أو ما استُحدث من أسماءٍ تناسب العصرَ الحديثَ كرئيس الجمهوريَّة، أو الأمير، أو الملك، أو غير ذلك من الأسماء التي تعبِّر عن القيادة وتولِّي الأمور في بلاد المسلمين؛ لتحقيق مصالح العباد وإقامة أمر الدِّين والدُّنيا. فأمر الإمارة في الإسلام له أهمية كبيرة؛ لأن به قوام الدين والدنيا بما يتحتم على الولاة من رعاية مصالح المسلمين المختلفة، وإقامة العدل ونصرة المظلوم وحفظ الدماء والأموال والأعراض، وفرض النظام والقانون الذي به تستقيم الحياة وتتحقق مقاصد الشريعة وتحفظ بلاد المسلمين من الأعداء، وتصان الهوية الإسلامية وتجتمع الرعية على رجل واحد. فبولاة الأمور يحفظ الله سبحانه وتعالى عقائد الأمة ودينها ويتيسر لها القيام بشعائر دينها، ويتم حفظ مصالح الرعية السياسية والاقتصادية والاجتماعية وضبطها.

وقد جاءت أقوال العلماء موضحة لذلك:

قال ابن خلدون رحمه الله عن منصب الولاية بأنواعها: «هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به. فافهم ذلك واعتبره »[1].

قال الإمام ابن تيمية رحمه الله:« يجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس من

(١) مقدمة ابن خلدون (ص١٨٩) عبد الرحمن بن محمد، ابن خلدون دار البيان - بيروت.

أعظم واجبات الدين بل لا قيام للدين ولا للدنيا إلا بها. فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس »[1].

والذي ينظر إلى أحوال الأمم من حولنا يجد أن الأمة الإسلامية تمتلك من المقومات ما يؤهلها لأن تلحق بالعالم في مختلف المجالات، و من أهم واجبات القيادة تهيئة الأحوال وتوفير المناخ لحدوث النهضة الحضارية للمجتمع، والتواصل مع العالم الخارجي لتحصيل هذا الأمر، فأين ذلك كله مما نتج عن الإمارات المبتدعة التي استحدثها أصحاب التيارات الضالة؟!!! والتي يرون أن أوجب واجباتهم هي أن يخلقوا العداوة والصدام بين بلاد المسلمين والمجتمعات الأخرى في العالم المحيط، فلا ينظرون إلى تنمية أو تقدم مجتمع أو تكوين بنية تحتية تساعد على توفير النهضة. فلو قدر لأحدهم أن يسيطر على مقاليد الحكم فانظر بأي أمر يهتم وماذا يكون أكبر همومه.

فنظرة واحدة على الواقع المحيط بنا في أيامنا هذه تكفي لمعرفة أن منصب الإمارة عندهم قد قام بنقض جميع مقاصدها الشرعية وواجباتها نحو المسلمين.

٢- الشريعة توجب طاعة ولاة الأمور وتحرم الخروج عليهم:

جاء الشَّرع الشريف بالأوامر والنُّصوص التي تأمر بطاعة ولاة الأمر؛ لما في ذلك من حِفظ أمر الدِّين والدُّنيا، فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

---

(١) السياسة الشرعية (ص١٢٩).

وأولوا الأمر: هم الأُمراء على الرَّاجح من أقوال أهل العِلم[1].

ولذلك نبهنا النبي ﷺ إلى ضرورة المحافظة على طاعة الأمراء ومساندتهم، فقد ورد في السنة النبوية المطهرة الكثير من النصوص التي تحث على ذلك:

روى البخاري بسنده عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**اسمعوا وأطيعوا وإنِ استُعمل عليكم عبدٌ حبشيٌ كأنَّ رأسَه زبيبةٌ**»[2].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ الله يرضى لكم ثلاثًا ويسخط لكم ثلاثًا، يرضى لكم أنْ تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأنْ تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرَّقوا، وأنْ تُناصحوا مَن ولَّاه الله أمرَكم، ويسخط لكم قيل وقال، وإضاعةَ المالِ، وكثرةَ السُّؤالِ**»[3].

وحذر ﷺ من فتنة نقض الطاعة فقال: «**مَن خلع يدًا من طاعة لقِيَ الله**

---

(١) قال الإمام القرطبي عند بيانه لمعاني هذه الآية الكريمة: «لما تقدم إلى الولاة في الآية المتقدمة وبدأ بهم فأمرهم بأداء الأمانات وأن يحكموا بين الناس بالعدل، تقدم في هذه الآية إلى الرعية فأمر بطاعته عز وجل أولا، وهي امتثال أوامره واجتناب نواهيه، ثم بطاعة رسوله ثانيا فيما أمر به ونهى عنه، ثم بطاعة الأمراء ثالثا، على قول الجمهور وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم. قال سهل بن عبد الله التستري: أطيعوا السلطان في سبعة: ضرب الدراهم والدنانير، والمكاييل والأوزان، والأحكام والحج والجمعة والعيدين والجهاد. قال سهل: وإذا نهى السلطان العالم أن يفتي فليس له أن يفتي، فإن أفتى فهو عاص وإن كان أميرا جائرا» الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي (٥/٢٥٩) لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي -تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش - دار الكتب المصرية – القاهرة -الطبعة: الثانية-١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٧١٤٢) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٣) أخرجَه بهذا اللفظ: مالك في موطئه (٢/٩٩٠) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وأحمد في مسنده (٢/٣٦٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٤٢)، وأبو عوانة في مستخرجه (٤/١٦٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٨٨) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ به مرفوعًا. وأخرجه مختصرًا مسلم في كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة (١٧١٥).

يومَ القيامة لا حُجَّة له»[1]. وأمر ﷺ بالصبر على ما لم يدركه المرء من أمور السياسة والحكم؛ لما في ذلك من الحفاظ على وحدة المسلمين. ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**مَن رأى مِن أميرِه شيئًا فَلْيَصْبِرْ عليه، فإنَّه مَن فارقَ الجماعةَ شِبرًا فماتَ فمِيتتُه جاهليَّةٌ**»[2]. وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّها ستكون بعدي أثرةٌ وأمورٌ تُنكرونها**». **قالوا: يا رسولَ الله كيف تأمر مَن أدرك منَّا ذلك؟ قال: «تؤدُّونَ الحقَّ الذي عليكم وتسألون اللهَ الذي لكم**»[3].

وفي الحديث المتفق عليه من حديث عُبادة بن الصَّامت رضي الله عنه قال: دعانا رسولُ الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا: «أنْ بايعنا على السَّمع والطَّاعة في منشطنا ومكرهنا، وعُسرِنا ويُسرِنا، وأثرةٍ علينا، وأن لا ننازعَ الأمرَ أهلَه»[4].

فهذه أحاديث رسولِ الله ﷺ التي يأمر فيها بطاعة ولاة الأمر والسَّمع لهم في المكره والمنشط، وليس ذلك من أجل شخصية الحاكم أو ولي الأمر ولكنْ لما يمثله من إقامة النِّظام وحفظ كيان المجتمع المسلم واستمرار الحياة بشكلها الطبيعي، وإلَّا لو فتح باب التَّفلت من طاعة وُلاة الأمور والخروج عليهم ونقض النظام لعَمَّتِ الفوضى بلاد الإسلام، وانفرط العقد الذي يضبط مصالحَ الدُّنيا

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال (١٨٥١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب السَّمع والطَّاعة للإمام ما لم تكن معصية (٧١٤٣)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة (١٨٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٠٣)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (١٨٤٣).

(٤) متَّفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ سترون بعدي أمورًا تنكرونها (٧٠٥٥، ٧٠٥٦)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٧٠٩).

والدِّين كما حدث في الكثير من المجتمعات المسلمة تحت مسميات شتى، فالطَّاعة دعامةٌ من دعائم حفظ النظام الذي هو في صالح الرعية في المقام الأول، وما فعلته التيارات المنحرفة من الانفراد بالإمارة هو نقض لهذا النظام. فمذهب أهل السُّنَّة والجماعة هو السَّمع والطَّاعة لمن ولَّاه الله أمرَ المسلمين، وعدم الإثارة عليهم والنظر إلى المصلحة العامة قبل المصلحة الخاصة.

قال الإمام النووي في تعليقه على حديث عبدالله بن مسعود: «**إنها ستكون بعدي أثرة**»: «فيه الحث على السَّمع والطَّاعة وإنْ كان المتولي ظالمًا عسوفًا فيُعطى حقَّه من الطَّاعة ولا يُخرج عليه، ولا يُخلع بل يُتضرَّع إلى الله تعالى في كشفِ أذاه ودفع شرِّه وإصلاحه»(١).

٣- تحديد الشريعة شروطًا معيَّنةً يجب أن تتوفَّر فيمَن يتصدَّر للإمارة:

نلاحظ في هذا الباب أن الشريعة الإسلامية قد حددت إمكانيات لا بد من توافرها في الشخص الذي يؤهل لمنصب الولاية على المسلمين؛ فقد ذكر القرآن الكريم آية تعتبر من الأعمدة في هذا الباب حيث قال الحق سبحانه وتعالى [حكاية] : ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [القصص:٢٦]. فلا بد من توافر المهارات السياسية والقدرات القيادية لمن يتصدر لمنصب الإمارة أو القيادة في عصرنا الحالي المتشابك العلاقات، والذي يتطلب الحكمة والحنكة الإدارية والسياسية والقدرة على العبور بالأوطان إلى بر السلامة، مستعينًا في ذلك بمن يراه صالحا في كل مجال من مجالات الحياة الدينية والدنيوية من أهل الكفاءة الذين تقام على جهودهم الدول (٢).

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٣٢/١٢) المطبعة المصريَّة بالأزهر- الطبعة الأولى- ١٩٣٠م.

(٢) قال الإمام ابن تيمية رحمه الله: «اجتماع القوة والأمانة في الناس قليل، ولهذا كان عمر بن الخطاب ﷺ يقول: اللهم أشكو إليك جلد الفاجر، وعجز الثقة. فالواجب في كل ولاية الأصلح بحسبها. فإذا تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة والآخر أعظم قوة: قدم أنفعهما لتلك الولاية: =

فقد تمتع منصب «الإمارة» أو الولاية أو القيادة أو الرئاسة في الشريعة الإسلامية بضوابط وشروط يجب توافرها في من يتصدر لهذا المنصب الخطير؛ نظرًا لما يتحمله صاحبه من الأمانات الدينية والدنيوية تجاه بلاد المسلمين، ولذا فقد قام أئمة الدين وعلماء الأمة باستقراء الشريعة الإسلامية وحياة النبي ﷺ، واستخرجوا منها الشروط اللازمة فيمن يتولى هذا المنصب وما يناسبه من الظروف والأحوال؛ وذلك لتحقيق أكبر قدر من الصيانة لهذا المنصب من أن

=

وأقلهما ضررًا فيها: فيقدم في إمارة الحروب الرجل القوي الشجاع -وإن كان فيه فجور- على الرجل الضعيف العاجز، وإن كان أمينا؛ كما سئل الإمام أحمد: عن الرجلين يكونان أميرين في الغزو، وأحدهما قوي فاجر والآخر صالح ضعيف، مع أيهما يغزى؛ فقال: أما الفاجر القوي، فقوته للمسلمين، وفجوره على نفسه؛ وأما الصالح الضعيف فصلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين. فيغزى مع القوي الفاجر. وقد قال النبي ﷺ: «**إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر**». وروي «**بأقوام لا خلاق لهم**». وإن لم يكن فاجرًا، كان أولى بإمارة الحرب ممن هو أصلح منه في الدين إذا لم يسد مسده. ولهذا كان النبي ﷺ يستعمل خالد بن الوليد على الحرب منذ أسلم، وقال: «**إن خالدًا سيف سله الله على المشركين**». مع أنه أحيانا قد كان يعمل ما ينكره النبي ﷺ، حتى إنه -مرة- قام ثم رفع يديه إلى السماء وقال: «**اللهم إني أبرأ إليك مما فعل خالد**» لما أرسله إلى بني جذيمة فقتلهم، وأخذ أموالهم بنوع شبهة، ولم يكن يجوز ذلك، وأنكره عليه بعض من معه من الصحابة، حتى وداهم النبي ﷺ، وضمن أموالهم؛ ومع هذا فما زال يقدمه في إمارة الحرب؛ لأنه كان أصلح في هذا الباب من غيره، وفعل ما فعل بنوع تأويل. وكان أبو ذر ﷺ أصلح منه في الأمانة والصدق؛ ومع هذا قال له النبي ﷺ: «**يا أبا ذر إني أراك ضعيفًا، وإني أحب لك ما أحب لنفسي: لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم**». رواه مسلم. نهى أبا ذر عن الإمارة والولاية، لأنه رآه ضعيفًا مع أنه قد روي: «**ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق لهجة من أبي ذر**». السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (١٥-١٦) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي - وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية - الطبعة: الأولى- ١٤١٨هـ. ويقول رحمه الله: «وأهم ما في هذا الباب معرفة الأصلح، وذلك إنما يتم بمعرفة مقصود الولاية، ومعرفة طريق المقصود؛ فإذا عرفت المقاصد والوسائل تم الأمر» (السياسة الشرعية ص ٢٠).

يتولاه من ليس له بأهل.

فمن هذه الشروط التي يجب توافرها في الشخص الذي يحمل أمانة القيادة:

- الإسلام: وهذا شرط واجب، ويدل على هذا الشرط الكتاب والسنة والإجماع.

- البلوغ: وهذا من الشروط البديهية واللازمة في كل ولاية إسلامية صغيرة كانت أو كبيرة، فلا تنعقد إمامة الصبي لأنه مولى عليه في أموره وموكل به غيره، فكيف يجوز أن يكون ناظرًا في أمور الأمة.

- العقل: وهذا أيضًا من الشروط البديهية فلا تنعقد ولاية لذاهب عقل بجنون أو غيره؛ لأن العقل آلة التدبير فإذا ذهب العقل ذهب التدبير؛ ولأن ذاهب العقل يحتاج في نفسه من يصرف أموره فكيف يوكل إليه تصريف أمور المسلمين.

- الحرية: وهذا الشرط أيضًا من الشروط الضرورية في الإمامة لأن المملوك لا يحق له التصرف في شيء إلا بإذن سيده، فلا ولاية له على نفسه، فكيف تكون له الولاية على غيره؟!

- العلم: من شروط الوالي أو القائد أن يكون لديه من الحصيلة العلمية المتنوعة ما يمكنه من تدبير أمور الحكم على الوجه الأكمل، وقد أشار القرآن الكريم في قصة طالوت إلى هذا الشرط، وجعله من الأمور التي جعلته أحق بالملك والرئاسة دون غيره فقال تعالى: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًاۚ قَالُوٓاْ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِي ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِۖ وَٱللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾

[البقرة:٢٤٧]، وقال عن سليمان عليه السلام: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُۥ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ [ص:٢٠][1].

- العدالة: وهي مجموع الصفات الخلقية الحسنة من التقوى والورع والصدق والأمانة والعدل، ورعاية الآداب الاجتماعية، ومراعاة كل ما أوجبت الشريعة الالتزام به ورعايته.

- عدم الحرص عليها: فقد جعل النبي ﷺ الحرص على الإمارة وطلبها من

---

(١) يقول إمام الحرمين الجويني: «فأما العلم، فالشرط أن يكون الإمام مجتهدا بالغا مبلغ المجتهدين، مستجمعا صفات المفتين، ولم يؤثر في اشتراط ذلك خلاف. والدليل عليه أن أمور معظم الدين تتعلق بالأئمة. فأما ما يختص بالولاة وذوي الأمر، فلا شك في ارتباطه بالإمام، وأما ما عداه من أحكام الشرع، فقد يتعلق به من جهة انتدابه للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلو لم يكن الإمام مستقلا بعلم الشريعة، لاحتاج إلى مراجعة العلماء في تفاصيل الوقائع وذلك يشتت رأيه، ويخرجه عن رتبة الاستقلال». غياث الأمم في التياث الظلم (ص٨٤) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين - تحقيق: عبد العظيم الديب - مكتبة إمام الحرمين -الطبعة: الثانية- ١٤٠١هـ.

ويقول الإمام القلقشندي: «لأنه محتاج لأن يصرف الأمور على النهج القويم ويجريها على الصراط المستقيم، ولأن يعلم الحدود ويستوفي الحقوق ويفصل الخصومات بين الناس، وإذا لم يكن عالمًا مجتهدًا لم يقدر على ذلك» مآثر الإنافة في معالم الخلافة (٣٧/١) لأحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي - تحقيق: عبد الستار أحمد فراج - مطبعة حكومة الكويت – الكويت- الطبعة: الثانية- ١٩٨٥.

يقول الإمام الشاطبي: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ نَقَلُوا الِاتِّفَاقَ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَةَ الْكُبْرَى لَا تَنْعَقِدُ إِلَّا لِمَنْ نَالَ رُتْبَةَ الِاجْتِهَادِ وَالْفَتْوَى فِي عُلُومِ الشَّرْعِ» الاعتصام (٦٢٤/٢) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي- تحقيق: سليم بن عيد الهلالي- دار ابن عفان- السعودية - الطبعة: الأولى- ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

ويقول ابن خلدون رحمه الله: «لأنه إنما يكون منفذًا لأحكام الله تعالى إذا كان عالمًا بها، وما لم يعلمها لا يصح تقديمه لها. ولا يكفي من العلم إلا أن يكون مجتهدًا، لأن التقليد نقص، والإمامة تستدعي الكمال في الأوصاف والأحوال» مقدمة ابن خلدون (ص١٩٣).

موانع تحصيلها، وقد سبقت الإشارة إلى الأحاديث النبوية الشريفة الدالة على ذلك.

- الكفاءة النفسية والجسمانية: فيجب أن يكون الأمير أو الرئيس متمتعًا بالصفات النفسية التي تمكنه من سياسة الرعية والعناية بأمرها، ويجب أن تتوافر فيه الحكمة وحسن التدبير وملكات الإدارة وتصريف الأمور والسرعة في اتخاذ القرارات؛ وذلك لأنه تقع على عاتقه في نهاية الأمر سلامة البلاد والعباد وحفظ مصالح المسلمين.

ومن الناحية الجسمانية يجب أن يتمتع الأمير أو القائد أو الرئيس بسلامة الحواس والأعضاء التي يتمكن من خلالها من القيام بمهام وظيفته، فلا يتصور في من يحتل هذا المنصب أن يكون مصابًا بنوع قصور في الحواس أو الأعضاء؛ لأن ذلك ولا بد أن ينتج عنه قصور في إدراك ما هو محيط به من شئون الحكم والرعية(١).

تعتبر هذه أبرز الشروط التي يجب توافرها في من يتصدر لمنصب الأمير أو الرئيس أو القائد وقد جاءت من خلال تتبع نصوص الشرع، والواقع المحيط فيما يتعلق باختيار الصالح للأمة ولمجتمعات المسلمين، فقال بها علماء الشريعة وجعلوها شروطًا لا يجوز التخلي عنها في منصب الإمارة.

وقياسًا على هذه الشروط فإنه نظرًا لطبيعة كل عصر واحتياجاته، فقد يتوسع في معاني بعض الشروط، أو يصبح لها مفاهيم وهيئات ودلالات أخرى؛ وفقًا لطبيعة الزمان والمكان، وقد يتطلب منصب الأمير شروطًا جديدة تتماشى مع متطلبات ومصالح الأمة وطبيعة العصر الحديث الذي نعيش فيه وطبيعة العلاقات بين الأمم.

فأين هذا كله من مؤهلات منصب الإمارة عند التيارات المنحرفة؟!! والتي

---

(١) انظر الأحكام السلطانية (ص١٩) لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي - دار الحديث – القاهرة.

يتصدر فيها من ليس بأهل لأن يتولى أمور نفسه، فإذ به يريد أن يتصدر ليتولى أمر بلد من بلاد المسلمين، أو يصبح إمام المسلمين في العلم أجمع، وهو يفتقر لأدنى شروط الإمارة على بضعة أشخاص، فكيف يريد أن ينصب من نفسه أميرًا على بلد من البلدان، أو كيف يريد أن يعلن نفسه خليفة على المسلمين ويدعو الناس للهجرة إليه وإلى دولته.

فإننا نجد أن منصب الإمارة عند التيارات المنحرفة ينحصر في صورة ساذجة نمطية، لا تحتاج عندهم إلا بعضًا من الأدوات المعرفية المكتسبة من خلال القراءة في المصنفات الشرعية أو غيرها، أو القدرة البلاغية في مخاطبة الجموع، أو وجود شعبية له بين أتباع تيار معين، أو يكون من أهل العلم الشرعي على أقصى تقدير، ويعتبرون ذلك كافيًا لأن يؤهل الشخص لأن يتولى الإمارة والقيادة عندهم.

فقد يحدث أن يقرأ أحد هذه أفراد هذه التيارات بابًا من أبواب الفقه أو كلامًا لأحد العلماء، فيظن أنه ينطبق عليه من ناحية الكفاءة لتولي أمر بلاد المسلمين وليس الأمر كذلك، فإن باب تولي منصب القيادة في هذه الأيام قد تطلب أكثر مما هو مدون من القدرات في كتب السابقين مما لا يخالف الشرع، بل هو متوافق معه، فلا يتصور أبدًا أن يكون ولاة الأمور منفصلين عن واقعنا المعاصر وعن طبيعة الدول والسياسات في العالم، فكل ما يتطلبه أمر الولاية في هذه الأيام فهو من شروطها الشرعية التي لا يجوز التغاضي عنها.

٤- اتساع الشريعة لتقبل نظام الدولة الحديثة بما لا يتعارض مع ثوابتها:

ذكرنا سابقًا أن من مميزات الشريعة الإسلامية قدرتها على مواكبة جميع الأحوال والأوقات، فعالم اليوم غير عالم الأمس وعالم الغد يختلف عنهما، فالسنة الكونية من التغير والتطور والتبدل والانتقال من حال إلى حال جارية لا تتوقف، ينطبق ذلك على كل أمر من أمور الحياة، ومن الأمور الشرعية التي لها القدرة على التطور ومواكبة متطلبات العصر وظروف الواقع المحيط: منصب

الولاية أو الإمارة أو القيادة.

ففي الشريعة الإسلامية من الواجب الاستعانة بما يحقق مصلحة المسلمين ويعمل على قضاء حوائجهم وانتظام معيشتهم من الأسباب والوسائل، فمن مقاصد الشريعة الإسلامية هو الحفاظ على المجتمع المسلم في أفضل الأوضاع وتمتعه بالقوة والأمن، وقد وجد أن من أهم السبل التي تساعد على تحقيق ذلك هو قيام الدولة الحديثة، التي تتوافر فيها الأدوات والوسائل التي تمكن من تحقيق الاستقرار والأمن والرخاء للمجتمعات، وذلك بتطبيق النظم الحديثة التي تساعد على تحقيق ذلك، وينطبق ذلك في المقام الأول على جانب الحكم والسياسة والقيادة؛ إذ من خلاله تنضبط حركة المجتمعات وتسير في طريق تكوين الدولة والحفاظ على وجودها.

فأصول الشريعة الإسلامية وقواعدها الكلية تجعل من الواجبات الشرعية المحافظة على كيان الدولة ونظامها وأسباب قوتها، وتنظيم حياة الناس فيها، وكان ذلك فيما سبق من القرون يتحقق من خلال صورة بسيطة من صور الإدارة من خلال شخص واحد هو الأمير، أو مجموعة من الأشخاص، أما في عصرنا الحديث مع اتساع رقعة الدول وتنوع أشكال الحياة وتفرع أنماط المعاملات، فيجب على المجتمع المسلم أن يأخذ بالصور والهيئات التي تحقق له شكل الدولة الحديثة القوية.

فليس هناك بأس -بل هو من الواجبات- أن تقتبس الأمة أو تستحدث من الأنظمة والوسائل والقوانين ما تراه أنه يحقق قيام الدولة وانتظامها واستمرارها، وحفظ أمنها، ويحقق سهولة الحياة لمواطنيها، مادام ذلك كله يدور في فلك الشريعة ومقاصدها.

وقد ظهر هذا الأمر جليًّا واضحا في خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ، عندما اقتبس فكرة تدوين الدواوين التي يختص كل ديوان منها بجانب من جوانب إدارة الدولة وتنظيمها، حدث ذلك لما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية وظهرت الحاجة إلى وجود شكل من أشكال الحكومة المركزية الضابطة في

عاصمة الدولة، يتفرع عنها أدوات الحكم والسياسة.

وكلمة ديوان فارسية معربة معناها السجل أو الجدول، على أن للكلمة مضمونًا أوسع في اللغة العربية، حيث يصبح الديوان مترادفًا مع الجهاز الإداري المنوط به تنفيذ أعمال الدولة الإدارية والمالية والعسكرية، كما تطلق هذه الكلمة على المكان الذي تحفظ فيه سجلات الدولة، فلم ير أمير المؤمنين بأسًا في أن يقتبس من الأمم الأخرى الأنظمة التي تساعد على ضبط الأمور الإدارية للدولة[1].

فواقع الأمر يفرض على الدول الإسلامية أن تأخذ من نظم الإدارة الحديثة ما يتوافق مع شريعتنا ولا يتعارض معها، من أشكال السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية وغير ذلك من صور الإدارة المركزية، التي يتفرع عنها صور وأشكال من الإدارات الفرعية.

فطبيعة الدول الحديثة تستلزم استحداث مناصب أخرى وهيئات متعددة إلى جوار منصب الإمارة أو القيادة، فهناك المجالس النيابية التشريعية التي تقوم على سن القوانين والنظم التي يحفظ بها النظام وتؤدى الحقوق، وتحصل الواجبات، وتشرف على أداء الحكومات، وهناك السلطات القضائية التي عليها ضبط ميزان العدل في المجتمع، وهناك الهيئات التنفيذية التي تعمل على التنفيذ العملي للقوانين بأشكالها المختلفة التي تضبط توزيع الحقوق والواجبات في شتى المجالات.

وهناك منصب القائد أو الرئيس أو الأمير أو الملك الذي ينسق بين هذه السلطات والهيئات، ويظهر في شكل الدولة الحديثة العديد من الهيئات السياسية والعسكرية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية التي ينتظم عملها في

---

(١) يقول الماوردي رحمه الله: «والديوان: موضع لحفظ ما يتعلّق بحقوق السلطنة من الأعمال والأموال، ومن يقوم بها من الجيوش والعمّال... وأوّل من وضع الديوان في الإسلام عمر بن الخطاب -ﷺ». انظر: الأحكام السلطانية (٢٩٧).

تناسق وتعاون لضبط إيقاع الحياة في المجتمعات.

فهذه صورة مبسطة لما تحتاجه الدولة الحديثة في واقعنا المعاصر فلا يستطيع فرد واحد أو هيئة واحدة أن يقوم بمهام الدولة الحديثة، بل هو عمل جماعي متناغم متناسق توزع فيه الأدوار والاختصاصات للوصول لأحسن الصور للمجتمعات المسلمة هذا الهدف يعد من مقاصد الشريعة، لأنه هو الوسيلة لحفظ حياة الناس واستقرارهم بل به يحفظ قوام الدين ويضمن تطبيق الشريعة بمفهومها الكلي الواسع.

فليس هناك من حرج على المسلمين أن يقتبسوا من الأنظمة الحديثة ما يلائمهم، وليس كما يظن أصحاب أفكار الإمارة الباطلة من أصحاب التيارات المنحرفة التي يتكون في أذهانهم مفهوم ضيق للإمارة والإدارة وهيئتها وأشكالها، يرون عدم جواز الانتقال عنه إلى ما سواه من الأشكال والصور، بل يقولون بحرمة الاستعانة بأي وسيلة حديثة في نظم إدارة الدولة ويعدون ذلك خروجًا على الشريعة.

فهل يتصور في الذهن قدرة فرد واحد أو مجموعة على القيام بأمور إدارة الدولة الحديثة بدون معونة من الأدوات والهيئات؟!! الجواب هو : لا، هذا مع افتراض توافر القدرات الإدارية المتنوعة والمتعددة لهذا الشخص أو تلك المجموعة، فكيف لو كان هذا الفرد أو تلك المجموعة لا يتمتعون بأي إمكانية للإدارة ويفتقرون إلى التصور الكلي لإدارة الدول، ولا تتوافر لهم الأدوات التي تمكنهم من قيادة المجتمعات.

فالناظر المتفحص لحال المتصدرين من هذه الجماعات المنحرفة والمتطلعين لمنصب الإمارة لا يجد إلا أنهم ظواهر صوتية عالية خالية من المضمون، لا تحتوي عقولهم على أي تصور لإدارة مجتمع أو تسيير أمور حياة أو المحافظة على كيان دولة. والدليل على صدق هذا الكلام أنه ما من مكان تصدر فيه هؤلاء لأمر الحكم والإمارة والقيادة إلا وحدث نوع انتكاسة لهذه

المجتمعات؛ نتيجة للرؤية الضيقة لوظائف القيادة والرئاسة وعدم التناول الصحيح لقضايا الدين والدنيا.

* * *

٤. إشكالية مصطلح الولاء والبراء في فكر الجماعات المتشددة

تمهيد:

الولاءُ في اللُّغة مأخوذ من «الوَلِي»، وهو أصلٌ صحيح يدلُّ على القرب[١].

يقول العلَّامة الراغب الأصفهاني: «ويُستعار ذلك للقرب من حيث المكان، ومن حيث النِّسبة، ومن حيث الدين، ومن حيث الصَّداقةُ والنُّصرة والاعتقاد. ومن الباب: المولَى، ويقال لابن العمِّ والنَّاصرِ والحلِيف والصَّاحِب والمعِينِ والمعتَق والجارِ وغيرِهم، أمَّا الوِلاء بالكسر، والتوالي، فمعناهما المتابعة، وهي أن يحصل شيئان فصَاعِدا حصُولًا ليسَ بينهُما ما ليسَ منهُما»[٢].

وأما لفظ «البراء» فهو مأخوذٌ من البراءة، وهي في اللُّغة: الخروج من الشيء والمفارقة له، والأصل البُرْء بمعنى: القطع، إذ البراءة قطع العلاقة، يقال: برئت من الشيء، وأبرأ براءة: إذا أزلته عن نفسك وقطعت أسبابه، وبرئت من الدين: انقطع عني، ولم يبق بيننا علقة، فبرأ من معانيها: تخلص، وتنزه وتباعد، فهو باب يدل على الخروج من الشيء والمفارقة له[٣].

***

(١) معجم مقاييس اللغة (ولي) ط. دار القلم.

(٢) مفردات القرآن للراغب (١/ ٨٨٥) ط. دار القلم.

(٣) لسان العرب (برأ) ط. دار المعارف.

الفصل الأول

مفهوم الولاء والبراء عند التكفيريين

إن مصطلح الولاء والبراء عند أهل التكفير له مفهوم يختلف بالكلية عن مفهومه عند أهل السنة والجماعة، أو بمعنى آخر: إنه قد تم احتلال هذا المصطلح من قبل تلك التيارات المتشددة بطريقة مخالفة لمفهومه المقرر عند أهل السنة والجماعة، فأدى ذلك إلى اختلال المعنى الحقيقي والمفهوم الراسخ المتوارث لهذا المصطلح جيلًا عن جيل إلى رسول الله ﷺ ومن الممكن تلخيص هذا المفهوم لدى تلك التيارات في عدة أمثلة ونماذج من كتاباتهم من خلال استعراض بعض نصوصهم:

- من ذلك: العداوة المطلقة لغير المسلم، بل ويكون للمسلم المخالف لنهجهم الفاسد وعقيدتهم الباطلة نصيبٌ من هذه العداوة، إذ مفهوم الولاء والبراء عندهم لا يُكتفى فيه بالتصديق القلبي بل لابد أن تُظهره الجوارح، وإلا كان صاحبه منافقًا؛ لكونه يبطن شيئًا ويظهر آخر، إذ الإيمان بذلك عندهم هو العمل، لدرجة تحريمهم بدء غير المسلم بالسلام، وجعلوا من يفعل ذلك على شفا الردة عن الدين فيقول أحدهم: «ومما يجب النهي عنه ما يفعله كثير من الجهال في زماننا إذا لقي أحدهم عدو الله سلَّم عليه، ووضع يده على صدره إشارة إلى أنه يحبه محبة ثابتة[1] وهذا الفعل المحرم يخشى على

(١) وهذا لزوم ما لا يلزم إذ يترتب عليه المصادمة مع فعل النبي ﷺ فيما أخرجه البخاري (٦٠٣٢) عن عائشة ﵂ أنَّ رجلًا استأذن على النبي ﷺ، فلما رآه قال: «بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة» فلما جلس تطلَّق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة: يا رسول الله، حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، متى عهدتني فحاشا، إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره». فالنبي هنا انبسط إلى الرجل مع أنه قال عنه بئس أخو =

فاعله أن يكون مرتدًا عن الإسلام؛ لأن هذا من أبلغ الموالاة والموادة والتعظيم لأعداء الله»[1].

- من ذلك أيضًا: أن أصحاب تلك التيارات لا يقرُّون بما أثبتته الشريعة الغراء من حقوق وأمان لأهل الذمة أو أهل العهد والأمان وهذا واضح جلي من خلال اعتدائهم على أهل الأمان والمعاهدين.

- إنَّ تفعيل مفهوم الولاء والبراء عند تلك الجماعات لا يتحقَّق إلا بالعزلة التامة عن غير المسلمين، وهذا ما يصوِّره سيِّد قطب إذ يقول: «إنه لا يجتمع في قلبٍ واحد حقيقة الإيمان بالله وموالاة أعدائه الذين يُدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم فيتولون ويُعرضون... ومن ثم جاء هذا التحذير الشديد، وهذا التقرير الحاسم بخروج المسلم من إسلامه إذا هو والى من لا يرتضي أن يحكِّم كتاب الله في الحياة، سواء كانت الموالاة بمودة القلب، أو بنصره، أو باستنصاره ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾ [آل عمران:٢٨]. هكذا، ليس من الله في شيء لا في صلة ولا نسبة ولا دين ولا عقيدة، ولا رابطة ولا ولاية، فهو بعيد عن الله، منقطع الصلة تمامًا! وأول خطوة في الطريق هي تميز الداعية وشعوره بالانعزال التام عن الجاهلية تصورًا ومنهجًا، وعملًا، الانعزال الذي لا يسمح بالالتقاء في منتصف الطريق، والانفصال الذي يستحيل معه التعاون إلا إذا انتقل أهل الجاهلية من جاهليتهم بكليتهم إلى الإسلام، لا ترقيع ولا أنصاف حلول، ولا التقاء في منتصف الطريق، مهما تزيت

=

العشيرة فلا يلزم إذا من وضع اليد على الصدر في السلام على غير المسلم أن فاعله يوالي الكفار ويوادهم.

(١) الولاء والبراء لسعيد القحطاني (ص٢٤٥) ط. دار طيبة.

الجاهلية بزي الإسلام أو ادعت هذا العنوان، وتميزُ هذه الصورة في شعور الداعية هو حجر الأساس»[1].

- ومن ذلك أيضًا: اعتبار العمل السياسي داخلًا في مفهوم الولاء والبراء ومن ثمَّ يكون المرء كافرًا أو مرتدًّا إذا ما شارك في حزب من تلك الأحزاب السياسية فيذكر القحطاني أن من «صور موالاة الكفار»: «من انخرط في الأحزاب العلمانية أو الإلحادية كالشيوعية والاشتراكية والقومية والماسونية وبذل لها الولاء والحبَّ والنُّصرة»[2].

وما ذكرناه ما هو إلا أمثلة وصور لهذا المفهوم عند تلك الجماعات التكفيرية.

***

---

(١) في ظلال القرآن لسيد قطب (١/ ٣٨٥)، (٦/ ٣٩٩٢) ط. دار الشروق.

(٢) الولاء والبراء للقحطاني (ص٢٤٧).

الفصل الثاني

علاقة الولاء والبراء بأصل الإيمان عند الخوارج والتيارات التكفيرية

الإيمان كما ذهب إليه أهل السنة والجماعة هو اسم للتصديق القلبي، وهو في الشرع كذلك يقول الله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ﴾ [يوسف:١٧] أي: بمصدق لنا.

وقال سبحانه: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡ﴾ [الحُجُرات:١٤].

يقول الإمام الآمدي: «وإذا ثبت أن معنى الإيمان في اللغة هو التصديق، وجب حمل كل ما ورد من ألفاظ في الكتاب والسنة عليه إلا ما دلَّ دليل على مخالفته»[1].

وممَّا ذهب إليه أهل السنة والجماعة أن الأعمال لا تعتبر شرطًا في صحة الإيمان ولا أصل وجوده، وإن اختلفوا في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه بحسب زيادة الأعمال ونقصانها.

إلا أن أهل السنة والجماعة قد اتفقوا على أن عدم الأعمال لا تنفي أصل الإيمان عن المسلم وإن قال البعض منهم بنقص إيمانه، إلا أن الجميع لم ينفِ عنه أصل الإيمان.

بخلاف ما ذهبت إليه فرقة الخوارج في القديم وتبعهم في ذلك التيارات التكفيرية من أن الإيمان اسم لأعمال الجوارح، والطاعات شرط في صحته، فالأعمال شرط صحة لا شرط كمال، ولا شك أن الولاء والبراء من الأعمال فهو

---

(١) أبكار الأفكار للإمام سيف الدين الآمدي (٥/ ٩) ط. دار الكتب والوثائق القومية.

شرط لصحة الإيمان[1].

يقول صالح سرية: «إننا نحكم على الإيمان بثلاثة أركان كما يقول السلف: الإقرار بالجنان، والتكلم باللسان، والعمل بالأركان. فإن اختل ركن واحد من هذه الأركان حكمنا بالكفر... إلا أننا نجد المتأخرين يغفلون عن هذه القاعدة ويقصرون التكفير على الاعتقاد فقط، أو الكلام معه أحيانًا، ولكنهم يهملون جانب العمل إهمالًا كاملًا، في حين أنَّنا نخالفهم في ذلك على طول الخطِّ، فالعمل عندنا هو الأساس»[2].

والناظر في كلام صالح سرية يجد أن الرجل لم يكن على علم بعقيدة أهل السنة والجماعة من السلف، وهذا يظهر أوَّلًا في عدم دقَّة كلامه فيما نقل عن السلف، ويظهر ثانيا: في فهمه السقيم للمقولة التي وردت عن السلف.

فأمَّا: بالنسبة لعدم دقة كلامه: فما نقل عن السلف وأصحاب الأثر أنَّ الإيمان مجموع هذه الثلاثة: تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان.

يقول الإمام الإيجي: «وقال السلف وأصحاب الأثر: إنه مجموع هذه الثلاثة: فهو تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان»[3].

ولو نظرنا إلى نص عبارته فنجده يقول: إنَّ الإيمان: «الإقرار بالجنان،

---

(١) ومن الأفكار التي تتبناها التيارات التكفيرية «وجوب مناصرتهم» وأن كل من لم يناصرهم يكون من الكافرين أو مُوالٍ للكافرين وحينئذ يكون كافرًا أيضًا، حتى إن بعضهم قد ألف رسالة سماها «وجوب الانضمام للدولة الإسلامية في الشام والعراق».

ومناصرتهم حسب عقيدتهم من الطاعات إن لم تكن أفضلها، ومما لاشك فيه أن المناصرة فعل من الأفعال، وقد عدَّتها هذه التيارات التكفيرية شرطًا في صحة إيمان المسلمين، فمن ناصرهم حكموا بإسلامه، ومن ترك مناصرتهم فهو كافر مهدر الدم، بناء على ما ذهبوا إليه من أن العمل شرط في صحة إيمان المرء وهو مخالف لما عليه أهل السنة والجماعة.

(٢) رسالة الإيمان لصالح سرية (ص ٤٠).

(٣) المواقف للإيجي (ص ٣٨٥) ط. عالم الكتب.

والتكلم باللسان، والعمل بالأركان».

فجعل الإقرار للقلب وليس التصديق وهذا ما لم يقلْه السلف؛ كما أنَّ هناك فرقًا بينهما: فالتصديق محلُّه القلب والإقرار محلُّه اللِّسان، كما أنَّ التصديق لا يحتمل السقوط أصلًا، والإقرار قد يحتمله كما في حالة الإكراه والعجز[1].

وتظهر ثمرة هذا الفرق في حالة المكره الذي يقرُّ بالكفر بلسانه ولكنَّ قلبَه مطمئنٌّ بالإيمان مصدِّقٌ به، فلا ينتفي عنه الإيمان حينئذٍ، وهو ما أثبته القرآن الكريم له في قول الله عزَّ وجل: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل:١٠٦] فأثبت له الإيمان.

وأما من حيث فهم العبارة: فما فهمه صالح سرية وكتبه في هذه الرسالة وتبعه في ذلك كثيرون من التكفيريين غير الذي أراده السلف من هذه المقولة، وهو ما يظهر من خلال شرح الأكابر من الأعلام كابن حجر وغيره لهذه المقولة، فلم يقل أحد من السلف أبدًا بما قاله هذا التكفيري من أنه «إذا اختل واحد من هذه الأركان حكمنا بالكفر».

فمراد السلف من عبارتهم: أن العمل يندرج في الإيمان بوجهٍ، ذلك أن العمل مبني على التصديق، ومن ثَمَّ فإن العمل شرطٌ في كمال الإيمان، وليس في صحته، وفارق كبير خطير بين الصحة وبين الكمال؛ إذ الكمال لا ينفي أصل الإيمان، ومن ثَمَّ فإن الذي لا يعمل لا ينتفي عنه الإيمان، مما يترتب على ذلك أنه لا يكفر المرء بتركه للعمل، وهذا هو مذهب السلف.

وهذا الفهم يؤكده الإمام ابن حجر العسقلاني فيقول: «فالسلف قالوا هو - أي: الإيمان - اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص»[2].

ثم بَيَّنَ الإمامُ ابنُ حجر الفرقَ بين مذهب السَّلف وبين المذاهب الأخرى

---

(١) راجع: شرح الطحاوية للغنيمي (ص ٩٨).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٦) ط. دار المعرفة.

المخالفة لمذهب أهل السُّنَّة والجماعة، فقال رحمه الله: «والمرجئة قالوا هو اعتقاد ونطق فقط والكراميَّة قالوا هو نطق فقط والمعتزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته والسلف جعلوها شرطًا في كماله»[1].

وأمَّا ما يقوله صالح سرية فهو بعينه مذهب فرقة الخوارج وأصلٌ من أصولهم العقديَّة التي بنوا عليها مذهبهم حين جعلوا العمل شرط صحة الإيمان لا كماله، ومن ثَمَّ فإن لم يعمل المسلم بما هو مؤمن به يحكم بكفره، ولا شكَّ أنَّ هذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة.

إذ إنَّ حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة هي التصديق القلبي، يقول الإمام سيف الدين الآمدي: «الإيمان هو تصديق القلب. وهو مذهب الشيخ أبي الحسن، والقاضي أبي بكر، والأستاذ أبي إسحاق، وأكثر الأئمة... وأما مَن قال: إنَّه -الإيمان- لا يخرج عن أعمال الجوارح: ... فمنهم مَن قال: كل طاعة إيمان. سواء كانت فرضًا أو نفلًا. وهو مذهب الخوارج والعلاف وعبد الجبار من المعتزلة»[2].

ويقول الإمام الإيجي: «اعلم أنَّ الإيمان في اللغة: التصديق... وأمَّا في الشَّرع وهو متعلق ما ذكرنا من الأحكام فهو عندنا وعليه أكثر الأئمة كالقاضي والأستاذ: التصديق للرسول فيما عُلِمَ مجيئُه به ضرورةً. فتفصيلًا فيما عُلِمَ تفصيله، وإجمالًا فيما عُلِمَ إجمالًا... وقال قوم: إنه أعمال الجوارح، فذهب الخوارج والعلاف وعبد الجبار إلى أنَّه الطاعات فرضًا أو نفلًا»[3].

وممَّا سبق فإن المرء لا يحكم بكفره إلا بجحود ما دخل به الإسلام وهو التصديق القلبي، وهذا المعنى يقول الطحاوي فيه: «ولا يخرج العبد من الإيمان

---

(١) المصدر السابق (١/ ٤٦).

(٢) أبكار الأفكار(٥/ ٧) بتصرف يسير.

(٣) المواقف للإيجي (ص ٣٨٥).

إلا بجحود ما أدخله فيه»[١].

ومن ثَمَّ فإن أهل العلم قد أدركوا بل ونبَّهوا على أنَّ أمر الكفر وكذلك الإيمان من الأمور التي تتعلَّق بالقلب، فالكفر كالإيمان كلاهما أمران قلبيان قد يدل عليهما بعض الأعمال الظاهرة، ولكن حقيقتهما تبقى متروكة في التصديق القلبي لذلك أو عدمه.

ومما ذكره أهل السنة والجماعة يعلم أن هذه التيارات التكفيرية مخالفة في العقيدة لما عليه أهل السنة والجماعة فهم في أصولهم متبعون لعقيدة فرقة الخوارج وهذا متمثل في قولهم: «إنَّ العمل شرط صحة الإيمان» كما مرَّ ذكره، وإن كانوا يتشدَّقون ويصِفون أنفسهم بأنَّهم أهل سنَّة وجماعة إلَّا أنَّ ما يقولونه ويعتقدونه مخالفٌ بالفعل لما عليه أهلُ السُّنَّة والجماعة، ومِن هنا يُعلم كذبهم وافتراؤهم على دين الإسلام وأهله وعلمائه.

* * *

---

(١) العقيدة الطحاوية (ص ٦١) ط. المكتب الإسلامي.

الفصل الثالث

مفهوم الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة

بالإضافة إلى ما سبق ذكره من تعقيب على مفهوم الولاء والبراء في نظر التيَّارات التكفيرية، وعلاقته وارتباطه بقضيَّة الإيمان وزيادته ونقصانه، نجد أن القرآن الكريم قد جاء الأمر فيه بتولي الله ورسوله والمؤمنين والنهي عن موالاة الكفار والمشركين لكن مفهوم الولاء والبراء يختلف بحسب مَن تتولَّاه وما تتولَّاه فيه، كمثل قوله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨- ٩] فأمر بالبرِّ والقسط مع الذين لم يقاتلونا ولم يخرجونا من ديارنا، ونهى عن البر والقسط مع الذين قاتلونا وأخرجونا من ديارنا، فمفهوم الولاء هنا أوسع وأشمل من البر والقسط، والبر والقسط جزء من مفهوم الولاء، فالولاء يعني النصرة عامة، والولاء للكفار من اليهود والنصارى وغيرهم يعني نصرتهم على أي وجه من الأوجه؛ كالكفر معهم، والاعتقاد بعقائدهم، ونصرتهم، وبرِّهم، والقسط إليهم، وحتى التأسي بعاداتهم وقيمهم، فخصَّص الله سبحانه وتعالى البرَّ والقسط مع الذين لم يقاتلونا ولم يخرجونا، ونهى عن موالاة المقاتلين لنا بكلِّ ما تعنيه لفظة الموالاة.

ويأتي الولاء في السنة بمعنى النصرة والمحبة، فورد في مسند أحمد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن رسول الله ﷺ قال: «**من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، اللهم والِ منِ والاه، وعاد من عاداه**»[1]، قال العلامة المناوي: «من كنت مولاه فعلي مولاه؛ أي: وليه وناصره ولاء الإسلام: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ

(١) أخرجه أحمد في المسند (٩٥٠) من حديث علي بن أبي طالب ﷺ.

﴿ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴾ [محمد: ١١]، وخصَّه لمزيد علمه ودقائق مستنبطاته وفهمه وحسن سيرته وصفاء سريرته وكرم شيمته ورسوخ قدمه. اهـ»[1].

وأمَّا البراء فهو في اللُّغة من البرء، وأصل تركيب البرء خلوص الشيء من غيره؛ إما على سبيل التقصي؛ كبرء المريض من مرضه والمديون من دينه، أو الإنشاء؛ كبرء الله آدم من الطين.

ولكن لفظ البراء لم يرِد في القرآن أو السُّنَّة بخصوصه، بل ورَد بمعنى المفارقة للكفَّار والمشركين والانقطاع عنهم وعدم موالاتهم ونصرتهم، فالمسلم ينبغي عليه أن يتبرَّأ من الكفر ولا يوالي الكفَّار وهذا هو المعنى الأول للتبرؤ، والمعنى الثاني للتبرؤ هو أن يتبرَّأ من معصية المسلم إذا فعلها ولكن دون التبرؤ منه.

والآيات التي تحدثت عن المعنى الأول قول الله تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:١] وقال تعالى: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ﴾ [التوبة:٣] وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة:١١٤]، وقال تعالى: ﴿وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّى عَمَلِى وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ۖ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعْمَلُ وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس:٤١] وقال تعالى: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَىَّ إِجْرَامِى وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ ﴾ [هود:٣٥]، وقال تعالى:

(١) فيض القدير(٦/ ٢١٧) ط. المكتبة التجارية الكبرى.

﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍۗ قَالَ إِنِّيٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ [هود:٥٤]، وقال تعالى: ﴿ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [الشعراء:٢١٦]، وقال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ [الممتحنة:٤]، وورد في مسند أحمد عن جرير بن عبد الله البجلي قال: «قلت: يا رسول الله، اشترط علي. فقال: «تعبد الله ولا تشرك به شيئًا، وتصلي الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتنصح للمسلم، وتبرأ من الكافر»[1]، فنجد أن البراء يكون من الكفر، وعدم موالاة الكافر، على الأحوال الكفرية التي سبق أن أوضحناها.

وما جاء في المعنى الثاني أي البراء يكون من الأعمال لا الأشخاص، وذلك واضح في قول النبي ﷺ: «**اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد**». فتبرأ النبي من فعل خالد بن الوليد ﷺ، ولم يتبرأ من خالد، فالمسلم إذا عصى فينبغي التبرؤ من معصيته، أي من فعله لا من المسلم، ولا ينتج عن هذا عدم موالاته، بل إن المسلم له الولاء والنصرة والمحبة والمودة وإن عصى ربه، فعن ابن عمر، قال: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني - أحسبه قال- جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا، صبأنا، وجعل خالد بهم أسرًا وقتلًا، قال: ودفع إلى كلِّ رجل منا أسيرًا، حتى إذا أصبح يومًا، أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، قال ابن عمر: فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، قال: فقدموا على النبي ﷺ فذكروا له صنيع خالد، فقال النبي ﷺ ورفع يديه: «**اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين**»[2].

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩١٥٣) من حديث جرير بن عبد الله ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٣٩).

وعن ثوبان، مولى رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث، دخل الجنة: من الكنز، والغلول، والدَّين**»[1].

ومفهوم الولاء والبراء من المواضيع التي كثر استعمالها في أدبيات الحركات التكفيرية، والتي قامت بتوسيع مفهومه وجعلته يتناول جميع العلاقات الاقتصادية والتجارية والسياسية والأمنية، والحقيقة أن هذا المفهوم عقدي يتعلق بالحب والنصرة للدين[2] ومعنى أنه عقدي أي أنه يتعلق بالقلب، ذلك أن مسألة الإيمان والكفر قلبيان كما ذكرنا.

* * *

(١) أخرجه الترمذي (١٥٧٣)، وابن ماجه (٢٤١٢) من حديث ثوبان ﷺ.

(٢) الإرهاب التشخيص والحلول للدكتور عبد الله بن بيه (ص ٥١).

الفصل الرابع
مراتب الولاء والبراء

إن الولاء والبراء مراتب، وكل مرتبة منها تأخذ حكمًا غير الأخرى، وقد ذكر أهل العلم صورًا يختلف باختلافها الحكم بالنسبة للولاء والبراء، وبناء على ما صوروه وذكروه فإنه ليس هناك حالات في الولاء والبراء تستوجب الكفر إلا التي تتعلق بعقائد الإسلام وأصوله، لا التي تتعلق بفروع الشريعة وأحكامها غير العقدية التي لا تستوجب كفرًا، وإنما يحكم على المرء المرتكب لها حسب ما ارتكبه من فعل.

فيُنظرَ فيما ارتكبه المرء من فعل، هل نهت عنه الشريعة أم لا، وهل النهي يتعلق بالتحريم أم الكراهة؟ وهل يستحق فاعله الذم والعقاب أم لا، أم أن ما فعله المرء يدخل في دائرة الجواز، وهي شاملة للمندوب والمباح فلا لوم فيه ولا عتاب؟

ليس كل ولاء وبراء منهي عنه، فهناك ما يؤمر المسلم فيه بالتعامل بالمودة والحسنى مع غير المسلم أيما كانت عقيدته، ويكون أساس التعامل جلب المصالح ودرء المفاسد، وتبادل الود، طبقًا لقانون الأخلاق وحسن العشرة بالكلمة الطيبة والعمل النافع، وهي التي قال الله تعالى عنها: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا﴾ [البقرة:٨٣]، وقال عنها النبي ﷺ فيما رواه الترمذي عن أبي ذر ومعاذ بن جبل ﵄: «أن رسول الله ﷺ قال: **وخالِقِ النَّاس بخلق حسن**»[١]، فتقوم صداقاتٌ وتُبرَم عهودٌ وصفقات، وكلُّ ذلك تزكِّيه العقولُ وتشهد له السيرة النبوية بالقَبول، فقد فرح المسلمون بانتصار النجاشي، وفرح المؤمنون بانتصار

---

(١) أخرجه الترمذي (١٩٨٧) من حديث أبي ذر ﵁، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

النصارى على فارس كما في صدر سورة الروم قال الله تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الروم:١-٥]

وممَّا سبق استنبط العلماء من نصوص الشرع الشريف أن الولاء والبراء ليس على درجة واحدة في الجواز وعدم الجواز، ومن ثمَّ فإنهم قد ذكروا الحالات التي يصل فيها ولاء المسلم لغير المسلم إلى درجة الكفر، والحالات التي لا تتعلق أصلًا بمسألة الأصول ومن ثم لا يترتب عليها تكفير له، وإنما قد يكون فاعله مرتكبا لمعصية قد تكون كبيرة أو صغيرة حسب درجة ما ارتكبه، وقد لا يأثم أصلا على ما ارتكبه؛ وذلك لأن الولاء قد يكون بالظاهر والباطن معًا، وقد لا يكون كذلك، ولكلٍّ حكمه.

وممن ذكر الحالات التي يختلف حكم الولاء فيها باختلاف درجة الولاء ومرتبة الفعل نفسه الإمام العلامة «الطاهر بن عاشور» ولم يعدَّ أيًّا منها كفرًا إلا حالة واحدة فقط وهي التي تتعلق بأصول الإسلام وعقيدته، فقال في تفسير قوله تعالى ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [آل عمران:٢٨]: «والآية نهي عن موالاة الكافرين دون المؤمنين باعتبار القيد أو مطلقًا، والموالاة تكون بالظاهر والباطن وبالظاهر فقط، وتعتورها أحوال تتبعها أحكام، وقد استخلصت من ذلك ثمانية أحوال:

الحالة الأولى: أن يتخذ المسلم جماعة غير المسلمين، أو طائفته، أولياء له في باطن أمره، ميلا إلى ما هم عليه، ونواء لأهل الإسلام، وهذه الحالة كفر وخيانة عظمى، وهي حال المنافقين، وفي حديث عتبان بن مالك: «أن قائلًا قال

في مجلس رسول الله ﷺ: أين مالك بن الدخشن؟ فقال آخر: ذلك منافق لا يحب الله ورسوله. فقال النبي ﷺ: **لا تقل ذلك، أما سمعته يقول: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**. فقال القائل: الله ورسوله أعلم فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين» رواه البخاري ومسلم(1). فجعل هذا الرجل الانحياز إلى المنافقين علامة على النفاق لولا شهادة الرسول لمالك بالإيمان أي في قلبه مع إظهاره بشهادة لا إله إلا الله.

الحالة الثانية: الرُّكون إلى غير المسلمين بمظاهرتهم لأجل قرابة ومحبة دون الميل إلى دينهم، في وقت يكون فيه الكفار متجاهرين بعداوة المسلمين، والاستهزاء بهم، وأذاهم كما كان معظم أحوال الكفَّار عند ظهور الإسلام، مع عدم الانقطاع عن مودة المسلمين، وهذه حالة لا توجب كفر صاحبها، إلا أن ارتكابها إثم عظيم، لأن صاحبها يوشك أن يواليهم على مضرة الإسلام، على أنه من الواجب إظهار الحمية للإسلام، والغيرة عليه، كما قال العتابي:

تـــود عـــدوي ثـــم تـــزعم أنـنـي   صـــديقك إن الـــرأي عنـــك لعـــازب

وفي مثلها نزل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمۡ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَٱلۡكُفَّارَ أَوۡلِيَآءَۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة:٥٧]، قال ابن عطية: «كان كفار قريش من المستهزئين» وفي مثل ذلك ورد قوله تعالى﴿إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡ﴾ [الممتحنة:٩] الآية، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةٗ مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمۡ

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري (٥٤٠١)، ومسلم (٣٣) من حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه.

تَعۡقِلُونَ﴾ [آل عمران:١١٨] الآية نزلت في قوم كان بينهم وبين اليهود، جوار وحلف في الجاهلية، فداوموا عليه في الإسلام فكانوا يأنسون بهم ويستنيمون إليهم، ومنهم أصحاب كعب بن الأشرف، وأبي رافع بن أبي الحقيق، وكانا يؤذيان رسول الله ﷺ.

الحالة الثالثة: كذلك، بدون أن يكون طوائف الكفار متجاهرين ببغض المسلمين ولا بأذاهم، كما كان نصارى العرب عند ظهور الإسلام قال تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانًا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ [المائدة:٨٢]، وكذلك كان حال الحبشة فإنهم حموا المؤمنين، وآووهم، قال الفخر: وهذه واسطة، وهي لا توجب الكفر، إلا أنه منهي عنه، إذ قد يجر إلى استحسان ما هم عليه وانطلاء مكائدهم على المسلمين.

الحالة الرابعة: موالاة طائفة من الكفار لأجل الإضرار بطائفة معينة من المسلمين مثل الانتصار بالكفار على جماعة من المسلمين، وهذه الحالة أحكامها متفاوتة، فقد قال مالك، في الجاسوس يتجسس للكفار على المسلمين: إنه يوكل إلى اجتهاد الإمام، وهو الصواب لأن التجسس يختلف المقصد منه إذ قد يفعله المسلم غرورًا، ويفعله طمعًا، وقد يكون على سبيل الفلتة، وقد يكون له دأبًا وعادةً، وقال ابن القاسم: ذلك زندقة لا توبة فيه، أي لا يستتاب ويقتل كالزنديق، وهو الذي يظهر الإسلام ويسرُّ الكفر، إذا اطلع عليه، وقال ابن وهب: ردَّة ويُستتاب، وهما قولان ضعيفان من جهة النظر. وقد استعان المعتمد ابن عبَّاد صاحب إشبيلية بالجلالقة على المرابطين اللمتونيين، فيقال: إنَّ فقهاء الأندلس أفتوا أمير المسلمين عليًّا بن يوسف بن تاشفين، بكفر ابن عبَّاد، فكانت سبب اعتقاله ولم يقتله ولم يُنقل أنَّه استتابه.

الحالة الخامسة: أن يتخذ المؤمنون طائفة من الكفار أولياء لنصر المسلمين على أعدائهم، في حين إظهار أولئك الكفار محبة المسلمين وعرضهم النصرة لهم، وهذه قد اختلف العلماء في حكمها: ففي المدونة قال ابن القاسم: لا يستعان بالمشركين في القتال؛ لقوله عليه السلام لكافر تبعه يوم خروجه إلى بدر: «**ارجع فلن أستعين بمشرك**»[1]، وروى أبو الفرج، وعبد الملك بن حبيب: أنَّ مالكا قال: لا بأس بالاستعانة بهم عند الحاجة، قال ابن عبد البر: وحديث «**لن أستعين بمشرك**» مختلف في سنده، وقال جماعة: هو منسوخ، قال عياض: حمله بعض علمائنا على أنه كان في وقتٍ خاصٍ واحتجَّ هؤلاء بغزو صفوان بن أمية مع النبي ﷺ في حنين[2]، وفي غزوة الطائف، وهو يومئذ غير مسلم، واحتجوا أيضًا بأن النبي ﷺ لمَّا بلغه أنَّ أبا سفيان يجمع الجموع ليوم أحد قال لبني النَّضير من اليهود: «**إنا وأنتم أهل كتاب وإن لأهل الكتاب على أهل الكتاب النصر، فإما قاتلتم معنا وإلا أعرتمونا السلاح**»[3]. وإلى هذا ذهب أبو حنيفة، والشافعي، والليث، والأوزاعي، ومن أصحابنا من قال: لا نطلب منهم المعونة، وإذا استأذنونا لا نأذن لهم: لأن الإذن كالطلب، ولكن إذا خرجوا معنا من تلقاء أنفسهم لم نمنعهم، ورام بهذا الوجه التوفيق بين قول ابن القاسم ورواية أبي الفرج، قاله ابن رشد في البيان من كتاب الجهاد، ونقل ابن رشد عن الطحاوي عن أبي حنيفة: أنه أجاز الاستعانة بأهل الكتاب دون المشركين، قال ابن رشد: وهذا لا وجه له، وعن أصبغ المنع مطلقًا بلا تأويل.

الحالة السادسة: أن يتخذ واحد من المسلمين واحدًا من غير المسلمين بعينه وليًّا له، في حسن المعاشرة أو لقرابة، لكمال فيه أو نحو ذلك، من غير أن يكون في ذلك إضرار بالمسلمين، وذلك غير ممنوع، فقد قال تعالى في الأبوين: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا

(١) أخرجه مسلم (١٨١٧) من حديث عائشة ﵂.

(٢) وقد استعار رسول الله ﷺ من صفوان بن أمية أدراعًا يوم حنين. أخرجه أبو داود (٣٥٦٢) من حديث صفوان بن أمية.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥٧٩) من حديث ثابت بن الحارث.

﴿فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ وَٱتَّبِعۡ سَبِيلَ مَنۡ أَنَابَ إِلَيَّۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [لقمان:١٥]،واستأذنت أسماء النبي ﷺ في برِّ والدتها وصلتها، وهي كافرة، فقال لها: «**صلي أمَّك**»[1]، وفي هذا المعنى نزل قوله تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ﴾ [الممتحنة:٨] قيل: نزلت في والدة أسماء، وقيل في طوائف من مشركي مكَّة: وهم كنانة، وخزاعة، ومزينة، وبنو الحارث بن كعب، كانوا يودون انتصار المسلمين على أهل مكة. وعن مالك تجوز تعزية الكافر بمن يموت له، وكان النبي ﷺ يرتاح للأخنس بن شريق الثقفي، لما يبديه من محبة النبي، والتردد عليه، وقد نفعهم يوم الطائف إذ صرف بني زهرة، وكانوا ثلاثمائة فارس، عن قتال المسلمين، وخنس بهم كما تقدم في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ﴾ [البقرة:٢٠٥].

الحالة السابعة: حالة المعاملات الدنيوية: كالتجارات، والعهود، والمصالحات، أحكامها مختلفة باختلاف الأحوال وتفاصيلها في الفقه.

الحالة الثامنة: حالة إظهار الموالاة لهم لاتقاء الضرِّ وهذه هي المشار إليها بقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗ﴾ [آل عمران:٢٨]، والاستثناء في ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ﴾ منقطع ناشئ عن جملةِ ﴿فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ﴾ لأنَّ الاتّقاء ليس ممَّا تضمَّنه اسم الإشارة، ولكنه أشبه الولاية في المعاملة، والاتقاء: تجنب المكروه، وتعديته بحرف (من) إمَّا لأن الاتقاء تستُّرٌ فعدّي بمِن كما يعدى فعل تستر، وإما لتضمينه معنى تخافوا. وفائدة التأكيد بالمفعول المطلق هنا: الإشارة إلى تحقق كون الحالة حالة تقية، وهذه التقية مثل الحال التي كان عليها

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري (٢٦٢٠)، ومسلم (١٠٠٣) من حديث أسماء رضي الله عنها.

المستضعفون من المؤمنين الذين لم يجدوا سبيلا للهجرة، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل:١٠٦]، ومثل الحالة التي لقيها مسلمو الأندلس حين أكرههم النصارى على الكفر فتظاهروا به إلى أن تمكنت طوائف منهم من الفرار، وطوائف من استئذان الكفار في الهجرة إلى بلاد الإسلام فأذن لهم العدو، وكذلك يجب أن تكون التقاة غير دائمة لأنها إذا طالت دخل الكفر في الذراري»[١].

وممَّا سبق تبيَّن أنَّ الولاء والبراء ليس على درجة واحدة في مرتبة النهي أو الجواز، وإنما لكل فعل مرتبة يختلف معها الحكم، ومن ثم فإنه يظهر العوار الشديد في فهم الجماعات التكفيرية لنصوص الشريعة فيما يتعلق بخصوص هذه المسألة إذ إنهم لم يفرقوا بين الأصول التي يدخلها التكفير وبين الفروع التي لا يدخل فيها التكفير أصلًا إلا بإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة وانتفاء الموانع وإقامة الحجة من قبل أهل الاختصاص.

فالعلاقات الدولية، والإقليمية، والقومية، والوطنية ثلاثة أقسام: قسم من تلك العلاقات مبعثه الطبع والجِبِلَّة، وقسم مبعثه المصلحة الدنيوية، وقسم مبعثه ولاء وبراء.

أما ما كان ناشئًا عن حب جِبِلِّي طبعي فكمحبة الإنسان وطنه، وهذه المحبة يبنغي أن تخضع للمصلحة فيقدم ما تمليه المصلحة عليه، والمصلحة ينبغي أن تخضع للشرع فيحكم فيها.

أما القسم الثاني الذي مرده إلى المصلحة فينبغي أن يكون التصرف فيه بالأصلح لعموم أهل البلد.

وأما القسم الثالث العلاقات التي مردُّها إلى الولاء والبراء، فالواجب أن يُوالَى المؤمن ويُقرب على قدر إيمانه، ويُعادى الكافر ويُبعَّد بحسب كفره، وتظهر

---

(١) التحرير والتنوير للشيخ الطاهر بن عاشور (٣/ ٢١٧- ٢٢١) ط. الدار التونسية.

مقتضيات الولاء ومظاهره مع المؤمنين بحسب إيمانهم، ومقتضيات البراء ومظاهره مع الكافرين بحسب حالهم؛ فالحربيُّ له أحكامه، والموادَع له أحكامه.

فالعلاقات مع الأمم المعاهدة غير الحربية، الأصلُ فيها البراءة منهم، ولا تجوز موالاتهم، وهذا لا يمنع التعامل معهم وفق ما تقتضيه المصلحة، بيعًا وشراءً، بل صدقة وإغاثة، من غير مال الزكاة، بل ومن الزكاة إن كانت لتأليف القلوب على الإسلام.

فعلينا بر غير الحربيين والقسط معهم إذ البرُّ والقسط يكون مع كلِّ دولة بحسبها كما هو الشَّأن في الأشخاص، فكلَّما كانت الدولة أقربَ لنصر قضايا المسلمين استحقَّت مِن البرِّ والمكافأة ما لا يستحقُّه غيرها.

وأما الدول الحربية المعادية فالبراءة منها واجبة، أما التعامل معها فسائغ عند الحاجة ما لم يتعدَّ حدَّ القسط، فلا برَّ لهم، ولا إحسان متوجه إليهم، ولا يمنع ذلك من تبادل بعض المنافع، ومن ذلك: الإذن لبعض تجارهم في الاتجار بالأعشار، ولا يمنع كون الدولة محاربة إبرام اتفاقيات معها تتعلق بالأسرى، أو غيرهم وفق ما تقتضيه مصلحة المسلمين.

وبالجملة فالعلاقات مع الدول عمومًا تعتبر فيها الحاجة وتحقق المصالح، دون أن يكون للعلاقات المبنية على أساس الولاء مدخل.

* * *

الفصل الخامس

الشُّبهاتُ التي أدَّت للفهم المغلوط للولاء والبراء

أولًا: الشُّبهات المتعلقة في فهم حقيقة الولاء والبراء:

الولاءُ والبراء كل منهما ذو أنواع وشُعب وقد أخطأ من سوى بينها وجعلها في مرتبة واحدة وقد جاء هذا الخلط من عدة أمور وهي:

الأول: التسويةُ بين صُور الولاء المختلفة.

ويجاب عن هذا: بأنَّ الولاء له شُعب متعددة، كتعدد شُعب الإيمان والكفر. والتسوية بين هذه الشعب مخالفٌ للنصوص وما كان عليه سلف الأمة وأئمتها، وداخلٌ في عُموم مقالات أهل البدع والأهواء.

الثاني: الخلطُ بين الولاء المطلق ومطلقِ الولاء.

ويجاب عن هذا: بأنَّ الأصل حملُ الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة على الولاء المطلق، وهو: الولاءُ التام الكامل، لا على مُطلق الولاء. ما لم يقترن به ما يدلُّ على خلاف ذلك.

الثالث: التَّوهُّم بأنَّ الولاء العملي كالولاء الاعتقادي.

ويجاب عن هذا: بأنَّه يجب التفريقُ بين العملي والاعتقادي. فلا يكون الولاءُ حقيقيا إلا مع عمل القلب، وهو المحبة والرضا والانقياد.

الرابع: القولُ بأنَّ قيام شُعبة من شُعب الولاء يقتضي تحقُّقَه ووقوعه.

ويُجاب عن هذا: بأنَّه لا تلازم بين قيام شُعبة من شُعب الولاء وبين تحقُّقه ووقوعه، وإنْ كانت الشُّعبة نفسُها يُطلق عليها ذلك؛ كالإيمان لا يلزم من قيام شُعبة من شُعبه في أحد أن يُسمَّى مؤمنًا، وإن كان ما قام به من الإيمان.

الخامس: الظنُّ بأنَّ مِن الولاء لغير المسلمين برَّهم والعدلَ معهم.

ويجاب عن هذا: بأن الله تعالى أباح لأهل الإسلام البرَّ بالكفار المُسالمين

والعدلَ معهم؛ قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة:٨]

السادس: الخلطُ بين الصلات الدينية مع غير المسلمين والعلاقات الأسرية والمالية والاقتصادية والسياسية ونحوها.

ويجاب عن هذا: بأنّ الله تعالى: أباح نكاح نساء أهل الكتاب وأكلَ ذبائحهم، وقَبِل النبيُّ ﷺ ضيافَتهم، وتعامَل معهم، وصالحَهم وعقد المعاهدات والاتفاقيات السياسية بينه وبينهم.

السابع: التسويةُ بين صُور البراء المختلفة.

ويجاب عن هذا: بأنّ البراء له شُعب كشعب الإيمان، ولا يعني استبعاد شعبة من شعبه استبعاد الإيمان كاملًا.

الثامن: التَّوهمُ بأنّ البراء لا يتحقق إلا بإظهار العداوة.

ويجاب عن هذا: بأنَّ البراء يتحقق بوجود العداوة. وأمّا إظهارُ العداوة، فيُعذر فيه بالعجز والخوف؛ كما قال تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران:٢٨].

التاسع: الزَّعم بأنَّ البراء الاعتقادي لا ينفك عن البراء العملي.

ويجاب عن هذا: بأنَّ البراء الاعتقادي قد ينفكُّ عن البراء العملي، كما ينفك الكفرُ الاعتقادي عن الكفر العملي.

العاشر: الادِّعاءُ بأنّ البراء لا يتحقَّق إلَّا بترك المُداراة.

ويجاب عن هذا: بأنَّ المُداراة من الدَّفع بالتي هي أحسن؛ قال تعالى في شأن فرعون مع موسى وهارون عليهما السلام: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه:٤٤] فلا يصح الخلط بين المداراة والمداهنة.

الحادي عشر: الظنُّ بأنَّ البراء لا يتحقق إلا بالإساءة إلى الكفار والعصاة، وظلمهم.

ويجاب عن هذا: بأنَّ الله تعالى أذن ببرِّ المُسالمين من الكفار والعدل معهم وترك مساءلتهم؛ فقال تعالى: ﴿لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة:٨] ونهى النبيُّ ﷺ عن إيذائهم أو قتلهم، فقال عليه السلام: «من قتل معاهَدًا لم يَرَح رائحة الجنة»[١].

ثانيًا: الشُّبهاتُ المتعلِّقةُ بالأدلة التي استدلَّت فيها التَّيارات التكفيريَّة على فهمِها للولاءِ والبراءِ:

١- الشُّبهاتُ المتعلقةُ بأدلة الولاء والبراء من القرآن الكريم:

الدليل الأول: أنَّ الله تعالى نهى في آيات عدة عن موالاة الكفار ونفى الإيمان والولاية عمن والاهم؛ لما يقتضيه ذلك من المودة والمحبة كقوله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [آل عمران:٢٨]، وقوله تعالى: ﴿وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا۟ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ۖ فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء:٨٩]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ [النساء:١٤٤]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة:٥١]، وقوله

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٦) من حديث عبد الله بن عمرو ﵄.

تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمۡ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَٱلۡكُفَّارَ أَوۡلِيَآءَۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة:٥٧]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ يُخۡرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمۡ أَن تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمۡ إِن كُنتُمۡ خَرَجۡتُمۡ جِهَٰدٗا فِي سَبِيلِي وَٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِيۚ تُسِرُّونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعۡلَمُ بِمَآ أَخۡفَيۡتُمۡ وَمَآ أَعۡلَنتُمۡۚ وَمَن يَفۡعَلۡهُ مِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الممتحنة:١].

ويجاب عن هذا بعدة أجوبة:

- إنَّ نفي الإيمان والولاية عمَّن اتَّخذ الكفار أولياء ليس نفيًا لأصل الإيمان والولاية، وإنما المُراد نفي كمالها.
- إنَّ المراد بالموالاة المنافية للإيمان والولاية الموالاةُ التامة المُطلقة لا مُطلق الموالاة.
- إنَّ موالاة الكفار لا تقتضي المحبةَ؛ فإنَّ الله تعالى فرَّق بين الموالاة والموادَّة في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ يُخۡرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمۡ أَن تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمۡ إِن كُنتُمۡ خَرَجۡتُمۡ جِهَٰدٗا فِي سَبِيلِي وَٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِيۚ تُسِرُّونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعۡلَمُ بِمَآ أَخۡفَيۡتُمۡ وَمَآ أَعۡلَنتُمۡۚ وَمَن يَفۡعَلۡهُ مِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الممتحنة:١]، وأذن للمستضعفين في عدم الهجرة مع ما يقتضي البقاءُ من المعاملة والمعاشرة.
- لو سلَّمنا: أنَّ الموالاة تقتضي المحبَّة، فإنَّ محبَّة الكفَّار ليست كفرًا إلا أن تقترن بمحبَّة دينهم أو معاداة الإسلام وأهله؛ ولذلك لم يُكفِّر النبيُّ ﷺ

حاطب بن أبي بَلْتعة مع ما في فعله مِن الموالاة والمودَّة لغرضٍ دنيويٍّ[1].

- إنَّ موالاةَ الكفار ليست كفرًا؛ فإن الله تعالى نهى عن الموالاة ولم يحكم بكفر مَن فعل ذلك.

- لو سلَّمنا أنَّ الموالاة كفر، فإنه لا يجوز تكفير المعيَّن إلا حين تتحقق الشروط وتنتفي موانع التكفير، من إكراه أو استضعاف أو خوف أو جهل أو تأويل؛ لأن الله تعالى استثنى من النَّهي عن الموالاة فقال ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران:٢٨].

الدليلُ الثاني: إنَّ الله تعالى نهى في عدة آيات عن محبَّة الكفَّار ونفى الإيمانَ عمَّن أحبَّهم كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ﴾ [آل عمران:١١٨] وقولِه تعالى: ﴿قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ

---

(١) وقصة حاطب بن أبي بلتعة أخرجها مسلم (٢٤٩٤) عن علي ﷺ قال: بعثنا رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد فقال: «**ائتوا روضة خاخ، فإنَّ بها ظعينة معها كتاب، فخذوه منها**» فانطلقنا تعادى بنا خيلنا، فإذا نحن بالمرأة، فقلنا: أخرجي الكتاب، فقالت: ما معي كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين، من أهل مكة، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**يا حاطب ما هذا؟**» قال: لا تعجل علي يا رسول الله إني كنت امرأ ملصقًا في قريش - قال سفيان: كان حليفًا لهم، ولم يكن من أنفسها - وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم، أن أتخذ فيهم يدًا يحمون بها قرابتي، ولم أفعله كفرًا ولا ارتدادًا عن ديني، ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام، فقال النبي ﷺ: «**صدق**» فقال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق. فقال: «**إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم**» فأنزل الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ [الممتحنة:١].

تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ﴾ [التوبة:٢٤]، وقوله: ﴿ وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ [هود:١١٣]، وقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة:٢٢]، وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِي سَبِيلِي وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِيۚ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْۚ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الممتحنة:١].

ويجاب عن هذا بعدة أجوبة:

- إنَّ نفي الإيمان عمَّن أحبَّ الكفار ليس نفيًا لأصل الإيمان، وإنما المراد نفي كماله كما قال ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يُحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه**»[1].
- إنَّ محبَّة الكفار ليست كفرًا، إلا أن تكون مقترنةً بمحبَّة دينهم أو معاداة الإسلام وأهله؛ ولذلك لم يكفِّر الله تعالى من أحبَّ الكفَّار، كما في قوله تعالى: ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ ﴾ [آل عمران: ١١٩] والنبي ﷺ لم يكفِّر حاطب بن أبي بلتعة لمَّا كاتب الكفَّار وقد أخبر الله تعالى أن ذلك كان

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) من حديث أنس ﷺ.

عن مودَّة؛ كما في صدر سورة الممتحنة.

- لو سلَّمنا أنَّ محبَّة الكفار كفر، فإنَّه لا يجوز تكفير المُعيَّن، كما تقدم.

الدليل الثالث: أنَّ الله تعالى نهى في عدَّة آيات عن تولِّي الكفار، وحكم بكفر من تولَّاهم كقولِه تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة:٥١]، وقولِه تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [التوبة:٢٣]، وقولِه تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة:٩]، وقولِه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا۟ مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ﴾ [الممتحنة:١٣].

ويجاب عن هذا بعدة أجوبة:

- إنَّ النَّهي عن تولِّي الكفار ووصْفِ مَن فعل ذلك بالظلم وأنه منهم، لا يُفيد كفر من فعله؛ كما لا يفيد ذلك قولُه ﷺ: «من تشبَّه بقوم فهو منهم»(١) باتفاق أهل العلم.
- إنَّ المُراد بالتولِّي: التولِّي التام المطلق، لا مُطلق التولي.
- إنَّ الغالب على التولِّي تعلُّقُه بالقلب لا بالأفعال الظاهرة، فلا يجوز الحكم بمجرَّد الظاهر.
- إنَّ وصف التولِّي بالكفر، لا يقتضي كفر الفاعل.

الدليل الرابع: إنَّ الله تعالى جعل في عدَّة آياتٍ الولاء والبراء علامةً على الإيمان والدين فلا يتحقَّقان إلا به؛ كقوله تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٣١) من حديث ابن عمر ﵄.

﴿ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾ [البقرة:٢٦٥] وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ [المائدة:٨١] وقوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [التوبة:٧١].

ويجاب عن هذا بعدة أجوبة:

- إنَّ الولاء والبراء علامةٌ على الإيمان والدين الكامل، لا على أصل الإيمان والدين.
- إنه ليس في هذه الأدلة تكفير من ترك شيئًا من الولاء والبراء.
- إنَّ جعل الولاء والبراء علامة على الإيمان والدين لا يقتضي كفر من تركه.

٢- الشُّبهاتُ المتعلقةُ بالولاء والبراء من السنة النبوية:

الدليلُ الأول: إنَّ النَّبي ﷺ نهى في عدة أحاديث عن مخالطة الكفار والسكن معهم، وشبَّه من خالطهم بأنه مثلهم وحكم بالبراءة منهم، من ذلك قوله ﷺ «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله»[(١)] وحديث: «لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم، فمَن ساكنهم أو جامعهم فليس منَّا»[(٢)] وحديث: «أنا بريءٌ من كل مسلم مع مشرك»[(٣)] وحديث: «أنا بريء من مسلم يقيم بين أظهر المشركين»[(٤)]، وحديث: «لا تستضيئوا بنار المشركين»[(٥)].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٨٧) من حديث سمرة بن جندب ﷺ.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٦٢٧) من حديث سمرة بن جندب ﷺ.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه»، وقال الذهبي «على شرط البخاري ومسلم».

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٥٦) من حديث جرير بن عبد الله.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤) من حديث جرير بن عبد الله ﷺ.

(٥) أخرجه النسائي (٥٢٠٩) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

ويجاب عن هذا بعدة أجوبة:

- إنَّ التشبيه بالكفار لا يقتضي الكفر، كما لا يقتضيه التشبه بهم، والبراءةُ عقوبةٌ لا تقتضي التكفير، ولذلك سمَّاه مسلمًا.
- إنَّ المراد بالمخالطة والسكن ما كان مع محبَّة دينهم أو معاداة الإسلام وأهله.
- إنَّ المُراد حكمُهم في القتل وأخذ المال إذا خرجوا مع الكفَّار، أي إذا خرج المسلم مع الكافر في قتال المسلم فحكمه القتل كحكم المشرك الذي يقاتل معه، وليس المعنى الحكم بتكفيرِهم.
- إنَّ الحكم على الفعل بالكفر لا يقتضي كفر الفاعل.

الدليل الثاني: هناك عدَّة أحاديث تدل على أن الإيمان والدين لا يتحقق إلا بالولاء لأهل الإيمان والبراء من أهل الكفر والعصيان، من ذلك قوله ﷺ: «أوثق عُرى الإيمان الحبُّ في الله والبغض في الله»[1] وحديثِ: «وهل الدين إلا الحب والبغض»[2].

ويجاب عن هذا بعدة أجوبة:

- إنَّ الإيمان والدين الكامل لا يتحقَّق إلا بالولاء والبراء، لا أنَّ أصل الإيمان والدين لا يتحقق إلا بهما؛ ولذلك قال النبي ﷺ: «أفضل الإيمان أن تحب لله وتبغض في الله»[3] وقال: «أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله»[4] وقال: «من

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٨٥٢٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٠٦٠) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣١٤٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٣٩٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي فقال: عبد الأعلى قال الدارقطني ليس بثقة، وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره: «قال أبو محمد: قال أبو زرعة: هذا حديث منكر وعبد الأعلى منكر الحديث ضعيف».

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢١٣٢) من حديث معاذ رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٥٩٩) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان»[١].

- إنَّه ليس في هذه الأدلة تكفيرُ من ترك شيئًا من الولاء والبراء.
- إنَّ جعل الولاء والبراء دليلًا على الإيمان والدين لا يقتضي كفر من ترك الولاء والبراء.

الدليلُ الثالث: هناك عدَّة أحاديث تدلُّ على أنَّ محبة الكفار تقتضي الكونَ معهم، والدخولَ في زُمرتهم. كقوله عليه الصلاة والسلام: «**لا يحب رجل قومًا إلا جاء معهم يوم القيامة**»[٢]. وقولِه: «**المرءُ مع مَن أحبَّ**»[٣].

ويجاب عن هذا بعدة أجوبة:

- إنَّ المراد بالمحبة المحبَّةُ الدينية لا الدنيوية؛ ولذلك لم يكفر النبي ﷺ حاطب بن أبي بلتعة، وأخبر اللهُ أنَّ من المؤمنين من يُحب الكفار.
- إنَّه ليس في هذه الأدلة تكفير من أحب الكفار.
- إنَّ القول بأنَّ محبة الكفار كفرٌ، لا يقتضي كفرَ من فعله.

* * *

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٨١) من حديث أبي أمامة ﷺ.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٢٧١) من حديث عائشة ﷺ.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري (٦١٦٨)، ومسلم (٢٦٤٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

خاتمة

في نظرة التيارات التكفيرية إلى الأوطان

تأتي نظرة التيارات التكفيرية مخالفة لنظرة الشرع الشريف حيث إنَّهم يظنون أنه لا يمكن أن يجتمع حب الدين ونصرته مع حبِّ الوطن، وهذا ما أكدَّه سيد قطب في حديثه في أكثر من موضع عن الوطن فما هو في نظره إلا حفنة تراب عفن، بل إن هذه التيارات تنظر إلى حب الناس لأوطانهم والفداء والدفاع عن ترابها بأنه ليس إلا شركًا، إذ الوطن عندهم آلهة تعبد من دون الله، وما الوطن عندهم إلا صنم غير مجسد.

فها هو سيد قطب يقول: «إن الناس يقيمون لهم اليوم آلهة يسمونها «القوم» ويسمونها «الوطن»، ويسمونها «الشعب»... إلى آخر ما يسمون. وهي لا تعدو أن تكون أصنامًا غير مجسدة كالأصنام الساذجة التي كان يقيمها الوثنيون. ولا تعدو أن تكون آلهة تشارك الله سبحانه في خلقه، وينذر لها الأبناء كما كانوا ينذرون للآلهة القديمة! ويضحون لها كالذبائح التي كانت تقدَّم في المعابد على نطاق واسع!»[1].

فهذه هي نظرة تلك التيارات التكفيرية للوطن، ونحن قد رأينا نظرة الشريعة إلى الأوطان وأنه ليس هناك أي تعارض أبدًا بين حبِّ الشريعة والتعلُّق بها ومفهوم الولاء والبراء وبين حب الوطن وبذل النفس والمال للدِّفاع عنه، ومِن ثم يظهر لنا البون الشاسع بين نظرة الشريعة المطهرة للوطن وبين نظرة تلك التيارات المتشدِّدة له.

الولاء للأوطان من روح الشريعة الإسلامية:

وهنا سؤال تتصادم إجابته دائمًا مع نصوص الشريعة عند الجماعات التكفيرية، وهو: هل الولاء للأوطان مناف للشريعة الإسلامية ويتعارض معها

---

(١) في ظلال القرآن (٣/ ١٤١٣).

بحيث لا يجتمع حبُّ الوطن والولاء له مع الشريعة الإسلامية؟

الوطن: هو منزل الإقامة، ويجمع على أوطان، ويقال وطَن به وأَوطَن: أقام، وأوطنه ووطَنه واستوطَنه: اتَّخذه وطنًا[١]. فالوطن يُطلق على مكان إقامة الإنسان ومقرِّه، وإليه انتماؤه وِلد به أو لم يولد[٢].

وحبُّ الوطن والحنين إليه يعتبر فطرة بشرية يشترك فيها الناس عامة مؤمنهم وكافرهم، عربهم وعجمهم، أبيضهم وأسودهم، يقول ابن تمام في ذلك:

نقِّلْ فـؤادك حيـث شـئت مـن الهـوى

مـــــا الحـــــب إلا للحبيـــــب الأوّلِ

كــم منــزلٍ فـي الأرض يألفــه الفتـى

وحنينـــــه أبـــــدًا لأوَّل منـــــزل[٣]

ولما هاجر النبي ﷺ وأصحابه من مكة إلى المدينة كانوا يحنون إلى مكة ويشتاقون إليها وإلى ربوعها وكل ما فيها مع أنها البلدة التي شهدت تعذيبهم وإهانتهم من أهليهم وذويهم.

وهذا الحب والاشتياق والحنين إلى الأوطان يظهر في قول النبي ﷺ مخاطبًا مكة عند خروجه منها مهاجرًا: «والله إنَّك لأحبُّ أرض الله تعالى إلى الله، وأحب أرض الله تعالى إلي، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت»[٤].

ولما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة دعا ربه قائلًا: «اللهم حبِّب إلينا المدينة كحبِّنا مكَّة أو أشد، وصحِّحها لنا، وبارك لنا في صاعها ومدها، وانقل حمَّاها واجعلها بالجحفة»[٥].

---

(١) القاموس المحيط للفيروز آبادي (باب النون، فصل الواو مع الطاء) ط. الرسالة.

(٢) المعجم الوسيط (وطن) ط. دار الدعوة.

(٣) من أشعار أبي تمام الطائي.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٩٢٥)، وابن ماجه (٣١٠٨) من حديث عبد الله بن عدي ﷺ.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري (١٨٨٩)، ومسلم (١٣٧٦) من حديث عائشة ﷺ.

وفي موقف جليل يُظهِر مدى تأثر الصحابة وتعلقهم بأوطانهم واشتياقهم إليها رغم أنها كانت محلًّا لبلائهم وتعذيبهم من أقوامهم وذويهم، فهذا هو بلال بن رباح الحبشي الذي عُذِّب أشد تعذيبٍ من أمية بن خلف على رمال مكة في أشد أوقات الحرارة، كان إذا تركته الحمى اضطجع بفناء البيت؛ ثم رفع عقيرته قائلًا:

ألا ليت شعري هل أبيتنَّ ليلة
بفخٍّ وحولي إذخر وجليل[1]
وهل أردن يومًا مياه مجنَّة
وهل يبدون لي شامة وطفيل

فهنا يتمنى بلال أن يسعده القدر يوما بليلة يبيت فيها بهذا الوادي وادي مكة الذي قال عنه القرآن ﴿بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ﴾ [إبراهيم:٣٧]، وحوله حشيش الإذخر، وأن يجود عليه الدهر فيرد مياه مجنة بمكة، ويظهر له شامة وطفيل، وهما من جبال مكة[2].

ومن ثم فإن الشرع الشريف قد أعلى من شأن حب الأوطان بل وجعل الدفاع عنها من أوجب الواجبات، وهذا المعنى اللطيف يظهر في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا﴾ [البقرة:٢٤٦].

فجعل الإخراج من الديار والأهل مدعاة للقتال لاستردادها، حتى أن الجهاد إنما يفترض أول مايفترض على أهل البلد فإن عجزوا وجب على من قرب منهم أن ينصروهم وهذا ما يظهر قيمة الأوطان في النفوس، وتعظيم الشرع لقدرها.

***

---

(١) الشعر والشعراء (١/ ٣١) ط. دار الحديث. وشامة وطفيل: جبلان بمكة.

(٢) الوطن والمواطنة د. القرضاوي.

٥. التعايش السلمي مع الآخر
بين الفهم الوسطي والمنهج المتشدد

تمهيد:

لقد أرسى الإسلام دعائم التَّعايش السلمي مع الآخر، وهو غير المسلم الذي يعيش معنا في بلادنا أو يعيش في بلاد أخرى، وجاءت الآيات القرآنية لتدلَّ على ذلك؛ قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَـٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَـٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات: ١٣]. وهذا التعايش وذلك التعارف من أَجَلِّ الحقائقِ التي يعيش الإنسان من أجلِ أن يعمل على ترسيخِها ومن هنا كان المسلم يتعامل وفق تعاليم الإسلام مع جاره الذي يخالفه في ديانتِه والذي يُسالمه في كل شيء، فلا يؤذِه ولا يتعرَّض له بسوء بل يعمل على خَلْقِ الألفة معه وإن كان يخالفُ دينه وشريعته.

وقد كان الإسلام منذ بدايته على هذا النهج والأسلوب منذ أن جهر النبي ﷺ بدعوته للعالمين، وبعد وفاة النبي ﷺ استمر الصحابة رضوان الله عليهم على نهجه وتعاليمه في التعايش مع الآخر، وفُتحتِ البلاد والممالك الكبرى ولم يجد واحدٌ من أصحاب الديانات الأخرى غضاضة في كونِه يعيش تحت حكم إسلاميٍّ طالما أنَّه آمنٌ على أهله وماله وعِرضِه، بل كان منهم- وهذا مسطورٌ في التَّواريخ الإسلاميَّة- مَن يحتكم إلى الشَّريعة الإسلامية في بعض قضاياهم الَّتي فيما بينهم، وعندما يحتكمونَ في القضايا التي تقع بينهم وبين المسلمينَ نجد القاضي يحكم لغير المسلم على المسلم إذا كان الحقُّ في جانبه، مما دعاهم إلى الاطمئنانِ إلى الإسلام، فمنهم من آمَن به، ومنهم من ظلَّ على حاله، له ما للمسلم وعليه ما على المسلم، لا يَمسسهم سوءٌ ولا تمتد إليهم يدٌ ظالمة أو غاشمة تعمل على الفَتْكِ بهم، وإن طالت تلك الأيدي أحدًا منهم دون وجهِ حقٍّ كان لأولياء الأمر شأن آخر مع مَنْ يقدم على ذلك، فيُعزّرونَ بالقول والفعل، يحققون في ذلك المبدأ

الإنساني الرفيع لا استعباد للناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا.

هكذا هو الإسلام صيغة تعبر عن الوِفاق الاجتماعي العالمي الذي يضم الجميع تحت جناحِه، مما يدل على رِفعة هذا الدين الذي يتسم بالحنيفيَّة السَّمحة، التي بعث بها النبي ﷺ حيث قال: «**بعثت بالحنيفية السمحة**»(١). وإذا وإذا كانت تلك الحنيفية السمحة تُرشدُ المسلم إلى العيشِ في سماحة مع أخيه المسلم، فهي من باب أولى تحضه على العيش مع غيرِ المسلم في سماحة وراحة بالٍ.

ولقد أكدت الشريعةُ الإسلامية على قضية التعايش السلمي بين المجتمعات من خلال عدة نصوص في الكتاب والسنة:

قال الله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ ﴾ [البقرة:٢٥٦].

عدم الإكراه في الدين من أهم معالم النصوص الوارد في التعايش مع الآخر، فقد ضمن الإسلام حرية العقيدة للناس جميعا فلا يحاسَب أحد على عقائده الغيبيَّة ولا يُكره على عقيدة بعينها، وإنما يحاسبونَ على أعمال الجوارح فإن كان خيرًا فخير وإن كان شرًّا فشر.

وقال جل شأنه: ﴿مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعٗا وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ ﴾ [المائدة: ٣٢].

فالشريعة عملت على حفظ الدِّماء والأموال والأعراض، وإقامة العدل والقسط بين جميع الطَّوائف؛ فالآية تدعو إلى إحياء النفوسِ وصيانة الأعراض بين جميع فئات الناس دون تفريق بين مسلم وغيره.

وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٥/٢٦٦) من حديث أبي أمامة ﷺ.

ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴾ [النساء: ٥٨].

وهنا الآية أمرت بأداء الأمانة دون أي تمييز بين مسلم أو كافر.

وقال عز وجلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨].

فالله يدعونا إلى العدل مع جميع البشر ويحذرنا من أن يكون اختلاف الدين دافعًا لإلحاق الظلم بالآخرين من غير المسلمين

ويقول جل شأنه: ﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾ [الممتحنة:٨]. فقد حَضَّتِ الشريعةُ الإسلامية على البرِّ والقسط وإحسانِ المعاملة مع غير المسلمين ما دامنا لم نجد أيَّ ضررٍ منهم.

مما سبق يتبين لنا أن الشريعة الإسلاميَّة حضَّتِ على العدالة والمساواة بين المسلمين وغيرِهم ، وعلى ترسيخ السَّماحة أيضا وفق مبدأ المعاملة بالمثل: فلهم ما لنا وعليهم ما علينا.

وقد ظل منهج الدعوة في الإسلام يقوم على التَّعايش السلمي بين أفراد المجتمع في جميع البلدان التي دخلها الإسلامُ، وعاش فيها الناس على هذا النحو، والإسلام بحمله هذه القيم السامية نفَى عن نفسه تهمة الإرهاب أو العنف، وأوضح للدنيا كلها أنه يحوي بداخله مبادئَ تقرِّرُ التعايش السلمي بين جميع الطوائف الدينية، وأكد أنه يستطيع أن يحقِّق الوِئامَ بين مختلف الديانات سواءٌ أكانت سماوية أو غير سماوية، وبهذا التعايش تم تهيئة الجو

المسالم الذي يستطيع فيه الجميع أن يعملوا من أجل الكيان الأكبر وهو الدولة، وأن يحققوا التقدم التام بينه وبين الكيان الأصغر منه وهو المجتمع، فترتب على ذلك انتقال مبادئ الدين بصورة صحيحةٍ لا لغط فيها إلى الأجيال المتلاحقة.

إلا أنَّ الأجيالَ ظهرت في العصر الحديث- نَفَرَ منهم نفرٌ نحو القطيعةِ وفِعلِ ما من شأنه أن يهدَّ المجتمع وزرعتِ الشِّقاق بين أفراده مسلمينَ وغير مسلمين، وهذه الأجيالُ هم الجماعات المتطرفة التي استباحتْ كلَّ شيء وهدمت كل خير، وفعلت كل قبيح، وكان ضِمنَ ما فعلوه هو الاعتداء على مَنْ خالفهم في الدين والعقيدة، فبما أن كثيرًا منهم يرونَ كفر بعض المسلمين ويَرونَ استحلالَ دماءهم وأموالهم فمن بابِ أولى أن يستحلُّوا دماءَ غير المسلمين في بلدانهم وفي غير بلدانهم.

فهؤلاء غيَّروا المنطلق السلمي في الإسلام في نظرته للتعايشِ مع الآخر، وأصبح الأمرُ كأنَّنا نعيش مع أعداء لنا في أوطاننا، وأعداء لنا خارجها ليس بيننا وبينهم أيَّة حروب أو أمور تدفع لقتلهم أو مهاجمتهم، وخالفوا بذلك أصل فطرة الشعوب من أنه ليس بينهم عداوةٌ وتباعدٌ، ونسوا حقوق الجِوار مع غير المسلمين، ولم يلتفتوا إلى الآيات القرآنية التي حضت على الدعوة بالحسنى والموعظة الحسنة قال تعالى: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾ [النحل: ١٢٥]. ولذلك استحقوا وعيد النبي ﷺ عندما قال: «**ألا ومَنْ قتلَ معاهدًا له ذمَّةُ الله ورسوله حرَّمَ الله عليه الجنَّة، وإنَّ ريحها لتوجدُ من مسيرة سبعينَ خريفًا**»[1].

عَمِلَ أصحابُ الجماعات المتطرفة على بثِّ الرعب من خلال القتل والفتك بكل مخالف لهم، من مسلمين وغيرهم، فعملوا على تفجير الكنائس داخل

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/٢٠٥).

البلاد، وفجَّروا السفارات الأجنبية في البلاد غير المسلمة، وقاموا بتدمير المنشآت في دول أمريكا وأوروبا، وهزوا الثقة والاحترام الذي كان متبادلًا بين الدول وبعضها، وأصبح غير المسلم ينظر إلى الإسلام من خلال تلك الأفعال على أنه دين يدعو إلى العنف والإرهاب ، فخالف هؤلاء المتطرفون بذلك ما أرساه القرآن الكريم من إنسانية عالمية بين الأمم، وبتلك الأفعال أيضًا دمَّرُوا معالم الشريعة التي كان من أساسها الحفاظ على النفس والدم والعرض والمال وحفظ الأمن والجوار وحفظ الحريات.

وتلك الجماعات المتطرفة تنطلق في قتلها لغير المسلم من خلال فهمٍ سقيم لآيات الكتاب العزيز، ومن خلال فهم مغلوط لأحاديثِ النبيِّ ﷺ، ومن التأويلات الفاسدة لأقوال الأئمة في كتبهم فهم لم يسألوا أهل العلم المتخصصين عن تلك الأمور التي وردت في الكتاب والسنة، ولم يعلموا أن أقوال الأئمة في كتبهم قد تكون خاصة بوقت دون وقت، ولا تصلح لكل زمن.

ونتج عن تلك الجرائم التي فعلتها تلك الجماعات أن أصبح الإسلام حبيس نظرة ضيقة الأفق في أفهام غير المسلمين، وصارت هناك ردود فِعلٍ عالمية تهاجم الإسلام في الصحف والمجلات والإعلام بشتى صوره، وانعقدت المؤتمرات العالمية لمناقشة ما أحدثته الجماعات المتطرفة، ونادتِ الأقليات غير المسلمة في البلاد المسلمة بحفظ إنسانيتها من الموت والقتل، وخافت الأقليات المسلمة في البلاد غير المسلمة من توقع ردود الفِعل من مواطني تلك البلاد، وتذبذب بعض الشباب في رؤيته السطحية للإسلام لأن الدين الإسلامي أصبح مختزلا عنده في تلك الجماعات المتطرفة، فألحد البعض وصارت بينه وبين الدين عداوة، ووصم الإسلام بالإرهاب والتطرف، ونُسيت النماذج النبوية التي أقرها وفعلها النبي ﷺ في التعامل مع الآخر.

والذي نحاول أن نوضحه هنا أن التعايش مع الآخر فردًا كان أو دولة هو أمر قائم لا يعتريه إبطال أو تعطيل، وواقع وحال الأفراد أو الجماعات هو الذي يحدد للمسلم في هدي أيِّ نموذج يمكن أن يتواصل ويتعاون ويحقق السلام الاجتماعي والتعايش مع الآخر.

ولقد دعانا الإسلام إلى التعايش السلمي مع الآخرين حتى نصل إلى التبادل في المصالح والأفكار والمنافع، وقد كان الأمر على هذا الحال منذ فجر الإسلام بين المسلمين وغيرهم، حيث جعل الإسلام علاقة المسلمين بغيرهم قائمة على أسس إيمانية مبنية على قيمة السلام، وبعيدة عن صفة العنف والطغيان.

ومن هذا المنطلق جاء هذا البحث في مناقشة تلك القضيَّة المهمة التي شَغَلتْ بالَ كثيرٍ من الناس، وهو التساؤل الذي يطرح دائمًا: كيف بيَّن الإسلام من خلال الهدي النبوي التعايش السلمي مع الآخر؟ وكيف تحقَّقت الطمأنينة في وقت من الأوقات ثم انقلبتْ إلى ما نحن عليه الآن؟ ومن أجل الإجابة على تلك التساؤلات وغيرها جاء الكلام في هذا البحث في ثلاثة فصول:

الفصل الأول: نماذج الهدي النبوي الشريف في التعايش مع الآخر.

الفصل الثاني: أسباب وشبهات الجماعات المتطرفة في قتل غير المسلمين.

الفصل الثالث: النتائج المترتبة على ما أحدثته الجماعات المتطرفة وعدم التعايش مع الآخر.

***

الفصل الأول

نماذج الهدي النبوي الشريف في التعايش مع الآخر

لقد كان لنا في رسول الله أسوةٌ حسنة في التعايش السلمي مع غير المسلمين، فهناك نماذج أربعة للنبي ﷺ ينبغي لنا أن نوضِّحها، وهي نماذج تساعدنا على فهم تلك القضية فهمًا يطمس معالم الفكر المتطرف الذي رسخت له الجماعات المتطرفة، وتساعدنا أيضًا على الكشف عن حقيقة التَّعايش السلمي مع غير المسلمين(١).

لقد ترك لنا رسول الله ﷺ أربعة نماذج للتعايش مع الآخر داخل الدولة الإسلامية وخارجها، وهذه النماذج مهمة في بيان كيف كانت الحياة في بداية الإسلام، وقد طبَّق الرسول ﷺ هذه النماذج في التعامل مع غير المسلمين بالحسنى، فكان يحسن جوارهم، ويؤدي إليهم حقوقهم، ويدعوهم إلى الخير في إطار من الرحمة وحفظ كرامة الإنسان، والدولة الإسلامية قامتْ على أساس قوي من حرية العقيدة والمساواة بين المواطنين، دون النظر إلى اختلاف الديانات والعرقيَّاتِ، كما أكَّدت على ترسيخ مفاهيم التسامح والوحدة والدعوة إلى نشر المقاصد والقيم المشتركة بين بني الإنسان، ومن ذلك حب الجار وتقديم البرِّ إليه، وهذه النَّماذج على الترتيب التَّالي:

الأول: نموذج مكة المكرمة، وكان المقام فيها مقام الصبر والتعايش.

والثاني: نموذج بقاء المسلمين في الحبشة، والمقام فيها مقام الوفاء والمشاركة.

والثالث: نموذج المدينة في عهدها الأول، والمقام فيها مقام الانفتاح والتعاون.

والرابع: نموذج المدينة في عهدها الأخير، والمقام فيها مقام العدل والوعي قبل السعي.

---

(١) الكلام في هذا الفصل مستوحى من كتاب «النماذج الأربعة من هدي النبي ﷺ في التعايش مع الآخر، الأسس والمقاصد» للدكتور علي جمعة. فمَنْ رام المزيد فليرجع إلى الكتاب.

الأول: نموذج مكة المكرمة:

بداية نتفقد حال سيدنا رسول الله ﷺ قبل البعثة فنجد أن الله سبحانه تعالى قد أقامه في هذه المقامات، حيث كانت مكة في مهدِ الدعوة الإسلامية تحت سيطرةِ المشركين من قريشٍ، يغلب على سكانها عبادة الأوثان وممارسة الرذيلة من بغاء وشرب خمر وارتكاب الفواحش، وكانت الأخلاق أيضًا في عمومها متدنيَّة، فكان القوي يطغى على الضعيف ويأكل حقه، وكان السيّد يقهر مَنْ تحت يده من عبيدٍ وإماءٍ ولا يحترم إنسانيتهم، وكان العربي يتعالى على الأعجمي، وكان الأبيض يفخر على الأسود، فالسؤال الذي ينبغي أن يسأل هنا هو: كيف كانت حياة رسول الله ﷺ وأصحابه في هذا الوسط قبل البعثةِ وبعدها وأثناء نزول الوحي؟

أ- قبل البعثة كان رسول الله ﷺ متعايشًا مع قومه متآلفًا معهم يقوم بدور اجتماعي فعَّال ويساهم معهم ويتعاون في أمور البر والخيرِ. يكشف ذلك ما صرَّحت به زوجتُه السيدة خديجة ل حينما أتاها رسول الله ﷺ يخبرها بأمر نزول الوحي عليه. قالت: كلا، أبشر فوالله لا يخزيكَ الله أبدًا؛ فوالله إنَّك لتصل الرحم، وتصدُقُ الحديث، وتحمل الكَلَّ؛ وتَكسِبُ المعدوم، وتقري الضَّيفَ، وتُعين على نوائب الحق[1].

ب- ساعد رسول الله ﷺ عمه أبا طالب قبل البعثة بأن أخذ سيدنا علي بن أبي طالب ليربيه له وكان هذا من نعمة الله على علي، وذلك أن قريشًا أصابتهم أزمة شديدة وكان أبو طالب كثير العيال. فقال رسول الله ﷺ للعباس عمه وكان من أيسر بني هاشم: يا عباس إن أخاكَ أبا طالب كثير العيال، وقد أصاب الناس ما ترى من هذه الأزمة، فانطلق بنا إليه فلنخفف عنه من عياله، آخذ من بنيه رجلًا، وتأخذ أنت رجلًا فنكلهما عنه، فقال العباس: نعم، فانطلقا حتى أتيا أبا طالب فقالا له: إنا نريد أن نخفِّفَ عنك من عيالك حتى ينكشف عن الناس ما هم فيه

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب سورة العلق (٥٠٠٥)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١٦٠). وقولها: تَحمل الكل. أي تُنْفِقُ على الضعيف واليتيم.

فأخذ رسول الله ﷺ عليًا فضمه إليه، وأخذ العباس جعفرًا[1].

ج- وكما تعايش رسول الله ﷺ مع قومه قبل نزول الوحي عليه فكذلك تعايش معهم بعد نزوله ، وكذلك تعايش أصحابه الأول ممن آمن بدعوته، فلم يتركوا أشغالهم ولم يحبسوا أنفسهم عن الناس وعن التجارة والسفر، ولم يقصروا البيع والشراء على أنفسهم.

د- ولم يهجر رسول الله ﷺ الكعبة، بل ظل يذهب إليها ويتعبد فيها لله الواحد قبل البعثة وبعدها، ولم يمنعه وجود الشرك فيها عن ارتيادها.

هـ- وقد ضرب الإسلام في تلك المرحلة أبدع الأمثلة في التعايش السلمي مع الآخر، حتى في ظل الاضطهاد والتعذيب، فلقد وجد أصحاب رسول الله ﷺ من صنوف العذاب ألوانًا على يد مشركي قريش، فكان أمر رسول الله ﷺ لهم بالصَّبر وقوة التَّحمل حتى يجعل الله لهم مخرجًا.

و- وتحالف النبي ﷺ مع قبائل من قريش تعاهدوا على نصرة المظلوم قبل البعثة؛ فقد تداعت قبائل من قريش إلى حلفٍ فاجتمعوا له في دار عبدالله بن جدعان؛ لشرفه وسنِّه، وكان حِلْفَهم عنده بنو هاشم، وبنو المطلب، وأسد بن عبد العزى، وزهرة بن كلاب، وتيم بن مرة، فتعاقدوا وتعاهدوا على أن لا يجدوا بمكة مظلومًا دخلها من سائر الناس إلا قاموا معه، وكانوا على من ظلمه، حتى ترد عليه مظلمته. فسمت قريش ذلك الحلف حلف الفضول. قال رسول الله ﷺ عن هذا الحلف: «**لقد شهدت في دار عبدالله بن جدعان حلفًا ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو أدعى به في الإسلام لأجبت**»[2]. وتبعًا لهذا الحلف الذي تمسك به النبي ﷺ أيَّما تمسك فقد كان يعمل بمقتضاه حتى بعدما عَادَتْه قريش وضيَّقت عليه هو وأصحابه[3].

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام (١/٢٤٥).

(٢) السيرة النبوية لابن هشام (١/١٣٣).

(٣) انظر: النماذج الأربعة من هدي النبي ﷺ في التعايش مع الآخر (ص٧- ١٥).

الثاني: نموذج مجتمع الحبشة:

أمَّا النموذج الثَّاني من نماذج هدي النبي ﷺ في التَّعايش والتكيف مع الآخر؛ فيمثله التعايش مع مجتمع الحبشة؛ فكانت الهجرة إلى الحبشة والحياة بين أهلها تطبيقًا لوسيلةٍ من الوسائل التي مارسها كثير من الأنبياء قبل سيدنا محمد ﷺ، فلقد قصَّ القرآن الكريم على رسول الله تجارب كثير من الأنبياء السابقين، وكيف أنهم لجئوا إلى الهجرةِ كوسيلةٍ للنجاة بمن معهم من المسلمين من بطش وتعذيبِ المشركين لهم.

وقد كانت الحبشة مظنَّةَ العدل والحماية لكل مَن يلجأ إليها من المستضعفينَ وذوي الدعوات النافعة الصَّالحة التي تبني ولا تهدم، وتحيي النفوس ولا تُفنيها، وهذا ما دَعا رسول الله ﷺ أن يأذنَ لأصحابِه بالهجرة إلى الحبشةِ، وخرج أصحابُ رسول الله ﷺ إلى أرض الحبشة مخافة الفتنة وفرارًا إلى الله بدينهم، فكانت أول هجرةٍ في الإسلام، وكانوا أحد عشر نفرًا وأربع نسوة متسللين سرًّا، فصادف وصولهم إلى البحر سفينتين للتجار فحملوهم فيهما إلى أرض الحبشة، وكان مخرجهم في رجب من السنة الخامسة من النبوة، وخرجت قريش في آثارهم فقاتلوهم.

وقد استضاف النجاشي صحابة رسول الله ﷺ خير استضافة؛ فكان خير جار؛ آمَنهم على دينهم، ومكَّنهم من عبادةِ ربهم؛ فعَن أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة ل زوجِ النبي ﷺ أنَّها قالتْ: لمَّا ضاقت علينا مكة وأُوذِي أصحاب رسول الله ﷺ وفتنوا ورأوا ما يُصيبُهم من البلاء والفتنة في دينهم وأنَّ رسولَ الله ﷺ لا يستطيع دفع ذلك عنهم، وكان رسول الله ﷺ في مَنعَةٍ من قومه وعمِّه لا يصل إليه شيءٌ مما يكره مما ينال أصحابُه فقال لهم رسول الله ﷺ: «**إنَّ بأرض الحبشة ملكًا لا يُظلمُ أحدٌ عنده فالحقوا ببلاده حتى يجعل الله لكم فرجًا ومخرجًا مما أنتم فيه**». فخرجنا إليها أرسالًا حتى اجتمعنا بها فنزلنا خير دار إلى خير جار، أَمِنا على

ديننا ولم نخش منه ظلمًا[1].

وكان بين النبي ﷺ وبين النجاشي رسائل، فبعد أن سَلَّم عمرو بن الضمري رسالة النبي ﷺ إلى النجاشي وضعَها على عينيه ونزل عن سريره فجلس على الأرض ثم أسلمَ، وبعدها كتب الجوابَ للنبي ﷺ، وكانت بينه وبين النبيِّ ﷺ هدايا، وصلَّى عليه النبي ﷺ عندما ماتَ.

وقد دار حديث طويل بين النجاشي وجعفر بن أبي طالب ﷺ مسطورٌ في كتب التراث، هذا الحديث تعليم للمسلمين في كل زمانٍ ومكانٍ بأن يخاطبوا غيرَهم بما يقرِّبهم ويحببهم في الإسلام والمسلمين، على عكس ما ينهجه بعض المتشددين في هذا العصر، الذين يلجئون إلى دول غير إسلامية يحتمون بها من أهلهم وذَوِيهم، ويعيشون فيها آمنينَ، في حين يُصرُّونَ على رمي أهلها بكل ما من شأنِه إيقاع الكُرهِ والضَّغينة في الإسلام والمسلمين، وذلك بالتجهم والتصريح بالكره والعداوة لهم.

وقد اشترك المسلمون أثناء تواجدهم بالحبشة مع النَّجاشيِّ في حربِه ضدَّ عدوِّه؛ فقد جاء في المبسوط للسرخسي (١٦٦/١٠): قال: وإذا كان قوم من المسلمين مستأمنين في دار الحرب فأغار على تلك الدار قوم من أهل الحرب لم يحل لهؤلاء المسلمين أن يقاتلوهم؛ لأن في القتال تعريض النَّفسِ فلا يحل ذلك إلا على وجه إعلاء كلمة الله عزَّ وجلَّ وإعزاز الدين، وذلك لا يوجد هاهنا؛ لأنَّ أحكامَ أهل الشِّركِ غالبة فيهم فلا يستطيع المسلمون أن يحكمُوا بأحكام أهل الإسلام فكان قتالُهم في الصورةِ لإعلاء كلمة الشركِ، وذلك لا يَحلُّ إلا أن يخافوا على أنفسِهم من أولئك فحينئذٍ لا بأس بأن يقاتلوهم لدفعٍ عن أنفسِهم لا لإعلاء كلمة الشِّركِ.

والأصل فيه حديث جعفر ﷺ، فإنَّه قاتل بالحبشة مع العدو الذي كان قصد النجاشي؛ وإنما فَعلَ ذلك لأنَّه لما كان مع المسلمين يومئذ آمنًا عند النجاشي فكان يخاف على نفسه وعلى المسلمين من غيره، فعرفنا أنه لا بأس بذلك عند الخوف.

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى (كتاب السير – باب الإذن بالهجرة) رقم (١٨١٩٠).

وعندما هاجر النبي ﷺ للمدينة آثَرَ كثيرٌ من الصحابة البقاءَ في الحبشة حتى بعد هجرته ﷺ إلى المدينةِ، فإنه لما التجأ المهاجرونَ الأوَّلون إلى الحبشة فأكرمهم النجاشيُّ بقوا هنالك آمنينَ من اضطهادِ قريش، ولما هاجَرَ رسول الله إلى المدينةِ، عاد أربعون من المهاجرينَ والتحقُوا بالنبيِّ ﷺ بالمدينة، وبَقِيَ منهم في الحبشة نحو خمسينَ أو ستِّينَ تحت حماية النجاشيّ.

وهذا النموذج وهو نموذج الحبشة ضَربَ فيه النبيُّ ﷺ والمسلمون الأوائل قدوة شديدة القوة في التعايش مع الآخر، فإن هذا يدعونا للتمسك بهدي النبي ﷺ في كل زمان ومكان، وأن نُطبق كلَّ ما من شأنه أن ييسر حياة الإنسان وتعايشه مع أخيه الإنسان في سلامٍ وأمنٍ، وهذا هو السبيل الأقوم لدفع المسلمين إلى الاندماج والتفاعل مع دولهم ومجتمعاتهم المسلمة وغير المسلمة كي يتغلغلوا فيها ويصبحوا جزءًا رئيسًا من نسيجها ولا يمثلوا شذوذًا فيها[١].

الثالث: نموذج المدينة في المرحلة الأولى:

في هذه المرحلة المبكرةِ من بناء الدولة الإسلامية؛ نجد مجتمعًا في طور التشكيل، وحكومة أو سلطة في مهد التكوين، فالأنصار وهم أهل البلاد يزاحمهم المهاجرونَ، ومنذ فترةٍ قريبةٍ كانتِ الصراعات والنزاعات بين قبائل وبطون المهاجرينَ من مكة تعمل عملَها، وكذلك كانت هناك نزاعاتٌ بين الأوس والخزرج من الأنصار، فلابدَّ أن تعمل الدولة على تأليفِ قلوب الأنصارِ بعضهم البعض، وكذلك المهاجرون ثم المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، هذا بالإضافة إلى فَصيلٍ كبيرٍ من أهل المدينة من اليهودِ، لهم كيان متماسكٌ، ولهم قياداتٌ وحصونٌ وسلاح وعتاد، ولهم تجارات وزراعات دائرة في المدينة وخارجها.

وبمجرد أن وصل النبيُّ ﷺ إلى المدينة وبدأ في وضع الأساس لدولته تكوَّنت فئة جديدة ومجموعة مناهضة للدولة وهم المنافقون، يظهرون الموالاة

(١) انظر: النماذج الأربعة من هدي النبي ﷺ في التعايش مع الآخر (ص ١٥-٣٢).

والإيمان ويبطنون العداوة والكيد والمحاربة، واتضحت كيفية تعايش رسول الله ﷺ وأصحابه مع هذه الأصناف في بناء المسجد، فأوَّل شيء فعله عليه الصلاة والسلام في المدينة أن حدَّد موقعًا ودعا الجميع إلى الالتفاف حول مشروع ضخم كبير وهو بناء المسجد، والذي من خلاله سيجتمع المسلمون بفئاتهم المختلفة، وسيحدث بذلك نوعٌ من التآلف والتوحد والمشاركة بينهم، وسيكون هذا المسجد مقرًّا للحكمِ بينهم والقضاء في نزاعاتهم، ومدرسة يتعلمونَ فيها الدين والأخلاق والنَّظام، هذا بالإضافة إلى أنَّهم سيلتفون حول قائدهم ونبيهم سيدنا رسول الله ﷺ ويؤدُّونَ شعائر الإسلام.

وكان ممَّا فعله النبي ﷺ من أجل التعايش مع الآخر في نموذج المدينة الأوَّل أنه وقَّعَ وثيقةَ دستور بالمدينة، وهي في حدِّ ذاتها تدلُّ على ما يُعرفُ الآن بحقِّ المواطنة، الذي يقوم على أساسِ المساواة في الحقوق والواجبات، دون النظر إلى الانتماء الدينيِّ أو العرقي أو المذهبي أو أي اعتباراتٍ أخرى، فالاعتبار الوحيد هنا هو الإنسانية والمواطنة، فحينما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة وتكونت أول دولة إسلامية، ووجد رسول الله ﷺ المدينة تضم عقائد مختلفة وقبائل شتى، فالعقائد: كانت الإسلام واليهودية والشرك ثم ما لبث أن ظهر النفاق، ثم انضم بعد ذلك إلى الدولة الإسلامية جماعات من النصارى، والقبائل: كانت الأوس والخزرج، وانقسم المسلمون أيضًا إلى قسمين كبيرين: المهاجرين والأنصار، فوضع رسول الله ﷺ وثيقة المدينة كأول دستور للدولة المدنية في العالم، يحدِّدُ ملامح دولة الإسلام الجديدة، لا يفرِّقُ بين مواطنيها من حيث الدين أو العرق أو الجنس، فأكد أن أطرافَ الوثيقة عليهم النصر والعَونُ والنصح والتناصح والبر من دون إثم، وحرصت الوثيقةُ على أنْ يكون الدِّفاع عن حدود هذه الدولة مسئولية الجميع، مؤكدة روح المساواةِ والعدل والتعاونِ والتعايش السلمي بين أطرافِها.

وهذه الوثيقة تُعدُّ أول دستورٍ مكتوبٍ في التاريخ يعترفُ بحقوق المواطنة لجميع سكَّان الدولة باعتبارهم أمة من دون الناس، فهم جميعًا شركاءُ في نظامٍ

سياسيٍّ واحدٍ يَضمنُ لهم حقوقًا متساويةً، ويستظلونَ بحماية الدولةِ، مقابل أدائهم واجباتِهم في الدفاع عنها؛ لذا فقد وَقَّعَ على هذِه الوثيقة سكان المدينة كلُّهم، ورضوا بها دستورًا حاكمًا بينهم؛ لِمَا وجدوه بها من عدل ومساواةٍ.

وهي أيضًا تُعبِّرُ عن وجوب الدفاع عن الوطن، كما ينصُّ على أن النصر يكون دائمًا في حال الحقِّ والعدل، لا في حال الظُّلم والإثم، فلا يعطي حقُّ المواطنة للمواطن حقَّ البراءة إذا ظلم أو أَثِمَ، لأنَّ الدين الإسلامي يناصر الحقَّ ويقفُ بجواره، وينهى عن الباطل ويواجهه، وتنصُّ هذه الوثيقة على الحريةِ الكاملة للإنسان، والحرية الكاملة لمن انضمَّ إلى هذه الصحيفة، والحرية تعني الأمن في اتخاذ القرار الشخصي وعدم الاضطهاد أو الاعتداء على الإنسان مهما اتخذ من قراراتٍ تتعلق بشخصه ولا تمس الآخرين بسوء أو ضررٍ.

فالإنسان حرٌّ في انتقاله من المدينة، وحرٌّ في إقامته فيها، يَنعَم بما ينعم به أهلها من حقوق، ويتحمَّل مثل ما يتحمَّلون من المسئوليات والواجبات، له ما لهم وعليه ما عليهم، لا يَمسُّه ضررٌ أو خوفٌ في أيَّة حال.

هذا هو التعايشُ السلميُّ على مبدأ المساواة والحرية، فلا يجبر الإنسانُ على الإقامة أو الانتماء إلى مجتمعٍ أو دولةٍ لا يرضاها ولا يحبها ولا يشعر بهويتِه فيها، وكذلك لا يجبر إنسان على تركِ وطنِه ومجتمعه الذي نشأ فيه وتأصَّلتْ فيه جذورُه أو يحرم من الانتماء إليه والانتساب إلى هويته وتاريخه.

ولقد كانت العدالة من أبرزِ ما تأسَّست عليه هذه الوثيقة، وتمثلت في توافق الحقوق والواجبات وتناسقها؛ إذ تضمنت حقوقَ الأفراد جميعًا في ممارسة الشعائر الدِّينيَّةِ الخاصة، وحقوقهم في الأمن والحرية وصونِ أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ودور عبادتِهم[(١)].

الرابع: نموذج المدينة في عهدها الأخير:

---

(١) انظر: النماذج الأربعة من هدي النبي ﷺ في التعايش مع الآخر (ص٣٢) وما بعدها.

ليس صحيحًا أن يُظنَّ أنَّ المدينةَ في عهدها الأخير كانت أحاديةً لا تنوُّعَ في سكانها من حيث الدين، فإن الإسلام والمسلمين لا يعترفون أو يقرون بمسألة تطهير الأرض وتوحيد الدين وإكراه الناس على الدخول في دينهم أو الرحيل من أرضهم؛ فالمدينة حتى وفاة رسول الله ﷺ كان فيها يهود يبيعون ويتاجرونَ ويعيشون بسلام، نعم لم يعد لهم تكتلات سكنية أو حصون حربية منفصلة ومغلقة كما كان في العهد الأول، لكن كان هناك أفراد من اليهود مدنيون غير محاربين يسكنون المدينة.

وقد ورد في السنة النبوية ما يدلُّ على تعايش المسلمين مع اليهود في سلام؛ فعن أبي هريرة ﷺ قال: استَبَّ رجلٌ من المسلمين ورجلٌ من اليهود، فقال المسلم: والذي اصطفى محمدًا ﷺ على العالمين، في قَسَم يُقسِمُ به، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين، فرفع المسلمُ عند ذلك يده فلطَم اليهودي، فذهب اليهودي إلى النبي ﷺ فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم، فقال «**لا تُخيروني على موسى، فإن الناس يَصعقُونَ، فأكون أول من يُفيقُ، فإذا موسى باطش بجانب العرشِ، فلا أدري أكان فيمن صُعِقَ فأفاق قبلي، أو كان ممَّنْ استثنى الله**»[1].

وهذا الحديث يدل على احتكام اليهوديّ- بعد أن استب هو والمسلم- إلى رسول الله، وأن رسول الله نهى عن التفرقة بينه وبين موسى، وهذا يعكسُ لنا أن هناك حياة اجتماعية بين المسلمين واليهود في المدينةِ.

أيضًا فقد رُوِيَ أنه كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ ، فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «أَسْلِمْ»، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «**الحمدُ لله الذي أَنقذَه من النَّار**»[2].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب وفاة موسى وذكره بعده (٣٤٠٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه... (١٣٥٩) من حديث أنس ﷺ.

وهذا الحديث شاهدٌ على أن الأسر اليهوديَّة كانت موجودة في المدينة في عهدها الأخير، وهي مندمجةٌ مع الأسر المسلمة، وكان النبيُّ ﷺ يحرص على حسن جوارهم وعيادة مرضاهم وغير ذلك من الواجبات الاجتماعية، يؤديها إلى المواطنين سواء أكانوا مسلمين أو غير ذلك.

أمَّا عن جماعة المنافقين داخل المدينة والذين كانوا يمثِّلون أكبر معارضة سياسية ودينية في المدينة، وقد كانوا يتآمرون على رسول الله ﷺ وأصحابه ليلًا ونهارًا وفي أوقات السلم والحرب، ومع ذلك فقد آثر رسول الله ﷺ التعامُلَ معهم بالعفو والحلم والصبر، وكان ﷺ يتعايش مع أشرِّ الخلق ويلطف بهم ويبشُّ لهم حتَّى يتجنَّب أذاهم، وهذا من باب وَأْدِ الشر؛ فعن عائشة ﵂ أنَّ رجلًا استأذن على النبي ﷺ، فلمَّا رآه قال: «**بِئسَ أخُو العشيرةِ، وبئس ابنُ العَشيرةِ**» فلما جَلَسَ تطلَّقَ النَّبيُّ ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرَّجلُ قالتْ له عائشة: يا رسول الله، حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلَّقت في وجهه وانبسطت إليه؟ فقال رسول الله ﷺ: «**يا عائشةُ، متى عهدتني فحَّاشًا، إنَّ شرَّ النَّاس عند الله منزلةً يوم القيامة مَنْ تركَه الناس اتقاءَ شره**»[1].

وهكذا تعامل النبي ﷺ مع جميع رعايا الدولة الإسلامية في المدينة، رغم ما يُكنُّه لهم من البغض من عداءٍ وكراهية، وما يبطنونه من حقد دفين، مقدِّمًا نموذجًا للعالم أجمع في التعايش السلمي مع الآخرِ[2].

وهناك كثيرٌ من النماذج التي توضِّحُ لنا كيفيةَ التعايش الذي فعله النَّبيُّ ﷺ مع الآخر، وهي تبيِّن كيف أنَّ الإسلام في بدايته عمِل على تأصيل قضية التعايش مع الآخر من خلال نموذج مكة والتعامل معهم ونموذج الحبشة والوقوف بجانب النجاشي، ونموذج المدينة في عهدَيْه الأول والأخير وتنوُّع الفئات داخل المدينة النبوية وقتها، وهذه الأمور كلها تدفعنا إلى القول بجهل في التفكيرِ عند

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا (٦٠٣٢).

(٢) انظر: النماذج الأربعة من هدي النبي ﷺ في التعايش مع الآخر (ص٦٦) وما بعدها.

الجماعات المتطرفة وعدم أسوتهم بالنبي ﷺ، أو حتى عدم محاولتهم لإلقاء الضوء على النظر في التراث الإسلامي والبحث عن كيفية التعايش مع الآخر، بدلَ محاولات القتل والفتك بغير المسلمين سواء داخل البلاد المسلمة أم غير المسلمة، وهذا القتل والفتك لابد أن يكون له أسبابه وشبهاته عند الجماعات المتطرفة وهو ما سنعرضُ له في الفصل الثاني.

* * *

الفصل الثاني
أسباب وشبهات الجماعات المتطرفة في قتل غير المسلمين

كان النتاج الطَّبيعيُّ في تفكير تلك الجماعات المتطرفة ونظرتهم المتأصلة لجانب السياسة والحكم ومناقشتهم للحدود والقانون بفهم جزئي مغلوط أن ينظروا إلى الأمة الإسلامية أنها نَقضتْ شريعةَ الله تعالى وابتعدتْ عن الحكم بما أنزل الله، بجانب أنَّ الأمة ذاتها غارقة في الجاهلية العمياء، هذه الجاهلية يرونَ أنها طالتِ المسلم وغيرَ المسلم، ثم بعد ذلك اتخاذهم لمبدأ التكفير واستحلالهم للدماء من خلال هذا المبدأ سواء الدم المسلم أم غير المسلم، ومن ثم أنكروا في هذا الصدد الانتماءَ للوطن ومحاولة العيش فيه بسلام بين أفراد المجتمع الواحدِ، وكوَّنوا منظومةً متكاملةً من الباطل تحرَّكوا وفْقَ قواعِدِها، ومن هنا سُفكتِ الدماء ودُمِّرتِ البلدان.

وقد كان لهذه الأمور أثرٌ كبير على المجتمع كله مسلمِه وغير مُسلمِه؛ إذ إنه لم يكن هناك مجالٌ لأَنْ ينعم المجتمع بالأمانِ والطُّمأنينة، وأصبحت الشحناء والبغضاء قائمةً بين أفرادِه، وهو أمرٌ يجعلُنا نبحث في الشبهات تلك الجماعاتِ التي جعلتهم ينفرون من التعايش مع الآخر ويسلكون مسلك القتل والإرهاب، ففي نظرهم كل من لك يكن مسلما فهو مباح الدم، وهذا الاستحلال للدماء لابد أنه بُني على أسباب وشبهات جعلتهم يفعلون ذلك، وسوف نعرض لهذه الأسباب والشبهات فيما يلي:

أولًا: الفَهم المغلوط لقضية الجهاد:

هذه الشبهة من أهمِّ الشُّبَه التي تَعرِضُ لنا في هذا الموضوع وهي قضية الفهم المغلوط لقضية الجهاد في سبيل الله، وهي تتعلق بمحاولة الاعتداء على غير المسلم الذي يعيش في البلاد الغربيَّةِ وهو مسالم للمسلمين لا يعتدي عليهم، فالجماعات المتطرفة تفهم الجهاد في هذا السياق أنه ينبغي مجاهدة غير المسلمين سواءٌ أكانوا مسالمين أم غير ذلك، وهذا بالتالي يدفع إلى القول بقتلِهم، ومن هنا لابد من البحث عن التعليل الذي بني عليه تشريع القتال في الإسلام،

فإدراك العِللِ في هذا السياق يُوقِفُنا على فَهم ادّعاء الجهاد المعاصر عند الجماعاتِ المتطرفةِ.

فقد اختلفَ العلماءُ في تحديد مناط الجهاد القتاليِّ، هل هو الكفر أو درء الحرابة المتوقعة من غير المسلمين على المسلمين؟ فذهب جمهورُ العلماء الحنفية والشّافعية والمالكية والحنابلة إلى أنَّ العِلَّةَ في جهاد الطَّلَبِ هي درءُ الحرابة، وذهب الشَّافعيُّ في الأظهر من قوليه إلى أنَّ العِلَّة هي وصف الكفر[1].

فعلى قول الجمهورِ تكونُ الحربُ في الإسلام دفاعيةً أو وقائيةً من خطر يغلُب على الظَّنّ تحققه ووقوعُه، وأمَّا على رأي الشَّافعيِّ وابن حزم، فإنَّ الحرب هجومية، واستدل الجمهور بآيات مثل قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وقوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٣] وقول النبي ﷺ من حديث حنظلة الكاتب قال: غزونا مع رسول الله ﷺ فمررنا على امرأةٍ مقتولةٍ قد اجتمع عليها النَّاس فأفرجوا له فقال: «**ما كانت هذه تقاتل فيمَن يقاتل**». ثُمَّ قال لرجلٍ انطلق إلى خالد بن الوليد فقل له إنَّ رسول الله ﷺ يأمرك يقول: «**لا تقتلنَّ ذرِّيَّةً ولا عسيفًا**»[2]. وكذلك قوله ﷺ: «**انطلقوا باسم الله، وبالله وعلى ملَّة رسُولِ الله، ولا تقتلُوا شيخًا فانيًا ولا طفلًا ولا صغيرًا ولا امرأةً ولا تغلُّوا وضمُّوا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إنَّ الله يحبُّ المحسنين**»[3].

ونحن إذا لاحظنا لفظ القتال الوارد في الآيات وجدناه يدلُّ على وجود القتال بين فريقيْنِ، فالقتالُ: مصدرُ قاتل قِتَالًا ومقاتلةً، وهي لا تدلُّ على القتل؛

---

(١) الجهاد في الإسلام (ص ٩٤- ١١٢) تأليف: د. محمد سعيد رمضان البوطي- دار الفكر سوريا. آثار الحرب في الفقه الإسلامي (ص ١٠٦) تأليف: د. وهبة الزحيلي- دار الفكر سوريا.

(٢) رواه أحمد في المسند (٤٨٦/٣)، وأبو داود (٢٢٩٥)، وابن ماجه (٢٨٣٢).

(٣) رواه أبو داود (٢٢٤٧).

إذ لا يلزم من المقاتلة وجود القتل فقد تكون مقاتلةً ولا يقع قتلٌ[1]، كما أنَّ الآيات أيضًا تدل دلالة واضحة على أن تلك المقاتلة منوطةٌ بأمور من فِعلِ غير المسلمين؛ مثل الاعتداءِ ونَكثِ الأيمانِ والعهود والمواثيقِ، والهمّ بإخراجِ الرسول والبدء بالمقاتلة أول الأمرِ، والمقاتلة كافة...إلخ، في حين أنَّ الله تعالى لم ينهنا عن مواصلة وبرِّ مَنْ سالمنا ولم يَعمَلْ على إخراجنا من ديارنا وأرضِنا، مع أنَّ وصف الكفر شاملٌ للجميعِ.

بجانب أن وجه الدلالة من الأحاديث النبوية أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن مُقاتلة غير المقاتلة مع وجُود وصفِ الكُفر فيهم، ولو كان الكفرُ هو العلَّةَ دون الاعتداء والحرابة لما فرَّق فيه النَّبيُّ ﷺ بين المقاتلة وغيرهم، فربط بين وصف المقاتلة وبين الحكم، وقد قال الأصوليين: إن ترتب الحكم على وصف مشعر بعليَّة ذلك الوصف[2].

والذي يقوِّي هذا المعنى أنَّ المرأة أو الشَّيخ إذا تحوَّلَا من حال المسالمة إلى حال القتال، فإنَّ الحكم ينقلب عليهما ويجوز قتالهما؛ قال القرافيُّ: إذا قاتلت المرأة من أهل الحرب فأخذت ووقعت في يد المسلمين فلا بأس بقتلها[3]. هذه هي الآيات والأحاديث التي تؤيد قول الجمهور.

أما القول الثاني وهو أنَّ العلة في قتالهم هو وصف الكفر فقد استدلوا بآيات منها الآية التي سُمِّيتْ بآية السيف وهي قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ

(١) البحر المحيط (٤٠٩/٣) تأليف: أبي حيان محمد بن يوسف الشهير، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، ١٤٢٢هـ.

(٢) البحر المحيط للزركشي (٢٩٧/٤) تأليف: محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي- دار الكتبي القاهرة ١٤١٤هـ، أنوار البروق في أنواع الفروق (٧٣/٣) تأليف: شهاب الدين القرافي، وذكر مثله أيضًا المولوي شريف في شرح التلويح على التوضيح (٢٧٤/١).

(٣) الفروق للقرافي (٣٣٠/١).

﴿ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [التوبة: ٥]. فقد سُمّيتْ تلك الآية من قبل كثيرٍ من المفسّرينَ بآية السيف، وقال أغلبُهم إنها ناسخةٌ لآياتِ العفوِ والصَّفحِ وعدمِ الإكراهِ في الدين. قال الحافظُ ابنُ كثيرٍ في تفسيرِ الآية: «قال الضَّحَّاك بنُ مُزاحِمٍ: إنَّها نسخت كُلَّ عهدٍ بين النَّبيِّ ﷺ وبين أحدٍ من المُشركين وكُلَّ عقدٍ ومُدَّةٍ. وقال العوفيُّ عن ابنِ عبَّاس في هذه الآيةِ: لم يبق لأحدٍ مِن المُشرِكين عهدٌ ولا ذِمَّةٌ؛ نزلت «براءةٌ»»[1].

ومن هنا نجد أن كثيرًا من الجماعات المتطرفة يستدلُّون بمثل تلك الأقوال في قتال المسالمين من غير المسلمين، لكن الرد على موضوع آية السيف يتمثَّل في معرفة آية السيف نفسها؛ فقد اختلف العلماء في تحديد آية السَّيف الَّتي زُعم أنها نَسَخَتْ آياتِ العفو والصَّفح؛ فمِنْ قائلٍ إنَّها آيةُ التَّوبة السَّابقة، ومنهم من يقولُ بلْ هي قوله تعالى: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩]. ومنهم من قال إنها قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٣٦].

أما عن القول بأن آية السيف ناسخةٌ لغيرها من آيات العفو فهو أمر ليس متفقًا عليه بين المفسرين، بل منهم من قال إنها منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَا﴾ [محمد: ٤]. وقال السُّدِّيُّ والضَّحَّاك: إنَّ آية

---

(١) تفسير ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (١١٢/٤) دار الفكر بيروت ١٤٠١هـ.

السَّيفِ منسوخةٌ بآية ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤]. وهي أشدُّ على المشركين من آية السَّيف. ويقول المحقِّق أبو القاسم هبة الله بن سلامة: إنَّ آيَةَ السَّيفِ صار آخرها ناسخًا لأولها، وهي قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة: ٥][(١)]. وعلى هذا سار الإمام الزركشي في البرهان[(٢)].

ومن هذا المنطلق فإننا نذكر أنه لو كان الكفرُ وحده عِلَّةَ المقاتلة لتناقض بذلك سياقُ القرآن الكريم، وهذا من المحال؛ فالمشركُ الذي استجار بنا أوجب الله إجارته حتى يسمع كلام الله ثم أمرنا أن نُبلِّغَهُ مأمنه حتَّى لو لم يؤمن ويتُبْ من كُفرِهِ، فكيف يصحُّ التعليلُ بوصفِ الكُفر مجردًا عن المحاربة، وشرطُ اعتبار الوصف عِلَّةً أن يكونَ مطردًا منعكسًا، وهذا الَّذي عبَّر عنه الأصوليُّون بقولهم: إنَّ الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا؟[(٣)].

ونحن إذا ما تابعنا سِياق القُرآن الكريم، وقرأنا الآياتِ الَّتي نزلت بعد آية السَّيف، وهي قوله تعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ ١٢﴾

---

(١) النَّاسخ والمنسوخ لابن سلامة: هبة الله بن سلامة بن نصر المقري (١٦/١)، المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠١هـ تحقيق زهير الشاويش ومحمد كنعان، البرهان في علوم القرآن للزركشي: محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي (٤٠/٢) دار المعرفة بيروت ١٣٩١هـ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.

(٢) البرهان للزركشي (٤٢/٢).

(٣) البحر المحيط للزركشي (٢١٥/٨).

﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمٗا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ وَهَمُّواْ بِإِخۡرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ أَتَخۡشَوۡنَهُمۡۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَوۡهُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢- ١٣]. فقد أوضحت هاتان الآيتان أنَّ حيثيَّة المقاتلة هو بدؤهم بالغدرِ والعُدوان، ونكثهم الأيمان، ونقضهم العهود، وخرقهم المعاهدات الَّتي التزموا بها، وليس مجرد الكفر.

وأما حديث النبي ﷺ: «**أمرتُ أنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يشهدُوا أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمَّدًا رسُولُ الله ويقيمُوا الصَّلاة ويؤتُوا الزَّكاة فإذَا فعلُوا ذلك عصمُوا منِّي دماءهم وأموالهم إلَّا بحقِّ الإسْلامِ وحسابُهم عَلَى الله**»[1]. فهو أيضًا مما تستدل به الجماعات المتطرفة على قتال غير المسلمين المسالمين، وهم في هذا الحديث لم يلحظوا قول النبي ﷺ «أُقاتل» فإنه لم يقُلْ «أَقتُل»، وهناك فرق دِلاليٌّ كبير بين اللَّفظتين، فكلمةُ «أُقاتِلُ» تدلُّ على المفاعلة والمشاركة بين طرفين، يُسمَّى البادئُ منهما «قاتِلًا»، ويُسمَّى المدافعُ عن نفسه «مقاتِلًا»؛ إذ لا تصحُّ المفاعلةُ والاشتراكُ إلَّا بين طرفين، أحدهما معتدٍ قاتل، والآخر مدافعٍ مقاتل.

وأما قوله ﷺ: «**لقد جئتكم بالذبح**»[2]. الذي تتمسك به الجماعات المتطرفة في قتالهم غير المسلمين في أن هذا الحديث واضح الدِّلالة في وجوب قتال الكافرين عمومًا، وهو حديث مجتزأ عن سياقه الذي قيل فيه، ولابدَّ من ذكر السِّياق كاملًا حتى يتبين لنا أنَّ المعنى الذي انتزعوه من قوله ﷺ: «لقد جئتكم بالذَّبح»، غير مراد للنبي ﷺ، بل مجافٍ للمنهج العملي للنبي ﷺ وأصحابه الكرام.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)، من حديث ابن عمر ﷺ.

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢١٨) حديث (٧٠٣٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤/ ٥٢٥-٥٢٦) حديث (٦٥٦٧)، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ١٦) وقال: «رواه أحمد، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع، وبقية رجاله رجال الصحيح».

وقصّة هذا القول- كما جاء في «السِّيرة النَّبوية» لابن هشامٍ: قال ابن إسحاق: فحدَّثني يحيى بن عروة بن الزُّبير، عن أبيه عروة بن الزُّبير، عن عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: ما أكثر ما رأيتَ قُريشًا أصابُوا من رسولِ الله ﷺ فيما كانوا يظهرون من عداوته. قال: حضرتُهم وقد اجتمعَ أشرافُهم يومًا في الحجر، فذكرُوا رسول الله ﷺ فقالوا: ما رأينا مِثلَ ما صبرنا عليه من أمر هذا الرَّجل قطُّ، سفَّه أحلامنا، وشتَمَ آباءنا، وعاب ديننا، وفرَّق جماعتنا، وسبَّ آلهتنا، لقد صبرنا منه على أمرٍ عظيمٍ، أو كما قالوا. فبينما هم في ذلك إذ طلع رسُولُ الله ﷺ، فأقبل يمشي حتَّى استلم الرُّكن، ثمَّ مرَّ بهم طائفًا بالبيت، فلمَّا مرَّ بهم غمزُوه ببعض القول. قال: فعرفت ذلك في وجه رسول الله ﷺ. قال: ثُمَّ مضى فلمَّا مرَّ بهم الثَّانية غمزوه مثلها، فعرفت ذلك في وجه رسول الله ﷺ، ثُمَّ مرَّ بهم الثَّالثة فغمزوه بمثلها فوقف، ثُمَّ قال: «أتسمعُونَ يا مَعْشَرَ قُريشٍ؛ أمَا والَّذي نفسي بيده، لقد جئتُكُم بالذَّبح». ثُمَّ اسْتَطردتِ الرِّوايةُ إلى ما كانَ بين الرَّسولِ ﷺ وهؤلاءِ الذِين غَمزُوه بالقوْلِ ثلاثَ مرَّات وهُو يطوفُ حوْلَ البَيْت في ذاتِ اليَوْم واليَوْم التَّالي[1].

ومن المعلوم أن السنة العملية لسيدنا رسول الله ﷺ في مكة والمدينة تُنافِي ذلك؛ فهو ﷺ لمْ يَذبَحْ أحدًا لا في مَكَّة ولا في غيْرِها، ولمْ يُكْرِه أحدًا على اتِّباعِه، فلا يجوز إذن الحملُ على المعنى المتبادِر؛ لأنَّهُ يترتبُ عليه تكذيب المعصُوم- عياذًا بالله- لمُعارضَتِه للقُرآنِ، ولصنيعه ﷺ، ومن هذا المنطلق يَظهر بِوجْهٍ قاطعٍ أنَّ الرَّسولَ ﷺ لم يُهدِّد قوْمَه بالذَّبحِ الذي ذهب إليه هؤلاء؛ فهو لمْ يَفعلْ حتَّى بعدَ أنْ هاجَرَ وصارَتْ له عُدَّةٌ وعَددٌ مِن المؤمِنينَ، بل إنَّ تَفسيرَ الذَّبح في هذا التَّهديدِ بالمعنى المُتبادِر لهذا اللَّفْظ يَتعارَض مع ما عُرِفَ عن رَسولِ الله ﷺ

(١) «السيرة النبوية» (١/ ٣٠٩- ٣١٠) دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة ثالثة، ١٣٩١هـ= ١٩٧١م.

مِن خُلُق وحِكْمة ورَحمة بالنَّاسِ، وقد أكَّد القُرآنُ كلَّ هذه الصِّفاتِ لرَسولِ الله ﷺ.

ومن خلال هذا البيان السَّابق وَضَحَ كثيرٌ من الفهم المغلوط لقضيَّة الجهادِ والاعتداءِ على غير المسلمين من قبل الجماعات المتطرفَةِ، وهو أمرٌ يدعُونا إلى الوقوف على حقيقة تلك الجماعات وجهلهم بشريعة رب العالمين وسنة النبيِّ ﷺ، وأنَّهم لم ولن يفهموا أن الدَّعوةَ تكون بالتواصل والتَّعايش وتبليغ الإسلام بكل وسيلة ممكنة، والابتعاد عن الاعتداء على أرواح النَّاسِ وأموالهم، وليُعلَم أنَّ نشر قِيَمِ العَدْلِ والحرية والمساواةِ من المحكمات الثَّابتة في الإسلام والَّتي لا تقبل النَّسخَ ولا التَّخصيص.

ثانيًا: الغلو والتطرف الفكري:

لعلَّ من أهمِّ الأسباب التي توقفنا على معرفة استحلال دم غير المسلم من قِبلِ تلك الجماعات المتطرفة هي قضية الغلو والتطرف الفكري، فهي من أخطر الظواهر التي تصيب المجتمع، فالغلو هو نقيض الوسطية التي تتمتع بها هذه الأمة، وقد وصفها الله تعالى في كتابه بهذه الصفة قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]. هذه الوسطية هي الصفة الباقية إلى يوم الدين في هذه الأمة والتي تدل على خيريتها.

وقد كان من أهم الأمور التي أدت إلى سلوك طريق القتل واستباحة الدماء عند الجماعات المتطرفة هو الغلو؛ ذلك لأنهم يفهمون الآيات القرآنية فهمًا مغاليا يدعوهم إلى القتل فهم فهموا قوله تعالى: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ ﴾ [التوبة: ٢٩] إلى وجوب قتل الكفار عامة والتشجيع على قتلهم، ولا يلتفتون أن مثل تلك الآيات التي نزلت في القتال نزلت في وقت حروب النبي ﷺ،

أنزلها الله تعالى من أجل حماية الإسلام وأهله من المعتدين عليهم.

أيضًا فإن تلك الجماعات المتطرفة أغفلت كل ما من شأنه أن يطرد الغلو من عقولهم وأفكارهم، فلم يلتفتوا إلى أن القرآن لا يمكن أن يعارض بعضَه بعضًا، فكيف يتناسب قوله تعالى: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥]. وقوله سبحانه: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. مع الآيات التي يسردها هؤلاء في التبرير لقتل غير المسلمين؟ لكنهم لو دخلوا في تفاصيل تلك الآيات ونظروا في آراء المفسرين المختلفة لزالت عنهم تلك الغشاوة التي في عقولهم والتي تمهد لهم السبيل في تبرير قتل غير المسلم.

وكذلك هم لا يلتفتون إلى تعاليم النبي ﷺ ووصاياه في قوله: «**بَشِّروا ولا تنفروا**»[1]. فهذا حديث ضمن أحاديث كثيرة تدل على ترك الغلو في الدين والعمل بالحسنى في كل شيء، وكذلك أفعال النبي ﷺ توضح لنا أنه لم يكن يبدأ الخصومة مع أحد، وقصة اليهودي الذي أتى النبي ﷺ لكي يأخذ دينَه، فقال للنبي ﷺ كلامًا لم يُعجب سيدنا عمر ﵁ وكاد أن يضرب عنقه فقال له رسول الله: «**إنَّا كنَّا أحوجُ إلى غير هذا منك يا عمرُ، أن تأمرني بحُسنِ الأداء، وتأمره بحسن التِّباعة، اذهب به يا عُمر فاقضِه حقَّه، وزِدْه عشرين صاعًا من غيرِه مكان ما رُعتَه**»[2]. وهذا منه ﷺ يدل على التسامح وينفي أيَّ غلو في الدين.

ونحن إذا تتبعنا أفعالَ النبي ﷺ وصحابته على ذلك النهج سنجدها كلها

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا (٦٩)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير (١٧٣٤) من حديث أنس بن مالك ﵁.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥٢١/١) حديث رقم (٢٨٨).

تدعو إلى التسامح وعدم الغلو أو التطرف الفكري الذي أصاب تلك الجماعات المتطرفة، وسنجد أن الغلو عند الجماعات المتطرفة لم يدع مجالًا لرحمة المسلمين فضلًا عن غيرهم من غير المسلمين، بل إنَّ الغلو في فَهمِ آيات الكتاب الحكيم وعدم الالتفات إلى تعاليم الإسلام في حسن التعامل مع غير المسلمين كان الطريق إلى الهاوية التي عملت تلك الجماعات على وقوع الأمة فيها، فقد تجاوزُوا الحدود في كل شيء، وهذا التجاوز هو عين التنطع في الدين الذين أخبرنا عنه سيدنا النبي ﷺ: «هلك المتنطعون»[1]. وعقب الإمام النووي على ذلك الحديث فقال رحمه الله عن أولئك المتنطعين: «أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدودَ في أقوالهم وأفعالهم»[2].

ثالثًا: استحلال الدم من منطلق الكفر:

ترى تلك الجماعات المتطرفة أن الكافر أي كافر موجود في هذه الحياة هو حلال الدم فيجوز قتله، ويرون أن من الحالات التي يجوز فيها قتلُ أولئك المعصومين قصدًا أن يعاقب المسلمون غير المسلمين في بلدانهم بنفس ما عُوقبوا به، فإذا كان غير المسلمين في مكان ما يستهدفون النساء والأطفال والشيوخ من المسلمين بالقتل أو الأذى، فإنه يجوز في هذه الحالة أن يُفعَل معهم الشيء نفسه، وهذه شبهة باطلة في حدِّ ذاتها؛ إذ إنه لا يجوز الاعتداء على غير المسلمين المسالمين لأنه يوجد مَنْ آذى المسلمين في بلدٍ ما، فالاعتداء يكون على المعتدي الذي اعتدى على غيره، لا على المسالِم الذي لم يمسَّ جانب المسلمين بأذًى، وهذا هو المفهوم من نهي النبي ﷺ عن قتل المسالِمين فقد كان ﷺ في إحدى مغازيه ورأى امرأة مقتولة فنهى عن قتل النساء والصِّبيان[3].

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب العلم، باب هلك المتنطعون (٢٦٧٠) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٢) شرح النووي على مسلم (٢٢٠/١٦) تأليف: محي الدين بن شرف النووي- المطبعة المصرية- القاهرة- الطبعة الأولى- ١٩٢٩م.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب (٣٠١٤)، =

بجانب أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤]. فيه دليل على عدم جواز قتل من ليس له أي علاقة بمن يقوم بالقتل من غير المسلمين.

كما أن تلك الشبهة جعلت تلك الجماعات تُحدِثُ في الدين ما ليس منه؛ إذ إنَّ اصطياد غير المسلمين المسالمين بالقتل بسبب أفعال غير المسلمين في بلاد أخرى ليس عليه دليلٌ ولا أصل له، بل إنَّ الدليل دلَّ على الكف عن قتل معصومي الدم من غير المسلمين، وعدم جَعْلِ هذا عقوبة له على أفعال لم يفعلها، وهذه الدماء التي تستباح من قبل الجماعات المتطرفة لا يوجد فيها أمر واضح وبَيِّنٌ يدعو إلى سفكها، يقول الإمام القرطبي رحمه الله: «الدِّماءُ أحقُّ ما احتيطَ لها؛ إذ الأصل صيانتها في أهبها، فلا تُستباحُ إلا بأمرٍ بَيِّنٍ لا إشكالَ فيه»[1].

وبسبب هذه الشبهة فتكت الجماعات المتطرفة بكثير من غير المسلمين الذين سالموا المسلمين في عيشهم، فقد عملت على تفجير الأتوبيسات السياحية التي كانت تُقِلُّ السائحين بمناطق متعددة بمصر؛ كالأتوبيسات التي كانت بمنطقة الأقصر، وتم الاعتداء على محلات وكنائس الأقباط بمدينة أسيوط عام ١٩٧٥م، وبعده بثلاثة أعوام عام ١٩٧٨م اعتدت الجماعة الإسلامية على بعض الطلبة المسيحيين، وتوالت تلك الأعمال إلى أن جاء حادث مدينة الأقصر عام ١٩٩٧م بقتل مجموعة من السائحين.

ولم تقتصر تلك الأفعال على مصر فقط بل وجدنا تنظيم القاعدة يتبنَّى عملية تفجير السفارات الأمريكية الموجودة في البلاد الإفريقية، وتبنوا أيضًا تفجير برجي التجارة العالميين بالولايات المتحدة الأمريكية، وما نعلمه من اضطهاد داعش للأيزيديين ليس ببعيد عنا، وذلك بالعراق، فعمليات الإعدام

=

ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان (١٧٤٤) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(١) تفسير القرطبي (٣٢٩/٥) تأليف: أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي- تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش- دار الكتب المصرية- القاهرة- الطبعة الثانية- ١٩٦٤م.

والقتل ينالهم في كل وقت على شكل الإبادة الجماعية، وإننا إذا تتبعنا ما تفعله الجماعات المتطرفة في هذا الشأن سنجد كثيرًا من تلك الأمور تحدث مرارًا وذلك بسبب غياب الوعي والتَّأويلات الباطلة ومخالفة المنهجِ النبويِّ الذي نتج عنه استحلال الدم وقتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق.

رابعًا: عدم الاعتراف بمبدأ المواطنة:

من أهم الأسباب التي دفعت الجماعات المتطرفة إلى قتل غير المسلمين هي عدم اعترافهم بمبدأ المواطنة الذي أقرَّته الحكوماتُ داخل الدول، فأصحاب ذلك الفكر يرون في غير المسلمين أنهم ليس لهم الحق في العيش في بلد أغلبه مسلمون، ويرون أنهم ينقضون العهود مع المسلمين، ومن أجل هذه النظرة تعمل تلك الجماعات على محاولة ترسيخ فكر اضطهاد غير المسلمين في البلاد الإسلامية، مع أن مبدأ المواطنة مع غير المسلمين من الأمور الأصيلة في الإسلام، فلم يعرف الإسلام منذ بدايته وفي أي بلد دخلها قضية التفرقة بين أهل البلد الواحد المختلفين في الدين، بل رسخ للمساواة والتزام الحقوق ووقوع الجميع تحت الحكم الواحد في ظلِّ الدولة الواحدة، وذلك من أجل إرساء الأمن والاستقرار وعدم القيام بأيِّ محاولات تعمل على تفتيتِ المجتمع.

ولم تشهد البلاد المسلمة أي انتكاسات في تلك القضيَّة- أي المواطنة- إلا عندما ظهرت تلك الجماعات وعملت على تمزيق شمل المجتمع، فهم لم يفهموا حيثيات ذلك المبدأ وكيف أنَّه يطوِّرُ العلاقات بين أفراد المجتمع الواحد، ولم ينتبِهوا إلى وجودِه ورسوخِه في الإسلام في العهد المكي والعهد المدني زَمنَ النبيِّ ﷺ، ولم يعلمُوا أن هذا المبدأ يقرر المساواة الكاملة بين الناس في الوطن الواحد، ولا يمكن للدولة أن تعامل غير المسلمين معاملة مختلفة عن غيرهم من المسلمين، بل إنَّ العلاقة الآن قائمة في كل الدول الإسلامية على المواطنة بين المسلمين وغيرهم، وهذا يدعو تلك الجماعات المتطرفة أن ينظروا إلى مفهوم الدولة تبعًا للواقع الحديث في ضوء التشريع الإسلامي والنهج النبوي الذي كان عليه النبي ﷺ، وقد كان لتلك الشبه والأسباب بعض النتائج التي تسببت في تشويه صورة الإسلام وبعض الأمور الأخرى، وهو أمر سنعرضه في

الفصل الثالث.

* * *

الفصل الثالث

النتائج المترتبة على ما أحدثته الجماعات المتطرفة وعدم التعايش مع الآخر

لقد كان لتلك الأمور التي أحدثها أصحاب الفكر المتطرف من قتل غير المسلمين أو الدعوة لقتلهم أو معاملتهم بالجفاء أثر بالغ ونتائج وخيمة على الإسلام وأهله، وهذا الأثر أخذ في الازدياد وتغيرت الأحوال في تعامل غير المسلمين، فقد شُوِّهت صورةُ الإسلام في جميع أنحاء العالم، واستغلت بعض الدول الغربية تلك الأفعال التي يفعلها المتطرفون فسخَّروا الإعلام الذي لديهم كي يعمل على بيان تلك الصورة البشعة التي لُبِّستْ للإسلام زورًا وبهتانًا، وأصبح الإسلام والمسلمون يقفون في موقف الدفاع عن أنفسهم مِن كل جريرة يفعلها أولئك المتطرفون في أي بلد إسلامي أو غير إسلامي.

بجانب أنه أصبحت ردود الفعل واضحة في الصحف الغربية من خلال توجيه الرسوم المسيئة لسيدنا رسول الله ﷺ وهذا كمثال على ردود الفعل، وأصبحت العلاقات بين الدول فيها شيء من التوتر، وزاد الأمر أنه أصبحت توجد مضايقات في سفر المسلمين إلى بلاد غير المسلمين، بل وصل الأمر أن دعت بعض الحكومات في دول غير المسلمين إلى عدم دخول المسلمين إلى أراضيها، ونتج عن هذا أن المسلمينَ الذين يعيشون في تلك البلاد أصبح كثير منهم يعتريه ما يعتريه من الخوف من أي أذى يمكن أن يصيبه من مواطني تلك الدول التي يعيش بها بسبب كراهية بعضهم للإسلام الذي يرون أن هناك متطرفين يمثلونه يعملون ويحضون على قتلهم، وأصبحت أيضًا المؤسِّسات الإسلاميَّة والقائمون عليها في جميع البلاد الإسلامية والتي هي منوط بها نشر الفكر الصحيح السليم مهمتُها الأولى والأخيرة هي تحسين صورة الإسلام لدى

الغرب من خلال البيان بكافة صوره أو إرسال البعثات لهم أو عقد المؤتمرات.

ولقد كان من أثر تلك الأفعال المجرمة التي يفعلها كثير من المتطرفين أنها أدت إلى نبش أعداء الإسلام في التراث الإسلامي عن أي قول موجود في التراث ظاهره أنه يدعو إلى القتل أو غير ذلك فيتم من خلاله اتهام الإسلام بأنه دين قتل وتدمير، ولقد سُخِّرتْ وسائل الإعلام لأولئك الذين ينبشون في التراث، وهم في الحقيقة لا يعرفون عنه شيئًا ولن يستطيعوا أن يقفوا على مراد الأئمة من أقوالهم وتفسيراتهم، والخطر يكمن في أن تلك البرامج التي تنبش بالتراث بغير علم ومن ثم تكيل الاتهامات للإسلام لا بد من أن تؤثر في فريق من الناس ممن يُلقَى على مسامعه هذا الكلام، مما يؤدي إلى زرع بذور الفتن بين المسلمين، ونشر الإلحاد بين الشباب، وهنا ينبغي أن تتوفر الحماية للمجتمع وحفظ دين شبابه من تلك الأفكار الهدامة التي تعادي الإسلام، وذلك عن طريق الدعوة إلى الوسطية والاعتدال وتوفير العلاج الديني الصحيح الناجع الذي يضمن لأولئك الشباب حياة دينية هادئة مستقرة وسط ما تمرُّ به الأمة من أزمات.

* * *

الخاتمة

ومن خلال هذا العرضِ لقضية التعايش مع الآخر وَجَبَ على المؤسسات الإسلاميَّة والمجامع الدينية أن تأخذ مهمة تغيير تلك النظرة السائدة عن الإسلام، وأن يوضِّحوا كيفية التعايش السلمي مع الآخر من خلال عرض نماذج الهدي النبوي الشريف مرات ومرات أمام الجميع وتدريس مثل هذه الأمور بين الطلبة في جميع المراحل الدراسية وتأسيس الهيئات التي تكون مهمتها بيان تلك الأمور من كيفية التَّعايش مع الآخر وشرح ضوابطه، وبذلك يُنزعُ التطرف من فكر كثير من الناس، ويظهر لدى المسلمين جيل يحارب ذلك الفكر وما يحمله من تدمير لهم، ويصبح المجتمع في أي بلد قادرًا على الرقي من خلال الفكر الصَّحيح الموصوف بالسَّماحة.

* * *

٦. العزلة بين التصوف والجماعات المتطرفة

تمهيد:

إنَّ ممَّا لا شك فيه أنَّ الاختلاط بالناس هو من الأمور التي حثَّ عليها الدِّين الإسلامي، فقد مدحَ رسول الله ﷺ ذلك الصنف من الناس الذي يختلِط مع غيره من الخَلق فيَتحمَّل أذاهم ويصبرُ عليهم، فقال عليه الصلاة والسلام: «**المؤمنُ الذي يخالطُ النَّاس ويَصبرُ على أذاهم أعظمُ أجرًا مِنَ الَّذي لا يخالطُهم ولا يَصبرُ على أذاهم**»[1]. فالخلطة تُعوِّدُ المؤمن على الصبر على الناس وتَحَمُّلهم ومحاولة حلِّ مشاكلهم الدنيوية والدينية إن أمكنَ ذلك، وهي أمور تدفع المؤمن إلى الارتقاء في إيمانه؛ لأنَّ ذلك التحمُّل الذي يكون منه مع وجود أذى الناس يُكسبه مزيد إيمان بربِّه ويدفعه كذلك إلى الإيمان بقضائه وقدره، ومن هنا كان لزامًا على مَن اختلط بالخَلق وعاشرهم أن يكون قادرًا على تحملهم وألا يخشى من التعامل معهم، ويكون قادرًا على التجاوب معهم إذا ركنوا إليه في أمرٍ من أمورهم، وبالطبع لابدَّ أن يكون هذا حاله على مستوى المجتمع الفكري والقيمي؛ فيحاول أن لا يصطدم بالمجتمع، ويلزم من ذلك أنَّ مَن اختلط بالناس إذا كان من المُتصدرين في دين الله تعالى عليه أن يملك فَهمًا صحيحًا للدين، مبنيًّا على التمسك بالرفق في كل ما يَعِنُّ له من أمور؛ لأنَّ ذلك الرفق هو الذي سيدفعه دفعًا صحيحًا ومتزنًا لأَنْ يبادر بإصلاح المجتمع ومحاربة مَن يسعى لخرابه.

ولا يعني حديثنا عن الخلطة أن الإسلام نفَّر منها وذمَّها فهو كما دعا إلى خلطة الناس والتجاوب معهم فقد دعا أيضًا إلى العزلة عن النَّاس، بل ورغَّب فيها ترغيبًا كبيرًا دعا العلماء إلى الخلاف في أيهما أفضل العزلة أم الخلطة بالناس- وهو أمر

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢/٤٣) من حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

سنعرض له فيما يأتي، بل صنَّف كذلك العلماء في قضية العزلة تصانيفهم التي دعت إلى العزلة عن الناس وانفراد الإنسان بربه خاصة في أوقات الفتن التي لا يستطيع المؤمن فيها أن يُميّزَ بين الحق والباطل، فيختلط عليه الأمر، فمن أجل أن يربأ بنفسه ودينه عليه أن يعتزل الناس في تلك الأوقات، ولقد جاءت الأحاديث في هذا الأمر بما يفيد لزوم الدار والبكاء على الخطيئة وأن يملك الإنسان عليه لسانه فهذه أمور فيها النجاة، وأنه لا يفسد الناس إلا الناس، وأن مقاربتهم شر والبعد عنهم غنيمة في دين الرجل، ونحن إذا تتبعنا سيرة الصحابة سنجد منهم من اعتزل الناس وقت الفتن وتغلغلِها في المجتمع المسلم، وكذلك إذا تتبعنا سير العلماء وتراجمهم سنجد كثيرًا من العلماء الربانيين قد اعتزلوا الناس وانفردوا بخالقِهم، وأثَّرت تلك العزلة أو الخلوة في حياتهم بشكل كبير مما دفعهم إلى النظر إلى العلم والحياة والناس بشكل مختلف والتعامل معها بأسلوبٍ مغايرٍ لما عليه الناس، فنجد على سبيل المثال الإمام حجة الإسلام يصنّف كتابه إحياء علوم الدين وذلك بعد عزلته عن النَّاس، والكتاب الذي صنَّفه هذا يُعدُّ مثالًا حقيقيًّا لدعوة المجتمع للتخلص من أمراضه ومشاكله.

فإذن العزلةُ أو الخلوة من الأمور التي يحثُّ عليها الدين ويحاول العلماء التمرس عليها، وهي في الحقيقة أمر يدعو إليه العقل إذا كانت في صالح مَن يفعلها وستنقله إلى الدرجات العلى في دينه ودنياه، ومن هذا المنطلق كان للتصوف مسلك كبير في أمر تلك العزلة؛ إذ إنه من طبيعته- أي التصوف- أن يلبي الأمور السامية للنفس البشرية، ومن ضمن الأمور السامية للنفس البشرية الدفع بها إلى السعادة والكمال، فالتصوف يرسم للإنسان طريقًا كي يصل إلى سعادته، وهذه السعادة كي يصل إليها الإنسان لابد أن يتخلص من أَسْرِ المادة والشهوات، ومن أجل التخلص من هذا الأسر الذي يجوب حياة الإنسان كان من أهمِّ ما تدعو إليه الصوفية والذي يعمل على تنقية الإنسان من كل مشاكله وشوائبه وشهواته هي الخلوة أو العزلة أو الانفراد، فقد كانت

العزلة من أهم رياضاتهم التي سلكوها طِوالَ تاريخهم، وهي تعني لديهم الانقطاع عن البشر لفترة محدودة وترك الأعمال الدنيوية لمدة يسيرةٍ، وذلك في محاولة لتفريغِ القلب من هموم وغموم الحياة التي لا تنتهي بل التي تتجدد دائمًا، بجانب استراحته من المشاغل اليوميَّة التي تصيبه بالملل والتي يعتريها نظر للدنيا وشهواتها، بالإضافة إلى ما في العزلة من الانقطاع لذكر الله والتفكر في ذاته آناء الليل وأطراف النهار، وقد وضع الصوفية للعزلة شروطًا وضوابط، وهي عندهم تعدُّ أمرًا شبيهًا بما كان يفعله النبي ﷺ عندما كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان فينقطع عن الدنيا بما فيها، ولقد نتج عن تلك الخلوة أو العزلة تطهير للقلب وإحياء للنفس، فيرجع منها الإنسان السالك رجلًا آخر يطمئن قلبه بذكر الله، ويرزقه الله تعالى قوة التحمل على مخالطة الناس وتحمل متاعب الحياة بنفس يملؤها الإيمان والطُّمأنينة.

من خلال ما سبق يمكن فَهم العزلة عن المجتمع أنها ليست عبارة عن رَدِّ فِعلٍ تجاهه تعبِّرُ عن غضب منه أو كره له، بل عبارة عن أمر يخدم الإنسان الذي هو بنيان الله، فهي تبنيه ولا تهدمه، وهذه هي العزلة التي فهمها الأقدمون من العلماء والسلف الصالح والسادة الصوفية، يعملون بها ويُقِرُّونها من أجل بناء المجتمع والعمل على نهضة القيم فيه، بيد أنَّ الأمر اختلف اختلافًا كبيرًا عندما ظهرت الجماعات المتطرفة التي اعتزلت المجتمع ونقمت عليه ولا غرو في ذلك فهم امتداد للخوارج الذين اعتزلوا الناس؛ ورأوا أنهم أفضل من غيرهم، وخصُّوا أنفسهم بأماكن تعبِّرُ عن غضبهم على مَن حولهم، ويبدو أن تلك الفكرة متغلغلة في نفوس الجماعات المتطرفة الموجودة في عصرنا، فقد كان من ضمن ما غيرته هذه الجماعات من مفاهيم مفهوم العزلة الذي ظل راسخًا في عقول كثيرٍ من المسلمين يفهمونه طبقًا لما فهمه السلف وأهل التصوف، وفي الحقيقة هذا التَّغيير في المفهوم بدأ كطرح في كتبهم ثم صار تطبيقًا على أرض الواقع، فقد خرجوا علينا بمصطلح العزلة الشعورية والذي يعبِّر عن فهمهم للعزلة عن

المجتمع، وصار هناك توظيف لهذا المصطلح والذي بدأ يأخذ منحًى من مناحي العنف؛ إذ إن العزلة عند تلك الجماعات كانت نتاجًا لما هم عليه من كرهٍ وبغض للمجتمع حيث يرونه مجتمعًا يعيش في غياهب الجاهلية ويرتع في مسالك الكفر، ومن ثَمَّ وجبت العزلة عنه، ومثل هذا الفهم يُنتجُ كرهًا وبغضًا، وبالتَّالي يعمل هؤلاء المنعزلونَ عن مجتمعهم على استخدام العنف ضد ذلك المجتمع، ومن هذا المنطلق جاء هذا البحث كي يناقش قضيَّة العزلة بين فهم التصوف وبين فهم الجماعات المتطرفة، وسوف يكون الكلام في هذه القضية من خلال الفصول التالية:

الفصل الأول: العزلة والخلطة في الشريعة الإسلامية.

الفصل الثاني: العزلة في الفكر الصوفي وأثرها في إصلاح المجتمع.

الفصل الثالث: العزلة في فكر الجماعات المتطرفة.

الفصل الرابع: أثر الفهم المغلوط للعزلة في فكر الجماعات المتطرفة على المجتمع.

***

الفصل الأول

العزلة والخلطة في الشريعة الإسلامية

لقد كان من ضمن القضايا التي اهتمت بها الشريعة الإسلامية هي قضيَّة العزلة والخلطة في المجتمع المسلم؛ فالإنسان معلومٌ عنه أنه لا يعيش وحده في هذه الحياة، بل هو ممزوج بمَن حوله مزجًا شديدًا لا يستطيعُ التخلص من هذا الأمر إلا عندما تريد نفسُه الخلاص منه، وأثناء اختلاطه بالناس يعتريه أمور ربما تكون سببًا في انشغاله عن أمور دينه بعض الشيء، وهي أمور مباحة ليس فيها شيء من الحرمة، إلا أنَّ هذا الانشغال بتلك المباحات واستغراق النفس فيها يجعل النفس لا تستطيع الارتقاء في مقامات العبودية التي من خلالها تدخل عالم الأنوار فيُفتح لها في أمور كثيرة تتضمن العمل والعبادة ومراقبة الله في كل شيء والسير على نهج الشريعة الغراء في الأوامر والنواهي وغير ذلك، ومن هنا تتحقق في الإنسان إنسانيته التي تتجلى فيها الرحمة والعفو ومكارم الأخلاق.

وهذه الأمور كي تتحقَّق في المسلم بشكل عام جاءت الشريعة الإسلامية بتقرير مبدأ العزلة عن المجتمع؛ أي انعزال الإنسان عن مجتمعه فترةً من الوقت، كي تتكوَّنَ فيه معالم العبودية الحقيقية التي تدعو الشريعة إليها، وجاء تقرير هذا المبدأ في كتاب الله تعالى عندما أراد إبراهيم عليه السلام اعتزال قومه يقول تعالى متحدثا عنه: ﴿وَأَعۡتَزِلُكُمۡ وَمَا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدۡعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيّٗا﴾ [مريم: ٤٨]. فتلك العزلة من سيدنا إبراهيم عليه السلام كانت من أجل أن يعبد الله وحده معتزلًا عن تلك الفئة الذين لا يؤمنون بالله سبحانه وتعالى، وكذلك جاءت السنة النبويَّة المطهرة تدعو إلى العزلة عند وجود الفتن؛ يقول رسول الله ﷺ: «**يُوشِكُ أن يكون خيرُ مالِ المسلمِ غنمٌ يتبعُ بها**

شَعَفَ الجبال ومواقع القطر، يَفِرُّ بدينِه من الفتنِ»[1]. وهذا الفرار يأتي من الإنسان لأنَّه يرى في تلك العزلة حماية لنفسه، فهو يطلب السلامة لدينه، ولا يطلب شيئًا دنيويًّا لأنه يرى في نفسه عدم القدرة على إزالة تلك الفتن أو الوقوف تجاهها.

بَيدَ أنَّ العزلة مُستحبَّةٌ أيضًا من غير أن توجد تلك الفتن، فنحن عندما نطوِّف على أحاديث النبي ﷺ نجده يذكر في السبعة الذين يظلُّهم الله في ظلِّه يوم لا ظلَّ إلا ظله: «**ورجلٌ ذَكر الله خاليًا ففاضَتْ عيناه**»[2]. ففَيضُ العينِ بالدَّمع ناتجٌ عن الخلوة بالله تعالى، وهي خلوة متسحبة بعيدة عن وجود الفتن، والحديث هنا يطلعنا على أنَّه لابدَّ للعبد من أوقاتٍ ينفردُ بها بنفسه في دعائه وذكره وصلاته وتفكُّره ومحاسبة نفسه وإصلاح قلبه، وما يختصُّ به من الأمور التي لا يشترك معه فيها غيره، فهذه يُحتاج فيها إلى الانفراد بنفسه، على ألا تكون عزلة كاملة عن المجتمع، صحيح أنَّ العزلة من الممكن أن تطول من أجل فوائد كثيرة، لكن بشرط ألَّا تصل إلى حدِّ الانفصال عن المجتمع؛ فهذا ممَّا يتنافى مع احتياجات الأهل وقضاء الحوائج وتحمل الأعمال.

ثم إنَّ العزلة التي نتكلم عنها هنا ليست تلك العزلة التي تعني «مفارقةَ الناس في الجماعاتِ والجُمُعات وترك حقوقهم في العبادات وإفشاء السلام ورد التَّحيات وما جرى مجراها من وظائف الحقوق الواجبة لهم وصنائع السُّنن والعادات المستحسنة فيما بينهم، فإنها مُستثناةٌ بشرائطِها جارية على سُبلها ما لم يَحُلْ دونها حائل شغلٍ ولا يمنع عنها مانع عذرٍ، إنَّما نريد بالعزلةِ تركَ فضولِ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب من الدين الفرار من الفتن (١٩) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) متَّفق عليه؛ أخرجَه البخاري في كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصَّلاة وفضل المساجد (٦٦٠)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصَّدقة (١٠٣١) من حديث أبي هريرة ﷺ.

الصحبة ونبذَ الزِّيادة منها وحط العلاوةِ التي لا حاجةَ بك إليها»[1].

فالعزلة المقصودة في الشَّريعة الإسلامية هي التي تُعنى ببناء الإنسان، وبناء الإنسان يكمُنُ في توظيف خباياه وظواهره في خدمة رب العالمين، وهذا الأمر لا ينتج إلا من خلال ترك الفضول في الصحبة فلا يعمل الإنسان على الاستكثار من صحبة ليس لها داع في حياته تعمل على تضييع أوقاته، ويجد فيها مَن لا يعينه على الوصول إلى رب العالمين، ومن ثَمَّ يحصل التأثر السلبي الموجِب للبعد، وهذا ما عملت الشريعة على استدراكه من خلال تأصيل قضية العزلة والعمل على اتخاذها منبعًا من منابع الرُّقي الإنساني القادر على الرقي بالمجتمع، وهذا الرقي النابع من العزلة «ينبثق من محاولة الإنسان تنمية شخصيته بغض النظر عن حياة النوع الإنساني، والإنسان لا يدرك شخصيته وأصالته وتفرده وتميزه عن كل شخصية وعن كل شيء إلا عندما يكون وحيدًا»[2].

وكما عملت الشَّريعة الإسلاميَّة على تأصيل قضية العزلة، فإنها أيضًا دعت إلى الخلطة بين الناس، فالنفس الإنسانية نزاعة إلى الاختلاطِ بغيرها، ولا تستطيع أن تكبح جماح نفسها إلا بالتعرف على غيرها، وهكذا خُلقتِ الناس وهكذا جُبلوا على هذا الأمر، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]. وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢]. وقد تقدَّم الحديث الذي بَيَّن فيه النبي ﷺ أن المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من

(١) العزلة (ص ٨) تأليف: أبي سليمان حمد بن محمد بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي- المطبعة السلفية- القاهرة- الطبعة الثانية- ١٣٩٩هـ

(٢) العزلة والمجتمع (ص ١١٥) تأليف: نيقولاي برديائف- ترجمه: فؤاد كامل عبدالعزيز وراجعه: علي أدهم- مكتبة النهضة المصرية- ١٩٦٠م.

المسلم الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم، فلابد إذن من التعارف والتداخل بين البشر والصبر على أذى بعضهم، فإن التَّعارف والتداخل بين البشر أمرٌ فُطروا عليه، ولا يُمكنُ أن ينكر الإنسان شغفَه بمعرفة الآخرين وإصرارَه على التواصل بين بني جلدته، وحياة النبي ﷺ في سنين دعوته كلها كانت عبارة عن خلطة وتعامل بينه وبين غيره من المشركين في مكة أو اليهود في المدينة في عهدها الأول أو المسلمين بشكل عام في تاريخ الدعوة إلى وفاته ﷺ.

ومن هذا المنطلق ودون دخول في تفاصيل عن الخلطة في الشريعة الإسلامية وقعت المفاضلة عند العلماء بين الخلطة والعزلة أيهما أفضل وأحق بالاهتمام وماذا يرى العلماء في ذلك، ونحن إذا عرَّجنا على ما كتبه الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله في هذا الشأن وجدنا له تفصيلًا ماتعًا في هذا الأمر، فبعد أن بدأ كتاب آداب العزلة بالحديث عن مَيلِ أكثر العباد والزهاد إلى العزلة وتفضيلها على المخالطة أخذ في بيان المذاهب والأقاويل التي لدى كل من الفريقين: فريق تفضيل العزلة وفريق تفضيل الخلطة، ونسوق طرفًا من هذا الخلاف، قال رحمه الله: «ذهب إلى اختيار العزلة وتفضيلِها على المخالطة سفيان الثوري وإبراهيم بن أدهم وداود الطائي وفضيل بن عياض وسليمان الخواص ويوسف بن أسباط وحذيفة المرعشي وبشر الحافي، وقال أكثرُ التَّابعين باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والإخوان والتآلف والتَّحبب إلى المؤمنين والاستعانة بهم في الدين تعاونًا على البر والتقوى، ومالَ إلى هذا سعيد بن المسيب والشعبي وابن أبي ليلى وهشام بن عروة وابن شبرمة وشريح وشريك بن عبد الله وابن عيينة وابن المبارك والشافعي وأحمد بن حنبل وجماعة، والمأثورُ عن العلماء من الكلمات ينقسم إلى كلمات مطلقة تدل على الميلِ إلى أحد الرَّأيين والى كلمات مقرونة بما يشير إلى علة الميل...»[1]. ثم ساق بعض الكلمات التي قالها العلماء

---

(١) إحياء علوم الدين (٢/٢٢٢) تأليف: أبي حامد محمد بن محمد الغزالي- دار المعرفة- بيروت- ١٩٨٢م.

وعبَّرتْ عن الميل إلى العزلة أو الميل إلى الخلطة، وذكر أيضًا حججَ المائلين إلى العزلة وحجج المائلين إلى الخلطة، وذهب يُفنِّد كل حجة بالرد عليه سواء عند المائلين للعزلة أم للخلطة.

وهذا الخلاف السابق يدل على أن الشريعة الإسلامية رحبة واسعة تناقش كل أمر وتَسردُ فيه أقوال المانعين أو الموافقين، وهذا مع ما حدث في قضية العزلة والخلطة، فهي قضية جديرة بالنظر والبحث في حيثياتها التي توجب الوقوف على فوائد العزلة ومضارها وكذلك معرفة فوائد الخلطة ومضارها، فالإنسان السَّوي الذي يدرك هذه الأمور بشيء من الدقة يستطيع أن يُسددَ ويقارب في أمر العزلة والخلطة، فيعتزل في الوقت المناسب ثم يختلط بالناس من غير تأثر بهم، فيأخذ من عزلته التي سبقت خلطتَه ما تحلَّى به من مكارم الأخلاق وما حصله من تحقيق للنظر لهذه الدنيا الفانية وما فتح عليه من نوارنية إلهية تحرك الناس إليه في أي إصلاح بينهم أو إرساء معروف، ومن هنا تتحقق الغاية من العزلة وهي الرقي بالمجتمع أخلاقيًّا ودينيًّا، فتصبح العزلة وقتها هي السبيل الآمنة لاسترداد وعي المجتمع عن طريق بعض المخلصين فيه، ومن أجل الوقوف على حقيقة هذه الطريق التي هي العزلة كان لزامًا علينا أن نبين العزلة ونوضحها في إطار الفكر الصوفي؛ وذلك لأن الفكر الصوفي بشكل عام كانت له أمور كثيرة تميزه عن غيره، وكان من ضمن تلك الأمور قضية العزلة، ومن هنا وجب بيانها ودورها في إصلاح المجتمع وهذا ما سنتعرض له في الفصل الثاني.

***

الفصل الثاني
العزلة في الفكر الصوفي وأثرها في إصلاح المجتمع

لعل ما تقدم في الفصل السابق من بيان الخلاف بين العزلة والخلطة من خلال طرح الإمام أبي حامد الغزالي يدعونا في هذا الفصل أن نتكلَّم عن العزلةِ في الفكر الصوفيّ، والحديث عن العزلة في الفكر الصوفي يأخذ دائمًا شكل التنظير من خلال سرد بعض الأقوال التي نجدها مبثوثة في كتب الصوفية أو التي اهتمت بالسلوك بشكل عام، فعلى سبيل المثال يتحدث الغزالي عن ميل الزهاد للعزلة من خلال إيراد أقوالهم كقول سفيان بن عيينة لإبراهيم بن أدهم وقد لَقِيَه بالشام: تركت خراسان؟ فقال: ما تهنأتُ بالعيش إلا هاهنا أفر بديني من شاهق إلى شاهقٍ؛ فمَن يراني يقول: موسوس أو حمال أو ملَّاح[1]. أو ما أورده أبو نعيم الأصبهاني في حليته عن الحارث المحاسبي عندما سئل: «ما علامة الأنس بالله؟ قال: التوحش من الخلق، قيل له: فما علامة التوحش من الخلق؟ قال: الفرار إلى مواطن الخلوات، والتفرد بعذوبة الذكر فعلى قدر ما يدخل القلب من الأنس بذكر الله يخرج التوحش»[2]. وغير ذلك من الأقوال والكلمات التي يرد فيها توصيف العزلة أو تعريفها بمعنى فيه شيء من الدقة، وهي أقوال تعبر إما عن تجربة أو إمعان فكر في حقيقة الأمور ومآلاتها، وهذه هي طبيعة التصوف؛ فكما أنه يتصف بالذكر والشكر فكذلك يتصف بالفكر، ويتَّسم كذلك بالتَّجارب التي يسلكها المريدُ مع شيخِه كي تتمَّ تنقية روحه من الأدناس وما يعلقُ بها من شوائب لابدَّ من التخلص منها، ومن أهمِّ التجارب عند الصوفية العزلة، فهي عندهم أقرب إلى العبادة أو تُشبه العبادة كما قال ابن

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين (٢/٢٢٧).

(٢) حلية الأولياء (١٠/١٠٧) تأليف: أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني- دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الأولى- ١٩٨٨م.

سيرين: «العزلة عبادة»[1]؛ ولذلك نرى أن هناك اهتمامًا كبيرًا من الصوفية بها من خلال تعامل المشايخ مع مريديهم أو تنظير الأولياء والزهاد لها والميل إليها.

وهم عندما يتحدثون عنها من ناحية السلوك يبيّنون أنها طريق أهل الصفوة؛ يقول الإمام القشيري رحمه الله: «الخلوةُ صفة أهل الصفوة، والعزلةُ من أمارات الوصلة، ولابدَّ للمريد في ابتداءِ حاله من العزلة عَن أبناء جنسه، ثُمَّ فِي نهايته من الخلوة لتحقُّقه بأنسِه، ومن حقِّ العبد إِذا آثر العزلة أَن يعتقد باعتزاله عَنِ الخلق سلامة النَّاس من شره ولا يقصد سلامته من شر الخلق»[2].

فهذا النصُّ من الإمام القُشيري يبيّن ماهيَّة العزلة في الفكر الصوفي، فهي عبارة عن تحقُّق العبد بأُنسِه، وهذا الأنس بنفسه عندما يعزم عليه في بداية أمره لابدَّ أن يعتقد السلامة في النَّاس وأنه يخلصهم من شره، إذًا العزلة هي محاولة للتخلص من الغرور والكبر ورؤية حظوظ النفس، ومن هنا وجدوا أنفسهم في الخلوة والعزلة والتقليل من الناس.

إن العزلة في الفكر الصوفي نَبعتْ من كونها تساعد الإنسان في الحصول على راحته وأذواقه، وتلقي بعض الأنوار الإلهية التي تجعله يرى بنور الله فيما بعدُ، وكذلك هي في الفكر الصوفي تساعده على مجاهدة نفسه وحملها على الالتزام بدين الله تعالى، ورغم أهمية تلك العزلة في الفكر الصوفي إلا أننا نجد كثيرًا من الصوفية لم يمارسوها بالكلية، بل اختلطوا بالناس وكان اختلاطهم هذا فيه كثير من التحفظ، وبين العزلة التي تعتري الصوفية والاختلاط الذي يظهر من آنٍ إلى آخر بشيء من التحفظ حصل نوعٌ من النظر إلى التصوف بقداسة؛ وذلك لأن أصحابه يتعاملون مع مَن حولهم بالانضباط الذي دعا الناس إلى احترامهم والنظر إليهم على أنهم أهل الحقيقة.

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين (٢/٢٢٢).

(٢) الرسالة القشيرية (١/٢٢٢) تأليف: عبد الكريم بن هوزان القشيري- تحقيق: د. عبدالحليم محمود، د. محمود بن الشريف- دار المعارف- القاهرة .

إذن فالعزلة داعية إلى الانضباط عند الصوفيَّة، والانضباط في الشريعة الإسلامية مطلوب بشكل كبير، ولذلك كانت من أهم أركان التصوف بجانب الجوع والسهر والصمت وأمور أخرى.

ونحن هنا لا يمكن أن نغفل أمرًا مهمًّا متعلقًا بالعزلة في الفكر الصوفي، وهو أنَّها لابدَّ أن تكون بإذنٍ من الشيخ للمريد، وهذا الشيخ لابدَّ منه، وبدونه لا يمكن أن تتحقَّق تلك العزلة أو الخلوة، فالشيخ هو الذي يأذنُ بها ويعمل على تفعيل أمور وشروط فيها من أجل أن تتمَّ في أفضل صورها، ومعلوم أن مَن كان بلا شيخ فشيخه الشيطان، فأهمية الشيخ في هذا الأمر أهمية رعاية للمريد في سلوكه إلى ربه.

وإننا نجد أنه حينما ألَّف العلماء في قضية العزلة وتكلموا عنها بشيء من التفصيل كان مقصدهم بيان أنها جالبة للسلامة وداعية إلى الطُّمأنينة، فهي في نظر العلماء والصوفية قبلهم لا تعين على الغيبة مثلما تفعل الخلطة، يقول الخطابي: «أخبرنا أبو سليمان قال: أخبرني إسماعيل بن محمد قال: سمعتُ ابن إبراهيم، يقول: لو لم يكن في العزلة أكثر من أنَّك لا تجدُ أعوانًا على الغيبةِ لكفى»[1]. وهذا أمر عندهم في غاية الأهمية وهو عدم الانشغال بالناس والاستراحة من ذِكرهم وشَغْل القلب بهمومهم أو التصنع والرياء لهم؛ كما ورد عنهم قولهم: «ولو لم يكن في العزلة إلا السلامة من آفة الرياء والتصنع للناس، وما يدفع إليه الإنسان إذا كان فيهم من استعمال المداهنة معهم، وخداع المواربة في رضاهم، لكان في ذلك ما يرغب في العزلة ويحرك إليها»[2]. فالعزلة داعية إلى التخلي عن النفاق وأن يكون الإنسان في مأمن طيلة حياته على دينه بعيدًا عن الخلطة التي لا تجلب إلا الشرور كما قال البدر العيني رحمه الله[3]،

(١) العزلة (ص ٢٦).

(٢) المصدر السابق (ص ٢٦، ٢٧).

(٣) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦٣/١) تأليف: بدر الدين العيني- دار إحياء =

وقد قالها وهو يتحدث عن زمانه، إذن فالعزلة عندهم عبارة عن عبادة كما سبق في تعبير ابن سيرين.

ولقد جَرَّب بعض العلماء أصحاب الفكر الصوفي تلك العزلة التي دعا إليها أهل التصوف، وهو الإمام الغزالي، وتكلم عنها في مصنفاته وبَيَّن أثرها عليه في أنها كانت سببًا في ظهور أمور كثيرة لم تكن واضحة له من قبل فقال رحمه الله: «ثمَّ إني لما واظبتُ على العزلة والخلوة قريبًا من عشر سنين، وبان لي في أثناءِ ذلك على الضَّرورة من أسبابٍ لا أحصيها؛ مرةً بالذوقِ، ومرة بالعلم البرهانيِّ ومرَّةً بالقبول الإيمانيِّ: أن للإنسان بدنًا وقلبًا، وأعني بالقلب حقيقة روحه التي هي محل معرفة الله، دون اللَّحم والدَّم الذي يشارك فيه الميت والبَهيمة، وأنَّ البدن له صحة بها سعادته ومرض فيه هلاكه، وأنَّ القلب كذلك له صحَّة وسلامة، ولا ينجو قال سبحانه: ﴿ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ [الشعراء: ٨٩] وله مرض فيه هلاكه الأبدي الأخرويُّ، كما قال تعالى: ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾ [البقرة: ١٠]. وأنَّ الجهل بالله سم مهلك، وأنَّ معصية الله بمتابعة الهوى، داؤه الممرض، وأنَّ معرفة الله تعالى ترياقه المحيي...»[1].

إلى آخر الكلام الذي يبين لنا أثر العزلة في تجربة الإمام الغزالي، وهي في الحقيقة تجربة فريدة جديرة بالنظر والتأمل؛ لأنَّ فيها الأثر الحقيقي لتلك العزلة التي تبناها الفكر الصوفي.

وإنَّنا في هذا المرور الطَّفيف على بيان العزلة في الفكر الصوفي قد استبان لنا كيف توثر في إصلاح المجتمع، بل تدعو إلى تطهير أفراده مما يعتلج في حياتهم،

=

التراث العربي- بيروت.

(١) المنقذ من الضلال والموصل إلى ذي العزة والجلال (ص ١١٥) تأليف: أبي حامد الغزالي- تحقيق: د. جميل صليبا ود. كامل عياد- دار الأندلس- بيروت- الطبعة السابعة- ١٩٦٧م.

فهي- كما سبق- داعية إلى السلامة والطمأنينة، وإذا كان كما تقرر من قبل أنه لابد من الخلطة وأن العزلة الكلية عن المجتمع لا تتحقق أبدًا فإنه لابد أيضًا أن نستشف من خلال بيان العزلة في الفكر الصوفي أنها تصنع من الإنسان شخصًا قادرًا على الصبر، يشبه الأنبياء في تحمل قومهم، لا أثر لشهوات الدنيا في قلبه وعقله، وغير ذلك من الأمور التي تتركها العزلة في النفس، وبناء على ماسبق فإن تلك الأمور إذا توفرت في المجتمعات المسلمة فسيسود الهدوء المجتمعي الذي يدفع المسلم إلى القرب من ربه، ومن هنا ستكون العزلة أمرًا مستحبًّا لا يُفهَم من فعلها أن صاحبها كاره لمجتمعه ورافض لما هو عليه مما جعله ينعزل عنه، بل كما تقدم عند الإمام القشيري أنه ينبغي لمن يعتزل الناس أن تكون همته ونيته أن يخلِّص الناس من شروره هو، بيد أن العزلة عن المجتمع من أجل كرهه ورفض ما هو عليه من أمور والنظرة إليه أنه مجتمع يتسم بالشر تكفَّلَ بها أناس آخرون في عصرنا الحديث كانت لهم عزلة غير العزلة المعهودة التي تكلمنا عنها، وهذا أمر سنتناوله في الفصل الثالث.

***

الفصل الثالث
العزلة في فكر الجماعات المتطرفة

ما سبق كان تأسيسًا للفكرة التي نحاول تسليطَ الضَّوء عليها بشكل يسير وهي بيان خراب ذلك الفكر الذي عاث في الأرض فسادًا من حيث كونه فكرًا ساهم ويساهم في تدمير عقول كثيرٍ من النَّاس، وهذا التدمير لم يأتي مرة واحدة بل أتى تباعًا وفق أطر ونظريات وطرح ملامح معينة وتغيير مصطلحات معروفة في الشريعة الإسلاميَّة وأمور أخرى يدعونا القلق والخوف على الأمة الإسلامية من هذا الفكر المتطرف من تسليط الضوء عليها.

لقد كانت العزلةُ من أهم الأمور التي ظهرت في فكر الجماعات المتطرفة إبان ظهورها في كل عصر، فالخوارج في بداية ظهورهم نجدهم قد اعتزلوا الناس بفكرهم وجعلوا لأنفسهم مجتمعًا موازيًا للمجتمع العام الذي يعيش فيه جميع الناس، وعندما أسَّس حسن الصباح جماعته اعتزل الناس وركن إلى قلعة أَلَمَوت وسط الجبال ومن هناك وجَّه عمليات الاغتيال إلى أفراد الأمة من العلماء والوزراء، وهكذا الجماعات المنشقة في كل عصرٍ وفي كل حينٍ، يعملون على العزلة عن المجتمع من أجل أن يستطيعوا مجابهة المجتمع الذي يرونَ أنه شر عليهم، وهم موجودون فيه بالخطأ وأنَّ أفكارهم أعلى وأهم منه، وأن أفراد هذا المجتمع لا يُمكنُ أن ينسجموا معهم لأنهم يملكون أفكارًا وعقائد يرون أنها مخالفة لدين الله، فمن أجل ذلك نجدهم إن اجبروا على مخالطة الناس نافقوهم وأبانوا لهم البشاشة في الوجوه، فإن كانوا يملكون الاعتزال عنهم اعتزلوهم.

والحديث عن العزلة في فكر الجماعات المتطرفة هو حديثٌ عن التَّأويل المغلوط، فهُم في عزلتهم ينظرون إلى العزلة من منطلق ديني؛ فيرون أنهم بذلك يُشبهون أصحاب الكهف عندما أوَوْا إلى الكهف فرارًا بدينهم، فهم يعتقدون أن

هذا الزمان هو زمان انتشرت فيه الجاهلية الأولى، وأن المجتمع يسوده الكثير من المغالطات الدينيَّة والتي ينبغي تصحيحها، وإن لم تصحح فينبغي العزلة عن ذلك المجتمع، وكل تلك الأمور تنضح بها أفكارهم وكتبهم ومقالاتهم، فيُعبِّرونَ عن هذه الأفكار بالعزلة دون توضيح لها، ثم يغيّرون المفاهيم ويُضفونَ عليها وصفًا بأنها عزلة شعورية، وهنا ينبغي قبل الكلام عن تلك العزلة الشعورية أنْ نقرر مبدأً نسير عليه في الكلام على العزلة عند الجماعات المتطرفة وهو أن تلك العزلة عندهم لم تكن عزلة على النهج الصوفي المعروف التي تقدم الكلام عليها، والتي تعمل على إصلاح المجتمع وغير ذلك من الأمور التي سبق ذكرها.

وإننا عند الكلام عند العزلة عند الجماعات المتطرفة لابدَّ أن يتطرق الحديث إلى العزلة الشعورية التي جاءت في كثيرٍ من كتابات قادة الجماعات المتطرفة من أمثال سيد قطب، فهي قضية أثارت ضجة هائلة بين أوساط المهتمين بالشأن الإسلاميّ؛ وذلك لأنَّها تُعبِّرُ عن اتجاه جديد لم يكن معروفًا من قبل إلا عند السادة الصوفية، ولأنَّ العزلة الشعورية كانت صادرة من قيادات لا يتصلون بشكل أو بآخر إلى التصوف الإسلامي، ومن هنا كان ذلك الأمر داعيًا للدهشة والعجب من تلك العزلة التي يدعون إليها؛ فهي أمر جديد يمكن أن يطلق عليه أنه بدعة؛ أي أنه شيء محدَث ليسَ من الدين؛ وإذا اعترض على كونها بدعة من قِبلِ الجماعات المتطرفة فالرد على ذلك الاعتراض أن المنطلقَ الذي انطلقت منه عند مَن دعا إليه داعٍ إلى الشك والريبة؛ وذلك لأن من قال بالعزلة الشعورية عن المجتمع ما قال بها إلا بعد أن أصدر قراره بأن المجتمع يعيش في جاهلية وأنه مجتمع فيه كفر ولا ينبغي الاختلاط به، إذن فدافع الصوفية عندما قرروا العزلة عن المجتمع غير دافع الجماعات المتطرفة في عزلتهم الشعورية عن المجتمع أيضًا؛ فالصوفية فهموا العزلة من كتاب الله ومن سنة النبي ﷺ فهمًا دعاهم إلى محاولة إصلاح المجتمع من خلال خلطتهم بالمجتمع التي جاءت بعد عزلتهم عنه، والجماعات المتطرفة كفروا المجتمع وحكموا عليه بالجاهلية فقرروا العزلة عنه، ومن هنا رأوا أنفسهم فوق الناس،

ونظروا إلى ذواتهم أنَّ الله اختارهم دون غيرهم لإصلاح المجتمع بالإضافة إلى أمور أخرى نشأتْ وتغلغلتْ في نفوسهم وأفكارهم، وكانت على خلافٍ كبيرٍ عما نشأ عليه الصوفية وما تغلغل في نفوسهم.

وربما كان الكلام السابق نتيجة لأمرٍ لم يُبيَّنْ بعدُ؛ وهو حقيقة العزلة الشعورية عند تلك الجماعات المتطرفة، وهذه الحقيقة لا نستطيع بيانها إلا إذا وقفنا على نصٍّ يبين تلك العزلة المرادة عند تلك الجماعات، ولعلَّ أول نصٍّ نركن إليه في هذا الموضوع هو ما كتبه سيد قطب في مقال بعنوان: «في الأدب والحياة» بمجلة الكتاب لإبريل ١٩٥١م، وكان المقال عبارة عن رسالة له من أمريكا إلى صديق أراد اعتزال الناس، وأورد هذا الكلام أيضًا في كتابه: «أفراح الروح» كتب سيد قطب يقول: «حينَ نعتزلُ الناس لأنَّنا نحس أننا أطهر منهم روحًا، أو أطيب منهم قلبًا، أو أرحب منهم نفسًا، أو أذكى منهم عقلًا- لا نكون قد صنعنا شيئًا كبيرًا، لقد اخترنا لأنفسنا أيسر السبل، وأقلها مئونة، إن العظمة الحقيقية أن نخالط هؤلاء الناس، مُشْبَعين بروح السماحة، والعطف على ضعفهم ونقصهم وخطئهم، وروح الرغبة الحقيقية في تطهيرهم وتثقيفهم، ورفعهم إلى مستوانا بقدر ما نستطيع، إنَّه ليس معنى هذا أن نتخلى عن آفاقنا العليا، ومُثُلِنا السامية، أو أن نتملق هؤلاء الناس ونثني على رذائلهم، أو أن نشعرهم أننا أعلى منهم أفقًا.. إنَّ التوفيق بين هذه المتناقضات، وسعة الصدر لما يتطلبه هذا التوفيق من جهد هو العظمة الحقيقية»[1].

ونحن إذا نظرنا إلى هذا الكلام وجدناه ينضَح بالكبر على الخلق الداعي للعزلة عنهم، فالكلام لا يدعو للعزلة بل يدعو للخلطة بين الناس ولكن وفق تشبع بصفات مُعيَّنة تجعل الإنسان يستسيغ تلك الخلطة التي تحدث عنها، وهذه الصفات هي الشعور بطهارة الروح وطيب القلب ورحابة النفس والتشبع بروح السماحة والعطف على ضعفاء الناس ومحاولة رفع مستواهم المتدني إلى المستويات العليا، ونحن لا ندري كيف تكون النفس التي تقول مثل تلك الأمور

(١) أفراح الروح (ص ١٦) تأليف: سيد قطب- دار ابن حزم- بيروت- ٢٠١٢م.

على مجتمعها، أهي نفس متشبعة بالتصوف السني الذي يجعل النفس تبرأ من حولها وقوتها في محاولة إصلاح نفسها فضلًا عن إصلاح غيرها، بل كيف يرى الإنسان في نفسه أهلية هذا الإصلاح بتلك الرؤيا المظلمة؟! وماذا إذا لم يرَ في نفسه تلك المقومات التي يستطيع بها إصلاح هذا المجتمع من وجهة نظره أكان يخلتط به على علله- أي علل المجتمع من وجهة نظره- أم سيعتزل ذلك المجتمع لأنه يرى نفسه مثل أي فرد فيه يعتريه ما يعتريه من النقصان الإنساني الذي كتب على الخلق، بل كيف يُسوِّغ الإنسان لغيره- كما فعل سيد قطب مع صاحبه الذي أراد أن يعتزل الناس- أمرًا داعيًا إلى الكبر يتمثل في الشعور بنقص الناس وكماله هو، وتلك أمور في الحقيقة لم نطلع على شيء منها عند مَن سبق سيد قطب، فكأنه يدعو إلى الخلطة لكن مع التَّشبُّع بأمورٍ تدعو الإنسان للنظر إلى مجتمعه أنه غريب عنه، وربما كانت تلك النظرة هي الداعية إلى القول بجاهلية المجتمعات.

إذن فحديث سيد قطب السابق هو حديث عن العزلة الشعورية، وهي أن يخالط الفرد المسلم مجتمعه مع شعوره في داخله أنه أفضل منهم وأطيب منهم قلبًا وروحًا، وهذه العزلة الشعورية التي دعا جعل لها مبررًا أخلاقيًّا وهو تبرير الخلطة بأننا لابد أن نكون عند الاختلاط بالناس أن نكون مشبعين بروح السماحة، والعطف على ضعفهم ونقصهم وخطئهم، وروح الرغبة الحقيقية في تطهيرهم وتثقيفهم.

وإننا عند التمعُّن في نصوصه الأخرى نطالع أيضًا تلك النظرة إلى المجتمع ووجوب العزلة عنه، التي هي ليست بمعنى اعتزاله بل الاختلاط به مع عدم مجاراة المجتمع فيما يفعل، يقول سيد قطب في كتابه معالم في الطريق: «إنَّنا نحن الذين نقدم الإسلامَ للناس ليس لنا أن نجاريَ الجاهلية في شيء من تصوراتها، ولا في شيء من أوضاعها، ولا في شيء من تقاليدها. مهما يشتدُّ ضغطها علينا. إنَّ وظيفتنا الأولى هي إحلال التصورات الإسلامية والتَّقاليد

الإسلامية في مكان هذه الجاهلية، ولن يتحقق هذا بمجاراة الجاهلية والسَّير معها خطوات في أول الطريق، كما قد يخيَّل إلى البعض منا.. إن هذا معناه إعلان الهزيمةِ منذ أول الطريق...»[1].

وهو في تلك الكلمات يبين الدافع والمنطلق الذي يدفعه إلى القول بالعزلة الشعورية عن المجتمع؛ ذلك لأنه مجتمع جاهلي لا ينبغي الانخراط معه ولا التشبث بتقاليده، وهذا النص يعبر عن الاستعلاء أيضًا، الاستعلاء الذي نَظَّر له بعد هذا النص بقليل، فكأنه بنى الأمور على بعضها من البداية وهي يمكن أن تكون على هذا التَّرتيب؛ أولا وجوب الإحساس بطهارة النفس ورفعتها عن غيرها من الناس، ثم اعتقاد أنَّ المجتمع جاهلي، ومن ثَمَّ لابد من عدم الدخول معه في شيء والعزلة عنه ثم الاستعلاء الذي له شأن آخر عنده، وهي أمور تدعو إلى تدمير النفس الإنسانية التي هي عمود المجتمع المسلم، بل تدعو إلى تدمير المجتمع وذهاب هويته وإحلال أمور أخرى لا نعرف عنها شيئًا وما أنزل الله بها من سلطان.

إذن فالعزلة التي رسخ لها سيد قطب هي عزلة غير العزلة المعهودة عند السادة الصوفية التي تدعو إلى بناء المجتمع ورسوخ هويته والتي تقدم الحديث عنها، لكن عزلته التي دعا إليها هي عزلة يحاول فيها أن يجعل المسلم له مقياسه الخاص في الحكم على الناس وتداول أفعالهم وفي الحقيقة هذا أمر ليس مكلَّفًا به الإنسان، فالإنسان مكلف بأن يصلح من نفسه وحاله، كما أن هذه العزلة التي دعا إليها يحاول فيها أن يفصل شعور من يفعلها عن شعور المجتمع حوله وكأنه يعيش في دنيا خاصة به، يفكر وحده ويتعامل مع الخلق وفق قانون سنه بينه وبين نفسه، وهي تدعوه أيضًا إلى عدم إصلاح هذا المجتمع، وتضع حاجزًا بينه وبين الناس وتجعله يعيش لنفسه لا للناس.

---

(١) معالم في الطريق (ص ١٦١) تأليف: سيد قطب- دار الشروق- الطبعة السادسة- ١٩٧٩م.

كذلك فإن تلك العزلة التي دعا إليها سيد قطب أحدثها تجاه من لا يلتزمون بأوامر الإسلام، فهو هنا جعل نفسه حكمًا على غيره وعلى إسلامه، ودعاه ذلك إلى العمل على دعوة هذا المجتمع الذي يراه جاهليًّا إلى الإسلام الحقيقي من وجهة نظره، وكأن العالم وقت وجوده كان فيه إسلامان إسلام في قرارة سيد قطب ومن تبعه وهو الحق من وجهة نظرهم، وإسلام عليه الناس قاطبة وهو الباطل والجاهلية العمياء التي يعيشون فيها، وليست تلك العزلة التي أنشأها سيد قطب مأخوذة من حياة الصحابة الكرام ولا هي طريقة رسول الله ﷺ في تربيتهم؛ وذلك لأن رسول الله ﷺ وصحابته الكرام كانوا يعيشون في مكة وسط مجتمع جاهلي تسوده ملامح الكفر من عبادة غير الله تعالى ومحاربة الدعوة في بداية ظهورها، وهذا أمر غير موجود في زماننا هذا، فكيف يكون حياة الناس في أيامنا هذه تشبه حياة الكفار في الجاهلية وقد ظهر الإسلام ودخل الناس في دين الله أفواجًا وخالط الإيمان بشاشة القلوب وظهرت المذاهب والعلماء والعلوم وتأسست المؤسسات العلمية الرصينة التي حافظت على العلم وأخرجت لنا كنوزًا علمية في كل شيء ليس فقط في العلوم الإنسانية وإنما في العلوم التجريبية، فكيف تكون هذه الحياة هي مثل حياة الجاهلية الأولى؟! وقد أبان سيد قطب عن ذلك الفكر حين دعا إلى المفاصلة في كلامه فقال: «إنَّ الخطوة الأولى تبدأ دعوة للناس بالدخول في الإسلام، والدينونة لله وحده بلا شريك ونبذ الدينونة لأحد من خلقه- في صورة من صور الدينونة- ثم ينقسم القوم الواحد قسمين، ويقف المؤمنون الموحدون الذين يدينون لله وحده صفًّا- أو أمة- ويقف المشركون الذين يدينون لأحد من خلق الله صفًّا آخر.. ثم يفاصل المؤمنون المشركين.. ثم يحق وعد الله بنصر المؤمنين والتدمير على المشركين.. كما وقع باطِّراد على مدار التاريخ البشري. ولقد تَطُول فترة الدعوة قبل المفاصلة العملية. ولكن المفاصلة العقيدية الشعورية يجب أن تتم منذ اللحظة الأولى»[1].

---

(١) في ظلال القرآن (١٩٤٧/٤) تأليف: سيد قطب- دار الشروق- القاهرة- الطبعة السابعة عشرة- ١٤١٢هـ

وهذا نصٌّ يوضح لنا كيف تفكر تلك العقلية في نظرتها إلى المجتمع، وتعبير المفاصلة تعبير جديرٌ بالنظر فيه من حيث إنه يناسب مصطلح العزلة الشعورية- إن قررنا أنه مصطلح، وسيد قطب هنا يعمل على تأصيل عزلتين عن المجتمع؛ الأولى: عزلة أو مفاصلة عملية، والثانية مفاصلة شعورية، والثانية لابد أن تتحقق منذ اللحظة الأولى التي تقرر فيها الجماعة أمرها مع مجتمعها، وهذه كلها أمور داعية إلى الشِّقاق المجتمعي وليست داعية إلى التماسك الديني والأخلاقي بين أفراد المجتمع، فما يدعو إليه هو في الحقيقة خراب وليس إصلاحًا، وهدم وليس بناء؛ فالعزلة التي تكون خارجة عن المجتمع لأن هناك أفرادًا رأوا في أنفسهم حظًّا من الإيمان جعلهم يشعرون بالعلو على الخلق هي عزلة تدعو إلى الخراب والهدم وليس إلى البناء والإصلاح.

ونحن نقرر في نهاية هذا الكلام أنَّ الغالب على تلك العزلة أنها تكون هربًا من الواقع وابتلاءاته تارة واستعلاء عليه وعلى مفرداته من بشر وأحداث تارة أخرى، وهي في الحقيقة عزلة مذمومةٌ لكونها تنطلق من الكبر، والكبر معصية إبليس ومدخله إلى بني الإنسان، ولأنها على تناقض مع ما عليه حال الإنسان الراشد من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولأنها مضيعة للإحسان ومذمة في حق العاملين في إعمار هذه الأرض، ولا شك أن مثل تلك الأفكار لها أثرها السلبي على المجتمع التي ظهرت فيه، ومن هنا وجب التعرض لأثر الفهم المغلوط للعزلة الشعورية التي طُرحت، وهذا ما سنذكره في الفصل الرابع.

* * *

الفصل الرابع

أثر الفهم المغلوط للعزلة في فكر الجماعات المتطرفة على المجتمع

لقد أحدثت قضية العزلة وفهمها المغلوط عند الجماعات المتطرفة أثرًا كبيرًا في تغير المفاهيم الدِّينيَّة، فالانغلاقُ على النفس في حد ذاته واحد من أهم العوامل الجالبة لتدمير النفس، وهذا الانغلاق فعلتْه الجماعات المتطرفة عندما دَعتْ إلى تلك العزلة الشُّعورية عن المجتمع، هذه العزلة التي أحدثت أصداءً متباينة في المجتمع بكافة أطيافه؛ إذ تحول الحديث عنها إلى محل جدل ولبس لدى كثير من الناس، وذلك لما تنطوي عليه من انقلاب وقطيعة في العلاقة مع المجتمع، وفي المقابل احتفى بها أصحاب التيارات المتطرفة ووجدوها مشرِّعة للقطيعة مع المجتمع الذي وسموه بأنه جاهلي، وقد تبيَّنَ ذلك من خلال تحولهم من العزلةِ الشعوريَّة المعنوية إلى مرحلة العزلة الحسية فاعتزل أبناء تلك التيارات المتطرفة من جماعات الجهاد وغيرها المجتمع ونفروا عن الاحتكاك أو التداخل معه، حتى داخل المساجد التي اعتبروها مساجد ضرار لا ينبغي الصلاة فيها، فكانت لهم مساجد خاصة بهم، وقد لوحظت هذه الظاهرة في المجتمع المصري بشكل خاص، فوجدنا العزلة الحسية بجانب الشعوريَّة حتى في العبادات، فنتج عن ذلك صدور بعض الفتاوى التي تمنع الصلاة وراء ما يسمونهم بعوام الناس، ولم يقتصر الأمر على هذا بل إنهم تحولوا إلى مرحلة اعتزال العمل في أجهزة الدولة، باعتبارها تحت حكم ما يطلقون عليه الطاغوت، ونتج عن هذا الاعتزال لأجهزة الدولة الحكم على مَن يعملون فيها بأنهم يوالون الكفار وأصحاب الطاغوت، وغير ذلك من تلك الأفكار الانعزالية اللاعقلانيَّة، وإنَّ أثر تلك العزلة يظهر على الفرد المنتمي للتَّنظيمات الدِّينية الحركية والذي لا يجد ذاته مع بقيَّة المجتمع، وذلك لشعورِه أنَّه خارجٌ عن السياق الاجتماعي، مما أنبت في داخله شعورًا بالاغتراب والانطواء.

وإنَّنا حين نتكلم عن أثر تلك العزلة الشعورية التي دعا إليها سيد قطب ونظَّر لها في كتبه ينبغي أن لا نغفل امتدادها على الوعي الديني الحركي الراهن في المجتمع، على الرغم من كتاباتِ المنظِّرين المُناهضين لحركات الجماعات المتطرفة، وعلى الرغم من خفوت تلك الحركات المتطرفة وكتاباتهم إلا أنَّ أثر هذه الفكرة على الوعي الدِّينيِّ الراهن لا يزال ممتدًا عند كثيرٍ من الناس الذين لا يملكون فكرًا دينيًّا حقيقيًّا، وأثرها يمكن أن نلمحه من خلال الممارسات العملية أو التلقائية التي تتضح من خلال الأفعال الشخصية التي تصدُرُ من بعض النَّاس ممن تشبَّعوا بتلك الفكرة، والذين يرون أنهم غرباء عن هذا المجتمع وينظرون إليه على أنه لا يسيرُ على النطاق الديني الصحيح، وهذه الأمور الضمنيَّة نلحظها من خلال تصرفات الفرد أو المجموعات التي تتصل ولو من بعيد بتلك الجماعات المتطرفة.

ومن أثر تلك العزلة الشعورية أن الفرد يشعر بعدم الانتماء إلى عامة المجتمع الذي يعيش فيه اعتقادًا منه أنه ضمن مجموعة فوق وعي المجتمع لا ضمنه، مجموعة مستقلة عن المجتمع في كل شيء في الدين والثقافة والوعي بشكل عام، ويظهر ذلك لدى الفرد الحركي من خلال اهتماماتِه ورؤيتِه التي لا تنفكُّ عن التواصل اللاشعوريِّ بالمرجعية التي ينتمي إليها؛ لأنه يراها هي الحقيقة النهائية وأنَّ ما عداها شبهات.

ويظهر أيضًا تأثير تلك العزلة على الفرد الداخل في تلك التجمعات أنه لا يشعر باندماجه في المجتمع في حالة من فقدان العلاقة بثقافة واهتمامات الناس، ومن ثَمَّ لا يرى ما حوله من أبعاد ثقافية ودينية ودنيوية وفكرية إلا عبر هويته الضيقة، ومن ثَمَّ مع هذا التغلغل يفقد كيانه وشخصيته التي يتمُّ سلبها تلقائيًّا، كما هي طبيعة المرجعيات التي تهدم الفرديَّة لمصلحة المجموعات.

* * *

الخاتمة

وفي نهاية الكلام عن العزلة بين التَّصوف وفكر الجماعات المتطرفة يمكن أن نقول: إنَّ المتشبِّع بفكر التصوف الذي يقوم على تربية الفرد والمجتمع لا يستطيع أن يحيد عن الشريعة الإسلامية في أيِّ أمر من أوامرها سواء أكان مندمجًا مع المجتمع الذي يعيش فيه أم في عزلة عنه، والشخص المتشبع بالتصوف أيضًا يفهم العزلة أنها تأتي من أجل إصلاح نفسه أوَّلًا ثم إصلاح مجتمعِه بعد ذلك، وفي عزلته التي يقوم بها لا يترفع على مجتمعه بإيمان ولا تقوى، بل يرى نفسه يخلِّص الناس من شروره، وفي عزلته لا يهتدي فِكرُه إلى اتخاذ العنف ضد مجتمعِه كما عند الجماعات المتطرفة، بل يكتنفه الحنانُ والرضا عن هذا المجتمع، وفي عزلته كذلك يرى أن الله تعالى قد حباه بفضلٍ عظيمٍ وهو الخلوة به والعزلة عما سواه، فيرجع إلى مجتمعه متشبِّعًا بروح التواضع والطمأنينة.

***

٧. الفكر الصدامي وحتمية المواجهة مع الآخر عند الجماعات المتطرفة

تمهيد:

تتكوَّن المنظومة الفكرية والصورة الكلية للدين والشريعة عند الجماعات المتطرفة والتيارات الضالة من عدة أركان باطلة تُمثِّل الفكر التكفيري المنحرف عند هذه الجماعات، فمن تلك الأركان القولُ بجاهلية المجتمع المسلم، ووقوع الأمة في الشرك، وانقطاع الدين عن الأرض، وهجر الأمة للشَّريعة الإسلامية، وعدم تحقيقها للتوحيد، وانتشار البدعة في الأمة وهجرها للسنة، وهذا يعد داخلًا في حلقة متكاملة من الضلال الفكري والعملي في فكر هذه الجماعات، وبجانب تلك الأفكار الضالة السابقة يدخل الفكر الصدامي والقول بضرورة المواجهة مع حتمية الصدام مع الآخر عندهم، وهذا يعد أحد هذه الأركان في منظومتهم الفكرية ورؤيتهم المغلوطة لحقيقة الدين ومعانيه، وهذه الأفكار المتطرفة عند تلك الجماعات تؤدي إلى أمور فكرية باطلة ينشأ عنها تطبيقات عملية أشد بطلانًا، فإن الفكر التكفيريَّ عند هذه الجماعات يترتب بعضُه على بعضٍ، ويمد بعضه بعضًا؛ ففكرة تمهد لأخرى وركن يستمد وجوده الفكري والعملي وقوته من أركان أخرى.

ويعد الفكر الصدامي والقول بحتمية المواجهة مع الآخر هو أحد الحلقات الأخيرة في سلسلة المنهج التكفيري، فهو مترتب على حلقات أخرى من الرؤية الخاطئة للشريعة الإسلاميَّة وحقيقتها؛ من القول بجاهلية المجتمع المسلم، وضرورة الاستعلاء على الواقع المحيط والانعزال عنه، والمفاصلة الكاملة عن مفردات الحياة فيه، والقول بضرورة تحقيق التمكين وغير ذلك، فإن من الأصول التي تتعامل بها تلك الجماعات المتطرفة مع الآخر هو ضرورة الصدام والمواجهة بصوره المختلفة المعنوية والمادية.

ولعل في البداية لابدَّ لنا أن نوضح ما المقصود بالآخر الذي تعمل تلك الجماعات على الصدام معه ومواجهته، فالآخر في فكر هذه الجماعات هو كل مَن لم يحمل نفس الرُّؤية التي يحملها المنتمون لتلك الجماعات، ويتشبع بنفس الأفكار والمفاهيم تجاه

قضايا الدِّين والشَّريعة والحياة، وقد يظنُّ كثيرٌ من الناس من غير المطَّلعين على حال هذه الجماعات أنَّ الآخر عندهم هو غير المسلم، ولكن التراث الفكريَّ والعمليَّ لهذه الجماعات يخبرنا أنَّ الآخرَ عندهم يشمل المسلمين وغير المسلمين، فالنظرة الكلية لمجتمعات المسلمين عند تلك الجماعات الضَّالة تتمثل في القول بعدم تحقيقهم للتوحيد، وبُعدهم عن الشريعة، فهم في جاهلية قد وقعوا في الشرك، أو على الأقل يقولون بالتوقف في الحكم بإسلامهم حتى يتم وضوح حالهم، أو هم أهل بدعة وتفلت من الشريعة غير ملتزمين بالدِّين.

والنظرة الكلية للآخر غير المسلم عندهم تتلخص في فكرة المواجهة والصدام وعدم التعايش معه، سواء أكان غيرُ المسلم جماعةً أو أفرادًا أو دولًا، فقد رسخ في فكر تلك الجماعات الضالة أنَّ من شروط صحة الإيمان وسلامة إسلام المسلمين أفرادًا وجماعات أن يكون أصل العلاقة بينهم وبين الآخر هو العداوة والبغضاء والتصريح لهم بذلك في مخالفة تامة للهدي المحمَّدي في التعامل مع الآخر كما شَهدتْ به سنة النبي ﷺ، فخلطوا خلطًا عجيبًا بين صحة المعتقد، وضرورة إظهار العداوة حتى مع المسالم غير المعتدي، ووضعوا ذلك كله تحت عنوان الولاء والبراء وتحقيق التوحيد وسلامة العقيدة، ورتبوا على ذلك عدة أصول جعلوها من العقيدة التي لا يصح إسلام أحد عندهم إلا بها، وهي تعد ثلاث أصول:

أولًا: رفضهم لفكرة التعايش والتعاون بين المسلمين وغير المسلمين.

ثانيًا: الأصل في العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو الحرب والقتال في كل زمان ومكان.

ثالثًا: الصدام والمواجهة عندهم سببها مجرد الكفر والمخالفة في العقيدة لا الدفاع وصد الطغيان.

وبجانب تلك الأصول السَّابقة أحببنا في هذه المقدمة أن نُبيِّنَ كذلك كيف تبلور موقف تلك الجماعات في هذه القضية وهي قضية الصدام، فقد تبلور موقف هذه الجماعات من خلال صورتين:

الأولى: موقفُهم من المسلمين الذين ليسوا على نفس منهجِهم.

الثانية: موقفهم من غير المسلمين؛ ويشمل موقفهم من غير المسلمين في البلاد الإسلامية، وموقفهم من المجتمعات غير المسلمة خارج البلاد الإسلاميَّة.

أولًا: موقفهم من المسلمين الذين ليسوا على نفس منهجهم:

ويتمثل في الرفض الكامل لهم ورميهم بالزيغ والتفلت من أحكام الدين على مستويات العقيدة والفقه والأخلاق والسلوك، ومحاولة الانعزال الكامل عن المجتمع بقدر المستطاع؛ فلا يخالطون الناس إلا بحكم الضرورة، حتى يحققون التمايز بين فسطاط التوحيد وفسطاط أهل الجاهلية والشرك والبدعة بزعمهم، وقد ظهر كثير من آثار ونتائج منهجهم هذا في المجتمعات المسلمة؛ بحيث ظهرت مصطلحات الملتزم وغير الملتزم، والأخ والأخت، وأهل السنة والمبتدعة، فدلت على وجود التفرقة بين المسلمين، بحيث اعتبرت هذه الجماعات نفسها أنها الحاملة للفهم الصحيح للدين، وصحيح المعتقد، وأنها الحاملة لمنهج النبي ﷺ، في مقابل طوائف من المسلمين وقعت في الشرك والبدعة، ومفارقة أحكام الدين، وهذه الطوائف لا تستحق إلا الخصومة والمواجهة والعزلة عنها، إلا أن تستجيب لمنهجهم وترضى بطريقتهم لفهم الدين أصولًا وفروعًا.

وكانت أهم مظاهر تحولهم إلى الصدام مع المجتمع تصوُّرهم الباطل بأنهم حملة المنهج الصحيح وتحويلهم للاختلاف الفقهي المقبول من الأمَّة عبر القرون إلى خلافات أصولية عقدية لا تحتمل إلا وجها واحدا هو الوجه الذي يعتنقونه هم، بجانب مشابهتهم للخوارج من حيث إحياء فكرهم عن طريق القول بوجود جماعة المسلمين التي حققت الإيمان والإسلام دون باقي الأمة التي فارقت الدين، وما صاحب ذلك من القول بالتكفير بالمعاصي وجعلها دليلًا على جاهلية المجتمعات، والقول بانقطاع الدين عن بلاد المسلمين واتهامها بهجر الشريعة الإسلامية، وقد صنفوا في ذلك المصنفات التي تؤصل لهذا الفكر وأركانه. ونتج عن ذلك تكوين جماعات مسلحة انطلقت من خلال هذا الفكر التكفيري، وانعزلت هذه الجماعات عن المجتمعات عزلة حقيقية أو شعورية حتى تستطيع تنفيذ مشروعها، من خلال إعداد الجيل المؤمن الذي يتم على يديه المفاصلة بين المؤمنين والكافرين، ثم تنفيذ الجانب العملي بعد ذلك والذي يقوم على إسقاط أنظمة الحكم، وضرب مؤسسات الدولة والقيام بعمليات التخريب لتدمير الدول، كخطوة من خطوات هدم نظام الدولة والاستيلاء على الحكم وتنفيذ مشروعها وفرض نموذجها الذي تؤمن به.

ثانيًا: موقفهم من غير المسلمين، وهذا تحته أمران:

الأول: موقفهم من غير المسلمين في البلاد الإسلامية:

وتمثل هذا الموقف في الغلظة في التعامل وتجاوز التعاليم الشرعية السمحة وتعدِّي نظم المجتمع وقيمه في التعامل معهم، فكان التعالي والكبر وإظهار الاحتقار مسلكهم في التعامل مع غير المسلم الذي يعيش بين المسلمين، بجانب العمل على إثارة الفتن بين المسلمين والطوائف غير المسلمة، ويحاولون تصوير الأمر على أنه دفاع عن العقيدة والدين، ومعركة بين الإسلام والكفر، فيجعلون من ذلك المسلك بابًا من أبواب زعزعة أمن المجتمع، وخلخلة النظام الضابط له، فيحقِّقون به وجهًا من وجوه الظهور واستعراض القوة على طوائف تعيش في ظل الدولة الإسلامية وحضارة الإسلام، ويعدون ذلك نوعًا من إظهار استعلاء الإيمان، وأهملوا النصوص الشرعية التي تحثُّ على رعاية غير المسلمين والإحسان إليهم، وعدم الإقدام على ظلمِهم بأي شكل من الأشكالِ الماديَّة أو المعنويَّة.

الأمر الثاني: موقفهم من المجتمعات غير المسلمة خارج البلاد الإسلاميَّة:

الأصل في العلاقة مع المجتمعات والدول غير الإسلامية عند هذه الجماعات الصراع والصدام والقتال وحتمية المواجهة، وتحقيق صور من صور النصر والتمكين، وذلك تحت زعم الجهاد، وليس الأصل عندهم هو السلم والتَّعايش والنظر إلى حالة الحرب والقتال على أنَّها حالة استثنائية من الأصل كما هو معروف في الشريعة الإسلامية، ويعتمدون في ذلك على فهمهم المغلوط لبعض النصوص الشرعية التي يجردونها من سياقاتها الكلية وأسباب نزولها؛ فحوَّلوا الجهاد في سبيل الله لردِّ العدوان وصيانة بلاد المسلمين والحفاظ على هويتهم الدينية والحضارية إلى ظاهرةٍ من القتل والتخريب والعمليات الإرهابيَّة، وذبح غير المسلمين، وألصقوا ذلك كلَّه بالشريعة المطهرة، وظنوا أنَّ وجود الآخر غير المسلم في هذه الدنيا غير مشروع، وأنه مخالف لمراد الله، وأنَّ وجود الكفر في الأرض يوجب القتال وسفك الدماء حتى يتم إفناء الآخر وإنهاء وجوده، فشوَّهوا صورة المسلم عند غير المسلمين، وجعلوا منها في ذهن الآخر أنَّه الشخص الصدامي الدموي، الذي يكره غيره ولا يحمل معه إلا التدمير والإرهاب، ولا يراعي أي صورة من صور الإنسانية والحضارة البشرية، وأنَّ مصطلح الآخر والتَّعايش معه ليس موجودًا في الشريعة الإسلامية، فوقعوا في صورة

بشعة من صور تحريف الدين وتبديل الشريعة التي من أبرز سماتها التسامح والقدرة على التعايش مع الغير في مختلف الأحوال.

والذي يَعنينا في هذا الأمر أن نوضِّح تأصيل الفكر الصدامي عند الجماعات المتطرفة ثم بعد ذلك نوجه نقدًا لذلك التأصيل في ضوء الشريعة الإسلاميَّة، وسوف يكون كلامنا من خلال فصول، وتحت كل فصل منها مجموعة من النقاط التي توضح ملامح كل فصل، وذلك على النحو التالي:

الفصل الأول: تأصيل الفكر الصدامي عند الجماعات المتطرفة وبيان أسبابه.

الفصل الثاني: نقد التأصيل العلمي الداعي للفكر الصدامي.

الفصل الثالث: مفاهيم يجب أن تصحح في قضية الصدام مع الآخر عند الجماعات المتطرفة.

***

الفصل الأول

تأصيل الفكر الصدامي عند الجماعات المتطرفة وبيان أسبابه

وهذا الفصل تحته أربع نقاط:

الأولى: ظهور المرجعيات المضللة وتأصيل سيد قطب للفكر الصِّدامي.

الثانية: الفهم الخاطئ لمصطلحات دار الكفر ودار الإسلام.

الثالثة: الفهم الخاطئ لقضية الجهاد في الإسلام.

الرابعة: احتكار الحق والادعاء بأنهم أصحاب المنهج الإلهي الاستعلائي.

النقطة الأولى: ظهور المرجعيات المضللة وتأصيل سيد قطب للفكر الصدامي:

تضافرت أسبابٌ كثيرةٌ وعوامل فكرية وعملية متعدِّدة أدَّتْ بهذه الجماعات للوصول إلى هذه الحالة الصداميَّة مع الآخر؛ وكان من أبرز أسباب ذلك التَّأصيل هو ظهور المرجعيات الفكرية المضللة التي قدمت على أنها تمثل الفهم الصحيح للدين والعقيدة الإسلامية، فاتخذت هذه الجماعات من بعض النصوص الفكريَّة الباطلة مرجعية لها في تكوين الفكر الصدامي وتطبيقاته العملية مع الآخرِ، وأصبغت عليها القداسة الشرعية التي لا يجب مخالفتُها.

ومن أبرز تلك النصوص الفكرية الباطلة ما احتوتْ عليه كتابات «سيد قطب» والتي أتى فيها بالأُطروحات الباطلة وألبسها ثوب الشريعة و الشرعية وأعلن أنها هي حقيقة الدين الإسلامي، فقد احتوت كتابات سيد قطب على التمهيد والتأصيل للفكر الصدامي مع الآخر؛ المسلم وغير المسلم، والقول بوجوب المواجهة، وذلك من خلال طرحه لعدة مفاهيم باطلة من القول بجاهلية المجتمعات الإسلامية، وانقطاع الدين عن الأرض، وغياب معاني لا إله إلا الله من حياة المسلمين، وعدم وجود الجماعة المؤمنة على وجه الأرض، وحتمية الصدام مع الحضارات الأخرى.

يقوم سيد قطب في كتاباته بمحاولة التأصيل لتحريف المعاني الشرعية، ويبتكر من المصطلحاتِ المبتدعة ما يشاء، ويعمل على أن يزيف لها من الأدلة ما يصبغ عليها صفة الشرعية، ويتجه بعد ذلك إلى تقديم النموذج العملي لتطبيق هذه المصطلحات؛ عن طريق الدعوة إلى تكوين الجماعة المؤمنة المنفصلة عن المجتمعات الجاهلية، التي سيقعُ على عاتقها المفاصلة والمواجهة مع أهل الجاهلية والشرك،

وستعمل على تطبيقِ الشريعة الإسلامية كما يراها سيد قطب ، بما يخلق في نهاية الأمر عند ضعاف العقولِ الذين لا يملكون الرؤية الشرعية الصحيحة من محبي الخطاب الحماسي التحريضي- اتجاهًا نحو الفكر الصدامي وتطبيقاته مع الجميع، ويظن أنه في ذلك كله يعمل في سبيل الله وفي نصرة دين الله وأنَّه من المجاهدين، فيكون حاله كما أخبرنا الله سبحانه وتعالى في كتابِه العزيز: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

- يقول سيد قطب: «أن يعيش الإنسان في مواجهة هذه الجاهلية التي تعم وجه الأرض اليوم، وفي قلبه وفي همه وفي حركته أن ينشئ الإسلام في نفسه وفي نفوس الناس وفي حياته وفي حياة الناس مرة أخرى في مواجهة هذه الجاهلية. بكل تصوراتها، وكل اهتماماتها وكل تقاليدها، وكل واقعها العملي وكل ضغطها كذلك عليه، وحربها له، ومناهضتها لعقيدته الربانية، ومنهجه الرباني وكل استجاباتها كذلك لهذا المنهج ولهذه العقيدة بعد الكفاح والجهاد والإصرار...»[(١)].

ثم يقول في حديثه عن أفراد الطائفة المؤمنة: «وينظر فيرى الذين يقولون: إنهم مسلمون ليسوا على شيء لأنهم لا يقيمون كتاب الله المنزل إليهم .. فيتعاظمه الأمر، ويستكثر أن يواجه هذه البشرية الضالة كلها بكلمة الحق الفاصلة، ويرى عدم الجدوى في أن يبلغ الجميع أنهم ليسوا على شي ء! وأن يبين لهم الدين الحق! وليس هذا هو الطريق... إن الجاهلية هي الجاهلية- ولو عمت أهل الأرض جميعًا- وواقع الناس كله ليس بشيء ما لم يقم على دين الله الحقِّ، وواجب صاحب الدعوة هو واجبه لا تغيره كثرة الضلَّال ولا ضخامة الباطل... فالباطل ركام... وكما بدأت الدعوة الأولى بتبليغ أهل الأرض قاطبة: أنهم ليسوا على شيء ..كذلك ينبغي أن تستأنف .. وقد استدار الزمان كهيئة يوم بعث الله رسوله ﷺ»[(٢)].

ثم يتحدَّث عن العصبة المسلمة فيبين أنها لابد لها أن تنفصل فيقول: «إنه لا

---

(١) انظر: في ظلال القرآن (١٠١٧/٢) سيد قطب- دار الشروق - بيروت- القاهرة-الطبعة السابعة عشر-١٤١٢هـ.

(٢) في ظلال القرآن (٩٤١/٢).

نجاةَ للعُصبة المسلمةِ في كلِّ أرضٍ من أن يقعَ عليها هذا العذابُ: ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍۗ﴾ [الأنعام:٦٥]، إلَّا بأن تنفصلَ هذه العُصبة عَقديًّا وشُعوريًّا ومنهجَ حياةٍ عن أهل الجاهليَّةِ من قومِها- حتى يأذنَ الله لها بقيام دارِ إسلامٍ تعتصمُ بها- وإلا أنْ تشعرَ شعورًا كاملًا بأنَّها هي الأمة المسلمة وأنَّ ما حولها ومَن حولها ممَّن لم يدخلوا فيما دخلت فيه جاهليَّةٌ وأهلُ جاهليَّةٍ، وأن تُفاصلَ قومَها على العقيدةِ والمنهجِ، وأنْ تطلبَ بعد ذلك من الله أنْ يفتح بينَها وبينَ قومِها بالحقِّ وهو خيرُ الفاتحين، فإذا لم تُفاصل هذه المفاصلة، ولم تتميز هذا التَّميُّز- حقَّ عليها وعيدُ الله هذا، وهو أن تظلَّ شيعةً من الشِّيَع في المجتمع، شيعةٌ تتلبَّسُ بغيرِها منَ الشِّيَعِ، ولا تتبينُ نفسها، ولا يتبينُها النَّاسُ ممَّا حولها، وعندئذٍ يُصِيبُها ذلك العذابُ المقيمُ المديدُ دون أنْ يدركَها فتحُ الله الموعودُ!... ومراجعةُ تاريخ الدَّعوة إلى الله على أيدي جميع رُسل الله يُعطينا اليقينَ الجازم بأنَّ فَتْحَ الله ونصرَه وتحقيقَ وَعْدِه بغلبة رُسُلِه والذين آمنوا معهم- لم يقع في مرةٍ واحدةٍ قبل تَميُّز العُصْبةِ المسلمةِ ومفاصلتِها لقومها على العقيدةِ وعلى منهجِ الحياة»[1]. وهذا الانفصال سيؤدي إلى بداية التفكير في الصِّدام.

وقد تجلت صورة هذا الصدام في تصويره للعلاقة بين المسلمين وغيرهم على أنها قائمة على الصدام والصراع وأن وجود الإسلام يلزم منه وجود الصراع فيقول: «إن أهل الكتاب يعرفون أن هذا الكتاب حق من عند الله ويعرفون من ثمَّ ما فيه من سلطان وقوة ومن خير وصلاح ومن طاقة دافعة للأمة التي تدين بالعقيدة التي جاء بها وبالأخلاق التي تنبثق منها وبالنظام الذي يقوم عليها. ويحسبون كل حساب لهذا الكتاب وأهله ويعلمون جيدا أن الأرض لا تسعهم وتسع أهل الدين!.. إنهم يعرفون ما فيه من حق، ويعرفون ما هم فيه من باطل.. ويعرفون أن الجاهلية التي صاروا إليها، وصارت إليها أوضاع قومهم وأخلاقهم وأنظمتهم، لا يمكن أن يهادنها هذا الدين، أو يبقي عليها .. وأنها من ثَمَّ معركة لا تهدأ حتى تجلو الجاهلية عن هذه الأرض، ويستعلي هذا الدين، ويكون الدين كله لله ..أي أن يكون السلطان في الأرض كله لله، وأن يطارد

(١) في ظلال القرآن (١١٢٥/٢).

المعتدون على سلطان الله في الأرض كلها. وبذلك وحده يكون الدين كله لله»[1]. وهذه هي البداية لتصور العلاقة، ثم يُوضِّحها بعد ذلك من خلال بيان الدفاع عن الدين والتركيز على الصِّدام بقوله: «حقًّا إنه لم يكن بد لهذا الدين أن يدافع المهاجمين له؛ لأنَّ مجردَ وجودِه في صورة إعلان عام لربوبية الله للعالمين، وتحرير الإنسان من العبودية لغير الله، وتمثل هذا الوجود في تجمع تنظيمي حركي تحت قيادة جديدة غير قيادات الجاهلية، وميلاد مجتمع مستقل متميز لا يعترف لأحد من البشر بالحاكمية، لأن الحاكمية فيه لله وحده... إن مجرد وجود هذا الدين في هذه الصورة لابد أن يدفع المجتمعات الجاهلية من حوله القائمة على قاعدة العبودية للعباد أن تحاول سحقه دفاعًا عن وجودها ذاته. ولابد أن يتحرك المجتمع الجديد للدفاع عن نفسه... هذه ملابسة لابد منها، تولد مع ميلاد الإسلام ذاته، وهذه معركة مفروضة على الإسلام فرضًا، ولا خيار له في خوضها، وهذا صراع طبيعي بين وجودين لا يمكن التعايش بينهما طويلًا»[2].

وكذلك في كتابه «معالم في الطريق» يعمل على تأصيل فكر الصدام والمواجهة فيقول: «ثم لابدَّ لنا من التَّخلُّص من ضغطِ المجتمع الجاهليِّ والتَّصوُّرات الجاهليَّة والتقاليدِ الجاهلية والقيادةِ الجاهليَّة في خاصَّة نفوسنا، ليست مهمتُنا أنْ نصطلحَ مع واقع هذا المجتمعِ الجاهليِّ ولا أن نَدين بالولاءِ له، فهو بهذه الصِّفة- صفة الجاهليَّة- غيرُ قابلٍ لأنْ نصطلح معه، إنَّ مهمَّتَنا أنْ نغيرَ من أنفسِنا أوَّلًا لنغيرَ هذا المجتمع أخيرًا. إنَّ مهمَّتَنا الأولى هي تغييرُ واقعِ هذا المجتمع، مهمتُنا هي تغييرُ هذا الواقعِ الجاهليِّ من أساسه، هذا الواقعُ الذي يصطدمُ اصطدامًا أساسيًّا بالمنهجِ الإسلاميِّ وبالتَّصور الإسلاميِّ، والذي يحرمُنا بالقهرِ والضَّغطِ أنْ نعيشَ كما يريدُ لنا المنهجُ الإلهيُّ أنْ نعيشَ»[3].

-ويقولُ في كتابِه «العدالةُ الاجتماعيةُ» تحت عُنوان «حاضر الإسلامِ ومستقبله» وهو يدعو إلى قيام مجتمع يقوم على العقيدة الإسلامية من خلال تصوره هو الذي يحتم الصدام والمواجهة: «نحن ندعو إلى استئناف حياةٍ إسلاميةٍ في مجتمعٍ إسلاميٍّ

---

(١) في ظلال القرآن (١٠٦٢/٢).

(٢) في ظلال القرآن (١٤٤١/٣).

(٣) معالم في الطريق (ص ١٩) تأليف: سيد قطب- دار الشروق- ١٩٧٣م.

تحكمُه العقيدةُ الإسلاميةُ والتَّصوُّرُ الإسلاميُّ، كما تحكمُه الشَّريعةُ الإسلاميةُ والنِّظامُ الإسلاميُّ، ونحن نعلم أنَّ الحياةَ الإسلاميَّةَ على هذا النَّحوِ قد توقَّفت منذ فترةٍ طويلةٍ في جميع أنحاءِ الأرض، وأنَّ وجودَ الإسلامِ ذاتَه من ثَمَّ قد توقَّفَ كذلك! ونحن نجهرُ بهذه الحقيقة الأخيرة على الرَّغم مما قد تُحدثه من صدمةٍ وذُعرٍ وخيبةِ أملٍ للكثيرين ممَّن لا يزالون يحبُّون أن يكونوا مسلمين...»[1].

النقطة الثانية: الفهم الخاطئ لمصطلحات دار الكفر ودار الإسلام:

من الأسباب التي مهدت لتأصيل وانتشار الفكر الصدامي عند الجماعات المتطرفة وعملت على ترسيخ فكرة وجوب المفاصلة، والصراع والمواجهة مع الآخر، الفهم الخاطئ لمصطلحات دار الإسلام ودار الكفر الواردة في الفقه الإسلامي، والتي كان الهدف منها التوضيح لكيفية سريان الأحكام الشرعية، وبيان كيفية تطبيقها في المجتمعات المسلمة أولًا، ومجتمعات غير المسلمين بعد ذلك. متى تطبق وكيف تطبق وبأي صورة تطبق؟ فحياة المسلم وأفعاله وأقواله في بلاد المسلمين ومجتمعاتهم لها من الهيئات والأشكال ما يختلف عن حياته وأقواله وأفعاله في بلاد غير المسلمين، وما يطرأ عليه من الأمور والأحوال الاستثنائية في هذه البلاد، فقسم أهل الفقه المجتمعات تقسيمًا يسهل تصور تطبيق الأحكام الشرعية، ويقدِّم الإجابة للمسلم عن كيفية المحافظة على دينه وشريعته في كل مجتمع.

فالواقع المحيط حولنا يتضمن مجتمعات لغير المسلمين، ولا تخلو وقائع الحياة العملية والتَّعايش بين البشر من أن يحتكَّ بهم الشخص المسلم، في تجارة أو عمل أو طلب علم، أو أي شكل من أشكال الحياة. فوضع الفقهاء هذا التقسيم لتوضيح الفرق بين تطبيق الأحكام الشرعية الفقهية في كل مجتمع، وبيان الفرق بين الحكم الاستثنائي والحكم المستقر، وكيفية تطبيق كل منهما، فهو تقسيم لتيسير الحياة يشبه ما يسمى في عالمنا اليوم بعلوم العلاقات الدولية والقواعد المنظمة لهذه العلاقات، وليس لوضع تصورات للصدام والصراع كما فهمت الجماعات المتطرفة، من أن مصطلح دار الكفر الوارد في الفقه الإسلامي هو مصطلح يدل على المواجهة

---

(١) العدالة الاجتماعية في الإسلام (ص ١٨٢) تأليف: سيد قطب- دار الشروق- القاهرة- الطبعة الثالثة عشر- ١٩٩٣م.

والصراع والحروب مع هذه المجتمعات، فقد انحرفت هذه التيارات وأخرجت مفهوم دار الإسلام ودار الكفر عن نطاقه ومفهومه ودلالاته الصَّحيحة، واختزلت كل أوجه التعاون والتعايش بين البشر التي تشتمل عليها هذه المصطلحات، وحوَّلتها إلى باب من أبواب القتل والتدمير والاعتداء، وتطبيق عمليٍّ لمفاهيم التكفير والحرب والخراب على الآخرين مسلمين وغير مسلمين، وفقا لمفهومهم الباطل عن دار الإسلام ودار الكفر، بما يمثل تحريفا للشريعة وأحكامها وإلصاق الدموية والإرهاب بالشخصية المسلمة.

ولم تكتفِ هذه الجماعات بهذا؛ بل زادت عليه أن جعلت مجتمعات المسلمين نفسها دارَ كفر، ينطبق عليها قواعد الصدام والصراع مع أنظمتها وشعوبها؛ لأنَّها في نظرهم مجتمعات جاهلية مفارقة للشريعة ولا تحكم بالإسلام، يقول سيد قطب في تصويره لهذه المفاهيم الباطلة المخالفة لما فهمه العلماء من النُّصوص الشرعية عن طبيعة العلاقة مع المجتمعاتِ غير المسلمة والواقع المحيطِ بنا: «يَنقسمُ العالم في نظر الإسلام وفي اعتبار المسلم إلى قسمين اثنين لا ثالث لهما: الأول: دار الإسلام، وتشمل كل بلد تطبق فيه أحكام الإسلام، وتحكمه شريعة الإسلام، سواء كان أهله كلهم مسلمين، أو كان أهله مسلمين وذميين. أو كان أهله كلهم ذميين ولكن حكامه مسلمون يطبقون فيه أحكام الإسلام، ويحكمونه بشريعة الإسلام. أو كانوا مسلمين، أو مسلمين وذميين ولكن غلب على بلادهم حربيون، غير أن أهل البلد يطبقون أحكام الإسلام ويقضون بينهم حسب شريعة الإسلام... فالمدار كله في اعتبار بلد ما «دار إسلام» هو تطبيقه لأحكام الإسلام وحكمه بشريعة الإسلام. الثاني : دار الحرب. وتشمل كل بلد لا تطبق فيه أحكام الإسلام، ولا يحكم بشريعة الإسلام... كائنا أهله ما كانوا... سواء قالوا: إنهم مسلمون، أو إنهم أهل كتاب، أو إنهم كفار. فالمدار كله في اعتبار بلد ما «دار حرب» هو عدم تطبيقه لأحكام الإسلام وعدم حكمه بشريعة الإسلام ، وهو يعتبر «دار حرب» بالقياس للمسلم وللجماعة المسلمة.

والمجتمع المسلم هو المجتمع الذي يقوم في دار الإسلام بتعريفها ذاك. وهذا المجتمع القائم على منهج الله، المحكوم بشريعته، هو الذي يستحق أن تصان فيه الدماء، وتصان فيه الأموال ويصان فيه النظام العام وأن توقع على المخلين بأمنه، المعتدين على الأرواح والأموال فيه العقوبات التي تنص عليها الشريعة الإسلامية، في

هذا الدرس وفي سواه .. ذلك أنه مجتمع رفيع فاضل، ومجتمع متحرر عادل، ومجتمع مكفولة فيه ضمانات العمل، وضمانات الكفاية لكل قادر ولكل عاجز، ومجتمع تتوافر فيه الحوافز على الخير، وتقل فيه الحوافز على الشر من جميع الوجوه. فمن حقه إذن على كل من يعيش فيه أن يرعى هذه النعمة التي يسبغها عليه النظام، وأن يرعى حقوق الآخرين كلها من أرواح وأموال وأعراض وأخلاق، وأن يحافظ على سلامة «دار الإسلام» التي يعيش فيها آمنا سالما غانما مكفول الحقوق جميعها، معترَفا له بكل خصائصه الإنسانية، وبكل حقوقه الاجتماعية - بل مكلفا بحماية هذه الخصائص والحقوق - فمن خرج بعد ذلك كله على نظام هذه الدار؛ دار الإسلام، فهو معتد أثيم شرير يستحق أن يؤخذ على يده بأشد العقوبات مع توفير كل الضمانات له في أن لا يؤخذ بالظن، وأن تدرأ عنه الحدود بالشبهات.

فأما «دار الحرب» بتعريفها ذاك فليس من حقها ولا من حق أهلها أن يتمتعوا بما توفره عقوبات الشريعة الإسلامية من ضمانات؛ لأنها ابتداءً لا تطبق شريعة الإسلام، ولا تعترف بحاكمية الإسلام، وهي- بالنسبة للمسلمين الذين يعيشون في دار الإسلام ويطبقون على حياتهم شريعة الإسلام- ليست حمى.

فأرواحها وأموالها مباحة لا حرمة لها عند الإسلام- إلا بعهد من المسلمين حين تقوم بينها وبين دار الإسلام المعاهدات- كذلك توفر الشريعة هذه الضمانات كلها للأفراد الحربيين، القادمين من دار الحرب، إذا دخلوا دار الإسلام بعهد أمان مدة هذا العهد وفي حدود دار الإسلام التي تدخل في سلطان الحاكم المسلم (والحاكم المسلم هو الذي يطبق شريعة الإسلام)»[1].

وعن رؤيته أن الصدام والصراع هو قانون حتمي بين المسلمين وغيرهم يقول سيد قطب: «فيعلن سبحانه بهذه النصوص القطعية عن وحدة الهدف بين جميع معسكرات الجاهلية تجاه الإسلام والمسلمين وعن قوة الإصرار على هذا الهدف وامتدادها عبر الزمان، وعدم توقيتها بظرف أو زمان! وبدون إدراك ذلك القانون الحتمي في طبيعة العلاقات بين التجمع الإسلامي والتجمعات الجاهلية، وتفسير الظواهر التي تنشأ عنه- على مدار التاريخ- بالرُّجوع إليه، لا يمكن فهم طبيعة الجهاد في الإسلام ولا طبيعة تلك الصراعات الطويلة بين المعسكرات الجاهلية والمعسكر

(١) في ظلال القرآن (٢/٨٧٣).

الإسلامي، ولا يمكن فهم بواعث المجاهدين الأوائل، ولا أسرار الفتوحات الإسلامية، ولا أسرار الحروب الوثنية والصليبية التي لم تفتر قط طوال أربعة عشر قرنا، والتي ما تزال مشبوبة على ذراري المسلمين»[1].

فمن هذه المفاهيم الباطلة التي خلط فيها سيد قطب الحق بالباطل، استقت الجماعات المتطرفة فكرها وتطبيقها العملي، وموقفها من المجتمعات المسلمة التي ألصقت بها تهمة الجاهلية، وقالت بأنها ليست بديار إسلام على اعتبار أنها في فكرهم المعوج غير محكومة بما أنزل الله، ولا يوجد بها تطبيق للشريعة. فانطلقت في حرب ضدها وضد الحكومات والشعوب، وكونت لنفسها مناطق ومجتمعات خاصة بها تنطلق منها إلى جهادها مع ديار الكفر؛ لتحقيق المفاصلة المطلوبة بين المؤمنين والكافرين والوصول إلى التمكين المنشود.

النقطة الثالثة: الفهم الخاطئ لقضية الجهاد في الإسلام:

من أهم أسباب نشأة الفكر الصدامي عند الجماعات المتطرفة وقولها بحتمية المواجهة والصراع مع الآخر: الفهم الخاطئ لقضية الجهاد في سبيل الله، وإلصاق الأعمال المحرَّمة في الشريعة بهذا المفهوم السامي من شعائر الإسلام، فالجهاد في هذه الشريعة المطهرة مرتبط بمقاصد هذا الدين العظيم وأهدافه من عمارة الأرض وحفظ حياة الإنسان وأمنه وكرامته، والتَّمهيد وفتح الأبواب لهداية البشر، ونصرة المُستضعفين في الأرض من المسلمين وغير المسلمين، وليس كما فهمته تلك الجماعات وطبَّقته في داخل بلاد المسلمين من الاعتداء وسفك الدماء ومحاولات نقض نظام البلاد الإسلامية، والاستيلاء على السلطة تحت زعم تطبيق الشريعة والتَّمكين للدين، وقد طبقته في الخارج من خلال الاعتداءِ على الآمنين الذين لم يصدر منهم أي ضرر بالمسلمينَ، فأفسد هؤلاء الجهلة المعتدون صورة الشريعة في الداخل والخارج، ونُسِبَ إلى الشريعة المطهرة بسبب هذه الأفعال ما ليسَ فيها، وحدث التَّشويش في أذهان كثير من المسلمين، وظن كثيرٌ منهم أن هذه هي حقيقة الجهاد، نظرًا للتَّطبيقات التي يقوم بها هؤلاء المتطرفونَ.

وكما في كل قضيَّة أو مسألة يتناولها هؤلاء الجهلة فكريًّا أو عمليًّا وقع هؤلاء في

---

(١) في ظلال القرآن (١٥٩٣/٣).

تحريفِ الشَّريعةِ بحيث نسبوا إليها ما ليس منها: من سفك الدِّماء والتَّخريب، ومحاولات تقويض الأنظمة الضابطة لحياة المجتمعات الإسلامية المحافظة على هويَّة الأمة، ونزعوا منها ما هو أصيلٌ فيها من السماحة والرَّحمة، وقد اتخذت هذه الجماعات الضالة من الجهاد ستارًا لأعمال التكفير وتطبيقاته من وجوب المواجهة والصِّدام مع المسلمين ومع غير المسلمين.

وقد كان لسيد قطب في العقود الأخيرة أكبر الأدوار في تحريف معاني الجهاد، وإضافة معانٍ باطلة إليه لَبَّسَ فيها الحقَّ بالباطل، وخَلَطَ الصحيح بالزَّائفِ وفقًا لرؤيتِه عن المجتمعات الإسلامية ورميها بالجاهليَّة، أو القول بضرورة المواجهة والمفاصلة والصدام مع الآخر، والآخر عنده هو كل مَنْ لم يفهم فهمه ويرى رؤيته، فلم يكن الجهاد في فكر سيد قطب إلا عبارة عن وسيلةٍ للصِّدام والمواجهة وطريقٍ للمفاصلةِ، **يقول سيد قطب**: «فإخلاص الولاء لله ورسوله ودينه وللجماعة المسلمة القائمة على هذا الأساس، ومعرفة طبيعة المعركة وطبيعة الأعداء فيها أمران مهمان سواء في تحقيق شرائط الإيمان أو في التربية الشخصية للمسلم، أو في التنظيم الحركي للجماعة المسلمة. فالذين يحملون راية هذه العقيدة لا يكونون مؤمنين بها أصلًا، ولا يكونون في ذواتهم شيئًا، ولا يُحقِّقون في واقع الأرض أمرًا ما لم تتمَّ في نفوسهم المفاصلة الكاملة بينهم وبين سائر المعسكرات التي لا ترفع رايتهم، وما لم يتمحض ولاؤهم لله ورسوله ولقيادتهم الخاصة المؤمنة به، وما لم يعرفوا طبيعةَ أعدائهم وبواعثهم وطبيعة المعركة التي يخوضونها معهم، وما لم يستيقنوا أنهم جميعا إلب عليهم، وأن بعضهم أولياء بعض في حرب الجماعة المسلمة والعقيدة الإسلامية على السواء»[1].

ويقول وهو يقرر ضرورة المواجهة والصدام، وعدم تصور وجود صور من التعايش بين المجتمعات المسلمة ومجتمعات غير المسلمين من خلال مفهوم الجهاد عنده، وحصر الطريق لتبليغ الدعوة الإسلامية وهداية الناس في الصدام وفرض الهيمنة:

«إن المعسكرات المعادية للإسلام قد يجيء عليها زمانٌ تؤثر فيه ألا تهاجم الإسلام،

---

(١) في ظلال القرآن (٢/٩٠٨).

إذا تركها الإسلام تزاول عبوديَّة البشر للبشر داخل حدودها الإقليمية، ورضي أن يدعها وشأنها ولم يمد إليها دعوته وإعلانه التحريري العام! ولكن الإسلام لا يهادنها، إلا أن تعلن استسلامها لسلطانه في صورة أداء الجزية، ضمانًا لفتح أبوابها لدعوته بلا عوائق مادية من السلطات القائمة فيها، هذه طبيعة هذا الدين، وهذه وظيفته بحكم أنه إعلان عام لربوبية الله للعالمين وتحرير الإنسان من كل عبودية لغير الله في الناس أجمعين! وفرق بين تصور الإسلام على هذه الطبيعة، وتصوره قابعًا داخل حدود إقليمية أو عنصرية، لا يحرِّكه إلا خوف الاعتداء! إنه في هذه الصورة الأخيرة يفقد مبرراته الذاتية في الانطلاق! إن مبررات الانطلاق الإسلامي تبرز بوضوح وعمق عند تذكر أن هذا الدين هو منهج الله للحياة البشرية، وليس منهج إنسان، ولا مذهب شيعة من الناس، ولا نظام جنس من الأجناس! ونحن لا نبحث عن مبررات خارجية إلا حين تفتر في حِسِّنا هذه الحقيقة الهائلة حين ننسى أن القضية هي قضية ألوهية الله وعبودية العباد إنه لا يمكن أن يستحضر إنسان ما هذه الحقيقة الهائلة ثم يبحث عن مبرر آخر للجهاد الإسلامي! والمسافة قد لا تبدو كبيرة عند مفرق الطريق بين تصور أن الإسلام كان مضطرًّا لخوض معركة لا اختيار له فيها، بحكم وجوده الذاتي ووجود المجتمعات الجاهلية الأخرى التي لا بد أن تهاجمه. وتصور أنه هو بذاته لا بد أن يتحرك ابتداء، فيدخل في هذه المعركة، المسافة عند مفرق الطريق قد لا تبدو كبيرة. فهو في كلتا الحالتين سيدخل المعركة حتمًا، ولكنها في نهاية الطريق تبدو هائلة شاسعة، تغير المشاعر والمفهومات الإسلامية تغييرا كبيرا خطيرًا»[1].

وقد سارت الجماعات المتطرفة التي ظهرت بعد سيد قطب على طريقه وتبنت رؤيته الصِّدامية فيقول صالح سرية في «رسالة الإيمان»: « والجهاد لتغيير هذه الحكومات ولإقامة الدولة الإسلامية فرض عين على كل مسلم ومسلمة؛ لأن الجهاد ماض إلى يوم القيامة، وإذا كان الجهاد واجبًا لتغيير الباطل حتى ولو لم يكن كافرًا. كما قال رسول الله ﷺ: **«خير الشهداء حمزة ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله»**[2]. فإن الجهاد ضد الكفر لا يختلف اثنان من المسلمين أنه أفرض الفرائض

---

(١) في ظلال القرآن (١٤٤٢/٣).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٨٨٤) من حديث جابر ﷺ.

=

وذروة سنام الإسلام: «**من مات ولم يغزُولم يحدث به نفسه مات ميتة جاهلية**»[1].

ومن ماتوا دفاعا عن حكومات الكفر ضد من قاموا لإقامة الدولة الإسلامية فهم كفار إلا إذا كانوا مُكرَهين فإنهم يبعثون على نياتهم وهذه قضية خطيرة أغفلها المسلمون اليوم وتحتاج إلى إفرادها برسالةٍ مستقلة، إذ إن الحركات الإسلامية كثيرًا ما تتلكأ عن القيام ضد هذه الدولة خوفًا من إراقة الدماء لأنهم لم تتضح لهم هذه القضية الواضحة وضوح الشمس وهي كفر هذه الدولة»[2].

ويقول أحدهم وهو يؤصل لفكر الصدام والمواجهة: «إن مرحلة المغالبة لابدَّ لأفرادها أن يكونوا قد استوعبوا مفهوم الجهاد بعمومه، وأن تكون كافة الكوادر في جميع المجالات مستعدة للتحرك نحو تولي أمور الحكم وتحكيم شرع الله تعالى، والتمكين لدينه. إن حركة المسلمين في مرحلة المغالبة تهز عروش الطغاة، وكلما قطعت الدعوة مرحلة من مراحلها ازداد فزع الظلمة واقتربت نهاية الأحكام الجاهلية، إن سهام الدعاة موجهة إلى أسس تقوم عليها عروش الطغاة، ومن أهم هذه الأسس التي تسعى الدعوة إلى نزعها: نزع مقاليد الحكم من أيديهم»[3].

النقطة الرابعة: احتكار الحق والادعاء بأنهم أصحاب المنهج الإلهي الاستعلائي:

من أسباب الفكر الصدامي وتطبيقاته عند الجماعات المتطرفة التصور الباطل لمعاني استعلاء الإيمان عندهم، وتوهم أنهم الطائفة المنصورة صاحبة المنهج الصحيح التي يجب على جميع الخلق مسلمهم وغير مسلمهم أن يسلم قياده لها، فقد ظنت تلك الجماعات أن كل خطاب في كتاب الله بالنصر والتمكين هي المقصودة به دون المسلمين، وأنها صاحبة الوعد الإلهي بالظهور على العالمين، وعلى ذلك يجب عليها الخوض في الصراع والمواجهة مع قوى الأرض كلها من المسلمين ومن غير

=

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» وقال الذهبي: «الصفار لا يدرى من هو».

(١) أخرجه مسلم بلفظ «مات على شعبة من نفاق» بدل «مات ميتة جاهلية» في كتاب الإمارة، باب ذم من مات، ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو (١٩١٠) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) رسالة الإيمان لصالح سرية.

(٣) فقه النصر والتمكين في القرآن الكريم (ص٤٣٣) تأليف: علي الصلابي- الطبعة الأولى - ٢٠٠٦م.

المسلمين، فخرجت هذه الجماعات على دول المسلمين ومجتمعاتهم تكفّرهم وتهدم نظامهم وتشرد أهلها، تحت الدعاوى الباطلة من إقامة الدولة الإسلامية وتطبيق الشريعة.

فهذه الجماعات تعتقد اعتقادًا لا يتزعزع أنها هي صاحبة الوعد الإلهي بالنصرة والتمكين على الغير، وقد ساهمت كتابات سيد قطب في توليد تنمية هذا الشعور عند هذه الجماعات، فحول المعنى السامي للاعتزاز بالإيمان إلى معنى باطل تحريضي على المجتمعات والأفراد من حوله، يقول: «اسْتِعْلاءُ الإيمَان ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩]. أول ما يتبادر إلى الذهن من هذا التوجيه أنه ينصب على حالة الجهاد الممثلة في القتال، ولكن حقيقة هذا التوجيه ومداه أكبر وأبعد من هذه الحالة المفردة، بكل ملابساتها الكثيرة، إنه يمثل الحالة الدائمة التي ينبغي أن يكون عليها شعور المؤمن، وتصوره وتقديره للأشياء والأحداث والقيم والأشخاص، إنه يمثل حالة الاستعلاء التي يجب أن تستقر عليها نفس المؤمن إزاء كل شيء، وكل وضع، وكل قيمة، وكل أحد، الاستعلاء بالإيمان وقيمه على جميع القيم المنبثقة من أصل غير أصل الإيمان، الاستعلاء على قوى الأرض الحائدة عن منهج الإيمان، وعلى قيم الأرض التي لم تنبثق من أصل الإيمان. وعلى تقاليد الأرض التي لم يصغها الإيمان، وعلى قوانين الأرض التي لم يشرعها الإيمان، وعلى أوضاع الأرض التي لم ينشئها الإيمان، الاستعلاء مع ضعف القوة، وقلة العدد، وفقر المال، كالاستعلاء مع القوة والكثرة والغنى على السواء، الاستعلاء الذي لا يتهاوى أمام قوة باغية، ولا عرف اجتماعي، ولا تشريع باطل، ولا وضع مقبول عند الناس ولا سند له من الإيمان.وليست حالة التماسك والثبات في الجهاد إلا حالة واحدة من حالات الاستعلاء التي يشملها هذا التوجيه الإلهي العظيم»[١].

ويقول أيضًا وهو يقرر مبدأ الكبر والاستعلاء في النظرة إلى الخلق وضرورة وقوع المواجهة والمفاصلة: «إنَّ أصحاب الدعوة إلى الله لابد أن يجدوا حقيقة ربهم في نفوسهم على هذا النحو حتى يملكوا أن يقفوا بإيمانهم في استعلاء أمام قوى الجاهلية الطاغية من حولهم، أمام القوة المادية. وقوة الصناعة. وقوة المال.وقوة العلم البشري. وقوة الأنظمة والأجهزة والتجارب والخبرات.. وهم مستيقنون أن ربهم

(١) معالم في الطريق (١٦٣-١٦٤).

آخذ بناصية كل دابة وأن الناس- كل الناس- إن هم إلا دواب من الدواب! وذات يوم لابد أن يقف أصحاب الدعوة من قومهم موقف المفاصلة الكاملة فإذا القوم الواحد أمتان مختلفتان.. أمة تدين لله وحده وترفض الدينونة لسواه. وأمة تتخذ من دون الله أربابا، وتحاد الله! ويوم تتم هذه المفاصلة يتحقق وعد الله بالنصر لأوليائه، والتدمير على أعدائه- في صورة من الصور التي قد تخطر وقد لا تخطر على البال- ففي تاريخ الدعوة إلى الله على مدار التاريخ! لم يفصل الله بين أوليائه وأعدائه إلا بعد أن فاصل أولياؤه أعداءه على أساس العقيدة فاختاروا الله وحده، وكانوا هم حزب الله الذين لا يعتمدون على غيره والذين لا يجدون لهم ناصرًا سواه»[1].

وقد تبين من خلال تلك النقاط السابقة كيفية التأصيل العلمي الذي عمل عليه سيد قطب في مصنفاته، وهذا التأصيل كان داعيًا لكثير من أتباع الجماعات المتطرفة أن تتكون لديهم فكرة كاملة عن الصدام ويتغلغل داخلهم التصديق بهذا الأمر ومحاولة تطبيقه، وبالفعل طبق هذا المنهج وقتلوا باسمه كثيرًا من الناس وعملوا على إرهاب المجتمع بأسره؛ ولذا تحتَّمَ علينا أن نبين نقد تلك الأفكار السابقة التي تم عرضها من خلال ما سطره سيد قطب في مصنفاته، وذلك النقد سيعنى به الفصل الثاني.

***

(١) في ظلال القرآن (١٩٠٦/٤).

الفصل الثاني
نقد التأصيل العلمي الداعي للفكر الصدامي

قد احتوت المنظومةُ الفكرية عند الجماعات الضَّالة والتيارات المتطرفة على عدة أركان فكرية يمد بعضها بعضًا، مكونة من مقدمات باطلة تؤدي إلى نتائج خاطئة، ومن هذه النتائج الخاطئة القول بـ«حتمية الصدام والمواجهة بين الإسلام والآخر» المبنية على بعض الأفكار التي سبق بيانها كالقول بالجاهلية والاستعلاء وغير ذلك من أمور نحاول في هذا الفصل توجيه النقد إليها من أجل أن نبطل القول بحتمية الصدام مع الجماعات المتطرفة، وذلك فيما يلي:

أولًا: بطلان القول بجاهلية المجتمعات المسلمة:

من أهم أسباب ظهور الفكر الصدامي ضد الآخر عند هذه الجماعات القول بجاهلية المجتمعات المسلمة، وانقطاع الدين عنها، والتي أوجبت عندهم وفقًا لهذا الفهم العمل على إزالة هذه الجاهلية بمواجهتها والصدام معها، وعند النظر إلى واقع الأمة والنصوص الشرعية التي وردت في فضلها، وكلام أهل العلم عن ذلك، وواقع الأمة وطبيعتها عبر القرون نجد أنَّ القول بجاهلية مجتمعات الأمة الإسلامية هو مقدمة فاسدة وما ينتج عنها من النتائج ظاهر البطلان.

وبطلان القول بجاهلية المجتمعات المسلمة يأتي من خلال النظرة إلى خيرية الأمة، فالله تعالى يقول الله في كتابه الكريم عن الأمة المحمدية: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١١٠]، وقد اختصها الله سبحانه وتعالى بالوسطية والشهادة على الناس ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة:١٤٣]. وقال رسولُ الله ﷺ عن أُمَّته: «**نُكْمِلُ يومَ القيامةِ سبعينَ أُمَّةٍ نحنُ آخرُها وخيرُها**»[1]. فكيف تكون الأمة الخيرة أمة جاهلية؟! وكيف

(١) أخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران (٣٠٠١)، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ (٤٢٨٧)، وابن المبارك في مسنده (١٠٦)، وأحمد في مسنده (٣/٥)، والدارمي في سننه (٢٨٠٢)، والحاكم في مستدركه (٤/ ٨٤) من طريق بهز بن =

يكون مجموع الأمة في جاهلية والناجون هم الفئة القليلة أصحاب التيارات المتطرفة التي تنعزل عن المسلمين أو تفاصلهم؟! فعن ابن عمر ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لا يجمعُ الله هذه الأُمَّةَ على الضَّلالةِ أبدًا**». قال: **يدُ الله على الجماعةِ فإنَّه مَن شَذَّ شَذَّ في النَّارِ**»[1]. وقد ثبت عن ابن عمر عن عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**عَلَيكُمْ بالجماعةِ وإيَّاكم والفُرقَةَ، فمَن أراد بُحْبُوحة الجنةِ فليلزمِ الجماعةَ**»[2].

=

حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده به مرفوعًا. وقال الترمذي: «حديث حسن». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في وجوب لزوم الجماعة (٢١٦٧)، والحاكم في مستدركه (١١٥/١) من طريق المعتمر بن سليمان قال: حدثنا سليمان المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله لا يجمع أمتي- أو قال: أُمَّة محمَّد ﷺ- على ضلالة، ويدُ الله مع الجماعة، ومَن شذَّ شذَّ إلى النَّارِ». وقال الترمذي: «حديث غريب من هذا الوجه».

وذكر في علله (س٥٩٧): أنَّه سأل البخاريَّ عن هذا الحديث؟ فقال: «سليمان المدني هذا منكر الحديث».

وذكر الحاكم أنه اختلف فيه على المعتمر بن سليمان على طرق سبعة، ثم ساقهم، وقال: «لو كان محفوظًا من الراوي لكان من شرط الصحيح».

وله شاهد من حديث أبي مالك الأشعري ﷺ؛ أخرجه أبو داود في كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها (٤٢٥٣)، والطبراني في الكبير (٣٤٤٠/٣)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٤٠٧/١) من طريق إسماعيل بن عياش حدثني أبي حدثني ضمضم بن زُرعة عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري مرفوعًا: «إنَّ الله أجارَكم من ثلاثِ خلالٍ: أن لا يدعو عليكم نبيُّكم فتهلِكوا جميعًا، وأن لا يظهر أهلُ الباطل على أهل الحقِّ، وأن لا تجتمعوا على ضلالةٍ».

وآخر من حديث أنس ﷺ؛ أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب السواد الأعظم (٣٩٥٠)، وعبد بن حميد في مسنده (١٢٢٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١١٧/١) من طريق معان بن رفاعة السلامي عن أبي خلف الأعمى عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أمَّتي لن تجتمعَ على ضلالةٍ».

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٦٩/٤): «هذا إسناد ضعيف لضعف أبي خلف الأعمى... وقد روي هذا الحديث من حديث أبي ذر وأبي مالك الأشعري وابن عمر وأبي نصرة وقدامة بن عبد الله الكلابي، وفي كلها نظر قاله شيخنا العراقي رحمه الله».

والحديث بمجموع هذه الطرق والشواهد يرتقي لدرجة الحسن إن شاء الله.

(٢) جزء من حديث أخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٦٥)،
=

وقد اختصت هذه الأمة بأنها أول الأمم دخولًا للجنة[1] وأن من يدخل الجنة منها أكثر ممن يدخلها من باقي الأمم[2]، وكانت هذه الأمة أقل الأمم في التكليفات وأكثرها أجرًا على الأعمال[3]. فالأمة الإسلامية معصومة على الجملة والعموم من الزيغ والضلال، فكيف يستقيم ذلك مع القول بانقطاع الدين عنها وجاهلية مجتمعاتها؟!

والناظر إلى حال المجتمعات الإسلامية يلحظ أمورًا تبطل القول بجاهلية المجتمعات وهي: أن مجتمعات المسلمين لا تخلو من نور القرآن والسنة والشريعة في يوم من الأيام، تتعدد مظاهر ذلك وتتنوع بين وجود أهل العلم وحملة الشريعة وقيامهم بإرشاد الناس لأمور دينهم ودنياهم، والظهور الواضح المتعدد الهيئات والصور لشعائر الإسلام في المجتمعات من: صلاة وصيام وحج، وقراءة لكتاب الله، وأعمال بر، وربط لنشاطات الحياة بالدين بطرق مباشرة وغير مباشرة، واهتمام السواد الأعظم من الأمة بمعرفة أحكام الحلال والحرام فيما يتعاطونه من الأقوال

=

وأحمد في مسنده (١٨/١)، وابن حبان في صحيحه (٧٢٥٤)، والحاكم في مستدركه (١١٣/١) من طريق محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية به مرفوعًا. وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب». وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشَّيخين»، ووافقه الذهبي.

(١) دليل ذلك: حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة (٨٧٦)، ومسلم في كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٨٥٥) من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «نحنُ الآخرونَ الأولونَ يومَ القيامةِ، ونحنُ أولُ مَن يدخلُ الجنةَ».

(٢) الدليل على ذلك: حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب كيف الحشر (٦٥٢٨)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة (٢٢١) من حديث ابن مسعود ﷺ قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «أَمَا ترضون أن تكونوا ربُعَ أهل الجنَّةِ؟» قال: فكبَّرنا، ثم قال: «أما ترضون أن تكونوا ثُلُثَ أهلِ الجنة؟» قال: فكبَّرنا، ثم قال: «إنِّي لأرجو أنْ تكونوا شطرَ أهلِ الجنَّة».

(٣) دليل ذلك: ما أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب فضل القرآن على سائر الكلام (٥٠٢١) من حديث ابن عمر ﷺ: أن النبي ﷺ قال: «إنَّما أجلكم في أجل مَن خلا من الأمم كما بين صلاة العصر ومغرب الشَّمس، ومثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استعمل عمالًا، فقال: مَن يعمل لي إلى نصف النهار على قيراطٍ، فعملت اليهود، فقال: مَن يعمل لي من نصف النهار إلى العصر على قيراط، فعملت النصارى، ثم أنتم تعملون من العصر إلى المغرب بقيراطين قيراطين، قالوا: نحن أكثر عملًا وأقلُّ عطاءً، قال: هل ظلمتكم من حقِّكم؟ قالوا: لا، قال: فذاك فضلي أوتيه مَن شئتُ».

والأفعال، وغير ذلك من مظاهر شريعة الإسلام على المستوى الفردي والجماعي، ومجاهرة الناس بأنهم مسلمون موحدون مقرون بالله سبحانه وتعالى ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد ﷺ نبيًّا ورسولًا. فهذه حال المجتمعات المسلمة في بلاد الإسلام، فكيف يتصور الجمع بين هذا كله وبين الادعاء بانقطاع الدين عن حياة المسلمين وجاهلية المسلمين؟!

ثانيا: البطلان الشرعي للفكر الاستعلائي عند الجماعات المتطرفة:

كان أحد أهم موارد الفكر الصدامي هو نمو شعور الكبر والاستعلاء والتميز عن الآخر عند تلك الجماعات، وهو عكس ما أمرت به الشريعة الإسلامية من التواضع ولين الجانب مع الناس، وعدم العجب بالنفس أو الحال أو الفعل، فقد جاءت النصوص الشرعية وكلام أهل العلم ببيان أن التواضع هو حال عباد الله المتقين وأن الناس كلهم لآدم. يقول الله عز وجل في كتابه الكريم وهو يرشدنا إلى تزكية النفس: ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [لقمان:١٨]. وقال تعالى: ﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص:٨٣]. وقال تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر:٨٨]. وقال تعالى: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴾ [الفرقان:٦٣].

وقال النبي ﷺ وهو يرسي مبدأ المساواة بين البشر عامة: «**يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمر على أسود، ولا أسود على أحمر، إلا بالتقوى، أبلغت**؟» قالوا: بلغ رسول الله»[1].

---

(١) أخرجه ابن المبارك في مسنده (ص١٤٦) وأحمد في مسنده (٤١١/٥) من طريق سعيد الجريري، عن أبي نضرة، حدثني مَن سمع خطبة رسول الله ﷺ به مرفوعًا. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨٦/٣): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وقد ورد التصريح باسم الصحابي عند أبي نعيم في حلية الأولياء (١٠٠/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٣٢/٧) من طريق شيبة =

ويقول النبي ﷺ: «**وَإِنَّ الله أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تواضَعُوا حَتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَد، وَلا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَد**»[1].

ويقول ﷺ: «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: إِنَّ الله جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**»[2].

فمن أهم مقاصد الشريعة الإسلامية تحقيق مكارم الأخلاق، وهو مسلك النبي ﷺ وهديه وطريقته مع الخلق؛ فقد قال ﷺ: «**إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق**»[3].

يقول الإمام القرطبي رحمه الله: «وسئلت أيضًا- أي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها- عن خلقه عليه السلام، فقرأت ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون:١] إلى عشر آيات، وقالت: ما كان أحدٌ أحسن خلقًا من رسول الله ﷺ، ما دعاه أحد من الصحابة ولا من أهل بيته إلا قال: لبيك، ولذلك قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤]. ولم يذكر خلق محمود إلَّا وكان للنبي ﷺ منه الحظ الأوفر. وقال الجنيد: سُمِّي خلقه عظيمًا لأنه لم تكن له همَّة سوى الله تعالى...»[4].

وبالنَّظر لمسلك هذه الجماعات نجد أنها قد نقضت هذا المقصد؛ وذلك بتبنيها

=

أبي قلابة القيسي عن الجريري عن أبي نضرة عن جابر رضي الله تعالى عنه به مرفوعًا.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب تحريم الكِبْر وبيانه (١٤٧) من حديث عبدالله بن مسعود ﷺ.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٨١/٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٧٣)، والبزار في مسنده (٨٩٤٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٣٢)، والحاكم في مستدركه (٦١٣/٢)، والبيهقي في الكبرى (١٩١/١٠) من طريق عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ به مرفوعًا، وبعضهم يقول فيه أيضًا: «صالح الأخلاق». وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٣/٨): «رواه أحمد ورجاله رجال الصَّحيح».

(٤) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي (٢٢٨/١٨) تأليف: أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي- تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش- دار الكتب المصرية- القاهرة- الطبعة الثانية- ١٩٦٤ م.

للفكر الاستعلائي بمعانيه الباطلة، الداعي إلى الصِّدام ومواجهة الآخر، فانحرفت بذلك عن الشَّريعة وهي تدعي أنها تعمل من أجل الشَّريعة، وألصقت بالشَّريعة المعاني الباطلة من احتقار النَّاس والنظرة المتعالية للخلق، فرأينا من خلال ذلك أنها تملك كثيرًا من المفاهيم التي ينبغي أن تصحح وخاصة في قضية الصدام ومواجهة الآخر، ولذلك أحببنا إلقاء الضوء على تلك القضية المهمة وهي تصحيح بعض المفاهيم الخاصة بفكر الصدام ومواجهة المجتمع في فكر الجماعات المتطرفة، وذلك في الفصل التَّالي.

* * *

الفصل الثالث
مفاهيم يجب أن تصحح في قضية الصدام مع الآخر عند الجماعات المتطرفة

أوَّلًا: مفهوم الجهاد في سبيل الله:

تبنت الجماعات الضالة والتيارات المتطرفة مفاهيم مخالفة لما عليه أمة الإسلام عبر القرون؛ وكان من أهم المفاهيم التي تبنوها وفهموها على طريقة مختلفة مفهوم الجهاد في الشريعة الإسلامية، فهم فهموه على أنه مرادف للقتل وسفك الدماء، والاعتداء على الآخر، والصدام مع الآخر، وهذا الفهم ضد مفهوم الجهاد في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ؛ فالجهاد ليس منحصرًا لغةً ولا شرعًا في القتال، بل إنَّ مجاهدة الكفَّار تقعُ باليد وبالمال وباللِّسان وبالقلب، وكلُّ ذلك سبيله الدَّعوة إلى الله بالطَّريق الذي رسمه الله تعالى في القرآن، واتَّبعه رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل:١٢٥]. ولذلك كان من أهم المفاهيم التي سنسلط عليها الضوء من أجل تصحيح مفهومه هو مفهوم الجهاد المغلوط عند تلك الجماعات.

وفي البداية علينا أن نقرر أننا نحفظ للقُدماء من علماء الأمة وسلفها الصالح إدراكهم ووعيهم لضرورة الموازنة بين الجهاد بمعناه الأعمِّ والجهاد بمعناه الأخصّ، وإنَّ الجهود الدعوية والإصلاحية والرُّوحية التي قام بها العلماء المجتهدين في الأمة وغيرهم من المصلحين لتشهد على التوازن المعرفيِّ والثقافي الذي كان يتمتع به هؤلاء الأئمة الأعلام، يقول العلَّامة البهوتي: «قال الشيخ: الأمر بالجهاد» أعني: الجهاد المأمور به «منه ما يكون بالقلب» كالعزم عليه. «والدعوة» إلى الإسلام وشرائعه «والحجة» أي: إقامتها على المبطل «والبيان» أي: بيان الحقّ وإزالة الشبهة «والرأي والتدبير» فيما فيه نفع المسلمين «والبدن» أي: القتال بنفسه «فيجب» الجهاد «بغاية ما يمكنه» من هذه الأمور قلتُ: ومنه هجو الكفار كما كان حسَّانُ - رضي الله تعالى عنه - يهجو

أعداءَ النَّبيِّ ﷺ[1].

وقد نصَّ علماءُ الأصُول على أنَّ «الوسائل تأخذُ أحكام المقاصد» فالوسيلةُ إلى أفضل المقاصد هي أفضلُ الوسائل، والوسيلةُ إلى أرذل المقاصد هي أرذلُ الوسائل، ثم تترتب الوسائل بترتب المصالح والمفاسد، فمن وفقه الله للوقوف على ترتب المصالح عرف فاضلها من مفضولها، ومقدمها من مؤخرها، وقد يختلف العلماءُ في بعض رُتب المصالح فيختلفون في تقديمها عند تعذُّرِ الجمع، وكذلك من وفقَّهُ الله لمعرفة رُتب المفاسد، فإنه يدرأ أعظمَها بأخفِّها عند تزاحمها، وقد يختلف العلماءُ في بعض رُتب المفاسد فيختلفون فيما يُدرأ منها عند تعذُّر دفع جميعها[2].

ولا يخلو كتابٌ من كتب الفقهاء من التنبيه على أنَّ الجهاد وسيلةٌ وليس غاية في نفسه، يقول الإمام تقي الدين السبكي: «قوله ﷺ لعلي لما وجهه إلى خيبر «لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خير من حمر النعم[3]. فرأينا قوله ﷺ ذلك في هذه الحالة يشير إلى أن المقصود بالقتال إنما هو الهداية والحكمة تقتضي ذلك فإن المقصود هداية الخلق ودعاؤهم إلى التوحيد وشرائع الإسلام وتحصيل ذلك لهم ولأعقابهم إلى يوم القيامة فلا يعدله شيء، فإن أمكن ذلك بالعلم والمناظرة وإزالة الشبهة فهو أفضل، ومن هنا نأخذ أن مداد العلماء أفضل من دم الشهداء، وإن لم يمكن إلا بالقتال قاتلنا إلى إحدى ثلاث غاياتٍ إما هدايتهم؛ وهي الرتبة العليا وإما أن نستشهد دونهم وهي رتبة متوسطة في المقصود ولكنها شريفة لبذل النفس فهي من حيث بذل النفسِ التي هي أعز الأشياء أفضل من حيث إنَّها وسيلة لا مقصود مفضولة، والمقصود إنما هو إعلاء كلمة الله تعالى، وإما قتل الكافر وهي الرتبة الثَّالثة وليست مقصودةً؛ لأنَّها تفويت نفسٍ يترجى أن

---

(١) كشاف القناع عن متن الإقناع تأليف منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (٣٦/٣) ط: عالم الكتب ١٤٠٣هـ مطالب أولي النهى شرح غاية المنتهى، مصطفى السيوطي الرحيباني (٥٠٣/٢)، ط: المكتب الإسلامي.

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام لعز الدين ابن عبدالسلام الشافعي (٥٤/١) ط: أم القرى للطباعة والنشر القاهرة. أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي (٣٣/٢)، ط: عالم الكتب.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة (٣٧٠١)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ (٢٤٠٦) من حديث سهل بن سعد ﷺ.

تؤمن وأن تخرج من صلبها من يؤمن»[1].

يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى: «والجهاد مقصوده أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدِّين كلُّه لله»[2].

وقال الأتقانيُّ رحمه الله: تناسُبُ الحدودِ والسِّيَر من حيثُ إنَّ كُلًّا من الحدِّ والجهاد حسنٌ لمعنى في غيره لا عينه ثم المعنى المحسِّن يحصل فيهما جميعًا بفعل المأمُور به بدون الإتيان بفعل آخر مقصود، وذلك المعنى في الحدود الزجرُ عن المعاصي، وفي الجهاد قهرُ أعداء الله تعالى[3].

فالجهادُ وسيلةٌ لغايةٍ ساميةٍ وهي إعلاء كلمة الله، وإبلاغ الدعوة الإسلامية ونشر العدل والحرية والقيم السَّامية بين النَّاس؛ وإزالة الحواجز والقيود التي تعوق إيصال الحقِّ إلى المستضعفين في مشارق الأرض ومغاربها، وإزاحة الظُّلم الجاثم على صدور الضُّعفاء، والتخلية بين عباد الله وما يختارون لأنفسهم من عقائد وأديان، وقد جاءت كلمةُ القُرآن الكريم واضحةً محكمة جلية، لا لبس فيها ولا إشكال، فيها من البيان فوق كل بيان، ومن البرهان ما لا تختلف فيه الأذهان؛ فقال الحقُّ سبحانه وتعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٦٥].

وارتباطُ القتال بالجهادِ كوسيلة ليس متعينًا في نفسه، بل المتعين كُلُّ ما يحققُ المقصودَ من إيصال الدَّعوة وتبليغها لكافة الناس، ولا نبالغُ إذْ نقُول قد يُصبح تركُ القتال نفسه متحتمًا لتحقيق المقصود وهو إعلاءُ كلمة الله سبحانه وتعالى؛ فعلاقةُ الوسائل بالمقاصد ليست على مستوى الجانب الإيجابيِّ فقط، بلْ إنَّ الوسيلة ترتبطُ

---

(١) انظر: فتاوى السبكي (٣٤١/٢) لأبي الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي- دار المعارف.

(٢) مجموع فتاوى أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية (٣٤٣/٣)، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد ابن قاسم العاصمي النجدي ط: مكتبة ابن تيمية القاهرة.

(٣) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق لفخر الدين عثمان الزيلعي(٢٤٠/٣)، ط:دار الكتاب الإسلامي.

بالمقصِدِ سَلبًا وإيجابًا؛ بمعنى أنَّهُ كُلما كانت الوسيلةُ محققةً للمقصِد أخذت حكم المقصِد الشَّرعيِّ من حيث الوجوبُ أو الندبُ... إلخ. وقد ينعكس الأمرُ فلا تحققُ الوسائلُ مقاصدَها التي شُرعت لأجلها، فالقاعدةُ– والحالة هذه- أنَّ الوسائل تسقط بسقوط المقاصد[1].

وقد فَهِمَ العلماءُ أنَّ القتال غير متعين كوسيلة للجهاد، واعتبروا أنَّ مجردَ إرسال الجيوش إلى الثُّغور دون قتالٍ أو دخولٍ لأراضي غير المسلمين كافيًا في تحقيقِ المقصود من جهاد الطلب، وهو حمايةُ أراضي المسلمين من الغزو الخارجي، وهذا أشبهُ بالمناورات الحربية التي تقوم بها الجيوش الحربية المعاصرة؛ لإظهار القوة والرَّدع للغير؛ تفاديًا للدخول في حرب مع الغير.

والذي يُفهم من هذا أنَّ المقصود من الجهاد– وهو حماية حوزة الإسلام- إذا حصل بوسيلة غير القتال فلا يُصار إليه، يقول الإمام الرملي في «نهاية المحتاج»: «ويحصل- أي جهاد الطلب- إما بتشحين الثُّغور وهي محالُ الخوف التي تلي بلادهم بمكافئين لهم لو قصدوها مع إحكام الحصُون والخنادق وتقليد ذلك لأمرائنا المؤتمنين المشهورين بالشَّجاعة والنصح للمسلمين، وإمَّا بأن يدخل الإمام أو نائبه بشرطه دارهم بالجيوش لقتالهم؛ لأنَّ الثُّغورَ إذا شُحنت كما ذُكر، كان في ذلك إخمادٌ لشوكتهم، وإظهارٌ لقهرهم لعجزهم عن الظفر بشيء منا، وأقله مرة في كل سنة»[2].

وإذا قيل لنا: إنَّ قولكم بالتوسع في مفهوم الجهاد، يعني إلغاءَ القتال في أوقاتٍ معينة يعطل الجهاد، ويكرُّ عليه بالإلغاء وهذا لا يجوز لأنَّ استمرار الجهاد في سبيل الله ماضٍ إلى يوم القيامة وهو من ثوابت الإسلام، والقاعدةُ الأصولية تقول: لا يجوز

---

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام لعز الدين بن عبدالسلام (١٢٥/١). ومن الأمثلة التي ضربها العز ابن عبد السلام على ذلك: إذا كان الصبي لا يصلحه إلا الضرب المبرح فهل يجوز ضربه تحصيلا لمصلحة تأديبه؟ قلنا: لا يجوز ذلك. بل يجوز أن يضربه ضربا غير مبرح؛ لأن الضرب الذي لا يبرح مفسدة، وإنما جاز لكونه وسيلة إلى مصلحة التأديب، فإذا لم يحصل التأديب سقط الضرب الخفيف، كما يسقط الضرب الشديد؛ لأنَّ الوسائل تسقط بسقوط المقاصد (١٢١/١).

(٢) نهاية المحتاج شرح المنهاج لمحمد بن شهاب الدين الرملي (٤٦/٨) ط: دار الفكر دمشق- ١٤٠٤هـ تحفة المحتاج شرح المنهاج لأحمد بن محمد بن محمد بن حجر الهيتمي (٢١٣/٩)، ط: دار الفكر- ١٤٠٨هـ

استنباط معنى من النصِّ يكر عليه بالإلغاء والبطلان!

قلنا: نحن لا نمنع أن يكون «القتال» داخلًا في مفهوم «الجهاد» إذا توافرت الدَّواعي والشروط الموجبة والملجئة له، وانتفت الموانع المانعة منه، لكنَّ الذي نمنعه أن ينحصر مفهومُ الجهاد في «القتال» فقط، بحيثُ إذا تعطَّل القتال أو توقف أو انتفتِ الحاجة إليه، تعطل معه الجهادُ في سبيل الله الذي نعتقد أنه ماضٍ إلى يوم القيامة، ونعتقدُ أيضًا أنَّ هذا من ثوابت الإسلام، وهو ذروة سنامه.

وعن ملامح الجهاد وصفاته في شريعتنا يقول فضيلة الإمام العلامة علي جمعة محمد عضو هيئة كبار العلماء: « إنَّ البيان القرآنيَّ بإطاره الواسع الكبير، الذي يشمل المكانَ كلَّه فلا يختصُّ بمكان دون مكان، والزَّمانَ بأطواره المختلفة وأجيالِه المتعاقبة فلا يختصُّ بزمانٍ دون زمان، والحالات كلها سِلْمها وحربها فلا يختصُّ بحالةٍ دون حالة، والنَّاس أجمعين مؤمنهم وكافرهم عَرَبهم وعَجَمهم فلا يختصُّ بفئةٍ دون فئة، ليجعلَ الإنسان مشدوهًا متأمِّلًا في عظمة التَّوصيف القرآنيِّ لحقيقة نبوَّة سيِّد الأوَّلين والآخرين: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٧] رحمةٌ عامَّة شاملة، تجلَّت مظاهرها في كلِّ موقف لرسول الله ﷺ تجاه الكون والنَّاس من حوله، والجهاد في الإسلام حربٌ مشروعةٌ عند كلِّ العقلاء من بني البشر، وهي من أنقى أنواع الحروب من جميع الجهات:

(١) من ناحية الهدف.

(٢) من ناحية الأسلوب.

(٣) من ناحية الشُّروط والضَّوابط.

(٤) من ناحية الإنهاء والإيقاف.

(٥) من ناحية الآثار أو ما يترتَّب على هذه الحرب من نتائج.

وهذا الأمر واضح تمام الوضوح في جانبي التَّنظير والتَّطبيق في دين الإسلام وعند المسلمين.

- فقد ورَدَ في القرآن الكريم آياتٌ تبيِّن شأن الجهاد في الإسلام، ويرى المطالع لهذه الآيات أنَّ المجاهد في سبيل الله، هو ذلك الفارس النَّبيل الأخلاق، المدرَّب على أخلاق الفروسيَّة العالية الرَّاقية؛ حتى يستطيعَ أن يمتثل إلى الأوامر والنَّواهي الرَّبانية التي تأمره بضبط النَّفس قبل المعركة وأثناء المعركة وبعد المعركة، فقبل المعركة يجب عليه

أن يحرّر نفسه من كلِّ الأطماع، وألَّا يخرج مقاتلًا من أجل أيِّ مصلحة شخصيَّة، سواءٌ كانت تلك المصلحة من أجل نفسه أو من أجل الطَّائفة التي ينتمي إليها، أو من أجل أيِّ غرض دنيويٍّ آخر، وينبغي أن يتقيد بالشُّروط والضَّوابط التي أحلَّ الله فيها الجهاد، وأن يجعل ذلك لوجه الله تعالى، ومعنى هذا أنَّه سوف يلتزم بأوامر الله، ويستعدُّ لإنهاء الحرب فورًا، إذا ما فقدت الحرب شرطًا من شروط حِلِّها أو سببًا من أسباب استمرارها، وسواءٌ أكان ذلك الفارس منتصرًا، أو أصابه الأذى من عدوِّه، فإنَّ الله يأمره بضبط النَّفس، وعدم تركها للانتقام، والتَّأكيد على الالتزام بالمعاني العُليا، وكذلك الحال بعد القِتال، فإنَّه يجب عليه أن يجاهد نفسه الجهاد الأكبر؛ حتَّى لا يتحوَّل الفارس المجاهد إلى شخصٍ مؤذٍ لمجتمعه أو لجماعته أو للآخرين، وبالرَّغم من أنَّ لفظة الجهاد إذا أطلقت انصرف الذِّهن إلى معنى القتال في سبيل الله إلَّا أنَّ الرسول ﷺ قد أسماه بالجهاد الأصغر، وسمَّى الجهاد المستمر بعد القتال بالجهاد الأكبر؛ لأنَّ القتال يستمرُّ ساعات أو أيام، وما بعد القتال يستغرق عمرَ الإنسان كلَّه.

فالجِهاد بهذا المعنى الأخير حرب في غاية النَّقاء والطُّهر والسُّمو، وهذا الأمر واضح تمام الوضوح في جانبي التَّنظير والتَّطبيق في دين الإسلام وعند المسلمين، وبالرغم من الوضوح الشَّديد لهذه الحقيقة، إلَّا أن التَّعصب والتَّجاهل بحقيقة الدين الإسلامي الحنيف، والإصرار على جعله طرفًا في صراع وموضوعًا للمحاربة أحدث لبسًا شديدًا في هذا المفهوم مفهوم الجهاد عند المسلمين، حتَّى شاع أنَّ الإسلام قد انتشر بالسَّيف، وأنَّه يدعو إلى الحرب وإلى العنف، ويكفي في الردِّ على هذه الحالة ما ذكره المنصفون من الغرب ونذكر على سبيل المثال ما قاله الكاتب الكبير توماس كارليل في كتابه «الأبطال وعبادة البطولة» ما ترجمته: «إنَّ اتِّهامه -أي سيِّدنا محمَّد- بالتَّعويل على السَّيف في حمل النَّاس على الاستجابة لدعوته سخف غير مفهوم؛ إذ ليس ممَّا يجوز في الفهم أن يشهرَ رجلٌ فردٌ سيفه ليقتل به النَّاس، أو يستجيبوا له، فإذا آمن به من يقدرون على حرب خصومهم، فقد آمنوا به طائعين مصدِّقين، وتعرَّضوا للحرب من غيرهم قبل أن يقدروا عليها».

ثانيًا: بيان أنَّ الكفرَ ليس سببَ القتال مع الآخر في شريعةِ الإسلام:

من المفاهيم المغلوطةِ عند الجماعات المتطرِّفة تصورهم أن المخالفة في الدين هي

سبب وقوع القتال بين المسلمين وغيرهم ، وليس رد العدوان ورفع الظلم وحماية بلاد المسلمين من الطُّغيان، وهذا مناقض لما اشتملتْ عليه آيات القرآن الكريم والسنة النبويَّة من إقرار الناس على دينهم المخالف لدين الإسلام بهيئةٍ تقع داخل النظام العام للدولة في داخل البلاد الإسلاميَّة، وبصورةٍ من مراعاة القدر الإلهي في اختلاف الخلق في البلاد غير الإسلامية، فليس مجرد الكفر هو السببَ الذي يبيح للمسلمين الدخول في قتال أو حروب مع الآخر؛ وإنما السبب الرئيس هو صد الاعتداء من جانبهم بأشكاله المختلفة، والمحافظة على كيان الدولة الإسلامية وهويتها.

والواقع التاريخي يؤيِّدُ ذلك قبل الأدلة الشرعية؛ حيث إننا نجد أن نسبة فترات الحروب بين المسلمين وغيرهم هي نسبة ضئيلة، إذا ما قورنت بفترات السلم والتعايش، فلو كان مجرد الكفر هو سببَ المحاربة لكان من الواجب الشرعي اللَّازم ألا تنقطع الحروبُ، ولا يتوقف القتال أبدًا حتى يسلم الناس جميعًا، وهذا من المعلوم بطلانه شرعًا وعقلًا وواقعًا، فالحروبُ والقتال بين المسلمين وغيرهم يخضع للنواميس والأسباب الطبيعيةِ التي تؤدِّي لهذه الحروب بين البشر، من حماية الحق والدفع عن النفس وصيانة الدين وحفظ ثروات وخيرات البلاد، فهذه الأسباب يشترك فيها المسلمون وغير المسلمين، إلَّا أن المسلمين في حروبهم وقتالهم يحكمهم قانون إلهيٌّ، ينظم تلك الحروب في كل صغيرةٍ وكبيرةٍ، إذن فمناطُ القتالِ هو الحرابة والمقاتلة والاعتداء وليس مجرد الكفر والمخالفة في العقيدة

يقول ابن تيمية رحمه الله: «الكفار إنما يُقاتلون بشرط الحراب؛ كما ذهب إليه جمهور العلماء، وكما دل عليه الكتاب والسنة؛ كما هو مبسوط في موضعه»[١].

ويقول ابن قيم الجوزية رحمه الله في كتابه أحكام أهل الذمة: «القتلُ إنما وجب في مقابلة الحراب لا في مقابلة الكفرِ ولذلك لا يقتل النساء ولا الصبيانُ ولا الزَّمنَى والعميان ولا الرهبان الذين لا يقاتلون بل نقاتل من حاربنا، وهذه كانت سيرة رسول الله ﷺ في أهل الأرض»[٢].

---

(١) النبوات (٥٧٠/١) لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية- تحقيق: عبد العزيز بن صالح الطويان – أضواء السلف- السعودية - الطبعة الأولى-٢٠٠٠م.

(٢) أحكام أهل الذمة (١١٠/١) لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية – تحقيق: يوسف بن أحمد البكري وشاكر بن توفيق العاروري- رمادي للنشر- الدمام - الطبعة الأولى-١٩٩٧م.

ويقول رحمه الله في «هداية الحيارى»: «ومَنْ تأمَّل سيرةَ النبيَّ ﷺ تبيَّن له أنه لم يُكرِهْ أحدًا على دينه قط، وأنَّه إنما قاتل من قاتله، وأما من هادنه فلم يقاتله ما دام مقيمًا على هدنته، لم ينقض عهده، بل أمره الله تعالى أن يفيَ لهم بعهدهم ما استقاموا له؛ كما قال تعالى: ﴿ فَمَا ٱسْتَقَـٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ﴾ [التوبة:٧]. فلما قدم المدينة صالح اليهود وأقرهم على دينهم، فلما حاربوه ونقضوا عهده وبدءوه بالقتال قاتلهم، فمن على بعضهم، وأجلى بعضهم، وقاتل بعضهم. وكذلك لما هادن قريشًا عشر سنين لم يبدأهم بقتال حتى بدءوا هم بقتاله ونقض عهده، فحينئذٍ غزاهم في ديارهم، وكانوا هم يغزونه قبل ذلك كما قصدوه يوم الخندق، ويوم بدر أيضًا هم جاءوا لقتاله ولو انصرفوا عنه لم يقاتلهم، والمقصود أنه ﷺ لم يُكرهْ أحدًا على الدخول في دينه البتة، وإنما دخل الناس في دينه اختيارًا وطوعًا، فأكثر أهل الأرض دخلوا في دعوته لما تبيَّنَ لهم الهدى، وأنَّه رسولُ الله حقًّا»(١).

ويقول الإمام العلامة الخطيب الشربيني الشافعي في «مغني المحتاج»: «ووجوبُ الجهاد وجوب الوسائل لا المقاصد؛ إذ المقصود بالقتال إنما هو الهداية وما سواها من الشهادة، وأمَّا قتل الكفار فليس بمقصود حتى لو أمكن الهداية بإقامة الدليل بغير جهاد كان أولى من الجهاد»(٢).

وإنَّه من أهم المبادئ الإسلامية التي تمثِّل تلك القضية وتوجب عدم الصدام مع الآخر قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة:٢٦٥]. يقول الإمام الطاهر بن عاشور: «ونَفيُ الإكراه خبرٌ في معنى النهي، والمراد نفي أسباب الإكراه في حكم الإسلام، أي لا تكرهوا أحدًا على اتِّباع الإسلام قسرًا، وجيء بنفي الجنس لقصد العموم نصًّا، وهي دليلٌ واضحٌ على إبطال الإكراه على الدِّينِ بسائر أنواعه؛ لأنَّ أمر الإيمانِ يجري على

(١) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى (٢٣٨/١) لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية- تحقيق: محمد أحمد الحاج - دار القلم- السعودية- الطبعة الأولى- ١٩٩٦م.

(٢) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (٩/٦) شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني- دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى- ١٩٩٤م.

الاستدلالِ، والتَّمكين من النَّظر وبالاختيارِ»[1].

وجاء في تفسير المنار للشيخ رشيد رضا رحمه الله:« (القاعدةُ العاشرةُ) جَعْلُ الغايةِ منَ القتالِ الدينيّ حريةُ الدينِ ومنعُ فُتُونِ أحدٍ واضطهاده، لأجل إرجاعه عن دينه، وذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [الأنفال:٣٩].وقد كان المشركون يضطهدون المسلمين بكل ما قدروا عليه منَ الإيذاءِ والتعذيبِ لأجْل دينهم، وأما المسلمون فلم يفعلوا ذلك، ومنْ عساه شذَّ عن ذلك فقد خالف دين الإسلام الذي حرَّم الفتنة وحرم الإكراهَ في الدينِ، وشرعَ فيه الاختيارَ»[2].

هذه هي المعاني التي أدركها علماء الدين وحملة الشريعة، وليس ما تحاول الجماعات المتطرفة ذات الفكر المتشدد نشره بين الأمة من أن مجرد كون المرء على غير دين الإسلام يبيح لنا بل يوجب علينا أن نعاديه، وأن نكون معه في حالة دائمة من الخصومة والحرب.

ثالثًا: تصحيح مفهوم السلم والتعايش مع الآخر:

تقدَّم أنَّ تلك الجماعات لا ترى السلم ومحاولة التعايش السلمية مع الآخر، وهذا مفهوم خاطئ عندهم لابد أن يوضح، وهو أيضًا عندهم من الأمور الداعية للفكر الصدامي، وهذا مبني على عدم إدراكهم الكلي للشريعة ومراعاة أنها شريعة رحمة للعالمين فلا يعقل أن تأتي طائفة من الجماعات المتطرفة وتقدم الإسلام على أن الأصل في علاقته بالآخر هو القتال أو الصدام، بل الأصل في التعامل مع الآخر السماحة لأنها من أمور الفطرة التي فطر الله عليها الناس، يقول العلامة الطاهر بن عاشور رحمه الله: «إن حكمةَ السماحة في الشريعة أنَّ الله جعل هذه الشريعة دين الفطرة، وأمور الفطرة راجعة إلى الجبلَّة، فهي كائنة في النفوس، سهلٌ عليها قبولها،

---

(١) التحرير والتنوير= تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (٢٦/٣) تأليف: محمد الطاهر بن عاشور- الدار التونسية للنشر- تونس- ١٩٨٤م.

(٢) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) (١٢٧/١٠) تأليف: محمد رشيد رضا- الهيئة المصرية العامة للكتاب- ١٩٩٠ م.

ومن الفطرة النفور من الشدة والإعنات قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء:٢٨] وقد أراد الله تعالى أن تكون الشريعة الإسلامية شريعة عامة ودائمة، فاقتضى ذلك أن يكون تنفيذها بين الأمة سهلًا، ولا يكون ذلك إلا إذا انتفى عنها الإعنات، فكانت بسماحتها أشد ملائمة للنفوس؛ لأن فيها إراحة النفوس في حالي خوَيْصتها ومجتمعها. وقد ظهر للسماحة أثر عظيم في انتشار الشريعة وطول دوامها، فعلم أن اليسر من الفطرة؛ لأن في فطرة الناس حب الرفق»[1].

والذي يمعن النظر في معاني كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، يجد أن وظيفة هذه الأمة هي توصيل الخطاب الإلهي الأخير لأهل الأرض إلى العالمين، ممَّا يستلزم معه وجود نوع من التفاعل بين أمة الإسلام وباقي الأمم فالأصل في العلاقة بين المسلمين وغيرهم من الأمم هو الدعوة وليس هو القتال والحرب، فأساس علاقة الإسلام بغيره الدَّعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وأنَّ الجهاد بالقتال ما شرع إلَّا لرفع الظُّلم والطُّغيان والعدوان، وأنَّ الذي لا يعتدي علينا من غير المسلمين وجب علينا برُّه ومعاملته بالعدل والإحسان لا ترويعه وإسالة دمه كما يفهم المرجفون، قال تعالى: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةًۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٧ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة:٧-٨]. ويقول سبحانه: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [آل عمران:١١٠]. وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [المائدة:٦٧]. وقال تعالى:

---

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية (ص٢٦٨) العلامة محمد الطاهر بن عاشور- تحقيق: محمد الطاهر الميساوي– دار النفائس- الأردن- الطبعة الثانية- ٢٠٠١م.

﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف:١٠٨]. وقال تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الأنفال:٦١].

وقد كانت سنة النبي ﷺ خير دليل على أن العلاقة بين هذه الأمة وغيرها من الأمم هي الدعوة وليس الصدام والقتال؛ فهذه كتب النبي ﷺ إلى الملوك وعلية القوم، يدعوهم فيها ومن ورائهم إلى دين الله والتوحيد، بما يوضح لنا أن من الواجبات على هذه الأمة هو الدعوة وإيصال البلاغ الإلهي إلى الخلق[١].

ومن أبلغ الدَّلائلِ على أن الدَّعوةَ مناطُ العَلاقة بين المسلمين وغيرهم، ما ثَبت في السُّنة المشرَّفة من أنه ﷺ كان إذا بعث بعثًا قال: «تألفُوا النَّاس وتأنُّوا بهم ولا تُغيروا عليهم حتى تدعُوهم؛ فما على الأرض من أهل بيت مَدَرٍ ولا وبر إلا وإن تأتوني بهم مسلمين أحبُّ إلي من أن تقتلوا رجالهم وتأتوني بنسائهم»[٢].

والذي ينظر لسيرة النبي ﷺ يجد خير تطبيق لصور التعاون الإنساني والتعايش السلمي والتعاون؛ فقد عقد النبي ﷺ حلفًا مع اليهود ووضع القواعد المنظمة للعيش والتعاون بين المسلمين واليهود، وكان ﷺ يعقد المعاهدات التي تنظم العلاقة بينه وبين القبائل العربية وهي على الكفر والوثنية.

ففي نهاية تلك النقطة نبين أنه قد اشتملت نظرة الشريعة الإسلامية للجنس البشري على عدة عوامل توفر التعايش والتعاون بين البشر مع اختلاف أعراقهم وأديانهم، وكان من أهمها وحدة الجنس البشري؛ حيث تقرر الأمر واضحًا جليًّا في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ، وما يستلزم ذلك من المساواة التامة بين البشر، والعدل في التعامل معهم، وما يتبع ذلك من تقرير الأخوة الإنسانية والعمل على إيصال الخير لهم، وهي كلها أمور داعية إلى التعايش السلمي فيما بيننا، قال تعالى

---

(١) فمن هذه الكتب؛ كتابُه ﷺ إلى هرقل عظيم الروم. انظره في: مسند الحارث (٦٦٢/٢)، الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام (٣٠/١). وبعثَ النَّبِيُّ ﷺ عبدالله بن حُذافة بن قَيس بن عدي بن سعيد بن سهم إلى كسرى بن هرمز ملك فارس. انظر: البداية والنهاية (٢٦٩/٤).

(٢) مسند الحارث بن أسامة (٦٦١/٢).

عن مراده الإلهي من الخلق: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾ [الحُجُرات:١٣]. فقد اعتبر الإسلام الناس جميعًا أمة واحدة تجمعها صفة الإنسانيَّة، وإن اختلفت عقائدهم وأديانهم فحسابهم على الله؛ ففي الآية الكريمة يخبرنا الله سبحانه وتعالى بمراد إلهي من الخلق بقوله تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ فجعل سبحانه الأصل بين خلقه هو التعارف والتعاون لا القتال والحروب، وأظهر القرآن الكريم المثال التطبيقي للتعامل مع الآخر بداية من الاعتراف بالآخر وبحقه إلى التطبيق العملي للتعامل معه ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:٦٤].

وبينت السنة النبوية ذلك فعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عُبِّيَّة الجاهلية، وفخرها بالآباء مؤمن تقي، وفاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوامٍ، إنما هم فحم من فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن**»[1].

فالشريعة الإسلامية قد بَيَّنتْ واجبات المسلم تجاه غيره **حَقَّ البيان**؛ فالمسلم يرى نتيجة لتشرفه بحمل المنهج الإلهي أن عليه أن يحمله للناس، وأن يقدم لهم رسالة ربهم وهذا لا يتم إلا في جو من التعايش والتعاون وليس في جو من الشحناء والبغض الداعيين إلى الصدام وكره الآخر.

***

(١) أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب في التفاخر بالأحساب (٥١١٨).

خاتمة

في ختام هذا البحث ينبغي أن نشير إلى أنه من الأمور العقلية التي تبطل الفكر الصدامي بين المجتمعات الإسلامية وغيرها من المجتمعات أن طبيعة الحياة المعاصرة وما احتوت عليه من الحرية وانفتاح المجالات والأبواب أمام الدعوة بشكل عام، وما صاحب ذلك من سهولة في مجال الاتصالات المتنوِّعة، تجعل من الدعوة للدين بابًا سهلًا ميسورًا لم يكن كذلك فيما سبق، فعندما تزعم التيارات المتطرفة والجماعات المتشددة أن من أسباب تبنيهم للفكر الصدامي والمواجهة مع الآخر تحت مسمى الجهاد هو محاولة فتح باب الدعوة للدين وتقديم الإسلام للناس- يقال لهم حينئذ قد جعل الله من السبل المتيسرة ما يغني عن ذلك الصدام وهذه السبل وهو في نفس الوقت من أبواب الجهاد أيضًا.

فما كانت تقوم به الجيوش في السابق يمكن أن تقوم به المؤسسات الدعوية اليوم، فيمكن أن يتمَّ على يد شخص واحد في تبليغ دعوة الله -لا يملك إلا ما وهبه الله من العلم والقبول والفطنة وحسن عرض الإسلام، وسماحة النفس مع غير المسلمين- ما لا نتصوره من النجاح والثمار ودخول الناس في الدين وتقبلهم له ؛ وخير مثال على ذلك ما تم سابقًا من انتشار الإسلام عن طريق العلاقات التِّجارية في الصين ودول شرق آسيا وإفريقيا؛ فلم تطأ هذه البلاد أي جيوش ولم يتم فيها أي فتوحات ومع ذلك دخلت بلاد بأكملها في دين الله.

كما أن المتمعن في سيرة النبي ﷺ يجد أن الأصل في دعوة الناس كان الكلمة والعرض والاعتماد على التوفيق الإلهي في وجود القبول، وعلى القدرة الذاتية الموجودة في هذا الدين التي تجذب العقول والقلوب إليه، فلو تعقل دعاة المنهج الصدامي والقائلين بحتمية المواجهة ووجهوا جهودهم ناحية الدعوة الهادئة لكان نعم العمل الذي سوف يجنون ثمرته الدينية والدنيوية في الدنيا والآخرة.

* * *

٨. الوطن والمواطنة بين مفهوم الشريعة وتحريف الجماعات المتطرفة

تمهيد:

إنَّ من أهمِّ القضايا التي ينبغي الحديثُ عنها في مَعرِضِ الكلام عن الجماعات المتطرفة وما أحدثوه من تغيير في الفكر العام بين الناس قضية حب الوطن وقضية المواطنة بين أفراد الشعب الواحد داخل البلد الواحد؛ وذلك لأن الوطن يُعدُّ الكيان الذي يضمُّ جميع الناس ويحتويهم، ويعمل الناس من خلاله على التآلف بينهم، وهو في الحقيقة يُعبِّرُ عن الانتماء، والانتماء غريزة فطرية جُبِلَ عليها الإنسان؛ فعادة الإنسان أن ينتمي إلى أبيه وأمه وعائلته ثم بعد ذلك ينتمي إلى وطنِه، فيقال مثلًا: هذا مكِّي، وذاك مدني نسبة إلى المدينة ومكة المكرمة، أو: هذا مصري وفلان يمني وهذا شامي وذاك عراقي، وهكذا لا يستطيع الإنسان أن يَنحَلَّ من نِسبته إلى بلدِه، تلك النسبة التي يعتزُّ بها أينما حلَّ، ويَحِنُّ إليها أينما رحل، ويتحدَّث عن أيامه السابقة بحديث يملؤه الحنين، وتكتنفُه نبرة فيها شيء من الحزن على ما مضى في وطنه وسط أهله، وهذا الحديث لا يتعلق بمَن هو مفارقٌ لوطنه فقط بل أحيانًا كثيرة تتعلق تلك الأحاديث من الشخص ذاته داخل وطنه الذي يقيم فيه، وفي تلك الأحاديث يعبر الإنسان عن كامن حبه لوطنه ومدى سعادته أنَّه ينتسب إليه.

ومن خلال تلك الأهمية الكبيرة للوطن ومدى تغلغل حبه والانتماء إليه داخل النفس البشرية ظهرت أهمية قضية المواطنة، فالمواطنة التي تعبر عن العلاقة بين الفرد والدولة وَفق قانون الدولة الذي يحدده القائمون عليه- تُعدُّ من أهم الأمور التي يجب النظرُ إليها بعين الاهتمام وإعطاؤُها أهميةً كبرى تعبر عن فهمها، فالعلاقة التي بين الشخص وبين مجتمعه السياسي الذي يتمثل في الدولة هي علاقة لها تأصيلها في الإسلام، وليست بِدَعًا من الأمور المحدثة في عالمنا اليوم حتى ينكرها البعض أو يدعو إلى عدم الانقياد للدولة وتفعيل أمر المواطنة؛ فالشريعة الإسلامية ترى المواطنة تعبيرًا عن الصلة التي تربط بين المسلم كفردٍ من أفراد أمة وبين الحاكم المسلم الذي يحكمُه في وطن واحد،

وكذلك فإنَّ الشريعة الإسلامية حريصةٌ بالتالي على تعزيز الوحدة المجتمعية وتفعيل حقوق المواطنة المتمثلة في طلب الإنسان حقوقَه الواجبة التي على الوطن، ثم أداء حقوقه لوطنه التي عليه.

وعلى الرغم من هذا الحب والانتماء الذي يجبُ للوطن بجانب أهمية قضية المواطنة، فإنَّ الجماعات المتطرفة كان لها شأنٌ آخرُ في قضيَّة حب الأوطان والانتماء إليها، وكذلك لها شأن آخر في قضية المواطنة؛ إذ إنها لم تعتبر بقضية الوطن ونفت الانتماء إليه، وجعلت وطن المسلم دينه وعقيدته أينما عاش وليس البلد الذي يعيش فيه، وعلى هذا الأساس لا يُمكنُ لأيِّ مسلم أن ينتمي إلى وطن معين، وعليه أيضًا لا يضرُّه أن يكون في خصومة مع تلك البلدان التي يرى أنها تخالف دينه وتسير عكس الشَّريعة والأحكام من خلال وجهة نظره، وجاءت عباراتهم دالة على تلك الأفكار؛ كالوطن حفنة من تراب عفن، بل تعدى الأمر إلى شَتْمِ البلاد التي ينتمون إليها، وأربكت تلك التَّصريحات الهدامة مفهوم المواطنة عندهم، فأصبح ذلك المفهوم لا يعني شيئًا؛ لأن الأساس المبني عليه الذي هو الوطن غير موجود، فبالتَّالي لا يُمكن الاعتراف بأي جهة تحكم تلك البلاد التي هم منقادون لها وتحت حكمها، ومِن ثَمَّ لا يعترفون بهؤلاء الذين يحكمونهم، بل ويحرِّضونَ الناس ضدهم من خلال فتاوى التَّكفير والقتل فيهم وغير ذلك من الأمور المخربة التي ظهرتْ منهم وكانت ناتجةً عن أشياء كثيرة أهمها عدم الاعتراف بالانتماءِ للأوطان وبالتَّالي العمل على هدم قضيَّة المواطنة.

ومن هذا المنطلق جاء هذا البحث في هذا الموضوع، وسوف يكون الكلام فيه من خلال الفصول التَّالية:

الفصل الأول: حب الأوطان في الشريعة الإسلامية.

الفصل الثاني: المواطنة في الشريعة الإسلامية حقوقها وواجباتها.

الفصل الثالث: الوطن والمواطنة في فكر الجماعات المتطرفة.

الفصل الرابع: الآثار الناتجة عن الفهم الهدام للوطن والمواطنة عند الجماعات المتطرفة.

الفصل الأول
حب الأوطان في الشريعة الإسلامية

لا شك أن حبَّ الوطن من الأمور الفطريَّة التي جُبِلَ الإنسان عليها، فليس غريبًا أبدًا أن يُحب الإنسان وطنه الذي نشأ على أرضه، وشَبَّ على ثراه، وترعرع بين جنباته، كما أنَّه ليسَ غريبًا أن يشعرَ الإنسان بالحنينِ الصَّادق لوطنه عندما يُغادره إلى مكانٍ آخر، فإن ذلك يدل على قوة ارتباطه وصدق انتمائه بذلك الوطن، وقد قال الله عزَّ وجلَّ في كتابه الكريم: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ [هود: ٦١]. فهذه النشأة وهذا الإعمار اللَّذينِ طلبهما الله من البشرِ كفيلانِ بأن يُنشئَا حبًّا بين الإنسانِ وبين وطنِه، ونحن من الممكن أن نلحظ ذلك الحب عندما يحاولُ الإنسان أن يدوِّنَ تاريخ شيءٍ مهمٍّ عن بلده ووطنه، فهو في ذلك التَّدوين يُعبِّر عن ذلك الحبِّ من خلال وصف وطنه وما يَحويه من كل شيء حتى الأحجار والأزهار والناس والماء والهواء، فيصف تلك الأشياء وصفًا دقيقًا في كلماتٍ تعبر عن حياة كانت موجودة ومليئة بالتفاصيل التي يصعب استعادتها مرة أخرى.

والإنسان مجبول على حبِّ وطنه لأنه هو الذي يعمل على صناعة عقله، ويكوِّن داخله انتماءً كبيرًا ناحية كل شيء في ذلك الوطن هذا أمرٌ، الأمر الثاني فإنه من المعلوم أنَّ الذي يأكُل من خير وطنِه وينال من رزقِه عليه أن يُكِنَّ له حبًّا كبيرًا يَعملُ على رفعته وعدم الضَّرر به، والأمر بخلاف ذلك مع مَن لا يملك انتماءً للأرض التي تربَّى فيها وعاش ونَهل من خيراتِها، فهو في تلك الحالة لا يَملكُ الحقَّ لأنْ يَحمل جنسيتَها ويأكل من خيراتها ويعيش بين أهلها وينال من رزق الأرض أو الوطن الذي يحيا عليه، فالخير الذي كان الوطن سببًا فيه وجعلَ حياة الإنسان مستقرة أنشأ له حرمة تُشبه حرمة الأبوين، وهذا المعنى عبَّرت

عنه أُمَّةُ الهند حيث قالت: «حرمةُ بلدك عليك مثل حرمة أبويك؛ لأن غذاءك منهما، وغذاءهما منه»[1].

ولا شكَّ أيضًا أن الله تعالى عمَّر البلدان بحب الأوطان كما قال سيدنا عمر ﷺ، قال رحمه الله: «عَمَّرَ الله البلدان بحبِّ الأوطان»[2]. فحب الأوطان من أجمل الأشياء التي يستطيع الإنسان من خلالها أن يُعمِّر بلده، وهي كلمة رائعة تجعلنا نلتفت إلى أنه لا يُمكن لأيِّ بلد- حتى وإن كان بلدَ سوء- أن يحيد الإنسان عن تعميره، فهذا التعمير دليل على حبه والانتماء إليه، وهو دليل أيضًا على محاولة استمرارية الحياة التي يحدُثُ فيها تفاعُلٌ في المشاعر بين الإنسان وبين وطنِه.

وقضيَّة حب الأوطان عند النظر فيها نجدها قضية داعية إلى العجب؛ وذلك عندما نرى قناعة الناس بأوطانهم، وهذا أمر يدعونا إلى التمسك بتلك الفكرة ومحاولة إلقاء الضوء عليها، يقول ابن عباس ﷺ: «لو قَنِعَ الناس بأرزاقهم قناعتهم بأوطانهم لما اشتكى عبدٌ الرزق»[3]. نعم هي كلمة حقيقية تصدُقُ على الأوطان؛ وذلك لأن القناعة بالوطن والعيش فيه لا تعدلها قناعة، فمهما يكن من أمر في ذلك الوطن الذي يعيش فيه الإنسان نجد أنه لا يحيد عنه أبدًا، وهذه القناعة عبارة عن علاقة شديدة الحب بين الإنسان ووطنه لا يمكن أن نعرف ماهيتها، فالإنسان في حقيقة الأمر قانع بوطنه وإن كان غير مقتنع برزقه في أغلب أحواله، وتلك القناعة بوطنه لا تنفك عنه أبدًا حتى إن ظهر عليه علامات الضِّيق والنفرة منه في وقت من الأوقات، وعلامات الضيق والنفرة عندما تأتي للإنسان هي فقط تعبر عمَّا يتسم الإنسان به من القبض والبسط في أمور حياتِه.

---

(١) رسائل الجاحظ (٣٨٥/٢) تأليف: أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ- تحقيق: عبد السلام هارون- مكتبة الخانجي- القاهرة- ١٩٦٤م.

(٢) رسائل الجاحظ (٦٤/١).

(٣) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار (٢٨٦/١) تأليف: أبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري- مؤسسة الأعلمي- بيروت- الطبعة الأولى- ١٤١٢هـ.

ولقد تحدث القرآن الكريم عن تلك القضية، وبَيَّن أنه لا شيء يعدِلُ الحياة سوى البقاء في الأوطان قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]. فجعل هنا في هذه الآية الكريمة الخروج من الديار في منزلة القتل، وهذا ما عَبَّرَ عنه الإمام ابن حجر العسقلاني حيث قال رحمه الله: «وقد قُرنتْ مفارقةُ الوطن بالقتل قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم﴾»[١]. يقول الإمام الرازي رحمه الله عن هذه الآية: «والمعنى أنَّا لو شددنا التَّكليفَ على الناس؛ نحو: أن نأمرَهم بالقتلِ والخروج عن الأوطانِ لصعب ذلك عليهم ولَمَا فَعلَه إلا الأقلونَ»[٢].

وقال تعالى: ﴿قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾ [البقرة: ٢٤٦]. فجعل هنا الخروج من الديار والبعد عن الأبناء سببًا من الأسباب الشرعية للقتال في سبيل الله، وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَن كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ﴾ [الحشر: ٣]. وهذه الآية تُعبِّرُ عن أن الجلاء من الأوطانِ والديار يُعدُّ من أشنعِ العذاب في الدنيا، وهذه الآيات مع ما تحمله من تفاسير تُبيّنُ لنا أن أهمَّ ما فُطِرت عليه النفوس البشرية من المحبة الغريزية هو محبةُ الأوطان والبلدان، حتى إنه لتجد الرجل لا يجد لذَّةَ عيشه ولا راحةَ نفسه وباله إلا بالمُكثِ والقرار على أرض وطنِه، وأيضًا فإنَّ تلك الآيات تبيّنُ قيمة الوطن ومقداره ومنزلته، وهذا عامل أساس في صنع صلة الانتماء وتوثيقها، فالأرضُ محل هُيِّئَ للإنسان بشكل عام يجد فيها

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١١٠/١٢) تأليف: ابن حجر العسقلاني- رقم أحاديثه: محمد فؤاد عبدالباقي- المطبعة السلفية.

(٢) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير (١٢٩/١٠) تأليف: أبي عبد الله محمد بن عمر الرازي- الطبعة الثالثة- ١٤٢٠هـ.

سبل معيشتِه وأسباب رزقِه وحياته، أودع الله جلَّ وعلَا فيها الخيرات والثَّروات وسائر أسباب الحياةِ من ماءٍ وطعامٍ وأمور أخرى تجعل الإنسان يتفاعل عاطفيًّا مع تلك الأرض وذلك الوطن.

وهذا التفاعل العاطفي بين الإنسان ووطنه رأيناه متمثلًا في سيدنا النبي ﷺ؛ فقد كان ﷺ حريصًا كل الحرص على أن تكون مكة هي منطلق دعوته ومحط رسالته، وعندما اضطرته الأحوال في مكة إلى الرحيل عنها وتركها لم يكن هذا الأمر سهلًا عليه ﷺ، فدعا ذلك إلى بث المشاعر الجميلة التي ظهرت من خلال كلمات خلدتها السنة النبوية؛ فعن ابن عباس ﵄ قال: لما خرجَ رسول الله ﷺ من مكة، قال: «**أمَا والله لأَخْرُجُ منكِ وإنّي لأعلم أنكِ أحبُّ بلاد الله إليَّ وأكرمه على الله، ولولا أن أهلك أخرجوني ما خرجتُ...**»[1]. وفي رواية أخرى عن ابن عباسٍ أيضًا قال ﷺ: «**ما أطيبكِ من بلد، وأحبكِ إليَّ، ولولا أنَّ قومي أخرجوني منك ما سكنتُ غيرَك**»[2]. فهذه الأحاديث تعبيرٌ منه ﷺ عن الفطرة الحقيقية التي يتكون منها الإنسان وتنسجم مع تطلعاته، فالأنبياء والرسل لديهم تلك العاطفة الكبيرة تجاه أوطانهم، وفي مقدمة هؤلاء سيدنا النبي ﷺ.

ومما يدل أيضًا على حبّه ﷺ للوطن ما رواه أنس ﵁ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قَدِمَ من سفرٍ فأبصر درجاتِ المدينةِ أَوْضَعَ ناقتَه- أي أسرعَ بها- وإذا كانت دابةً حرَّكها»[3]. يقول الإمام بدر الدين العيني تعليقًا على هذا الحديث: «وفيه دِلالة على فضل المدينة وعلى مشروعيَّة حب الوطن والحِنَّةِ إليه»[4]. بل إنه ﷺ عندما انتقل إلى المدينة سأل الله تعالى أن يرزقَه حبَّها كما حبَّب إليه مكة من

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٩/٥) تحقيق: حسين سليم أسد- دار المأمون- دمشق- الطبعة الأولى- ١٩٨٤م.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب أبواب المناقب، باب في فضل مكة (٣٩٢٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب أبواب العمرة، باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة (١٨٠٢).

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٣٥/١٠) تأليف: بدر الدين العيني- دار إحياء التراث العربي- بيروت.

قبل فقال: «**اللَّهم حبِّب إلينا المدينة كحبِّنا مكة أو أشدَّ...**»[١]. يقول الإمام القسطلاني: «وقد أجيبتْ دعوته ﷺ حتَّى كان يحرك دابته إذا رآها من حبها»[٢].

وعندما كان يأتيه ﷺ آتٍ من مكة كان يسأله عن أحوالها؛ فعن ابن شهاب الزهري قال قَدِمَ أصيل الغفاري قبل أن يُضربَ الحجاب على أزواج النبي ﷺ، فدخل على عائشة ؓ، فقالتْ له: يا أُصيل كيف عهدت مكة؟ قال: عهدْتُها قد أخصب جنابُها، وابيضتْ بطحاؤها، قالت: أَقِمْ حتى يأتيك النبي ﷺ، فلم يلبثْ أن دَخَلَ النَّبيُّ ﷺ، فقال له: «**يا أصيل كيف عَهِدْتَ مكة**؟» قال: والله عهدتُها قد أخصبَ جنابُها وابيضت بطحاؤُها، وأغدق إذخرهُا، وأَسْلَتَ ثِمامُها، وأَمَشَّ سَلمُها، فقال: «**حسبكَ يا أصيل لا تحزنَّا**»[٣].

وهذه الآثار النبوية تُبيّنُ لنا مدى التعلق بالأوطان وحبها والتمسك بها، فهذا الأمر يُعدُّ من حرية الرجل وكرم غريزته، فالكريم يحن إلى جنابه كما يحن الأسد إلى عرينِه؛ ولذلك تقول العجم: «من علامة الرُّشد أن تكون النفس إلى مولدها مشتاقة، وإلى مسقط رأسها توَّاقة»[٤]. وهذا الحنين يعبر عن حب تلك البلدان، حتى وإن كانت تلك البلدان لا تصلح للعيش من وجهة نظر آخرين، يقول الجاحظ في هذا المعنى: «وترى الأعرابَ تَحِنُّ إلى البلد الجَدْبِ، والمحلِّ القَفر، والحجر الصَّلد، وتستوخم الرّيفَ... وترى الحضريَّ يولدُ بأرض وباء ومُوتانٍ وقلة خصبٍ، فإذا وَقَعَ ببلاد أريفَ من بلادِه، وجَنَابٍ أَخْصَبَ من جنابِه،

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب فضائل المدينة، باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة (١٨٨٩) ومسلم في كتاب الحج، باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها (١٣٧٦) من حديث عائشة ؓ.

(٢) إرشاد الساري لصحيح البخاري (٣٤٧/٨) تأليف: أبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني- المطبعة الأميرية- الطبعة السابعة- ١٣٢٣هـ

(٣) أخبار مكة (١٤٨/٢) تأليف: أبي الوليد محمد بن عبدالله الأزرقي- تحقيق: علي عمر- مكتبة الثقافة الدينية- الطَّبعة الأولى.

(٤) رسائل الجاحظ (٣٨٥/٢).

واستفاد غنًى حنَّ إلى وطنه ومستقرِّه»[1]. وكلام الجاحظ هنا يُبيِّنُ لنا أن الإنسان أيًّا كان منشؤه فهو يَحِنُّ إليه ويميل إلى العيشِ فيه، وهو في هذا الكلام أيضًا يُبيِّنُ لنا أن الإنسان الذي يكون بلا وطن فهو غير موجود فعليًّا.

وهذا الانتماء لا يعني عدم الانتماء للدينِ، فالانتماء للدين سيظلُّ في قائمةِ الولاءاتِ، بل إننا نقرر أنَّ الولاء للدين لا يُعارِضُ مطلقًا حبَّ الأوطان؛ ذلك أن الولاءَ للوطن وفقَ ما تحدِّدُه الضَّوابطُ الشرعيةُ ليس منافيًا للولاءِ للدينِ، ومن هنا وَجَبَ على كل فرد داخل وطنِه أن يعمل على الارتقاء بذلك الوطن؛ ذلك لأنه يُحبُّ وطنَه، وهذا الحبُّ هذا هو الذي سيدفعنا دفعًا للكلامِ على قضية المواطنة في الشَّريعةِ الإسلامية ومعرفة واجباتها وحقوقها، وهو ما سنتناوله في الفصل الثَّاني.

* * *

(١) رسائل الجاحظ (٢/٣٨٨).

الفصل الثاني

المواطنة في الشريعة الإسلامية حقوقها وواجباتها

تُعدُّ المواطنة تعبيرًا عن تمتع الشخص بحقوق وواجبات يمارسها من خلال بقعةٍ جغرافيَّةٍ معينة، لها حدود محددة، تُعرف الآن في هذا الوقت بالدولة التي تَستندُ إلى حكمِ القانون، وهذه المواطنة تعملُ على التسوية بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات، ولا تُميّزُ بينهم بناءً على أي اختلاف في الدين أو النوع أو اللون أو العرق أو الموقع الاجتماعي وغير ذلك من الأمور التي كانت سببًا عَبرَ التاريخ في التفرقة بين الناسِ، وبِناءً على ذلك فإنه يُفرضُ تصور حادث بين الأفراد يرتضيه الأفرادُ في ذلك المجتمع ويَسيرون عليه من أجل المشاركة في الشّأن العام الذي يجمعُهم، يشاركون في كل شيء في حياتهم الاجتماعية والسياسية والاقتصاديَّة وغير ذلك، ومن خلال تلك المشاركة يعملون على رقيِّ المجتمع وتقدمه، وذلك المجتمع هو الدولة التي «تُعدُّ أحد أشكال التنظيم السياسي والقانوني للمجتمع، المتكوِّن من حدود إقليمية وإدارية وسياسية معروفة في الغالب تمارس داخلها قوانينها، وتتشكل من مؤسسات وأجهزة»[1].

ومن هذا المنطلق تعد المواطنة في غاية الأهمية؛ لأنَّها تربط الدولة بأفرادها الذين يعيشونَ فيها، فهي ليست مجردَ علاقة بين فردٍ ودولةٍ، وإنَّما هي عبارة عن ممارسة سلوكيَّة معيَّنة تظهر على جميع أفراد الوطن الواحدِ، وتعني تلك الممارسة السلوكيَّة أن كافَّةَ أبناء الشعب يعيشون فوق تلك الأرض سواسية دون تمييزٍ، وهذا ما عبَّرت عنه الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ

---

(١) الدولة وإشكالية المواطنة (ص ٣١) تأليف: سيدي محمد ولديب- دار كنوز المعرفة- الأردن- الطبعة الأولى- ٢٠١١م.

ﭐلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]. فهذه الآية تُعبِّرُ عن ملامح المواطنةِ التي تقتضي حقَّ الحماية وحرية الاعتقاد، والمساواة بالعدل وحرية التنقُّل داخل الوطن وطاعة ولي الأمر القائم على حُكمِ تلك البلاد والدِّفاع عن الوطن بجانبِ احترامِ القانون واحترام خصوصيَّة الآخرين.

إذن فالمواطنةُ التي نتحدث عنها في هذا البحث تتحدد في مجموعة من الصور التي منها الانتماء الذي هو شعور الإنسان أنه ينتمي إلى مجموعة بشرية معينة وفي مكان معين وهو الوطن، وهذا الانتماء يكون حاصلًا مع التنوُّع العرقي والديني والمذهبي، وهي- أي المواطنة- تقتضي تمتعه بحقوقه الخاصَّة والعامة كحقوقِه في الأمن والسَّلامة والصِّحَّة والتعليم والعمل والخدمات الأساسية وحرية التنقل والمشاركة في كل شيء يمسُّ الدولة التي هو يعيش فيها، أو المشاركة في كل ما يهم مصير الوطن، وبجانب تلك الحقوق التي لابدَّ أن يأخذها فهو عليه واجباتٌ كاحترام النِّظام العامّ والحفاظِ على الممتلكاتِ العموميَّةِ والدِّفاع عن الوطن والتَّكافل والوحدة الوطنية والمساهمة في بناءِ وازدهار ذلك الوطن، وعدم التَّقصير تجاه وطنِه في تلك الحقوق وغيرها لأنَّها ليست حقوقًا للوطن الذي يعيشُ فيها فحسب بل هي حقوق له ولوطنه ولغيرِه ممن يعيش معه.

وبخصوص المواطنة في نطاق الشريعة الإسلامية؛ فإن الشريعة أيضًا ترى أنَّ المواطنةَ تعبير عن الصلة التي تربط بين المسلم كفرد وبين عناصر أمته كجماعة، والرؤية الإسلامية للمواطنة تنطلق من خلال القواعد والأسس التي تنبني عليها الرؤية الإسلامية لعنصري المواطنة وهما الوطن والمواطن؛ فالوطن قد تقدم الكلام عن تأصيل الانتماء إليه وحبه، والمواطن حددت الشريعة المهام التي ينبغي أن يقوم بها من الحفاظ على نفسه وماله وعرضه والحفاظ المنشآت التي يعيش فيها وغير ذلك.

وإننا عندما نُطالعُ قضيَّة المواطنة في الشريعة الإسلامية فإنَّنا نرى أن الدولة المدنيَّة التي أسَّسها رسولُ الله ﷺ قد عَمِلتْ على تحقيق كل الأمور التي سبقتِ

الإشارة إليها؛ في إعطاء حقِّ المواطنة لجميع مواطِنيها في ذلك الوقت، الذين هم مختلفونَ بطبيعة الحال من النَّاحية الدينية؛ فنجد أنَّ النبيَّ ﷺ لم يفرق بين مواطني دولة المدينة الأولى مسلمين أو يهود، وهذا الأمر منه ﷺ كان تعبيرًا حقيقيًّا عن الانتماء ومحاولة توطيد الهُويَّةِ، هذه الهوية التي تُظهِرُ سلوكيَّاتِ الأفراد، وهذه الهوية أيضًا هي التي يمكن تحديدها بأنها المفهوم الذي يكوِّنه الفرد عن فِكرِه وسلوكِه اللذين يصدرانِ عنه، أو أنَّها توضح الإنسان نفسه فكرًا وثقافةً وأسلوبَ حياة، وهذا ما انطبع في حياة المدينة الأولَى، فقد حرص رسول الله ﷺ على تأكيد أنَّ اليهود أمة من المؤمنين لهم دينهم ومواليهم وأنفسُهم، ومن هنا تضمَّنتْ وثيقةُ المدينة كل تلك الأمور والتَّأكيدات على ضمانِ الحقوق الإنسانيَّة المشتركة بين المسلمين واليهود، تلك الحقوق التي كانت محددة في حقِّ ممارسة الشعائر الدينية، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وأن بينهم النَّصرَ على مَن اعتدى على المدينة، وأن مواليهم من غير اليهود لهم نفس الحقوق المشتركة لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم وفق المبدأ الذي سارت عليه الدولة الإسلامية منذ بدء عهدِها.

وإننا عندما نلحظُ الأوضاع السياسيَّة والعسكريَّة التي نَجمتْ بعد ذلك وما ترتب عليها من حروب أدَّتْ إلى إخراج اليهودِ من المدينة وإسلام بعضهم طوعًا كانت المبادرة والمبادأة في تلك التَّطورات والأوضاع من طرف اليهودِ، مما اضطرَّ النَّبيُّ ﷺ إلى مقابلة ذلك الاعتداء بالدِّفاع عن الدولة بمثل ما اعتُدي عليها من اليهود من بني قينقاع وبني النَّضير وبني قريظةَ، وعندما نلاحظ ماذا فعل رسول الله ﷺ بعدما حاربَه نجد أنَّه لم تأخُذْه النِّقمة على جميع اليهودِ، وإنما أَخرجَ الذين خرجُوا على العهدِ.

وقد أعطتْ تلك الوثيقةُ التي كُتبت بين المسلمينَ واليهودِ حق المواطنة للمُقيمين في المدينة من مهاجرين وأنصار ويهود وغيرهم بصرف النَّظر عن العقيدة، وجعلتْ غير المسلمين في الدَّولة مواطنين فيها لهم من الحقوق مثل ما للمُسلمينَ، وعليهم من الواجبات ما على المسلمينَ، وذلك طبقًا للمبدأ المعمول

به في الشَّريعة الإسلامية: «لهم ما لنا وعليهم ما علينا». وعلى أساس قاعدة المساواة في الحقوق والالتزامات تشكَّلَ المجتمع الإسلامي، واتسع مفهوم المواطنة الذي شَمِلَ بجانب النسبة إلى البلد الشعور بالتعلق به أكثر من غيره والانتماء إلى تراثه التاريخي وعاداته ولغته.

وإنَّنا عندما نلحظُ حياةَ المدينة في عهد النَّبيِّ ﷺ نجد أنَّه قد اجتمعتِ العربُ واليهودُ والمنافقون على المدينةِ، وهذه الأمر يُعبِّرُ عن المواطنة التي سنَّتها الشريعةُ الإسلاميَّةُ على يد النبيِّ ﷺ، فلقد فكَّر النبيُّ ﷺ أن يصالح قبيلة غطفان، وهي إحدى القبائل الغازية، على أن ترجع عن الحرب ويُعطيها ثلث ثمار المدينة، وتقريرًا لمبدأ المواطنة استشار النبي ﷺ الأنصار في ذلك الأمر، فأبى الأنصار ذلك لأنهم لم يكن يأخذون القدر الذي حدده النبي ﷺ وهم كفار أبعد الإسلام يشاركونَ الأنصار فيه؟ فعزَّ على رسول الله ﷺ هذا الموقف.

إنَّنا نرى في تعاملاتِ النَّبيِّ ﷺ مع اليهود تقريرًا لمبدأ المواطنةِ من خلال تلك الوثيقةِ التي كتبها معهم عندما أتى للمدينةِ، ونجد أيضًا أنها لم تُخرقْ من قِبل المسلمينَ، وإنَّما خرقها اليهودُ ولم يعتبروا بالمواقفِ وإنَّما غلبهم الحقد الطَّائفي، هذا الحقدُ الذي يتدخل فيُفسد الوحدة الاجتماعيَّة، ويحدث التَّفرقة والتَّمييز بين المواطنين في الدولةِ الواحدةِ، وهو الذي يشكل العقبة الكئود نحو تحقيق المواطنة الكاملة بكل ما فيها من حقوقٍ وواجباتٍ، ولا يتأتى التَّآلفُ والحبُّ داخل الوطن الواحد إلا عن طريق التَّربية الحقيقيَّة التي ينعم بها المجتمع بمختلف أطيافِه التي تضمن سلامة الدولة وحماية مَنْ فيها من المواطنين كما رأينا في دولة رسول الله ﷺ، ومن خلال هذا الضَّمان في جميع الحقوق والواجبات من المساواة الكاملة ودون التَّفرقة بين أبناء الوطن الواحد للجميع ما للجميع وعليهم ما عليهم يتحقَّق المبدأ الإسلامي في المساواةِ بين الناس ويتحقَّق الأمن والاطمئنان لدى الشُّعوبِ.

وهذا التَّرسيخُ لمبدأ المواطنةِ وجدناه بعد ذلك في أنماط السياسة الشرعية التي أثبتت شرعيَّتَها السياسية والاجتماعية التي وَفقتْ بين مقاصد الشريعة

ومقتضيات العمران البشريّ، وجدناه سابقًا في نظام الشورى الذي رسخه النبي ﷺ، ووجدناه كذلك في الشورى الاجتماعية التي تمثلت في نموذج الدولة العُمَريَّة التي كانت تحت قيادة سيدنا عمر بن الخطاب ﵁، فقد قامت على ترسيخ الحكم الرَّشيد مع تقرير مبادئ العدالة الاجتماعية والاقتصادية بين الناس كلهم، ومن تلك النُّقطة تم ترسيخ مبدأ المواطنة بين جميع الفئات الموجودة في المجتمع.

وقد تَمَّ تقريرُ مبدأ المواطنةِ في الشَّريعةِ الإسلاميَّةِ في بداية الدولة الإسلامية من خلال نسج العلاقات التي على أساسها تَمَّ تبادلُ المنافع وتحقَّقتِ الحاجات وبرزت الحقوقُ وتجلت فيها الواجبات والمسئوليات، فلا نجد أحدًا يتعدى على حقِّ غيره، وإذا حدث فالنِّظام الموضوع هو الذي يتعامل مع المعتدي أيًّا ذلك المعتدي وأيًّا كان المعتدَى عليه، وتمثلت مقولة: «مذ كم استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا». في ترسيخ مبدأ المساواة بين الناس، وهو من أهم المبادئ التي تُقرِّر مبدأ المواطنة، فالجميعُ مُتساوونَ في القِيمِ والسلوك والعادات، وهذا هو الذي يعمل على تشكيل شخصية المواطنِ، بل ويمنحها خصائصُ تميزها عن غيرها، ويتحقَّق من خلال ذلك الأمن والأمان للوطن وللمواطن، فالمواطن يلوذ بوطنه عند الأزمات ويدافع عنه كذلك في مواجهة التحديات؛ لأنه لا يستطيع أن يستغني عن وطنه، وكذلك الوطن لا يستغني عن المواطن، فوجود أحدهما واستمراره رهين بوجود الآخر واستمراره، وهذه الاستمرارية هي التي تدعو المواطن أن يدعو لوطنه بالأمن والأمان وزيادة رزقه، وذلك اقتداء بأبي الأنبياء سيدنا إبراهيم عليه السلام عندما دعا ربه فقال: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ [البقرة: ١٢٦]. يقول الإمام الطاهر بن عاشور: «لقد كانت دعوةُ إبراهيم هذه من جوامع كلم النبوءة؛ فإنَّ أمن البلاد والسُّبل يستتبعُ جميع خصال سعادة الحياة ويقتضي العدل والعزة والرخاء؛ إذ لا أمنَ بدونها، وهو يستتبعُ التَّعمير والإقبال على ما ينفعُ والثَّروة فلا يختلُّ الأمن إلا إذا اختلتِ

الثلاثة الأُوَل، وإذا اختل اختلت الثلاثة الأخيرة، وإنما أراد بذلك تيسيرَ الإقامة فيه على سكانه لتوطيدِ وسائل ما أراده لذلك البلد من كونه منبعَ الإسلام»[1].

ومن هنا نعلم أنَّه لابدَّ من أجل أن تتحقَّقَ تلك المواطنة في الشريعة الإسلامية لابدَّ أن يقوم المواطن بتقديم المصلحة العامَّة على المصلحة الخاصَّةِ، ومصلحة مجتمعِه على مصالحه، ويقوم بتحقيق الأمن والعدل والعزة والرخاء لموطنِه، ويدعو الله سبحانه وتعالى إلى تحقيق ذلك، فمن خلال ذلك يتضح حب الوطن ويظهر أصحاب العزائم القوية الذين يتأصل فيهم حب الوطن الذين يُؤثرونَ السعادة والخير لأوطانهم.

إننا نقول في نهاية هذا المحور إن الوطن هو وعاء المواطنة، فمصالحه التي تقام واحدة، وآماله التي تجعله عزيزًا كريمًا وحصنًا منيعًا واحدة، والآلام والمضار التي قد تجعله معرَّضًا للمخاطر مشتركة، كل ذلك يدفع المواطن إلى الالتقاءِ مع بقية المواطنينَ على خُطة واحدة وعملٍ واحدٍ، سواء بالتحرر من الدخيل المخرب، أو ببنائه على أسس وقواعد قوية تحميه من كل ألوان العدوان والتخلف، وصونه من الأزمات والانتكاسات؛ لأنَّ الخير للجميع والسوء أو الشر يعم الجميع أيضًا، وهذا يدفع المواطنين إلى الوقوف صفًّا واحداً والتعاون لرفع كيان الوطن ضد الدخل والمخرب، ولعل أبرز الدخلاء المخربين لكيان الوطن والمواطنة تلك الجماعات المتطرفة التي عَمِلتْ على شقِّ صف الوحدة الوطنية، والسعي إلى زعزعتها من خلال بعض الأفكار التي تَبنوْها والتي تعبر عن أن الأوطان لا قيمة لها، وهو أمر جدير بالنظر فيه؛ ولذا سنتكلم عن تلك النقطة في الفصل الثالث.

* * *

(١) التحرير والتنوير (٧١٥/١) للطاهر بن عاشور- الدار التونسية للنشر - ١٩٨٤م.

الفصل الثالث

الوطن والمواطنة في فكر الجماعات المتطرفة

نظرًا لأن قضية الوطن والمواطنة من أهمِّ القضايا التي شغلت بال كثيرٍ من أصحاب الفكر الدِّيني وغيرهم، فقد شغلت أيضًا تلك القضية بال كثيرٍ من الجماعات المتطرفة التي عَمِلتْ على نزع حب الأوطان من القلوب، ولم تأبَه بقضيَّةِ المواطنةِ بينها وبين مَن هم على دينهم فضلًا عن غيرهم ممن ليسوا على دينهم، وترددت عبارتهم- كما تقدَّمَ- بين كون الدين هو عقيدة الإنسان أو أن الوطن حفنة من تراب عفن، وأحدثوا فرقًا كبيرًا بين حبِّ الدين وحب الوطن أو الانتماء إلى الدين والانتماء إلى الوطن، ونسوا أن حبَّ الدين يؤدِّي إلى حب الأوطان، بجانب أنهم بناءً على قضية كُرهِ الأوطان جاءت قضيَّة عدم الاعتراف بقضيَّة المواطنة داخل الدولة الواحدة، والدليل على عدم الاعتراف بتلك القضية ما أحدثُوه من أعمال عنف تجاه مؤسسات أوطانهم التي يعيشون فيها، وتفعيل القتل فيمَن يخالفونهم في دينهم أو أفكارهم، وهذه كلُّها أمور دعتْ كثيرًا من شبابهم أن يتبنوْا القضايا الثورية ضدَّ أوطانهم ويعملون على تفتيتِ الوحدة الوطنيَّة دون وعي أو إدراكٍ لِمَا يفعلونه، ودون اهتمام بمصائر الأمم التي حِيكت لها المؤامراتُ، كُلُّ هذه الأمور ساعدتْ في تقويضِ دور الدولة والمجتمع في محاولة النهوض والارتقاءِ، وجعلت همَّها الأول والأخير مناهضة ذلك الفكر العفن الذي تغلغل في المجتمعات وعمل على تفتيتِ الوحدة الوطنيَّة.

إن الجماعات المتطرفة عَمِلَتْ على عدم تأصيل حب الوطنِ في قلوب الناس، وذلك من خلالِ تأصيل بعض الأفكار الخبيثةِ التي ظاهرها أنَّها تخدم الدين إلا أنَّ باطنَها يدعُو إلى التحرُّرِ من تلك الفكرة التي يرونها عبئًا على أفكارهم وما يدعون إليه، وتلك الأفكار التي هي خبيثة تُعبِّرُ عن أنه لا يتم اختزال الوطنِ في البلد التي يكون فيها المسلم بل يكون موطنُه كلَّ بلد إسلامي، فطالما أنه مسلم فكل بلاد المسلمين بلاده، وأطلقوا على ذلك الأمر الوطنيَّة العامَّة، وجعل حب

الوطن من الوطنية الخاصة، وهذه الفكرة وإن كان ظاهرها أنها تعمل على التَّرابط إلا أنها تحوي داخلها فكرة التبرؤ من حب الوطن الذي يَقطِنُه المسلم، وإننا كذلك لا نجدهم يتحدثون عن تلك الوطنية الخاصة، بل جُلُّ حديثهم عن الوطنية العامة التي يدعونها ويميلون إليها.

وإننا إذا تتبعنا ما كتبوه عن تلك الفكرة التي دعوا إليها وجدنا كلامهم يدعو إليها لكن دون بيان حقيقيٍّ بكره الأوطان فأساس وطنية المسلم العقيدة الإسلامية عندهم، والإسلام في نظرهم قد جعل الشعور الوطني بالعقيدة لا بالعصبية الجنسيَّة، وقد حدد هدفه بالعمل للخير من أجل البشر، فالاعتبار هنا للعقيدة، في حين هي عند غيرهم ترتبط بالحدود الجغرافية فوطن المسلم هي كل أرض فيها مسلمون، يقول بعض قيادتهم في هذا الأمر: «أمَّا وجه الخلاف بيننا وبينهم فهو أننا نعتبر حدود الوطنية بالعقيدة، وهم يعتبرونها بالتخوم الأرضية والحدود الجغرافية، فكل بقعةٍ فيها مسلم يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله وطني عندنا له حرمته وقداسته وحبه والإخلاص له والجهاد في سبيل خيره، وكل المسلمين في هذه الأقطار الجغرافيَّة أهلنا وإخواننا نهتم لهم ونشعر بشعورهم ونحس بإحساسهم، ودعاة الوطنية فقط ليسوا كذلك، فلا يعنيهم إلا أمر تلك البقعة المحدودة الضيقة من رقعة الأرض، ويظهر ذلك الفارق العملي فيما إذا أرادت أمة من الأمم أن تقوى نفسها على حساب غيرها ، فنحن لا نرضى ذلك على حساب أي قطر إسلامي وإنما نطلب القوة لنا جميعًا، ودعاة الوطنية المجردون لا يرون في ذلك بأسًا، ومن هنا تتفكك الروابط وتضعف القوى ويضرب العدو بعضهم ببعض...»[1].

وبعيدًا عن كون هذا الكلام تَفوحُ منه رائحةُ السيادة على المجتمع، فإنَّ هذا الكلام نلحظُ فيه الدعوة إلى التخلي عن الوطن أو الانتماء إليه والتركيز على العقيدة، وهذه فكرة تنضح بالمفارقة بين العقيدة والوطن، وكأن العقيدة الإسلامية أو الشريعة الإسلامية بشكل عام لا تدعو إلى حب الأوطان أو الانتماء

---

(١) مجموعة رسائل حسن البنا (ص ١٤٥) دار التوزيع والنشر الإسلامية.

إليها، ونحن لا ننكر أن المسلمين في جميع الأقطار إخوة فهذا أمر غير قابل للجدال، فقد أرساه الله تعالى في كتابه العزيز وحثَّ عليه النبي ﷺ في سنته، لكن كيف يكون دعاة الوطنية ليسوا كذلك، هل يعني أنهم غير مسلمين، ولا يجوز لنا أن نبادلهم شعور الحب والأخوة؟! ولماذا يفهم ذلك أمر الوطنية والدعوة إليها في نطاق قوة أمة على أمة، فالأمم التي تنتمي إلى دين واحد إنما تقوى بتماسكها بجانب انتمائهم لأوطانهم وحبهم لبلدانهم، فهم إذن يفهمونَ معنى الوطنيَّة أو المواطنة بطريقة بغيضة تحاول النُّفرة من ذلك الوطنِ.

ومن خلال تلك الأدبيَّاتِ قامت فلسفة الجماعات المتطرفة على النظر إلى الوطن والوطنية، وهي النَّظرة السَّائدة على أن الوطنيَّة حدودها العقيدة ووطنية الآخرين حدودها الجغرافية والتخوم والأراضي، ومن هنا نشأ كيانٌ موازٍ للمجتمع، ثم من خلال مبدأ السمع والطاعة أصبحت كيانًا خارجًا على كل الأنظمةِ والقوانين التي تُقرُّها الدولة بل ومنعزلة عن الشَّعبِ.

ولم يقتصر الأمرُ على تلك الدعوات التي دعت إلى التخلي عن الوطن وعن الانتماء إليه، بل ظهرتْ لديهم على أحد منظري تلك الجماعات المتطرفة عبارات أفادت عدم الاعتراف بالوطن، ودعت إلى احتقارهِ والتَّقليل من شأنِه، فقد نُسِبَتْ عبارة: «ما الوطن إلى حفنةٌ من تراب عَفن». إلى سيد قطب تناقلَها كثيرٌ من الناس عنه، وهي إن كان قالها بالفعل فهي تُعبِّرُ عن طريقة تعامل هذا تلك التنظيمات الإرهابيَّة مع الفكرة الوطنية، وعلاقة الناس ببلدانهم على غير ما عرفناه من الشرع الحنيف كتابًا وسنةً، وربما تكون تلك العبارة صادقة على لسان سيد قطب ولِمَ لا وهو الذي قال في كتابه: معالم في الطريق: «وطن المسلم الذي يَحِنُّ إليه ويدفع عنه ليس قطعة أرض، وجنسية المسلم التي يُعرف بها ليست جنسية حكم، وعشيرة المسلم التي يأوي إليها ويدفع عنها ليست قرابة دم، وراية المسلم التي يعتزُّ بها ويستشهد تحتها ليست راية قوم، وانتصار المسلم الذي يهفو إليه ويشكر الله عليه ليس غلبة جيش إنما هو كما قال الله عنه: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي

﴿دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا﴾ [النصر: ٣] إنَّه النصر تحت راية العقيدة دون سائر الرَّاياتِ...»[1].

ومثل تلك الكلمات هي التي كانت تعبر عن عدم الانتماء الحقيقي للوطن، فنطاق الكلام يعبر عن احتقار الوطن أو الأرض مثل قوله: «ليس قطعة الأرض» وهي عبارة قريبة من تلك العبارة المنسوبة إليه وهي أنَّ الوطن ما هو إلا حفنة من تراب عفن، بل ويدعو إلى التمسك بالعقيدةِ أيضًا كالنصوص التي سبقته عند غيره من منظري تلك الجماعات، وهُو في هذا الكلام يوضح عدم فهمه لقضية المواطنة وحب الوطن في ضوء الشريعة الإسلامية، فيُحدِث من خلال كلامِه هذا فرقًا بين الدين والعقيدة وقضيَّة حب الأوطان، وهذا ما دَفعَه بعد ذلك إلى تعريفِ كلمة الوطن بقوله: «الوطن: دار تحكمها عقيدة ومنهاج حياة وشريعة من الله، هذا هو معنى الوطن اللائق بالإنسان، والجنسيَّة: عقيدة ومنهاج حياة، وهذه هي الآصرة اللائقة بالآدميين. إنَّ عصبية العشيرة والقبيلة والقوم والجنس واللون والأرض عصبية صغيرة متخلفة، عصبية جاهلية عرفتها البشريَّة في فترات انحطاطها الروحي، وسماها رسول الله ﷺ: منتنة. بهذا الوصف الذي يفوح منه التقزز والاشمئزاز»[2].

وفي ذلك النص يحاول سيد قطب وضع صياغة وتعريف للوطن وللجنسية من خلال فكرة جاهلية المجتمع، ويحاول أيضًا أن يُبيِّن أن منهاج الحياة والعقيدة هو الوطن وليست تلك الحدود الجغرافية، ويبين كذلك أن تكوين القبيلة أو القوم التي تتكون منها الأوطان وتتآلف مع بعضها بعضًا هي أمور داعية إلى الجاهلية وهي في حقيقتها منتنة.

لقد تبنى كثير من أتباع تلك الجماعة المتطرفة تلك الأفكار التي بثَّها مرشدهم الأول أو سيد قطب فيما بعد، فصدرَتْ من بعض قياداتهم عبارات

---

(١) معالم في الطريق (ص ١٤٤) تأليف: سيد قطب- دار الشروق- القاهرة- الطبعة السادسة- ١٩٧٣م.

(٢) معالم في الطريق (ص ١٤٥).

دلَّتْ على التحقير من شأن الوطن أو الاهتمام بقضيَّة المواطنة والعمل وسط المجموع العام الذي تضمه الدولة، ووجدنا منهم مواقفهم الملتبسة حول الوطن والمواطنة، ووجدنا أيضًا منهم التلاعب بالفكرة أكثر من التعامل معها، فمرَّةً يدَّعون أنهم يتقبَّلون فكرة الوطنية كعاطفة ويرفضونها كعصبية، ومرة يلعبون على وَتر تقسيم الأفعال كما يريدون؛ حيث نجدهم مثلًا يعتبرون تنظيم المظاهرات والاعتصامات والعمل على هدم مؤسسات الدولة دليلًا على وطنيتهم، لكن المشترك في كل هذه الأطروحات هو رفضهم وتجنبهم الحديث عن الدولة الوطنية بمفهومها العصري الحديث، ومن خلال تلك النظرة السائدة الغائمة عندهم عن الدولة والمواطنة وحب الوطن نرى أنهم في داخلهم بالفعل يرون أوطانهم ليست شيئًا سوى حفنة من التراب العفن، ونحن إذا درسنا سلوكياتهم تجاه أوطانهم في كل بلد هم يقطنون فيها وجدنا تفعيل تلك الجملة التي هي متأصلة داخلهم في كل أفعالهم.

نَمَتْ تلك الفكرة داخل الجماعات المتطرفة بشكل كبير وسريع، وهي في البداية كانت عند تلك الجماعات آتية من معارضة الدول الغربية، وأنه ينبغي أن ننضم لأمة واحدة وليس لأوطان محددة، وتضاربت أقوالهم في هذا الشأن فتراهم تارة يعبرون عن ذلك الوطن بأنه العقيدة، وتارة يعبرون عنه بأنه الوطن المحدود، ثم اكتملت الرؤية السيئة لتلك الفكرة على يد سيد قطب عندما أوضح بشكل كبير أن الوطن هو العقيدة، وتم رفض الدولة العربية ككيان يحكم الأفراد، وجاءت تلك الفكرة في إطار الحديث عن جاهلية المجتمع في كتابه معالم في الطريق، وأنه لابد من القضاء على المجتمع الجاهلي الذي نعيش فيه حتى تكون كلمة الله هي العليا، وإذا كانت النظرة الأولى تختلف عن نظرة سيد قطب في عدم الاهتمام بالوطن والوطنية إلا أن الفكرة جذرها واحد وهو محاربة القومية بكل أشكالها والدعوة إلى نظام إسلامي واحد يضم الجميع، وكأنهم في هذا الأمر يبينون أن الإسلام لا يدعو إلى حب الأوطان ولم تعمل الشريعة الإسلامية على ترسيخ مبدأ المواطنة بين الناس، وقد كان لكل هذا تأثير

على الروابط المجتمعية داخل الأوطان، فمحاولة محو فكرة حب الوطن والانتماء إليه وعدم الاعتراف بقضية المواطنة من أكثر الأمور التي تركت آثارًا سيئة ودَعَتْ إلى أعمال العنف الكثيرة التي ظهرت بعد ذلك في المجتمع، وهذا أمر ينبغي توضيحه وسنحاول إلقاء الضوء عليه في الفصل الرابع.

* * *

الفصل الرابع

الآثار الناتجة عن الفهم الهدام للوطن والمواطنة عند الجماعات المتطرفة

لعل فيما قدمناه عن الفهم الحقيقي لقضية الوطن والمواطنة دلنا على أهمية حب الوطن والشوق إليه والتمسك بالانتماء له، ودلَّنا أيضًا على الأهمية العظيمة لقضية المواطنة وتأصيلها في الشريعة الإسلامية، وفهمنا من خلال ما سبق أهمية تلك الأمور بالنسبة لكل فرد من أفراد المجتمع، بَيْدَ أننا لم يكن نترك هذا البحث دون أن نبين تلك الآثار الناتجة عن الفهم الهدَّام للوطن والمواطنة في فكر الجماعات المتطرفة، فتلك الجماعات عملت على تشويه معنى الدولة المدنية التي تقبل التعددية وتقرها كمبدأ أساس في التعايش، وقد يظن البعض أن هذا خلاف لا يعدو كونه مجرد خلاف فكري لا يستحق عناء الرفض والتحليل، ولكن الأمر ليس كذلك، فإننا عندما نتطلع إلى تطبيق تلك الأفكار عند هؤلاء الجماعات نجدهم يَجرُّون البلاد والأوطان التي يعيشون فيها إلى ويلات حياة لا تُطاق إذا اتبع المجتمع أفكار تلك الجماعات، فكان ولابدَّ من رفض تلك الأفكار وبيان آثارها المدمرة على المجتمع والناس.

لقد كان أهم أثر تركته تلك الجماعات بفكرها الهدام في تلك القضية أنها قامت على التمييز البَيِّن الصريح للبشر على كل الأراضي التي يعيش عليها المسلمون، فالفكر المتطرف فكر أساسُه التمييز يعتمد على تقسيم الأمة، بل إنه يمكن تحجيمُه في نطاق سؤال معيَّن: هل أنت منَّا أم تختلف عنَّا؟ وليته اكتفى فقط باعتبار من يختلف عنه على سبيل المثال دينيًا من أمَّته بل إنه صار من غير أمتِه، وهم في تلك القضية يميزون بين الناس بعضهم البعض لأنهم خلقوا جوًّا مشحونًا بكره الأوطان ومحاربة البلدان.

أيضًا من الآثار التي عَمِلُوا على وجودها بين الناس هو تشويه مفهوم الوطنية، فقد أصبح مفهوم الوطنية عندهم غير محدد الملامح، وهذا أمر يتضح في كلامهم ونصوصهم عدم تحديد مفهوم الوطنية عند تلك الجماعات،

وهذا الأمر يدعو إلى تشويه معناها، بل إنَّ نصوصهم تعد داعية على التحريض على احتلال البلدان فضلًا عن كونها تعمل على تشويه معنى الوطنيَّة، وهو الأمر الذي يدعو في الوقت ذاته إلى رفض القومية الجغرافية والاقتصار على القومية العقدية على اعتبار أنَّ الوطن ينبغي أن يُحدَّد بالعقيدة وليس بالتخوم الجغرافية التي تضم مجموعةً من البشر.

وإنَّنا كذلك نلاحظ في أدبياتهم التي يدعون إليها في ترك حب الوطن وعدم الاكتراث بقضية الوطنية أنهم يحاولون أن يجعلوا الدولة تابعة لهم ولأفكارهم، وأن تكون الجيوش وسيلة استعمار للدعوة لا للوطن، فهم لا يعترفون بذلك الوطن، ومن هنا كل ما في الوطن يُعدُّ حلالًا لأفكارهم ولِمَا يدعون إليه، وهذا أيضًا من الآثار السيئة لذلك الفكر الذي يناقش قضية الوطن، وهو أنَّه يجعلها محدودة في نطاق معيَّنٍ ويُوظِّفها لحساب أفكاره التي غريبة عن الواقعِ الإسلاميّ.

إننا عندما نتكلم عن آثار تلك الفكرة عند الجماعات المتطرفة لا يمكن أن نغفل أن ذلك الفكر بهذه الطريقة عمل على تأصيل العنف بصوره كافة؛ وذلك لأن تفكير تلك الجماعات في قضية المواطنة يعمل على خلق مجتمعٍ موازٍ لمجتمع المسلمين الذي يعيشون مع بعضهم البعض، وبالتالي ينجم عن هذا المجتمع الموازي ظهور العنف في أعنف صوره، وهذا ما رأيناه من تلك الجماعات منذ تأسيسها في مطلع القرن المنصرم إلى الآن، فلأنهم ينظرون إلى الدولة أو إلى الوطن على أنه كيان من الجائز أو من السهولة التخلي عنه- يرون معاداته وعدم الاعتراف به، وذلك أمرٌ في غاية الخطورة على المجتمع وعلى الأفراد الذين يعيشون فيه، وقد رأينا منهم قَتْلَ أفراد من الدولة ومحاولة تفجير كثير من مؤسساتها، ولو أنهم كانوا يؤمنون بقضيَّة حب الوطن لَمَا اضطروا إلى مثل تلك الأفعال، ولَمَا وقعوا في اشتباكات واضحة مع الدولة ومؤسساتها.

أيضًا من الآثار الواضحة في تلك القضية عدم الاهتمام بمسألة المواطنة، وهي التفاعل مع نظام الدولة ومؤسساتها، فالذي يجعلهم لا يعترفون بالأوطان

ويرونها حفنة من تراب عفن يجعلهم أيضًا لا يقرون بمبدأ المواطنة، فهم لا يعترفون بأن الأوطان أصبحت اليوم كيانات دستورية وقانونية والعلاقة بين أبناء الأوطان تدور على حقوق وواجبات المواطنة بصرف النظر عن الديانة والعرق، وأن أغلب الأوطان الآن تتسم بالتعدد العرقي والعقائدي وأن الرابطة التي تربط بين كل هؤلاء هي المواطنة التي تحتضنهم وتوفِّر لهم حياة كريمةً، وأن كثيرًا من المجتمعات أقامت أمنها واستقرارها السياسي والاجتماعي على قاعدة هذا النظام الذي أساساه المواطنة، فهم لا يعترفون بكل هذه الأمور، وعلى ذلك نراهم يحرضون ضد من يخالفونهم في الديانة، ويعملون على استخدام العنف معهم، ويكون دافعهم في هذا الأمر هو أنهم يرون أن مفهوم المواطنة من المفاهيم الحديثة التي صاحبتْ قيام الدولة القومية وظهورها في أوربا، وهذا من التخلف المعرفي الديني الذي هم واقعون فيه، فقد قررنا في بداية هذا البحث أن مفهوم المواطنة قد عَمِلَ على تأصيله النبي ﷺ خاصة عندما كان بالمدينة.

***

خاتمة

لقد رأت تلك الجماعات المتطرفة أن مفهوم المواطنة لا يتوافق مع الدين، وقد خالفوا بذلك النهج النبوي وحادوا عن المحجة البيضاء التي رسمها لنا رسول الله ﷺ، فالنبي ﷺ حث على حب الأوطان والشوق إليها والانتماء لها، وكذلك عمل ﷺ على تقرير مبدأ المواطنة، وجاءت الوثائق المحمدية في العهد النبوي التي تؤكد ذلك من خلال ما فعله مع اليهود، ولا شك أن تلك الأمور وغيرها غائبة عن فكر تلك الجماعات، ونحن لا ندري لماذا يسعون لهدم أوطانهم والسعي في خرابها، والهدي النبوي الذي يَدَّعُون أنهم متمسكون به يقرر خلاف ما يسعون إليه.

بيد أننا في نهاية هذا البحث ندعو المؤسسات الكبيرة التي تحتضن الفهم الصحيح لهذا الدين أن تعمل على نشر نقد تلك الأفكار الهدامة التي تسعى إلى خراب أوطاننا، وتقوم في نفس الوقت على التفرقة على أبناء المجتمع الواحد، كما ندعُو في هذا الإطار أيضًا إلى نشر ثقافة حب الوطن من خلال بيان التَّأصيل الشرعيِّ لهذا الأمر، وندعُو أيضًا إلى محاولة تأصيل فكر المواطنة من خلال ما فعله النبي ﷺ، حتى ينتشر ذلك الفكر والفهم بين الناس وتسود روح الطُّمأنينة، وتنشأ فيما بيننا أجيال قادرة على حماية أوطانها حماية لا تَقِلُّ عن حماية دينها.

***

٩. أطروحة الحاكمية

أحد مظاهر الفكر التكفيري عند الجماعات المنحرفة

تمهيد:

تمثل أطروحة الحاكمية وما يصحبها من مصطلحات[١] عند التيارات المنحرفة والجماعات المتطرفة أحد أبرز أوجه الانحراف العقدي والفكري والعملي، ومظهرًا من مظاهر إحياء فكر الخوارج القدامى، وغيابًا للقواعد العلمية في التفكير والاستنباط والوصف، وانفصالًا تامًا عن المعاني الحقيقية للتوحيد والإيمان والإسلام، وشكلًا من أشكال غياب النظرة الكلية للأدلة الشرعية، ووجهًا من وجوه تحريف معاني كتاب الله عز وجل، والزيغ في باب إسقاط الأحكام الشرعية.

وتعتبر أطروحة الحاكمية وتطبيقاتها العملية أبرز مظاهر المنهج التكفيري، فهي قائمة على رمي الأمة الإسلامية بانقطاع الدين عنها وغياب شريعة الله على الأرض، وفي هذا تعامي عن واقع المسلمين الحقيقي.

وسنناقش هذه المسألة ونبين خطورتها وكيفية إبطالها، وسنعرض رؤيةً كليَّة للشريعة الإسلامية في هذا العصر في مقابل الرؤية المغلوطة والقاصرة للتيارات المنحرفة، وستكون خطتنا للبحث كالتالي:

الفصل الأول: مسألة الحاكمية عند الجماعات المنحرفة.

الفصل الثاني: الأدبيات والمرجعيات الفكرية التي قامت عليها أطروحة الحاكمية الباطلة.

أولًا: سيد قطب وقضية الحاكمية.

ثانيًا: محمد قطب والكلام عن الحاكمية.

ثالثًا: الجماعة الإسلامية وفكرة الحاكمية.

---

(١) المصطلحات الأخرى مثل توحيد الحاكمية، وشرك الحاكمية وغيرها.

الفصل الثالث: بيان بطلان أطروحة الحاكمية.

أولًا: التصور المغلوط لنواقض الإسلام.

ثانيًا: الحاكمية تمثِّل في حقيقتها مذهبَ الخوارج.

ثالثًا: النظرة الخاطئة لحال المسلمين وواقعهم.

رابعًا: قيام فكرة الحاكمية على الفهم المغلوط لقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤].

- الآثار التي تدل على أن هذه الآية نزلت في اليهود خاصة.

- الآثار التي تدل على أن هذه الآية لا تتحدث عن الكفر الأكبر المخرج عن الملة.

الفصل الرابع: رؤية معاصرة حول المفهوم الكلي لقضية الشريعة.

***

الفصل الأول
مسألة الحاكمية عند الجماعات المنحرفة

مسألة الحاكمية هي الأصل والمنطلق لجميع الأطروحات الفكرية والتطبيقات العملية عند الجماعات المنحرفة؛ فهي الفكرة التي تمحورت حولها هذه الجماعات، وهي بضاعتها الكاسدة التي أخرجتها لأمة الإسلام.

حيث أعلنت هذه الجماعات والتيارات أن الأمة الإسلامية قد وقعت في الشرك والكفر دولًا وحكامًا ومحكومين؛ لأنها هجرت الشريعة الإسلامية، ولم تقبل الحكم بما أنزل الله. وعلى ذلك فقد نقضت الأمة إلا قلة منها التوحيد لأنها لم تحقق مبدأ الحاكمية.

وقد ترتب على ذلك تكفير ولاة أمور المسلمين ووصفهم بالطواغيت، والقول بردة الأنظمة وعدم شرعية مؤسسات الدولة، ووصف المجتمعات المسلمة بالجاهلية وانقطاع الدين عنها.

واستدلت هذه الجماعات على تكفيرها للولاة بقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤].

وهنا قد وقعت الجماعات والتيارات المنحرفة في عدة مغالطات أدت بهم إلى سلوك هذا المسلك التكفيري.

المغالطة الأولى: حصر الشريعة التي أنزلها الله سبحانه وتعالى في صورة ضيقة من الأحكام والحدود، وغياب الفهم الكلي لمعاني الشريعة الإسلامية، ولدلالات معنى الحكم بما أنزل الله، ووجود صورة قاصرة في ذهن هذه التيارات المنحرفة عن الشريعة الإسلامية، وبالتالي فكل من لم يحكم بما أنزل الله فقد وقع في الكفر والردة من وجهة نظرهم.

المغالطة الثانية: وهي مرتبة على المغالطة الأولى حيث نظرت هذه الجماعات إلى المجتمعات الإسلامية على أنها هجرت الشريعة الإسلامية فهي لا تَحكم ولا تُحكم بما أنزل الله، وغاب عن هذه الجماعات مدى تغلغل الأحكام والتعاليم الإسلامية في صميم الحياة الفردية أو الجماعية في حياة المجتمعات المسلمة اليومية، ولم تلقَ بالًا لكلِّ مظاهر الشريعة الحاضرة وبقوة في بلاد المسلمين

المغالطة الثالثة: الفهم الخاطئ لمسألة ثبوت الإسلام والإيمان بالنسبة للأفراد والمجتمعات، فخالفوا ما عليه جماهير الأمة في أنَّ الإسلام ثابتٌ للمسلم ما لم يرتكب ما ينقضه، فقد جعل هؤلاء المخالفة التي تصدر من المسلم هي نقض للتوحيد، وبالتالي يكفر مرتكبها، فمجرد ارتكاب المعصية العملية يعتبر سببا للخروج من الملة في فكر الجماعات الإرهابية، وهذا أحد مبادئ الخوارج.

لقد جعل هؤلاء المخالفة والمعصية هو رفض لألوهية الله سبحانه وتعالى، وعدم تحقيق لتوحيد الحاكمية.

وقد ترتَّب على هذا الفهم الباطل نشأة منهج فكري تكفيري، له أدبياته ومصنفاته، والتي جعلت من فكرة جاهلية المجتمعات الإسلامية التي نبذت التحاكم للشرع من وجهة نظرهم، وفكرة كفر ولاة الأمور وأنظمة الحكم أركانًا لهذا المنهج التكفيري وطريقًا للدعوة إليه.

وقد تولَّد عن هذا المنهج الفكري التكفيري منهج عملي تطبيقي ضال، يقوم على شرعية وحتمية الصدام مع المجتمعات الإسلامية وسفك الدماء، والعمل على تقويض النظام الضابط لمجتمعات المسلمين، ويقوم أيضًا على تكفير ورمي الناس بالشرك؛ كمدخل لإرجاع الناس للشريعة من وجهة نظرهم.

واستغلُّوا لترويج ذلك الظروف التي فرضها الواقع المحيط على البلاد الإسلاميَّة من الضَّعف والوقوع تحت الاستعمار وما ترتَّب عليه من نتائج ليزيِّنوا للناس ما يقولونه، وليعملوا على إثبات صحَّة أطروحاتهم، فخلطوا الحقَّ بالباطل وقلبوا

المفاهيم، واتَّخذوا من مبدأ التكفير مدخلًا إصلاحيًّا وفقًا لمنهجهم، ورتَّبوا عليه القيامَ بنشر الفوضى في بلاد المسلمين، والخروجَ على ولاة الأمور تحت زعم أنهم كفار ليسوا بمسلمين، والعملَ على قلب أنظمة الحكم، واستحلالَ دماء أفراد أجهزة الأمن والجيش تحت زعم أنهم جنود الباطل، واخترعوا المصطلحات والأقوال التي تساعدهم على ذلك مثل: الجاهلية، والمفاصلة، والولاء والبراء، جماعة المسلمين، وإنكار الانتماء للأوطان، وحتمية الصدام مع المجتمعات والأمم الأخرى، جعلوا كل ذلك في منظومة متكاملة من الباطل الشرعي والفساد العقلي، فترتب على هذا أنشغال الأمة بباطلهم، فانتقلت من سيء إلى أسوء في الأحوال والظروف.

كل ذلك كان نتيجة أطروحة وفكرة الحاكمية، والتي ظهرت في بعض المصنفات المعاصرة كمدخل لكل هذا الخراب الذي تحياه الأمة في هذه السنوات، والذي تمثل في نشر الفوضى، وتشريد الشعوب، وسفك الدماء، ونهب الثروات، ونقض بنيان الدول. تحت زعم العمل على التمكين للدين، وإعادة الخلافة، وتطبيق شرع الله في الأرض، فنقضوا مقاصد الشريعة جملة وتفصيلًا.

***

الفصل الثاني

الأدبيات والمرجعيات الفكرية التي قامت عليها أطروحة الحاكمية الباطلة

تكونت فكرة الحاكمية وما ترتَّب عليها من نسبة المجتمعات المسلمة للجاهلية، وتكفير ولاة الأمور في الدول الإسلامية، والقول بعدم شرعية الأنظمة الضابطة لحياة المسلمين في تلك البلاد، كل هذا تَكَوَّن من تصورات ومقدمات باطلة، نسبت إلى العلم الشرعي، بالإضافة إلى غلط في توصيف الواقع في بلاد المسلمين فيما يخص الشعوب والحكومات، ممَّا أدَّى إلى القول بالتكفير الكلي أو الجزئي.

فمن حيث التصور: لقد تصدَّى للكلام في الأمور والقضايا الشرعية من لا يحسنها ممن ليس من أهل العلم، فوقع في تصورات خاطئة لمعاني الإيمان والكفر، وكيفية الدخول في الإسلام أو الخروج منه، والمعنى الكلي للشريعة. ففصل بين العقيدة والفقه والأخلاق وحصر الشريعة في مفهوم ضيق.

ومن حيث التوصيف للواقع: فقد وقع خلط شديد وتخبط في وصف مجتمعات المسلمين بالبعد عن الدين وغياب الشريعة عنهم، ولم يلتفت هؤلاء إلى المظاهر الإسلامية الفردية والجماعية في بلاد المسلمين فوصف المجتمع بأنه شارد عن منهج الله لا يحتكم إلى ما أنزل الله.

ومن الذين قاموا بالتأصيل لهذا الضلال العلمي والعملي في كتابته هو سيد قطب، الذي تكشف كتابته عن فقر في الجانب الشرعي، وعدم إدراك لطبيعة بلاد المسلمين.

أولًا: سيد قطب وقضية الحاكمية:

من أبرز المصائب في فكر هذا الرجل: أنه تصور في ذهنه أفكارًا ومقدماتٍ أدت به إلى نتائج خطيرة؛ واكتفى برؤيته وفهمه للنصوص الشرعية دون الرجوع إلى أهل

العلم والاختصاص وذلك لأنه لم يكن يملك خلفية علمية متكاملة تؤهله لأن يفهم النصوص الفهم الكلي الصحيح، وبسبب تقَحُّمه لساحة النصوص والتفسير دون تأهل أو رجوع لأهل الشريعة فقد جاء بمعاني جديدة للتوحيد، حيث جعل المعصية تنقض التوحيد وتخرج من الدين، وجاء بأنواع من التوحيد لم يقل بها العلماء قديمًا ولا حديثًا فابتدع بتصوره الفاسد ما يسمى بتوحيد الحاكمية وشرك الحاكمية، ولم يفرق بين وجود التسليم القلبي لأحكام الله وشريعته والنطق بذلك، بل والعمل وفقًا لإيمانه، وبين وقوع المخالفة في بعض الأحيان، فقام بالتكفير بمجرد المخالفة، ولم يعبأ إلى الإعلان الفردي والجماعي في مجتمعات المسلمين عن الانصياع للشريعة، ولكنه نظر فقط إلى جانب وقوع المخالفة في بعض الأحيان لعارض من العوارض وبالتالي أصدر أحكامه على المجتمعات الإسلامية وحكم عليها بالجاهلية.

لقد ألحق هذا الرجل بالشرع ما ليس منه، وأدخل على التوحيد ومعاني لا إله إلا الله معاني زائدة، جعل منها مقياس تحقيق شهادة التوحيد، فخرج بأطروحة الحاكمية. فانفرد بنفسه وصاغ تصورًا لواقع الأمة، وهو في ذلك متأثر بتجربته الشخصية وما مرَّ به خلال فترة سجنه، وظنَّ أنَّ أيَّ ضررٍ وقع عليه هو حرب على الإسلام والشريعة، فخرج بمقولة جاهلية المجتمعات المسلمة، وانقطاع الدين وهجر الناس للشريعة، وكفر الأنظمة الحاكمة؛ بناءً على رفضها للدين وعدم احتكامها للشريعة من وجهة نظره.

لم يكتفِ سيِّد قطب بما قاله فقد عمل على إيجاد مخرج ينقذ الأمة مما هي فيه من جاهلية على حدِّ زعمه، فقام بوضع تصور ومنهج لتكوين الجيل المؤمن، ويتمثل منهجه بالتالي: أولًا: أن تكون هناك مفاصلة مع المجتمعات الجاهلية والانعزال عنها، ثانيًا: العمل على تغيير واقع الأمة من خلال الصدام مع المعارض، سواء كان هذا المعارض شعبًا أو حكومة.

كل هذا البلاء الذي استنبطه سيد قطب اعتمد فيه على فهمه هو للنصوص الشرعية، ونظرته الشخصية لواقع الأمة بمعزل عن فهم أهل العلم حيث اكتفى بفهمه السقيم.

ومن البلاء الذي خلَّفه سيِّد قطب أنَّنا لا نجد قارئًا يتَّخذ من كتابات هذا الرَّجل مرجعًا فكريًّا له أو نافذةً يطُلُّ من خلالها على الدِّين إلا وستنقلب عنده المفاهيم والمعايير الدينية والدنيوية، فيظن الخير بنفسه وأنه هو ومَن فهم فهمه هم أهل التوحيد وحملة الدين، وأنَّ المجتمعات الإسلامية غارقةٌ في الجاهلية بعيدةٌ عن الدين والشريعة، وبالتالي فعليه أن يعمل على تغيير ذلك بالدعوة إلى هذه المفاهيم والمعاني التي وضعها سيد قطب، وفي حال لم تكن الدعوة مجدية لا بأس باستخدام القوة إذا لزم الأمر وسنحت الظروف، فليس ثمة مانع عند أصحاب هذا الفكر من أن يتحول من مسلك الدعوة ونشر الفكر إلى مسلك سفك الدم واستحلال المال والعرض، وهم في كل ذلك يؤمنون بأن ما يفعلونه هو نصرة لدين الله.

وقد تطور الأمر في السنوات الأخيرة؛ فأصبحت كتابات هذا الرجل مرجعًا فكريًّا وشرعيًّا لجميع التنظيمات الجهادية والحركية، بحيث تنطلق جميعها من أفكاره وإنَّما تختلف وتتنوَّع الأساليب في تنفيذ هذه الأفكار، فمنهم من ارتقى المنابر يدعو الناس من خلال فهمه لمصطلح الحاكمية، ويزعم أنه يعمل على تربية جيل النصر والتمكين، ومنهم من أنشأ التنظيمات السياسية للعمل للوصول للحكم من خلالها، ومنهم من أنشأ التنظيمات المسلحة التي عملت على التغيير بالقوة وسفك الدم وقلب أنظمة الحكم وإشاعة الفوضى في البلاد.

وسنسرد أقوال سيد قطب التي تعرض رؤيته الباطلة لأمر الحاكمية وتسير بها في اتجاه التكفير ورمي المجتمعات بالجاهلية وانقطاع الدين:

يقول في كتابه العدالة الاجتماعية في الإسلام: «حين نستعرض وجه الأرض كله اليوم على ضوء هذا التقرير الإلهي لمفهوم الدين والإسلام لا نرى لهذا الدين وجودًا، إن هذا الوجود قد توقف منذ أن تخلت آخر مجموعةٍ من المسلمين عن إفراد الله سبحانه بالحاكمية في حياة البشر، وذلك يوم أن تخلت عن الحكم بشريعته وحدها في كل شئون الحياة»[1].

---

(١) العدالة الاجتماعية في الإسلام (ص١٨٣) لسيد قطب- دار الشروق- القاهرة- الطبعة الثالثة عشر- ١٩٩٣م.

ويقول في كتابه في ظلال القرآن: «والذين لا يفردون الله سبحانه بالحاكمية في أي زمانٍ وفي أي مكانٍ هم مشركون، لا يخرجهم من هذا الشرك أن يكون اعتقادهم أن لا إله إلا الله مجرد اعتقادٍ، ولا أن يقدموا الشعائر لله وحده- فإلى هنا يكونون كالحنفاء الذين لم يعتبرهم أحد مسلمين! إنما يعتبر الناس مسلمين حين يتمون حلقات السلسلة؛ أي: حين يضمون إلى الاعتقاد والشعائر إفراد الله سبحانه بالحاكمية، ورفضهم الاعتراف بشرعية حكم أو قانونٍ أو وضع أو قيمةٍ أو تقليدٍ لم يصدر عن الله وحده، وهذا وحده هو الإسلام؛ لأنه وحده مدلول شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، كما عرف هذا المدلول في الاعتقاد الإسلامي وفي الواقع الإسلامي سواء! ثم أن يجتمع هؤلاء الذين يشهدون أن لا إله إلا الله على هذا النحو وبهذا المدلول في تجمعٍ حركي بقيادةٍ مسلمةٍ، وينسلخوا من التجمع الجاهلي وقيادته الجاهلية! وهذا ما ينبغي أن يتبينه الذين يريدون أن يكونوا مسلمين، فلا تخدعهم عن حقيقة ما هم فيه خدعة أنهم مسلمون اعتقادًا وتعبدًا، فإن هذا وحده لا يجعل الناس مسلمين ما لم يتحقق لهم أنهم يفردون الله سبحانه بالحاكمية ويرفضون حاكمية العبيد، ويخلعون ولاءهم للمجتمع الجاهلي ولقيادته الجاهلية»[1].

ويقول أيضًا: «لقد استدار الزمان كهيئته يوم جاء هذا الدين إلى البشرية بلا إله إلا الله، فقد ارتدت البشرية إلى عبادة العباد، وإلى جور الأديان، ونكصت عن لا إله إلا الله؛ وإن ظل فريق منها يردد على المآذن: «لا إله إلا الله» دون أن يدرك مدلولها، ودون أن يعي هذا المدلول، وهو يرددها ودون أن يرفض شرعية «الحاكمية» التي يدعيها العباد لأنفسهم، وهي مرادف الألوهية سواء ادعوها كأفرادٍ، أو كتشكيلاتٍ تشريعيةٍ، أو كشعوبٍ، فالأفراد كالتشكيلات كالشعوب ليست آلهةً، فليس لها إذن حق الحاكمية، إلا أن البشرية عادت إلى الجاهلية

---

(١) في ظلال القرآن (١٤٩٣/٣) لسيد قطب- دار الشروق- القاهرة- الطبعة السابعة عشر- ١٤١٢هـ

وارتدت عن لا إله إلا الله»[1].

ويقول: «فأما اليوم فماذا؟! أين هو المجتمع المسلم الذي قرر أن تكون دينونته لله وحده والذي رفض بالفعل الدينونة لأحدٍ من العبيد، والذي قرر أن تكون شريعة الله شريعته، والذي رفض بالفعل شرعية أي تشريعٍ لا يجيء من هذا المصدر الشرعي الوحيد؟ لا أحد يملك أن يزعم أن هذا المجتمع المسلم قائم موجود!»[2].

ويقول أيضًا: «إنه ليس على وجه الأرض اليوم دولة مسلمة ولا مجتمع مسلم قاعدة التعامل فيه هي شريعة الله والفقه الإسلامي»[3].

ويقول عن وجوب القول بالتكفير: «﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾».

بهذا الحسم الصارم الجازم. وبهذا التعميم الذي تحمله «من» الشرطية وجملة الجواب. بحيث يخرج من حدود الملابسة والزمان والمكان، وينطلق حكمًا عامًّا، على كل من لم يحكم بما أنزل الله، في أي جيل، ومن أي قبيل.

والعلة هي التي أسلفنا.. هي أن الذي لا يحكم بما أنزل الله ، إنما يرفض ألوهية الله، فالألوهية من خصائصها ومن مقتضاها الحاكمية التشريعية. ومن يحكم بغير ما أنزل الله، يرفض ألوهية الله وخصائصها في جانب ، ويدعي لنفسه هو حق الألوهية وخصائصها في جانب آخر.. وماذا يكون الكفر إن لم يكن هو هذا وذاك؟

وما قيمة دعوى الإيمان أو الإسلام باللسان، والعمل- وهو أقوى تعبيرًا من الكلام- ينطق بالكفر أفصح من اللسان؟! إن المماحكة في هذا الحكم الصارم الجازم العام الشامل، لا تعني إلا محاولة التهرب من مواجهة الحقيقة.

---

(١) في ظلال القرآن (١٠٥٧/٢).

(٢) في ظلال القرآن (١٧٣٥/٣).

(٣) في ظلال القرآن (٢١٢٢/٤).

والتأويل والتأول في مثل هذا الحكم لا يعني إلا محاولة تحريف الكلم عن مواضعه .. وليس لهذه المماحكة من قيمة ولا أثر في صرف حكم الله عمن ينطبق عليهم بالنص الصريح الواضح الأكيد»[١].

ويقول في معالم في الطريق: «يدخل في إطار المجتمع الجاهلي تلك المجتمعات التي تزعم لنفسها أنها مسلمة، وهذه المجتمعات لا تدخل في هذا الإطار لأنها تعتقد بألوهية أحدٍ غير الله، ولا لأنها تقدم الشعائر التعبدية لغير الله أيضًا؛ لكنها تدخل في هذا الإطار لأنها لا تدين بالعبودية لله وحده في نظام حياتها»[٢].

فمن خلال هذا الكلام يتضح المسلك التكفيري في فكر هذا الرجل؛ فإن الأمة لم ترفض في يوم من الأيام الشريعة الإسلامية والتسليم لأحكام الله، بل نحن الأمة الأكثر التزامًا بالحلال والحرام بين الأمم، فإن حدثت المخالفة في بعض الأحيان، فإنما يكون لعارض من العوارض، أو لمانع من الموانع، أو بسبب تأويل، أو لشهوة نفس.

وكذلك يظهر مسلكه التكفيري من خلال إدعائه بأن الأمة لا تفهم معنى لا إله إلا الله أو مدلولها، وأنها تدعي لنفسها حق التشريع من دون الله، وأين هو من النصوص الكثيرة في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ التي تحدِّثنا عن خيريَّة هذه الأمة وأنها شطر أهل الجنة وأن الشرك ليس بواقع فيها[٣]؟!

---

(١) في ظلال القرآن (٢/٨٩٨).

(٢) معالم في الطريق (ص٩١) لسيد قطب- دار الشروق- ١٩٧٣م.

(٣) يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وقال رسول الله ﷺ عن أمته: «**نكمل يوم القيامة سبعين أمةٍ نحن آخرها خيرها**». أخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران (٣٠٠١)، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ (٤٢٨٧)، وابن المبارك في مسنده (١٠٦)، وأحمد في مسنده (٣/٥)، والدارمي في سننه (٢٨٠٢)، والحاكم في مستدركه (٤/ ٨٤) من طريق بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده به مرفوعًا. وقال الترمذي: «حديث حسن». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي . وعن ابن مسعود ﵁ قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «**أما ترضون أن تكونوا ربع**
=

ويقول أيضًا في كتابه الظلال: «إن الفتنة الكبرى في الأرض هي أن يقوم من بين العباد من يدعي حق الألوهية عليهم، ثم يزاول هذا الحق فعلًا! إنها الفتنة التي تجعل الناس شيعًا ملتبسة لأنهم من ناحية المظهر يبدون أمةً واحدةً أو مجتمعًا واحدًا، ولكن من ناحية الحقيقة يكون بعضهم عبيدًا لبعض، ويكون بعضهم في يده السلطة التي يبطش بها- لأنها غير مقيدةٍ بشريعة من الله- ويكون بعضهم في نفسه الحقد والتربص... ويذوق الذين يتربصون والذين يبطشون بعضهم بأس بعضٍ، وهم شيع ولكنها ليست متميزةً ولا منفصلةً ولا مفاصلةً، والأرض كلها تعيش اليوم في هذا العذاب البطيء المديد، وهذا يقودنا إلى موقف العصبة المسلمة في الأرض، وضرورة مسارعتها بالتميز من الجاهلية المحيطة بها- والجاهلية كل وضع وكل حكم وكل مجتمع لا تحكمه شريعة الله وحدها، ولا يفرد الله سبحانه بالألوهية والحاكمية- وضرورة مفاصلتها للجاهلية من حولها باعتبار نفسها أمةً متميزةً من قومها الذين يؤثرون البقاء في الجاهلية، والتقيد بأوضاعها وشرائعها وأحكامها وموازينها وقيمها.

إنه لا نجاة للعصبة المسلمة في كل أرض من أن يقع عليها هذا العذاب: ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍۗ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّهُمۡ

=

أهل الجنة؟» قال: فكبَّرنا، ثمَّ قال: «**أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟**» قال: فكبَّرنا، ثم قال: «**إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة**» متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب كيف الحشر (٦٥٢٨)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة (٢٢١) من حديث ابن مسعود ﷺ. وفي الصحيحين من حديث عقبة بن عامرٍ ﷺ قال: صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد بعد ثماني سنين كالمودع للأحياء والأموات، ثم طلع إلى المنبر فقال: «**إني بين أيديكم فرط وإني عليكم لشهيد وإن موعدكم حوض وإني لأنظر إليه من مقامي هذا وإني لست أخشى عليكم أن تشركوا ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها**». متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب غزوة أحد (٤٠٤٢)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٢٢٩٦).

يَفۡقَهُونَ ﴾ [الأنعام:٦٥] إلا بأن تنفصل هذه العصبة عقديا وشعوريا ومنهج حياة عن أهل الجاهلية من قومها- حتى يأذن الله لها بقيام (دار إسلام) تعتصم بها- وإلا أن تشعر شعورًا كاملًا بأنها هي (الأمة المسلمة) وأن ما حولها ومن حولها، ممن لم يدخلوا فيما دخلت فيه، جاهلية وأهل جاهلية. وأن تفاصل قومها على العقيدة والمنهج، وأن تطلب بعد ذلك من الله أن يفتح بينها وبين قومها بالحق وهو خير الفاتحين. فإذا لم تفاصل هذه المفاصلة، ولم تتميز هذا التميز حق عليها وعيد الله هذا، وهو أن تظل شيعة من الشيع في المجتمع، شيعة تتلبس بغيرها من الشيع، ولا تتبين نفسها، ولا يتبينها الناس مما حولها، وعندئذٍ يصيبها ذلك العذاب المقيم المديد دون أن يدركها فتح الله الموعود؟! إن موقف التميز والمفاصلة قد يكلف العصبة المسلمة تضحيات ومشقات، غير أن هذه التضحيات والمشقات لن تكون أشد ولا أكبر من الآلام والعذاب الذي يصيبها نتيجة التباس موقفها وعدم تميزه، ونتيجة اندماجها وتميعها في قومها والمجتمع الجاهلي من حولها. ومراجعة تاريخ الدعوة إلى الله على أيدي جميع رسل الله يعطينا اليقين الجازم بأن فتح الله ونصره، وتحقيق وعده بغلبة رسله والذين آمنوا معهم، لم يقع في مرة واحدة قبل تميز العصبة المسلمة ومفاصلتها»[1].

والملاحظ في كلام هذا الرجل عن مسألة الحاكمية والشريعة هو أنه يتَّجه بها إلى الناحية السياسية والحكم والقبض على السلطة؛ فلم يجعل منها مدخلًا للدعوة أو لهداية الناس، أو معالجةً لبعض أوجه القصور؛ وإنَّما جعل منها مدخلًا للحكم بالكفر على الحكام وولاة الأمور، والقول بردة الأنظمة أولًا، ثم القول بجاهلية المجتمعات المسلمة ثانيًا.

وعند إمعان النظر في الأوقات والأحوال والظروف التي أحاطت بكتابات هذا الرجل، نجد أنه قصد في عرضه لفكرة الحاكمية بهذه الشكل نزع الشرعية عن

---

(١) في ظلال القرآن (١١٢٥/٢).

أنظمة الحكم ووصفها بالكفر والردة، وبعد ذلك وضع الخطط للانقلاب عليها.

وهذا هو الطريق الذي سارت عليه بعد ذلك جميع التيارات والجماعات المنحرفة التي ظهرت من بعده، فكان من أهم أهدافها تقويض الأنظمة الحاكمة التي تضبط حياة المسلمين ومجتمعاتهم وتحفظ وجودهم وهويتهم، عن طريق تمرير فكرة خبيثة وهي كفر الأنظمة الحاكمة لأنها لا تحكم بما أنزل الله، وبالتالي وقعت في نواقض التوحيد.

والظاهر أن هذه القضية لم تكن قضية دعوة إلى دين، وإنما كانت أداة لتحصيل السلطة والحكم، والتي يمكن من خلالها أن تدعي أي جماعةٍ لنفسها الحق في حكم البلاد وإقامة إمارات وولايات إسلامية يفتتون بها بلاد المسلمين كما هو مشاهد في أرض الواقع الآن، ويلبسون ذلك كله ثوب الشريعة.

وقد نتج عن مقولة «الحاكمية» أمران:

- تقسيم المسلمين إلى: «عارفين» لأحكام الله ومقاصده وشريعته وهم أفراد الجماعات والتيارات المنحرفة الممثلين للإرادة الإلهية، والذي يجب على المسلمين أن يسلموا قيادة الأمة لهم.

و«جهلة» لا يعرفون شيئاً عن شريعة الله وأحكامه وهم عامة المسلمين، الذين يجب دعوتهم إلى نور التوحيد والشريعة ونبذ ظلام الجاهلية.

- وكذلك تقسيم المجتمعات البشرية إلى مجتمعات إسلامية ومجتمعات جاهلية، وإلى تقسيم الأرض إلى دار إسلام ودار كفر، وما يستتبع ذلك من دعوة صريحة للتحريض على تغيير جميع المجتمعات لتصبح مطابقة لتصورات أصحاب هذه النظرية الباطلة.

إن سيد قطب في كتاباته كون صورة ألصقها بالشريعة وهي صورة مؤلفة من أجزاء وأفكار ومقدمات متناقضة ليس بينها رابط، بحيث يفترض المقدمة ويستنتج النتيجة وفقًا لما يفهمه هو. ولذلك كانت نتيجة أطروحاته منهجًا تكفيريا متشددًا لا أثر فيه لسماحة الإسلام.

ثم ما الفائدة التي تعود على المجتمعات المسلمة إذا انتهج أبناؤها نهج سيد

قطب التكفيري، فكفروا الناس أو قالوا بتبديعهم أو فسقهم وانعزلوا عنهم تحت زعم النجاة بالدين والعمل على تحقيق التوحيد.

والسؤال الذي يجب علينا جميعًا كمسلمين أن نوجهه إلى أنفسنا: إلى متى نسمح في كل فترةٍ من الزمان أن يتلاعب بعض الجهلة أصحاب الأهواء والمصالح بمقدرات الأمة ودينها وأوطانها وثرواتها؟! فنظرة على واقعنا المحيط المعاصر تكفي لأن ندرك أن كل ما يفعله هؤلاء الجهلة، الذين يتحدثون باسم الدين وعودة الشريعة والتمكين للإسلام في الأرض، لم يجلب على بلاد الإسلام إلا الخراب.

وليسأل كلٌّ منَّا نفسه هل هذا هو هدي رسول الله ﷺ؟ وهل هذا هو المنهج القرآني لهداية الناس؟ وهل تتحقَّق نهضة الأمة وقوتها بأن يكفِّر بعضنا بعضًا؟ ولماذا علينا أن نسلِّم عقولنا لكل من يملك قلمًا يخرج به فكره وسمومه علينا، ويقول لنا: هذا هو الإسلام فخذوه عنَّا، ولا إسلام إلا إسلامنا نحن، ومن أراد الفلاح في الدنيا والآخرة فعليه بفكرنا ومنهجنا.

كل هذا وأشباهه قد أنتجه لنا فكر سيِّد قطب، فهذا الرجل جعل من فهمه وتصوره لمصطلح الحاكمية المقياس لدخول الناس أو خروجهم من الإسلام، بل لم يقم وزنًا لشهادة التوحيد حيث قال: «والذين لا يفردون الله سبحانه بالحاكمية في أي زمانٍ وفي أي مكانٍ هم مشركون، لا يخرجهم من هذا الشرك أن يكون اعتقادهم أن لا إله إلا الله مجرد اعتقادٍ»[1].

والذي يبحث في سنة رسول الله ﷺ يجد عكس ما يطرحه هذا الرجل؛ فقد جاء في السنة المطهرة ما يوضح معاني النصوص القرآنية، ويفند دعاوى سيد قطب ويهدم أركان دعوته من الأساس؛ فقد أخبرنا النبي ﷺ بكيفية دخولنا في هذا الدين وكيف يصبح المرء مسلمًا، جاء ذلك في نصوص كثيرة ليس من معانيها ما يريد سيد قطب أن يجعله أصلًا وأساسًا في الدخول في الإسلام والاستمرار عليه، والذي يدقق النظر في كتابات هذا الرجل سوف يلحظ شيئًا مهمًّا في كتابته خاصةً فيما

---

(١) في ظلال القرآن (٣/١٤٩٣).

يتعلق بأحكام الكفر والإيمان، هذا الشيء هو عدم الاعتماد في أقواله وأحكامه على أقوال أهل العلم، حيث لا يؤصل لأقواله من كلامهم؛ وإنما يجعل المرجع لهذه الأحكام فهمه ورؤيته واجتهاده، ونظرته للواقع المحيط به وحكمه عليه من خلال التجارب الشخصية متأثرًا في ذلك بما مرَّ به.

فهذه الدعاوى والافتراضات، والمقدمات والنتائج، التي صاغها هذا الرجل وقدمها للمسلمين في صورة أطروحاتٍ إصلاحيةٍ، ومناهج للنهضة من خلال كتبه ومصنفاته تحتوي في أصلها كما علمنا على مبدأ تكفير المسلمين، ووقوع بلاد الإسلام في الجاهلية، وارتدادها عن الدين وفقًا لما أصله من فهمه لقضية الشريعة وتحكيمها، فكانت دعوته قائمة في أساسها على التكفير ورمي الناس بالشرك والجاهلية كمدخلٍ للإصلاح، فانطبق عليه قول رسول الله ﷺ: «**إنَّ ما أتخوَّف عليكم رجل قرأ القرآن حتَّى إذا رُئيت بهجتُه عليه وكان ردئًا للإسلام غيَّره إلى ما شاء الله فانسلخ منه، ونبذه وراء ظهره، وسعى على جاره بالسيف ورماه بالشرك**». قال: قلت: يا نبي الله أيهما أولى بالشرك المرمي أم الرامي؟ قال: «**بل الرامي**»[1].

وهناك نقطة يجب الإحاطة بها عند القراءة في كتابات هذا الرجل وهي إعجاب الإنسان لبعض الفقرات في كتبه وذلك بسبب الروح الحماسية في الكتابة، أو لأنَّ الفكرة التي يطرحها تنشد عودة الأمة إلى مكانتها، وعودة التمكين للإسلام في الأرض بحسب نظرة سيد قطب وهذه الشعارات تجذب المسلم لهذه الكتابات دون أن يستشعر الخطر في مكمنه حيث إن هذه الشعارات وغيرها المبثوثة في كتابات سيد قطب يكون طريقها هو التكفير والتجهيل والتضليل والمفاصلة والانعزالية، كل هذا يعتبر عند سيد قطب مسلكًا لتحقيق هذا النصر وذلك التمكين.

وهذا النقطة لا بد من التنبُّه لها لأنه وبعد إعدامه وانتشار كتبه وعرضها من قبل أفراد التيارات المنحرفة على أنها تمثل أصل المشروع الفكري للصحوة

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٠١/٤) والبزار في مسنده (٢٧٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٨١) واللفظ له، وقال البزار: «إسناده حسن».

الإسلامية – وجدنا قطاعاتٍ كبيرةٍ من الشباب المتحمس تأثر للأسف بأفكاره، وظنُّوا أنَّهم وجدوا فيها الطريق لتحقيق النصر والتمكين للدين؛ فقاموا بالتنفيذ العملي لنظرياته وترجموها إلى الواقعٍ من حيث الانعزال والمفاصلة، والإعداد للصدام مع المجتمعات بصوره المتنوعة، فظهرت ثمار فكره في جميع التيارات المتطرفة بصورٍ متعددةٍ ودرجاتٍ مختلفةٍ، والتي بدأت بتقسيم المسلمين إلى عوام غير ملتزمين وإلى إخوة ملتزمين وفقًا لاصطلاحهم، وما نتج عن ذلك من شق الصف وتفتيت وحدة الأمة وتفريقها باسم الدين، وتكفير المسلمين واستحلال الدماء وإشاعة الفوضى في بلاد الإسلام.

كل ذلك تم الجزء الأكبر منه من خلال الانطلاق من أطروحات سيد قطب القائلة بجاهلية المجتمعات المسلمة وارتداد المسلمين عن الإسلام، والزعم أنهم يرفضون شريعة الله شعوبًا وحكوماتٍ، فكان الحصاد ما نراه حولنا في هذه الأيام من الواقع المرير والتبديل لحقائق الدين وتحريف معاني القرآن الكريم لتناسب الأغراض والأهواء[1].

---

(١) والذي يريد معرفة شيء عن الترجمة العملية لفكر سيد قطب وأطروحاتها ونتائجها فأقرب مثال هو ما أعدَّه هو وجماعته، والذين كشف أمرهم وقتها فيما عرف بتنظيم سنة ١٩٦٥م وما كانوا يعدونه من خطط تحتوي على اغتيال رئيس الدولة وبعض المسئولين وتخريب مرافق الدولة عن طريق نسف محطات الكهرباء وتفجير للقناطر المقامة على النيل واستهداف الكباري وإعداد الأسلحة للصدام مع أجهزة الأمن بهدف إسقاط نظام الحكم، وذلك باعتراف أفراد هذا التنظيم أنفسهم والذي كان على رأسهم سيد قطب، ودلالة هذا أن أصحاب هذا الفكر لا بأس عندهم في إشاعة الخراب في البلاد وسفك الدماء ما دام ذلك يؤدي إلى تحقيق أغراضهم.

وقد وصف القرضاوي نفسه في مذكراته فكر سيد قطب فقال: «هذه مرحلة جديدة تطور إليها فكر سيد قطب ونسميها مرحلة الثورة الإسلامية، الثورة على الحكومات الإسلامية، أو التي تدعي أنها إسلامية، فالحقيقة في نظر سيد قطب أن كل المجتمعات القائمة في الأرض أصبحت مجتمعات جاهلية، تكون هذا الفكر الثوري الرافض لكل من حوله وما حوله، والذي ينضح بتكفير المجتمع، وتكفير عامة الناس». ابن القرية والكتاب ملامح سيرة =

وقد نسج الكثير على منوال سيد قطب التكفيري ممن جاء بعده من الأفراد والجماعات، في تناولهم لأي تصور لمشروع إصلاحي من وجهة نظرهم، بحيث إنهم جعلوا من الحديث عن الحاكمية وتطبيق الشريعة بابًا من الأبواب التي يستطيعون من خلالها تكفير من يشاءون من الأنظمة وولاة الأمور، وطريقًا سهلًا لوصف المجتمعات المسلمة بالجاهلية، ثم رتبوا على ذلك شرعنة جميع الأعمال المحرمة من الخروج على الحكام، ومحاولات هدم الأنظمة الضابطة لحياة المسلمين الحافظة لمجتمعاتهم ومعايشهم، وما يصاحب ذلك من الإستحلال للدماء والتخريب والإفساد في الأرض، وتفتيت بلاد المسلمين.

فمن الذين ساروا على نهج سيد قطب في هذه المسألة:

ثانيًا: محمَّد قطب والكلام عن الحاكمية:

يقول محمد قطب وهو يتكلم عن جاهلية المجتمعات المسلمة، ويصف الأمة بالانسلاخ عن الإسلام انطلاقًا من فهمه لقضية الحاكمية: «ولقد انحرفت الأمة المسلمة كثيرًا عن منهج الله أدركتها- بالتدريج- جهالة الجاهلية، ففصلت العقيدة عن الشريعة، وأخذت الدين عقيدةً مستسرةً في القلب منقطعةً من الواقع، بينما الواقع يحكمه دين غير دين الله! فلم يعد منهج الله هو المحكم في واقع الأمة الإسلامية، ومن ثم لم تعد أمةً مسلمةً، وإن كانت ما تزال تتسمى بأسماء المسلمين وتصلي- أحيانًا- وتصوم! ثم إنها كذلك فقدت حضارتها وحاستها العلمية الفردية، وانزوت في داخل نفسها تستسلم للضعف والهوان، فزادت بذلك بعدًا عن الإسلام وانحلت أخلاقها، فلم تعد تصدق ولا تخلص ولا تستقيم في المعاملة، ولا تقوم بينها روابط الإنسان، ثم زادت فانزلقت في تيار

=

ومسيرة (٥٦/٣) تأليف: يوسف القرضاوي- دار الشروق- القاهرة- ٢٠٠٨م.

الجنس الجارف في مصيدة يهود! وبذلك خرجت عن كل الإسلام»[١].

ويقول في كتابه واقعنا المعاصر: «إن هذه المجتمعات التي نعيش فيها اليوم مجتمعات جاهلية كما أسلفنا القول من قبل؛ لأنها لا تحكم ولا تحكم بشريعة الله إنما تحكم وتحكم بمناهج جاهليةٍ وشرائع جاهلية»[٢].

ثالثًا: الجماعة الإسلامية وفكرة الحاكمية:

من خلال كتابهم: «ميثاق العمل الإسلامي»، والذي تمت كتابته في السجن أثناء وجود قيادات هذه الجماعة في السجون المصرية، وبالتحديد في عام ١٩٨٤م، مقدمين فيه ملامح منهجهم والذي يقولون فيه: «من منا لا يتمزق وهو يرى أمته تتفتت، وعقائدها تتخبط بين الإرجاء والتكفير، وتتنازعها البدع والأهواء والخزعبلات، فالحكام موالون موالاةً صريحةً وقبيحةً للشرق أو للغرب وكلاهما كافر، والحب كل الحب لليهود والنصارى، والعداء والحرب والكيد والمكر للإسلام وأهله، وهم في ذات الوقت تاركون الحكم بكتاب الله، مبدلون للشرع، وهم بعد كل هذا ورغم كل هذا يدعون أنهم مسلمون!»[٣].

- ثم يقول قائلهم لتوصيف الواقع: «وتبحث في وسط هذا الركام عن عقيدة سلفنا الصالح فلا تكاد تراها، فلقد تاهت وغابت عن العقول والقلوب، وضاعت مظاهر وجودها وتلاشت من حياة الناس أفرادًا وجماعاتٍ إلا من رحم ربك وقليل ما هم، وتبقى كل هذه الصور التي نراها في صفحة الواقع- تبقى دليلًا على أن الإيمان الحق غائب عن مجتماعتنا، وأن العقيدة تائهة عن القلوب أو مضطربة مهزومة فينا على الأقل»[٤].

---

(١) جاهلية القرن العشرين (ص ٢٢٢) لمحمد قطب- دار الشروق- القاهرة- الطبعة الثانية عشرة- ١٩٩٢م.

(٢) واقعنا المعاصر (ص ٤٨٤) لمحمد قطب- دار الشروق- القاهرة - الطبعة الأولى- ١٩٩٧م.

(٣) الجماعة الإسلامية- ميثاق العمل الإسلامي (ص٢٦).

(٤) نفس المصدر السابق.

وعن أهدافهم يقولون: «لذا كان هدفنا أن نعيد هذه الفلول الشاردة الآبقة الضالة عن صراطه المستقيم- نعيدها إلى فطرتها التى فطرت عليها، ونردها إلى رشدها، وهو ما عنيناه بقولنا: (تعبيد الناس لربهم)، تعبيد الناس لربهم في عقائدهم وشرائعهم وأخلاقياتهم ومعاملاتهم وتحاكمهم وتقاليدهم، وحيث إن ذلك يتطلب أن يكون النظام السياسي الحاكم المهيمن على الناس ومجتماعتهم نظامًا معبدًا هو الآخر لله، نظامًا يدين بالإسلام ويعمل به ويحكم به، يحمي للناس دينهم، ويدفع عنهم شياطين الإنس والجن التي تريد أن تخرجهم من دين الله، وحيث إن الناس يعيشون في ظل نظامٍ غير إسلامي- أي: غير معبد لله- يعني أن الناس لن يتحاكموا للإسلام ولن يستطيعوا أن يقيموا دينهم كاملًا، كما أنه يعني وجود سلطةٍ ذات سلطان تحاول إخراج الناس من دين الله وإدخالهم في شرعتها الجاهلية بكافة ما تملكه من وسائل ونفوذٍ وإمكاناتٍ وعتادٍ»[1].

ويقول محمد عبد السلام فرج وهو أحد القيادات فيما كان يعرف بتنظيم الجهاد وهو مؤلف كتاب: «الفريضة الغائبة» الذي يعتبر الدستور والمرجعية لهذا التنظيم، ويعتبر محمد عبد السلام فرج الفيلسوف والمنظر له والراسم لخطواته، والتي تتمثل في كفر الأنظمة الحاكمة لبلاد المسلمين ووجوب الجهاد ضدهم.

ومن أقواله في هذا الكتاب تحت عنوان: «العدو القريب والعدو البعيد» يقول:

«وهناك قول بأن ميدان الجهاد اليوم هو تحرير القدس كأرضٍ مقدسة، والحقيقة أن تحرير الأراضي المقدسة أمر شرعي واجب على كل مسلم؛ ولكن رسول الله ﷺ وصف المسلم بأنه: «كيِّس فَطِن»[2] أي أنه يعرف ما ينفع وما

(١) الجماعة الإسلامية- ميثاق العمل الإسلامي- تحت عنوان هدفنا.

(٢) ورد ذلك في حديث؛ أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ١٠٧)، والديلمي في مسند الفردوس (١٧٥/٤) من طريق سليمان بن عمرو النخعي، عن أبان، عن أنس بن مالك قال: =

يغير، ويقدم الحلول الحازمة الجذرية، وهذه نقطة تستلزم توضيح الآتي:

أولًا: إن قتال العدو القريب أولى من قتال العدو البعيد.

ثانيًا: إن دماء المسلمين ستنزف حتى وإن تحقق النصر! فالسؤال الآن: هل هذا النصر لصالح الدولة الإسلامية القائمة؟ أم أن هذا النصر هو لصالح الحكم الكافر؟ وهو تثبيت لأركان الدولة الخارجة عن شرع الله؟ وهؤلاء الحكام إنما ينتهزون فرصة أفكار هؤلاء المسلمين الوطنية في تحقيق أغراضهم الغير إسلامية وإن كان ظاهرها الإسلام، فالقتال يجب أن يكون تحت رايةٍ مسلمةٍ وقيادةٍ، ولاخلاف في ذلك.

ثالثًا: إن أساس وجود الاستعمار في بلاد الإسلام هم هؤلاء الحكام، فالبدء بالقضاء على الاستعمار هو عمل غير مجدٍ وغير مفيدٍ وما هو إلا مضيعة للوقت، فعلينا أن نركز على قضيتنا الإسلامية، وهي إقامة شرع الله أولًا في بلادنا، وجعل كلمة الله هي العليا، فلا شك أن ميدان الجهاد هو اقتلاع تلك القيادات الكافرة واستبدالها بالنظام الإسلامي الكامل، ومن هنا تكون الانطلاقة»[1].

* * *

=

قال رسول الله ﷺ: «**المؤمن كيس فطن حذر**».

وضعفه العجلوني في كشف الخفاء (٢/٢٩٣).وسليمان بن عمرو النخغي: كذاب. انظر: لسان الميزان (٤/١٦٣).

(١) الجهاد الفريضة الغائبة- لمحمد عبد السلام فرج، والذي كتبه عام ١٩٨١م، وهو من المعتمدات عند جماعة الجهاد.

الفصل الثالث

بيان بطلان أطروحة الحاكمية

وسنعرض لبطلان هذه الأطروحة عند الجماعات التكفيرية من عدة جوانب:

أولًا: التصور المغلوط لنواقض الإسلام:

قد أشرنا من قبل أن أصل هذا البلاء التكفيري هو الجهل بالتصور الكلي لحقيقة الإيمان والإسلام وما ينقضهما، فقد توهمت هذه التيارات المنحرفة والجماعات الضالة أن الحكم بالتكفير لا يستلزم أكثر من وقوع المخالفة العملية فيما يتعلق بالشريعة وأحكامها. فمجرد المخالفة عندهم تجيز لهم القول بالتكفير وهذا مخالف لإجماع المسلمين لأن شرط التكفير هو الاستحلال والتصريح بالرد.

فقد قال أهل العلم إنَّ مجرَّد الحكم بغير ما أنزل الله تعالى إذا صدر من الحاكم المسلم المُصدِّق بأحكام الإسلام ليس كفرًا مخرجًا من الملة، وسوف يأتي بيان ذلك فيما بعد.

ومن أوجه بطلان المسلك التكفيري هو أنَّ ثبوت عقد الإسلام للفرد يكون بالنطق بالشهادتين كما جاءت بذلك النصوص النبويَّة الشَّريفة، لا يُنقض إلا بثبوت شروطٍ وانتفاء موانع وليس بمجرد الدعوى.

وقد أدرك أهل العلم هذه المعاني فصاغوها في قواعد وأقوال توضح ثبوت الإسلام للمرء بنطقه للشهادة:

قال الإمام الطحاوي رحمه الله: «ونُسمِّي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين وله بكلِّ ما قاله وأخبر مصدقين»[1].

وسئل الإمام أبو يوسف- تلميذ الإمام أبي حنيفة- عن الرجل كيف يسلم؟ فقال: «يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويقرُّ بما جاء من

---

(١) انظر: العقيدة الطحاوية (ص٣٢) للإمام أبي جعفر الطحاوي- ترتيب: مجدي أبو عريش- دار البيارق- بيروت- الطبعة الأولى- ٢٠٠١م.

عند الله، ويتبرأ من الدين الذي انتحله»[1].

قال الإمام النووي: «واتَّفق أهل السُّنة من المحدثين والفقهاء والمتكلِّمين على أنَّ المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقادًا جازمًا خاليًا من الشكوك ونطق بالشهادتين، فإن اقتصر على إحداهما لم يكن من أهل القبلة أصلًا إلا إذا عجز عن النطق لخللٍ في لسانه أو لعدم التمكن منه لمعاجلة المنية أو لغير ذلك فإنه يكون مؤمنًا»[2].

فهذه الجماعات المنحرفة لم تدرك أو تغافلت عن أنَّ من أهم موانع التكفير هو حرمة شهادة «لا إله إلا الله» فالقول بنقضها من أصعب الأمور.

---

(١) انظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق (١٣٨/٥) للعلامة زين الدين المعروف بابن نجيم المصري- دار الكتاب الإسلامي- الطبعة الثانية.

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٤٩/١) للإمام النووي- المطبعة المصرية بالأزهر- القاهرة- الطبعة الأولى- ١٩٢٩م.

ومن الأحاديث التي توضح حرمة الشهادتين وقوتها في إثبات الإسلام ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب ﷺ حين أتى جبريل إلى النبي ﷺ وهو في صورة بشر وهو جالس وسط أصحابه فسأله عن أمور الإسلام والإيمان فقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله ﷺ: «**الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجَّ البيت إن استطعت إليه سبيلًا**» . جزء من حديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى(٨).

وعن أسامة بن زيدٍ قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سريةٍ، فصبحنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلًا فقال: لا إله إلا الله فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**أقال لا إله إلا الله وقتلته**؟» قال: قلت: يا رسول الله إنما قالها خوفًا من السلاح، قال: «**أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا**؟». فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذٍ. أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٩٦).

روى أبو داود في سننه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاث من أصل الإيمان: الكفُّ عمَّن قال: لا إله إلا الله، ولا نُكفِّره بذنبٍ، ولا نخرجه من الإسلام بعملٍ**». جزء من حديث أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب الغزو مع أئمة الجور (٢٥٣٢).

-قال الإمام الغزالي رحمه الله في كتابه فيصل التفرقة بين الإيمان والزندقة: «اعلم أن شرح ما يكفر به مما لا يكفر به يستدعي تفصيلًا طويلًا يفتقر إلى ذكر كل المقالات والمذاهب، وذكر شبهة كل واحدٍ ودليله، ووجه بعده عن الظاهر، ووجه تأويله، وذلك لا يحويه مجلدات، ولا تتسع لشرح لذلك أوقاتي، فاقنع الآن بوصيةٍ وقانونٍ: أما الوصية: فأن تكف لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك، ما داموا قائلين: لا إله إلا الله محمد رسول الله، غير مناقضين لها، والمناقضة: تجويزهم الكذب على رسول الله ﷺ بعذرٍ أو غير عذرٍ، فإن التكفير فيه خطر والسكوت لا خطر فيه، أما القانون: فهو أن تعلم أن النظريات قسمان: قسم يتعلق بأصول القواعد، وقسم يتعلق بالفروع...».إلى أن قال: «لا تكفير في الفروع أصلًا إلا في مسألةٍ واحدةٍ، وهي أن ينكر أصلًا دينيًّا عُلِم من رسول الله ﷺ بالتواتر، لكن في بعضها تخطئة كما في الفقهيات، وفي بعضها تبديع كالخطأ المتعلق بالإمامة وأحوال الصحابة»[1].

- وقال رحمه الله: «والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلًا؛ فإنَّ استباحة الدماء والأموال من المصلِّين إلى القبلة المصرّحِين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلمٍ»[2].

-قال الإمام أبو جعفر الطحاوي في متن عقيدته التى تلقتها أمة الإسلام بالقبول: «ولا نكفر أحدًا من أهل القبلة بذنبٍ ما لم يستحلُّه»[3].

---

(١) فيصل التفرقة بين الإيمان والزندقة (ص٦١، ٦٢) لحجة الإسلام أبي حامد الغزالي- تحقيق: محمود بيجو- دار البيروتي- الطبعة الأولى- ١٩٩٣م.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد (ص١٥٧) لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ١٩٨٣م.

(٣) متن العقيدة الطحاوية (ص٥٧) لأبي جعفر الطحاوي- المكتب الإسلامي- بيروت- الطبعة الثانية - ١٤١٤هـ قال شارحه العلامة البابرتي: «وإنما قال هذا ردًّا على الخوارج الذين قالوا بأن المسلم إذا ارتكب كبيرةً يخرج من الإيمان ويدخل في الكفر، وعلى المعتزلة الذين قالوا: يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر، ويكون بين المنزلتين» شرح العلامة البابرتي على متن العقيدة الطحاوية (ص١٠٢) طبعة وزارة الأوقاف الكويتية.

-وقال رحمه الله: «ونرى الصلاة خلف كلِّ برٍّ وفاجرٍ من أهل القبلة، ونصلي على من مات منهم، ولا ننزل أحدًا منهم جنةً ولا نارًا، ولا نشهد عليهم بكفرٍ ولا بشركٍ ولا بنفاقٍ ما لم يظهر منهم شيء من ذلك، ونذر سرائرهم إلى الله تعالى»(١).

- قال الإمام النووي: «واعلم أنَّ مذهب أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنبٍ، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع»(٢).

- وقال أبو محمد ابن حزم رحمه الله: «والحق هو أنَّ كلَّ مَن ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنصٍّ أو إجماعٍ، وأمَّا بالدعوى والافتراء فلا، فوجب أن لا يكفر أحد بقولٍ قاله إلا بأن يخالف ما قد صح عنده أن الله تعالى قاله أو أن رسول الله ﷺ قاله فيستجيز خلاف الله تعالى وخلاف رسوله عليه الصلاة والسلام»(٣).

وقال الإمام ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام: «وهذا وعيد عظيم لمن أكفر أحدًا من المسلمين وليس كذلك، وهي ورطة عظيمة وقع فيها خلق كثير من المتكلمين ومن المنسوبين إلى السنة وأهل الحديث، لما اختلفوا في العقائد فغلظوا على مخالفيهم وحكموا بكفرهم، وخرق حجاب الهيبة في ذلك جماعة من الحشوية، وهذا الوعيد لاحق بهم إذا لم يكن خصومهم كذلك»(٤).

وجاء في كتاب البحر الرائق، وهو من معتمدات المذهب الحنفي: «وفي جامع الفصولين: روى الطحاوي عن أصحابنا: لا يخرج الرجل من الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه، ما تيقن أنه ردة يحكم بها به، وما يشك أنه ردة لا يحكم بها، إذ الإسلام الثابت لا يزول بشك، مع أن الإسلام يعلو، وينبغي للعالم إذا رفع إليه هذا أن لا يبادر بتكفير أهل الإسلام، مع أنه يقضي بصحة إسلام المكره، أقول:

---

(١) متن العقيدة الطحاوية (ص٣١).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي (١٥١/١).

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢٣٢/٢) لابن حزم الأندلسي- تحقيق: يوسف البقاعي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- الطبعة الأولى- ٢٠٠٢م.

(٤) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٤٢٠/١) للإمام تقي الدين المعروف بابن دقيق العيد- تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى، ومدثر سندس- مؤسسة الرسالة- الطبعة الأولى- ٢٠٠٥ م.

قدمت هذه لتصير ميزانًا فيما نقلته في هذا الفصل من المسائل فإنه قد ذكر في بعضها أنه كفر مع أنه لا يكفر على قياس هذه المقدمة فليتأمل. اهـ وفي الفتاوى الصغرى: الكفر شيء عظيم فلا أجعل المؤمن كافرًا متى وجدت روايةً أنه لا يكفر. اهـ»[١].

وقال ابن تيمية رحمه الله: «ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة»[٢].

ثانيًا: الحاكمية تمثِّل في حقيقتها مذهبَ الخوارج:

أحد أوجه بطلان أطروحة الحاكمية التي تقول بها التيارات المنحرفة والجماعات الضالة، وما يلزم عنها من القول بالتكفير هو مشابهتهم لمسلك الخوارج في إقدامهم على الحكم بتكفير المسلمين[٣]، وإخراج ولاة الأمور من الملَّة بمجرَّد

---

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (١٣٤/٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٥٠١/١٢) للشيخ ابن تيمية الحراني- تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم- مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- السعودية- ١٩٩٥م.

(٣) **قد جاءت الأحاديث النبوية الشريفة كاشفة لأمر طائفة الخوارج ومحذرة من مسلكهم ومنها:**

عن سويد بن غفلة قال: قال علي ﷺ: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثًا، فوالله فلأن أخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيخرج قوم في آخر الزمان، أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم يوم القيامة» متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم (٦٩٣٠)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج (١٠٦٦)

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسمًا أتاه ذو الخويصرة- وهو رجل من بني تميم- فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: «ويلك! ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل». فقال عمر: يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه. فقال: «دعه، فإن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، =

المعصية أو الجور في قضية أو حكم.

ويكفي لبيان بطلان مذهب جماعة أن يكونوا على طريق الخوارج، الذين جاء فيهم ما جاء من النصوص النبوية التي توضح ضلالهم وتبين أنهم كلاب أهل النار.

أخرج الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد»[1]، ومن طريقه الحافظان ابن عساكر في «تاريخ دمشق»[2]وابن الجوزي في«المنتظم»[3]من طريق أبي بكر بن دريد،

=

يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» جزء من حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب من ترك قتال الخوارج للتألف وأن لا ينفر الناس عنه (٦٩٣٣)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٤)

وعن أبي سعيد الخدري وأنس بن مالكٍ عن رسول الله ﷺ قال: «سيكون في أمتي اختلاف وفرقة، قوم يحسنون القيل ويسيئون الفعل، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، لا يرجعون حتى يرتد على فوقه، هم شر الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيءٍ، من قاتلهم كان أولى بالله منهم». قالوا: يا رسول الله ما سيماهم؟ قال: «التحليق» أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب في قتال الخوارج (٤٧٦٥)، والحاكم في مستدركه (١٤٧/٢).

وعن حذيفة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ما أتخوف عليكم رجل قرأ القرآن حتى إذا رئيت بهجته عليه وكان ردئًا للإسلام غيَّره إلى ما شاء الله فانسلخ منه، ونبذه وراء ظهره، وسعى على جاره بالسيف ورماه بالشرك». قال: قلت: يا نبي الله أيُّهما أولى بالشرك المرمي أم الرامي؟ قال: «بل الرامي» أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٠١/٤)، والبزار في مسنده (٢٧٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٨١) واللفظ له.

عن أنسٍ قال: ذكر لي أن رسول الله ﷺ قال- ولم أسمعه منه: «إن فيكم قومًا يعبدون ويدأبون حتى يعجب بهم الناس وتعجبهم نفوسهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية» أخرجه أحمد في مسنده (١٨٣/٣)، والهروي في ذم الكلام (٤٥/٣)، وأبو يعلى في مسنده (٤٠٦٦).

(١) انظر: تاريخ بغداد (١٠/ ١٨٤) للإمام الحافظ الخطيب البغدادي- دار الكتب العلمية- الطبعة الأولى- ١٤١٧هـ

(٢) انظر: تاريخ دمشق (٣٣/ ٣٠٦) للإمام الحافظ ابن عساكر الدمشقي- دار الفكر.

(٣) انظر: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (٥٦/١٠) للإمام الحافظ أبي الفرج بن الجوزي- دار

=

قال: أخبرنا الحسن بن خضر قال: سمعت ابن أبي دؤاد يقول: «أُدخل رجل من الخوارج على المأمون، فقال: ما حملك على خلافنا؟

قال: آية في كتاب الله تعالى.

قال: وما هي؟

قال: قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤].

فقال له المأمون: ألك علم بأنها منزلة، قال: نعم، قال: وما دليلك؟ قال: إجماع الأمة، قال فكما رضيت بإجماعهم في التنزيل، فارض بإجماعهم في التأويل.

قال: صدقت، السلام عليك يا أمير المؤمنين».

- روى الإمام الطبري بسنده إلى ابن أبزى: «أن رجلًا من الخوارج جاءه يقرأ عليه هذه الآية: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام:١]، قال له: أليس الذين كفروا بربهم يعدلون؟ قال: بلى! قال: وانصرف عنه الرجل. فقال له رجل من القوم: يا ابن أبزى، إنَّ هذا قد أراد تفسير هذه غير هذا، إنَّه رجل من الخوارج. فقال: ردوه عليَّ، فلما جاءه قال: هل تدري فيمن نزلت هذه الآية؟ قال: لا. قال: إنها نزلت في أهل الكتاب، اذهب ولا تضعها على غير حدها»[1].

- وروى الطبري بسنده إلى عون بن أبي جحيفة أنَّه قال: «إنَّ عليًّا لمَّا أراد أن يبعث أبا موسى للحكومة أتاه رجلان من الخوارج: زرعة بن البرج الطائي وحرقوص بن زهيرٍ السعدي فدخلا عليه فقال له حرقوص: لا حكم إلا لله.

=

الكتب العلمية- الطبعة الأولى -١٤١٢هـ

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٥٣/١١) للإمام محمد بن جريرٍ الطبري- حققه وعلق حواشيه محمود محمد شاكر، راجعه وخرج أحاديث أحمد محمد شاكر- مكتبة ابن تيمية- الطبعة الثانية.

فقال علي: لا حكم إلا لله. فقال له حرقوص: تب من خطيئتك وارجع عن قضيتك واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا. فقال لهم علي: قد أردتكم على ذلك فعصيتموني، وقد كتبنا بيننا وبينهم كتابًا، وشرطنا شروطًا، وأعطينا عليها عهودنا ومواثيقنا، وقد قال الله عز وجل: ﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النحل:٩١].

فقال له حرقوص: ذلك ذنب ينبغي أن تتوب منه.

فقال علي: ما هو ذنب، ولكنه عجز من الرأي، وضعف من الفعل، وقد تقدمت إليكم فيما كان منه ونهيتكم عنه.

فقال له زرعة بن البرج: أما والله يا علي لئن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله عز وجل قاتلتك؛ أطلب بذلك وجه الله ورضوانه.

فقال له علي: بؤسًا لك ما أشقاك!! كأني بك قتيلًا تسفى عليك الريح. قال: وددت أن قد كان ذلك. فقال له علي: لو كنت محقًّا كان في الموت على الحقّ تعزيةً من الدنيا، إنَّ الشيطان قد استهواكم فاتقوا الله عز وجل، إنَّه لا خير لكم في دنيا تقاتلون عليها»[1].

- أورد الحافظ ابن كثير في تفسيره: عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص: «مرَّ سعد- أي: ابن أبي وقاصٍ- برجلٍ من الخوارج، فقال الخارجي: هذا من أئمة الكفر، فقال سعد: كذبت بل أنا قاتلت أئمة الكفر»[2].

قال الإمام الحافظ السيوطي في الدرِّ المنثور عن منهج الخوارج واعتقادهم:

---

(١) انظر: تاريخ الرسل والملوك (٧٢/٥) لمحمد بن جرير الطبري- تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم- دار المعارف- مصر- الطبعة الثانية.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم (١١٦/٤) لإسماعيل بن عمر بن كثير- تحقيق: سامي بن محمد سلامة- دار طيبة- الرياض- الطبعة الثانية- ١٩٩٩م.

«أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير قال: المتشابهات آيات في القرآن يتشابهن على الناس إذا قرءوهن، ومن أجل ذلك يضل من ضل، فكل فرقةٍ يقرءون آيةً من القرآن يزعمون أنها لهم، فمما يتبع الحرورية من المتشابه قول الله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]، ثم يقرءون معها: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَـٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام:١] فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، فمن كفر عدل بربه، ومن عدل بربه فقد أشرك بربه، فهذه الأئمة مشركون»(١).

قال البغوي في تفسيره: «قوله عز وجل: ﴿يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة:٢٦٩] قال ابن عبَّاسٍ: هي علم القرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله، وقال الضحاك: القرآن والفهم فيه، وقال: في القرآن مائة وتسع آياتٍ ناسخة ومنسوخة، وألف آية حلالٍ وحرامٍ لا يسع المؤمنين تركهن حتى يتعلموهن، ولا يكونوا كأهل النهروان- يعني: الخوارج- تأوَّلوا آياتٍ من القرآن في أهل القبلة، وإنما أنزلت في أهل الكتاب، جهلوا علمها فسفكوا بها الدماء وانتهبوا الأموال، وشهدوا علينا بالضلال، فعليكم بعلم القرآن فإنه من علم فيم أُنزل لم يختلف في شيءٍ منه»(٢).

---

(١) انظر: الدر المنثور في التفسير بالماثور (٤٤٩/٣، ٤٥٠) للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي- تحقيق: عبدالله بن عبد المحسن التركي- دار هجر- القاهرة- الطبعة الأولى- ٢٠٠٣م.

(٢) تفسير البغوي (٣٣٤/١) للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي- حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش- دار طيبة- =

ومِن أجمع الأقوال التي تبيّن بطلان مسلك هذه الطائفة ومن سار على دربها ما قاله الإمام أبو جعفرٍ محمد بن جريرٍ الطبري في تفسيره: «حدثنا الحسن بن يحيى قال: أخبرنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر عن قتادة في قوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ﴾ [آل عمران: ٧] وكان قتادة إذا قرأ هذه الآية: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ﴾ قال: إن لم يكونوا الحرورية والسبائية فلا أدري من هم؟!

والحرورية: هم الخوارج في مبدأ أمرهم؛ لأنهم تجمعوا في منطقةٍ تسمى حروراء، ولعمري لقد كان في أهل بدرٍ والحديبية الذين شهدوا مع رسول الله ﷺ بيعة الرضوان من المهاجرين والأنصار خبر لمن استخبر وعبرة لمن استعبر لمن كان يعقل أو يبصر أن الخوارج خرجوا وأصحاب رسول الله ﷺ يومئذٍ كثير بالمدينة والشام والعراق، وأزواجه يومئذٍ أحياء، والله إن خرج منهم ذكر ولا أنثى حروريًّا قط، ولا رضوا الذي هم عليه، ولا مالئوهم فيه، بل كانوا يحدثون بنعت رسول الله ﷺ إياهم ونعته الذي نعتهم به، وكانوا يبغضونهم بقلوبهم ويعادونهم بألسنتهم، وتشتد والله عليهم أيديهم إذا لقوهم، ولعمري لو كان أمر الخوارج هدًى لاجتمع ولكنه كان ضلالًا فتفرق، وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله وجدت فيه اختلافًا كثيرًا، فقد ألاصوا [١] فهل أفلحوا فيه يومًا أو أنجحوا؟!

يا سبحان الله! كيف لا يعتبر آخر هؤلاء القوم بأولهم؟! لو كانوا على هدًى قد أظهره الله وأفلجه[٢] ونصره، ولكنهم كانوا على باطلٍ أكذبه الله وأدحضه،

=

الطبعة الرابعة- ١٩٩٧م.

(١) ألاص فلانًا على الشيء: أداره عليه، وأراده منه. انظر: تاج العروس (باب الصاد فصل اللام مع الواو).

(٢) أفلجه: أظفره. انظر: تاج العروس (باب الجيم فصل الفاء مع اللام).

فهم كما رأيتهم كلما خرج لهم قرن أدحض الله حجتهم وأكذب أحدوثتهم وأهراق دماءهم، إن كتموا كان قرحًا في قلوبهم وغما عليهم، وإن أظهره أهراق الله دماءهم، ذاكم والله دين سوءٍ فاجتنبوه، والله إن اليهودية لبدعة، وإن النصرانية لبدعة، وإن الحرورية لبدعة، وإن السبائية لبدعة، ما نزل بهن كتاب ولا سنهن نبي»[1].

وقال الإمام أبو بكر بن المنذر حدثنا زكريا، قال: حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثني عطاء بن دينار الهذلي، عن سعيد بن جبير: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ [آل عمران:٧] أمَّا المتشابهات فهي آيات في القرآن يتشابهن على النَّاس إذا قرءوهن، ومن أجل ذلك يضلُّ مَن ضلَّ ممَّن ادَّعى بهذه الكلمة، فكل فرقة يقرءون آية من القرآن يزعمون أنها لهم أصابوا بها الهدى، وما يتبع الحرورية من المتشابه قول الله عز وجل: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] ثم يقرءون معها: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام:١] فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق، قالوا: قد كفر، فمن كفر عدل به، ومن عدل بربه فقد أشرك بربه، فهؤلاء الأئمة مشركون، ومن أطاعهم فيخرجون فيفعلون ما رأيت، لأنهم يتأولون هذه الآية، وفتحت لهم هذه الآية بابًا كبيرًا، وقولهم فيه لغير الحق ومن قولهم أنهم يقرءون ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، فيجعلونها في المسلمين واحدة، وإنما أنزله الله عز وجل في الناس جميعًا، المشرك يعلم أنَّ الله حق، وأنَّه خلق السماوات والأرض، ثم يشرك به، وآي على نحو ذلك»[2].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨٧/٦- ١٨٩).

(٢) كتاب تفسير القرآن (١٢١/١) للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري- تحقيق:
=

ولا ينبغي أن ينخدع إنسان بمظهر من مظاهر التعبد، أو الهدي الظاهر عند الجماعات المنحرفة التكفيرية؛ لأن الخلل عندهم في أصول الاعتقاد وقد كان الخوارج أهل عبادة واجتهاد.

قال الإمام أبو بكر الآجري رحمه الله: «قال محمد بن الحسين: لم يختلف العلماء قديمًا وحديثًا أن الخوارج قوم سوءٍ عصاة لله تعالى ولرسوله ﷺ، وإن صلوا وصاموا، واجتهدوا في العبادة، فليس ذلك بنافعٍ لهم، نعم ويظهرون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس ذلك بنافعٍ لهم؛ لأنهم قوم يتأولون القرآن على ما يهوون، ويموهون على المسلمين، وقد حذرنا الله تعالى منهم، وحذرنا النبي ﷺ، وحذرناهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذرناهم الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسانٍ، والخوارج هم الشراة الأنجاس الأرجاس، ومن كان على مذهبهم من سائر الخوارج يتوارثون هذا المذهب قديمًا وحديثًا، ويخرجون على الأئمة والأمراء ويستحلون قتل المسلمين»[1].

وقال رحمه الله في بيان أمرهم والتحذير من الاغترار بحالهم: «: فلا ينبغي لمن رأى اجتهاد خارجي قد خرج على إمامٍ عدلًا كان الإمام أو جائرًا، فخرج وجمع جماعةً وسل سيفه، واستحلَّ قتال المسلمين، فلا ينبغي له أن يغتر بقراءته للقرآن، ولا بطول قيامه في الصلاة، ولا بدوام صيامه، ولا بحسن ألفاظه في العلم إذا كان مذهبه مذهب الخوارج، وقد روي عن رسول الله ﷺ فيما قُلته- أخبارٌ لا يدفعها كثير من علماء المسلمين، بل لعله لا يختلف في العلم بها جميع أئمة المسلمين»[2].

ثالثًا: النظرة الخاطئة لحال المسلمين وواقعهم:

=

سعد بن محمد السعد- دار المآثر- المدينة النبوية- الطبعة الأولى- ٢٠٠٢ م.

(١) الشريعة (٣٢٦/١) للإمام أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي - تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي- دار الوطن- السعودية- الطبعة الثانية- ١٩٩٩م.

(٢) الشريعة (٣٤٦/١).

من أهم وجوه بيان بطلان المسلك التكفيري للجماعات المنحرفة : هو أن نظرتهم للواقع المحيط بنا في بلاد المسلمين على المستويين الفردي والجماعي خاطئة ؛ لأننا إذا ما نظرنا إلى حال المسلمين فسوف نجد أن هوية هذه الأمة في كل وقت من الأوقات تنطلق من دينها، بل إننا نجد أن المسلم في أي مكان في العالم يكاد يعلن هويته الإسلامية قبل إعلان جنسيته، وذلك الأمر ينطبق على المجتمعات الإسلامية فهي تعلن هويتها من خلال الثقافة العامة المنتشرة في المجتمع ومظاهر الشريعة التي تظهر فيها.

إذن، فقد تغافلت هذه الجماعات المنحرفة عن كل مظاهر تطبيق الإسلام وظهوره في الحياة العامة والخاصة في أغلب تفاصيل حياتنا كشعوب وحكومات، ونظرت فقط إلى جانب واحد وهو عدم تطبيق الشريعة بحسب ما يقولون؛ وذلك لكي تستطيع هذه التيارت المنحرفة من خلال هذا الجانب أن تسلك المسلك التكفيري فتعلن جاهلية المجتمع وكفر ولاة الأمور. فكيف يقال في بلاد يرفع فيها الأذان وتمارس فيها جميع العبادات الفردية والجماعية على تنوعها، وتظهر فيها الصبغة الإسلامية، وتنص دساتيرها على أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريعات والأحكام- أنها بلاد لا تحكم بالشريعة؟!

وعلى المستوى الفردي: نجد أنَّ مرجعيَّة المسلمين في أمورهم على تنوُّعها هي الشريعة والدين، فيقومون بوزن الأمور من المنظور الشرعي أوَّلًا، ويجتنبون المخالفة بقدر المستطاع، فمردُّ أمر المسلم في كلِّ صغيرة وكبيرة إلى الله ورسوله وهم يعلنون ذلك من خلال استخدامهم لمفردات الحلال والحرام والجواز وعدم الجواز، ولم يصرحوا يومًا من الأيام بردِّ أيِّ حكمٍ أو تشريع أو أمر إلهي، سواء كان ذلك على مستوى الحكام أو المحكومين. فواقع المسلمين يكذِّب مسلك هذه الجماعات الضالة، ومدَّعاهم بأنَّ الأمة قد هجرت الشريعة.

رابعًا: قيام فكرة الحاكمية على الفهم المغلوط لقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤].

لعلَّ من أهم الأمور التي توضِّح بطلان مسلك جماعات التكفير وأصحاب التيارات الضالة، فيما يتعلق بمسألة الحاكمية، بيان ما فهمه أهل العلم وسلف الأمة من الآيات التي تتخذها هذه الجماعات دليلًا لها على مسلكها التكفيري.

فهم يستنبطون فكرهم التكفيري من خلال فهمهم المعوج لقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] بحيث يكفرون كلَّ من لم يقم بتنفيذ صورة محددة للحكم الشرعي، سواء كان ذلك من الأفراد أو المجتمعات، حتى وإن لم يردَّ ذلك الحكم أو يعترض عليه.

مع العلم أنَّ هناك فرق كبير بين ردِّ الحكم ورفضه، والقول بعدم الانصياع له وأنه ليس بملزم لنا، وبين الاضطرار في بعض الأحيان لمخالفته لشهوة أو عارض من العوارض، مع القول بمرجعيته الكاملة لنا كأمة ومجتمعات وأفراد، وهذه المعاني تتضح بجلاء عند استقراء واقع بلاد المسلمين، والتي تنصُّ كثير من دساتيرها على أن الشريعة الإسلامية هي دين الدولة، وأنَّ مردَّ القوانين إليها من خلال المذاهب الفقهية.

وسنعرض لبعض من أقوال أهل العلم من سلف الأمة في تفسيرهم للآيات التي جعلها هؤلاء معتمدا لفهمهم ومنهجهم، لنبين الفرق بين فهم أهل العلم وسلف الأمة، وبين الفهم الباطل لهذه الطوائف والجماعات.

فقد ورد عن ابن عباس في تفسير هذه الآيات عدة آثار، بعضها يتجه إلى أن هذه الآية نزلت في اليهود، وبعضها يتجه إلى أن الكفر المذكور فيها هو كفر دون كفر، وليس بالذي يخرج من الملة.

- الآثار التي تدل على أن هذه الآية نزلت في اليهود خاصة:

فمن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن البراء بن عازب ﷺ قال: مر على النبي ﷺ بيهودي محممًا مجلودًا، فدعاهم ﷺ فقال: «**هكذا تجدون حد الزاني**

في كتابكم؟»، قالوا: نعم، فدعا رجلًا من علمائهم، فقال: «**أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى، أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟**» قال: لا، ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك، نجده الرجم، ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد، قلنا: تعالوا فلنجتمع على شيءٍ نقيمه على الشريف والوضيع، فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم، فقال رسول الله ﷺ: «**اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه**»، فأمر به فرُجم، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾ [المائدة:٤١]، يقول: ائتوا محمدًا ﷺ فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤]، ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة:٤٥] ، ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة:٤٧] في الكفار كلها»[١].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] إلى قوله: ﴿ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة:٤٧] «هؤلاء الآيات الثلاث نزلت في اليهود خاصة في قريظة والنضير»[٢].

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٧٠٠) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الأقضية، باب في القاضي يخطئ (٣٥٧٦)، وسعيد بن منصور =

وقد ورد هذا الأثر أيضًا عن ابن عباس رضي الله عنهما مطوَّلًا يوضح أسباب نزول الآيات، فعن ابن عبَّاس قال: «إن الله عز وجل أنزل: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] و﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [المائدة:٤٥] و﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [المائدة:٤٧] «هؤلاء الآيات الثلاث نزلت في اليهود خاصة في قريظة والنضير»[1].

وقد ورد هذا الأثر أيضًا عن ابن عباس ﷺ مطوَّلًا يوضح أسباب نزول الآيات، فعن ابن عبَّاس قال: «إن الله عز وجل أنزل: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] و﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [المائدة:٤٥] و﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [المائدة:٤٧]»، قال: قال ابن عباس: «أنزلها الله في الطائفتين من اليهود، وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى في الجاهلية، حتى ارتضوا واصطلحوا على أنَّ كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقًا، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسقٍ، فكانوا على ذلك حتى قدم النبي ﷺ المدينة، وذلَّت الطائفتان كلتاهما لمقدم رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ يومئذ لم يظهر، ولم يوطئهما عليه، وهو في الصلح، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلًا، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة: أن

=

(٧٥٠ قسم التفسير من سننه) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما به موقوفًا.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأقضية، باب في القاضي يخطئ (٣٥٧٦)، وسعيد بن منصور (٧٥٠ قسم التفسير من سننه) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس ﷺ به موقوفًا.

ابعثوا إلينا بمائة وسقٍ، فقالت الذليلة: وهل كان هذا في حيين قط دينهما واحد ونسبهما واحد وبلدهما واحد دية بعضهم نصف دية بعض؟! إنا إنما أعطيناكم هذا ضيمًا منكم لنا، وفرقا منكم، فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم ذلك، فكادت الحرب تهيج بينهما، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله ﷺ بينهم، ثم ذكرت العزيزة، فقالت: والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم، ولقد صدقوا، ما أعطونا هذا إلا ضيمًا منا وقهرًا لهم، فدسُّوا إلى محمدٍ من يخبر لكم رأيه: إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه، وإن لم يعطكم حذرتم فلم تحكموه، فدسوا إلى رسول الله ﷺ ناسًا من المنافقين ليخبروا لهم رأي رسول الله ﷺ، فلما جاء رسول الله ﷺ، أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادوا، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا﴾ [المائدة:٤١] إلى قوله: ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [المائدة:٤٧] ثم قال فيهما: والله نزلت، وإياهما عنى الله عز وجل»[1].

- الآثار التي تدلُّ على أنَّ هذه الآية لا تتحدَّث عن الكفر الأكبر المخرج من الملَّة:

ما روى عن ابن عباس ﵄ أنه قال عن هذه الآية الكريمة: «إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه إنه ليس كفرًا ينقل عن الملة: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ كفر دون كفر»[2].

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٢٤٦)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٣٠٢) من طريق عبدالرحمن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس ﵄ به موقوفًا. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٨٠): «رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجال أحمد ثقات».

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/٣١٣) والبيهقي في الكبرى (٨/٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام بن حجير، عن طاوس، عن ابن عباس ﵄ موقوفًا. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح =

وقيل لابن عباس: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾قال: «هي كفره وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر»[(١)].

وسئل ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ قال: «هي كفر» قال ابن طاوس: «وليس كمن كفر بالله وملائكته ورسله»[(٢)].

فهذه أقوال حبر الأمة وترجمان القرآن في أسباب نزول الآيات وكذلك بيان معانيها وصرف المعنى إلى الكفر الأكبر والخروج من الملة.

من أقوال أهل العلم في بيان ذلك:

ما أخرجه الإمام الطبري في تفسيره من طريق المثنى قال: ثنا عبد الله بن صالح قال: ثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤] قال: «من جحد ما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق».

ثم قال الطبري بعد أن ساق الاختلاف في تفسير هذه الآية: «وأولى هذه الأقوال عندي بالصواب قول من قال: نزلت هذه الآيات في كفار أهل الكتاب؛

=

الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي».

(١) أخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص١٠١) من طريق ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ﷺ. وهذا إسناد صحيح، إلا أنَّ سفيان لم يسمعه من ابن طاوس، وإنما بينهما معمر، فقد أخرجه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٥٢١/٢)، والطبري في تفسيره (٤٦٥/٨)، وأبو بكر الخلال في السنة (١٥٨/٤- ١٥٩)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٧٣٤) من طريق سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: «هو به كفره، وليس كمن كفر بالله، وملائكته وكتبه ورسله». ولفظ الطبري: «هي به كفر...».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٠/٢)، ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٥٢١/٢) من طريق معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس ﷺ به موقوفًا.

لأن ما قبلها وما بعدها من الآيات ففيهم نزلت وهم المعنيون بها وهذه الآيات سياق الخبر عنهم فكونها خبرًا عنهم أولى.

فإن قال قائل: فإن الله تعالى ذكره قد عم بالخبر بذلك جميع من لم يحكم بما أنزل الله، فكيف جعلته خاصًّا؟

قيل: إن الله تعالى عمَّمَ بالخبر بذلك عن قوم كانوا بحكم الله الذي حكم به في كتابه جاحدين، فأخبر عنهم أنهم بتركهم الحكم على سبيل ما تركوه كافرون، وكذلك القول في كلِّ مَن لم يحكُم بما أنزل الله جاحدًا به- هو بالله كافر؛ كما قال ابن عباس؛ لأنه بجحوده حكم الله بعد علمه أنه أنزله في كتابه نظير جحوده نبوة نبيه بعد علمه أنه نبي»[1].

يقول الفخر الرازي رحمه الله: «قال عكرمة: قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أما من عرف بقلبه كونه حكم الله وأقر بلسانه كونه حكم الله، إلا أنه أتى بما يضاده فهو حاكم بما أنزل الله تعالى، ولكنه تارك له، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية، وهذا هو الجواب الصحيح»[2].

وقال الإمام الغزالي عن معاني هذه الآية: «قوله تعالى بعد ذكر التوراة وأحكامها ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] قلنا: المراد به ومن لم يحكم بما أنزل الله مكذبًا به وجاحدًا له»[3].

وقال الإمام ابن عطية الأندلسي في تفسيره: «لفظ هذه الآية ليس بلفظ عموم، بل لفظ مشترك يقع كثيرًا للخصوص، كقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن (١٠/ ٣٥٧).

(٢) مفاتيح الغيب (٣٦٨/١٢) للإمام فخر الدين الرازي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- الطبعة الثالثة- ١٤٢٠ هـ

(٣) المستصفى في علم الأصول (٣٩٨/١) لإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي- تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر- مؤسسة الرسالة- لبنان- الطبعة الأولى- ١٩٩٧م.

﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ﴾وليس حكَّام المؤمنين إذا حكموا بغير الحق في أمر بكَفَرَةٍ بوجه»[1].

قال الإمام السمعاني في تفسيره: «﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ﴾ قال البراء بن عازب- وهو قول الحسن- الآية في المشركين. قال ابن عباس: الآية في المسلمين، وأراد به كفر دون كفر، واعلم أنَّ الخوارج يستدلون بهذه الآية، ويقولون: من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر، وأهل السنة قالوا: لا يكفر بترك الحكم، وللآية تأويلان: أحدهما معناه: ومن لم يحكم بما أنزل الله ردًّا وجحدًا فأولئك هم الكافرون. والثاني معناه: ومن لم يحكم بكل ما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، والكافر هو الذي يترك الحكم بكل ما أنزل الله دون المسلم»[2].

قال المروزي رحمه الله: «حدثنا يحيى بن يحيى، ثنا سفيان بن عيينة، عن هشامٍ يعني ابن حجيرٍ، عن طاوسٍ، عن ابن عباسٍ: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ﴾[المائدة:٤٤] ليس بالكفر الذي يذهبون إليه[3].و عن طاوسٍ، عن ابن عباسٍ، قال: «كفر لا ينقل عن الملة»[4].

***

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢/٩٥) للشيخ ابن عطية الأندلسي- تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد- دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الأولى- ١٤٢٢ هـ.

(٢) تفسير القرآن (٢/٤٢) للشيخ أبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني- تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم- دار الوطن- السعودية- الطبعة الأولى- ١٩٩٧م.

(٣) تعظيم قدر الصلاة (٢/٥٢١) لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي- تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي- مكتبة الدار- المدينة المنورة- الطبعة الأولى- ١٤٠٦هـ.

(٤) تعظيم قدر الصلاة (٢/٥٢٢).

الفصل الرابع

رؤية معاصرة حول المفهوم الكلي لقضية الشريعة

قد وجدنا أنه من المناسب في هذا المقام، أن نعرض رؤية أحد العلماء المجتهدين المعاصرين وهو: الإمام الشيخ علي جمعة محمد عضو هيئة كبار العلماء حول هذا الأمر؛ حتى يتسنى لنا الإلمام بهذه القضية؛ من خلال العرض العلمي لها في صورة مبسطة، فنعلم ما هي قواعدها السليمة التي يجب الانطلاق منها فنصل إلى تصور كلي صحيح لها.

جاء في كتاب البيان لمايشغل الأذهان لفضيلة الشيخ علي جمعة:

قضية تطبيق الشريعة لا بدَّ أن تُفهم بصورةٍ أوسع من قصرها على تطبيق الحدود العقابية بإزاء الجرائم، كما هو شائع في الأدبيات المعاصرة، سواء عند المسلمين أو عند غيرهم؛ حيث إن تطبيق الشريعة له جوانب مختلفة، وله درجات متباينة، وليس من العدل أن نصف واقعًا ما بأنه لا يطبق الشريعة لمجرد مخالفته لبعض أحكامها في الواقع المعيش؛ حيث إن هذه المخالفات قد تمَّت على مدى التاريخ الإسلامي، وفي كل بلدان المسلمين ودولهم بدرجات مختلفة ومتنوعة، ولم يقل أحدٌ من علماء المسلمين أنَّ هذه البلاد قد خرجت عن ربقة الإسلام، أو أنها لا تطبق الشريعة، بل لا نبعد القول إذا ادَّعينا أنَّ كلمة تطبيق الشريعة كلمة حادثة.

حقائق يجب معرفتها:

١- إن الشريعة الإسلامية تعني ما يتعلق بالعقائد والرؤية الكلية؛ من أن هذا الكون مخلوق لخالق، وأن الإنسان مكلف بأحكام شرعية تصف أفعاله، وأن هذا التكليف قد نشأ من قبيل الوحي، وأن الله أرسل به الرسل وأنزل الكتب، وهناك يومًا آخر للحساب وللثواب والعقاب، كما أنها تشتمل على الفقه الذي يضبط حركة السلوك الفردي والجماعي والاجتماعي، ويشتمل أيضًا على

منظومة من الأخلاق وطرق التربية، ومناهج التفكير، والتعامل مع الوحي قرآنا وسنة، ومع الواقع مهما تغير أو تبدل أو تعقَّد.

٢- قضية الحدود تشتمل على جانبين:

الجانب الأول: هو الاعتقاد بأحقيَّة هذا النظام العقابي في ردع الإجرام، وفي تأكيد إثم تلك الذنوب، ومدى فظاعتها وتأثيرها السيئ على الاجتماع البشري، ورفضها بجميع صورها نفسيًّا لدى جميع البشر، والاعتقاد أنَّ هذا النظام العقابي لا يشتمل على ظلم في نفسه، ولا على عنف في ذاته.

والجانب الآخر: هو أنَّ الشرع قد وضع شروطًا لتطبيق هذه الحدود، كما أنه قد وضع أوصافًا وأحوالًا لتعليقها أو إيقافها، وعند عدم توفر تلك الشروط أو هذه الأوصاف والأحوال، فإن تطبيق الحدود مع ذلك الفقد يعد خروجًا عن الشريعة.

٣- المتأمل في نصوص الشريعة؛ يجد أن الشرع لم يجعل الحدود لغرض الانتقام، بل لردع الجريمة قبل وقوعها، ويرى أيضًا أن الشرع لا يتشوف لإقامتها بقدر ما يتشوف للعفو والصفح والستر عليها. والنصوص في هذا كثيرة[١].

---

(١) من أوضح الأمثلة على هذا الأمر قصة الصحابي الجليل ماعز ﷺ والغامدية فقد رده النبي ﷺ عدة مرات مع اعترافه بالزنا فلو كانت الشريعة متشوفة إلى إقامة الحدود لرجمه النبي صلى الله على الفور، فقد روى مسلم في صحيحه بسنده أن ماعز بن مالك الأسلمي، أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني قد ظلمت نفسي، وزنيت، وإني أريد أن تطهرني، فردَّه، فلما كان من الغد أتاه، فقال: يا رسول الله، إني قد زنيت، فردَّه الثانية، فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه، فقال: «**أتعلمون بعقله بأسًا، تنكرون منه شيئًا؟**» فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى، فأتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضًا فسأل عنه، فأخبروه أنه لا بأس به، ولا بعقله، فلما كان الرابعة حفر له حفرةً، ثم أمر به فرجم، قال، فجاءت الغامدية، فقالت: يا رسول الله، إني قد زنيت فطهرني، وإنه ردها، فلما كان الغد، قالت: يا رسول الله، لم تردني؟ لعلك أن تردَّني كما رددت ماعزًا، فوالله إني لحبلى، قال: «**أمَّا لا فاذهبي حتى تلدي**»، فلما =

٤- لمدة ألف سنة لم تقم الحدود في بلد مثل مصر؛ وذلك لعدم توفر الشروط الشرعية التي رسمت طرقًا معينة للإثبات والتي نصَّت على إمكانية العودة في الإقرار، والتي شملت ذلك كله بقوله ﷺ: «**ادرءوا الحدود بالشبهات**»[1] وقوله ﷺ: «**ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم؛ فإن كان له مخرج فخلوا سبيله، فإن الإمام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة**»[2].

=

ولدت أتته بالصبي في خرقة، قالت: هذا قد ولدته، قال: «اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه»، فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته، وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر، فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبَّها، فسمع نبي الله ﷺ سبَّه إياها، فقال: «**مهلًا يا خالد، فو الذي نفسي بيده لقد تابت توبةً لو تابها صاحب مكس لغفر له**»، ثم أمر بها فصلى عليها، ودفنت. [صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى(١٦٩٥) من حديث بريدة ﷺ].

وكذلك ما ورد عن الخليفة الراشد الرابع علي بن أبي طالب ﷺ في فترة خلافته فيما رواه أبي يعلى الموصلي في مسنده قال: حدثنا عبيد الله، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا هذا الشيخ أيضًا أبو المحياة التيمي، قال: قال أبو مطر: رأيت عليًّا أُتي برجل فقالوا: إنه قد سرق جملًا، فقال: ما أراك سرقت قال: بلى. قال: فلعله شبه لك؟ قال: بلى قد سرقت. قال: اذهب به يا قنبر فشد أصبعه، وأوقد النار، وادع الجزار يقطعه، ثم انتظر حتى أجيء، فلما جاء، قال له: سرقت؟ قال: لا. فتركه، قالوا: يا أمير المؤمنين، لم تركته وقد أقر لك؟ قال: أخذته بقوله وأتركه بقوله. (أخرجه أبو يعلى في مسنده(٢٧٦/١) موقوفا على علي ﷺ، وقال الهيثمي عنه في مجمع الزوائد (٣٩٧/٦): رواه أبو يعلى، وأبو مطر لم أعرفه. وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٢٦٦/٤): هذا إسناد ضعيف لجهالة بعض رواته).

(١) ذكر هذا الحديث العلامة الزرقاني في مختصر المقاصد الحسنة (ص ٧١ رقم: ٤٢) وقال عنه: «صحيح موقوفًا، وحسن لغيره مرفوعًا». وانظر أيضًا: تلخيص الحبير، لابن حجر (٤/ ٥٦).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الحدود، باب ما جاء في درء الحدود (١٤٢٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٩٠٩٤)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٢٣٨)، والحاكم في المستدرك (٨١٦٣)، وقال:
=

٥- قد يُوصف العصر بصفات تجعل الاستثناء مطبقًا بصورة عامة، في حين أن الاستثناء بطبيعته يجب أن يطبق بصورة مقصورة عليه، فمن ذلك وصف العصر بأنه عصر ضرورة، وأنه عصر شبهة، وأيضا وصفه بأنه عصر فتنة، وبأنه عصر جهالة، وهذه الأوصاف تؤثر في الحكم الشرعي: فالضرورة تبيح المحظور، حتى لو عمَّت واستمرَّت، ولذلك أجازوا الدفن في الفساقي المصرية مع مخالفتها للشريعة، والشبهة تجيز إيقاف الحدِّ؛ كما صنع عمر بن الخطاب ﷺ في عام الرمادة حيث عمت الشبهة وفقد الشرط الشرعي لإقامة الحد، والإمام جعفر الصادق والكرخي من الحنفية وغيرهما أسقطوا حرمة النظر إلى النساء العاريات في بلاد ما وراء النهر لإطباقهن على عدم الحجاب حتى صار غضُّ البصر متعذرًا إن لم يكن مستحيلًا، ونص الإمام الجويني في كتابه «الغياثي» على أحوال عصر الجهالة وفصل الأمر تفصيلًا عند فقد المجتهد ثم العالم الشرعي ثم المصادر الشرعية.

ويتَّصل بهذا ما أسماه الأصوليون في كتبهم كالرَّازي في «المحصول» بالنَّسخ العقلي، وهو أثر ذهاب المحلِّ في الحكم، وهو تعبير أدق؛ لأن العقل لا ينسخ الأحكام المستقرَّة، وذلك بإجماع الأمة، ولكن الحكم لا يطبق إذا ذهب محله؛ فالأمر بالوضوء جعل غسل اليد إلى المرفقين من أركانه، فإذا قطعت اليد تعذر التطبيق أو استحال، وكذلك الأحكام المترتبة على وجود الرقيق، والأحكام المترتبة على وجود الخلافة الكبرى، والأحكام المترتبة على وجود النقدين بمفهومهما الشرعي من ذهب أوفضة، وغير ذلك كثير.

=

«صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وعلق الترمذي عليه قائلًا: «لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث محمد بن ربيعة، عن يزيد بن زياد الدمشقي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ ورواه وكيع، عن يزيد بن زياد نحوه، ولم يرفعه، ورواية وكيع أصح، وقد روي نحوا هذا عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا مثل ذلك».

٦- من أجل الوصول إلى تنفيذ حكم الشرع، ومراد الله سبحانه منه، والوصول إلى طاعة الله ورسوله؛ يجب علينا أن ندرك الواقع، فقد ورَد في شعب الإيمان من موعظة آل داود عليهما السلام، عن وهب بن منبه يقول: «وعلى العاقل أن يكون عالمًا بزمانه، ممسكًا للسانه، مقبلًا على شأنه».

ومن هنا فإنَّ الفقهاء نصُّوا على أنَّ الأحكام تتغير بتغير الزمان إذا كانت مبنية على العرف (نص المادة ٩٠ من مجلة الأحكام العدلية)، وأجاز المذهب الحنفي في جانب المعاملات العقودَ الفاسدة في ديار غير المسلمين، وهنا تغيرت الأحكام بتغير المكان، ثم إن قاعدة: «الضرورات تبيح المحظورات» المأخوذة من قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة:١٧٣] تجعل الشأن يتغير بتغير الأحوال، وكذلك تتغير هذه الأحكام بتغير الأشخاص، فأحكام الشخص الطبيعي الذي له نفس ناطقة تختلف عن الشخص الاعتباري حيث لا نفس له ناطقة.

وهذه الجهات الأربع وهي الزمان، والمكان، والأشخاص، والأحوال، هي التي نصَّ عليها القرافي كجهات للتغير يجب مراعاتها عند إيقاع الأحكام على الواقع.

ومعلوم أن عصرنا لم يعد أمسه يعاش في يومنا، ولا يومنا يعاش في غدنا، وسبب ذلك أمور:

منها: كم الاتصالات، والمواصلات، والتقنية الحديثة التي جعلت البشر يعيشون وكأنهم في قرية واحدة، ومنها زيادة عدد البشر زيادة مطردة لا تنقص أبدًا منذ ١٨٣٠ ميلادية وإلى يومنا هذا.

ومنها: كم العلوم التي نشأت لإدراك واقع الإنسان في نفسه، أو باعتباره جزءًا من الاجتماع البشري، أو باعتباره قائمًا في وسط هذه الحالة التي ذكرناها.

وسمات هذا العصر هذه ونحوها غيَّرت كثيرًا من المفاهيم، كمفهوم العقد، والضمان، والتسليم، والعقوبة، ومفهوم المنفعة ومفهوم السياسة الشرعية؛ فلا بدَّ من إدراك ذلك كله حتى لا تتفلَّت منا مقاصد الشريعة العليا.

٧- يمكن عرض تجارب الدول الإسلامية المعاصرة مع قضية الحدود:

أ- نجد أنَّ السعودية تطبِّق الحدود عن طريق القضاء الشرعي مباشرة من غير نصوص قانونية مصوغة في صورة قانون للعقوبات الجنائية، والتطبيق السعودي للحدود مستقر، وليس هناك أي دعوة أو توجه مؤثر لإلغائها أو إيقافها أو تعليقها.

ب- حالة «باكستان، والسودان، وإحدى ولايات نيجيريا، وإحدى ولايات ماليزيا، وإيران» التي نصَّت قوانينهم على الحدود الشرعية، فتم الإيقاف الفعلي لها من ناحية الواقع في باكستان، وتم تعليقها بعد عهد النميري في السودان، وتم تعليقها أيضًا في إيران وماليزيا، وطبقت في ولاية نيجيريا بصورة غاية في الجزئية، ويشيع في كل هذه البلدان العمل بالتعزير بدلًا من تطبيق الحد، فيما عدا الجرائم التي تستوجب الإعدام.

ج- بقيَّة الدول الإسلامية التي يبلغ عددها ٥٦ دولة من مجموع ١٩٦ دولة في العالم سكتت في قوانينها عن قضية الحدود، وكانت وجهة النظر في هذا الشأن أنَّ عصرنا عصر شبهة عامة، والنبي ﷺ يقول «**ادرءوا الحدود بالشبهات**»[(١)]، كما أن الشهود المعتبرين شرعًا لإثبات الجرائم التي تستلزم الحد قد فقدوا منذ زمن بعيد؛ وقد ذكر التنوخي في كتابه «نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة» في معنى غياب العدول من الشهود ما نصَّه: «حدثني أبو الحسين محمد بن عبيد الله المعروف بابن نصرويه، قال: قَبِلَ التيمي، القاضي كان قديمًا عندنا بالبصرة، ستةً وثلاثين ألف شاهد في مدة ولايته»[(٢)].

ويقول في موضع آخر: «سمعت قاضي القضاة أبا السائب عتبة بن عبيدالله بن موسى يقول: الشاهد إذا لم تكن فيه ثلاث خلال..... إلى أن قال: ثم قال ما ظنكم ببلد فيه عشرات ألوف ناس، ليس فيهم إلا عشرة أنفس أو أقل أو أكثر،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة: (١/١٤٠) تحقيق: عبود الشالجي، طبع على نفقة المحقق.

وأهل ذلك المصر كلهم يريد الحيلة على هؤلاء العشرة، كيف يسلمون إن لم يكونوا شياطين الإنس في التيقظ والذكاء والتحرز والفهم»[1].

والتفتيش للوصول إلى الحقيقة التي تؤدي إلى إقامة الحد؛ ليس من منهاج الشريعة، فإن ماعزًا أتى يقرُّ على نفسه، فأشاح النبي ﷺ بوجهه أربع مرات، ثم أحاله على أهله لعلهم يشهدون بقلة عقله أو جنونه، ولما جزع وفرَّ أثناء إقامة الحد عليه قال رسول الله ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم: «**هلا تركتموه؛ لعله أن يتوب فيتوب الله عليه**»[2]، وقد أخذ العلماء من هذا الحديث جواز الرجوع عن الإقرار ما دام في حقٍّ من حقوق الله، كما أنَّ النبي ﷺ لم يسأله عن الطرف الآخر للجريمة وهي المرأة التي زنا بها، ولم يفتش عنها كنوع من أعمال استكمال التحقيق، وقد روي عن أبي بكر وعمر وأبي الدرداء وأبي هريرة؛ أن السارق كان يؤتى به إليهم، فيقولون له: «أسرقت؟ قل: لا»!

فالنصُّ على الحدود كما ذكرنا يفيد أساسًا تعظيم الإثم الذي جعل الحد بإزائه، وأنه من الكبائر والقبائح التي تستوجب العقاب العظيم، ويؤدي ذلك إلى ردع الناس عن هذه الجرائم على حدِّ قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥۚ يَٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ﴾ [الزُّمَر:١٦]، ويكمِّل الحد في هذا الشأن الضبط الاجتماعي الذي يتولد من الثقافة السائدة لدى الكافة باستعظام هذه الآثام، ونبذ من اشتهر بها أو أعلنها أو تفاخر بفعلها، كما أنَّ الشَّرع فتح باب التوبة وأمر بالستر في نصوص عديدة من الكتاب والسنة.

وبهذا العرض الموجز نكون قد بيَّنا التأصيل الشرعي والتوصيف الشرعي

---

(١) نشوار المحاضرة (٢/٢٦٩).

(٢) **جزء من حديث** أخرجه أبو داود في كتاب الحدود، باب رجم ماعز بن مالك (٤٤١٩) والحاكم في مستدركه(٤/٣٦٣) من طريق وكيع عن هشام بن سعدٍ قال حدثنى يزيد بن نعيم بن هزالٍ عن أبيه به مرفوعًا. قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال عنه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٤/١٦٤) : إسناده حسن.

والواقعي لقضية تطبيق الشريعة، ومساحة الحدود فيها[1].

فمما سبق يتبين لنا حدود المسألة وأركانها، ويتَّضح أنَّ مفهوم الشريعة الإسلامية أوسع من المفهوم الضيق الذي يريد هؤلاء أن يحصروها فيه، وأن دعوة وقوع المجتمعات الإسلامية في شرك الحاكمية هي دعوى باطلة قائمة على النزعة التكفيرية لدى أصحاب المناهج الضالة والفكر المنحرف، وأن مسألة سنِّ القوانين المنظِّمة للعقوبات ليس من باب ردِّ الشريعة أو استبدالها؛ وإنما من باب مراعاة مقاصد الشريعة في ضبط قيام المجتمعات، وحفظ حياة الناس وعقائدهم وأعراضهم وأموالهم؛ وفقا للظروف المحيطة وطبيعة الزمان والمكان وبما يتوافق مع قواعد الشريعة.

* * *

(١) انظر: البيان لما يشغل الأذهان (١ / ٧٣- ٧٨) للدكتور علي جمعة- دار المقطم- ٢٠٠٩م.

١٠. فكر الاستعلاء عند الجماعات المتطرفة في ميزان الشريعة

تمهيد:

إن أهم ما بُنيتْ عليه الأمم هي الأخلاق التي تستدعي احترام الأفراد فيما بينهم، وهذه الأخلاق تنبُعُ من فكر مستقيم متأصل في الدين وتشريعاته ومبادئه، وهذه التشريعات والمبادئ يتعلمها المرء أو الفرد في حياته كي يتحلَّى بكل ما يدعوه إلى نَشرِ وتوصيلِ هذه الدين بمبادئه السامية إلى جميع الخلق بصورة حسنة لا يعتريها التشويه أو المغالطة، ومن هنا وجب على كل من يُصدِّر نفسه للمشهد الديني أن يتحلى بمجموعة من الأخلاق من أهمها خُلُق التواضع والسكينة والوقار في كل أفعاله وأموره؛ لأنه في نهاية الأمر يمثل قيمًا عالية يتحدث عنها، وهذه الأمور وُجدتْ في علماء الأمة وسلفها الصالحين، فلا نكاد نفتح سِفرًا من أسفار التراث الإسلامي وننظر في ترجمة أحد أعلامه نجد التَّحلية بالصفات الحميدة والأخلاق الرفيعة التي من أهمها التواضع وخَفْضُ الجناح للمؤمن، وعدم التَّكبر أو الاستعلاء من أجل أنهم يتمتعون بمعرفة وإتقان كثير من العلوم، بل إن هذه العلوم تزيدهم تواضعًا وخشية وقربًا إلى الله.

وهكذا سارت الأمة بعلمائها ولم في تاريخهم وأحاديثهم وأدبياتهم ما يجعلنا نقف على ضد تلك الأخلاق التي تأصلت فيهم، بل كان الأمر أكبر من ذلك عند بعض من شُغِلُوا بالتصوف وعلومه، وظل الأمر هكذا إلى أن ظهرت في حياتنا في هذه الأزمان الجماعات المتطرفة، تلك الجماعات التي أحدثت كل قبيح في الأخلاق والفكر ودنيا الناس، وأبدعت أمورًا ما أنزل الله بها من سلطان، وكان ضمن ما أبدعوه في الحياة والدين والفكر هي فكرة الاستعلاء التي تعني التكبر، وهي فكرة نابعة منهم من خلال رؤيتهم لنفسهم وإمعان الفكر في ذواتهم، فهم يرون أنفسهم من خلال ما تعلموه أو قرءوه في الكتب أنهم أقرب إلى الله من غيرهم، فجعلوا أنفسهم حَكَمًا في الدين على غيرهم من الناس، يصدرون فيهم الفتاوى ويقررون كيف تكون شئونهم، وهذه الأمور في حد ذاتها تعد استعلاء

من داخلهم على بني جلدتهم الذين يرون أن الله اصطفاهم منهم ليكون منوطين بهذا الأمور فهم خيرة الله من خلقه، فأصبحوا لا يرون التواضع إلا لله وحده فلا تواضع للبشر الذين ليسوا على نهجهم ومنوالهم، فأصبحوا لا يخفضون جناحهم للمؤمنين، وأصبح الاستعلاء على الخلق هو نهجهم وأسلوبهم ولم يدركوا في هذا الأمر أن الاستعلاء يعد أول للنفس كانت بسببه وذلك من الشيطان الرَّجيم.

لقد جاء هذا الاستعلاء في نفوسهم من خلال أنهم يرون لأنفسهم أحقية الغلبة والقهر والقوة على المجتمع ويرون أنه لابد من تغييره، وهذا إحساس ملأ قلوبهم، فجعلهم يعلون على غيرهم غير مدركين أن التزكية تأتي من الله قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ٤٩، ٥٠]. ومن هنا نقول إنهم عندما قرءوا القرآن فهو لم يجاوز حناجرهم، ولم يتعلموا من انضباط النفس وإرغماها على التواضع، بل إنهم رأوا أنه لابد من الاستعلاء على كل مَن حولهم لأن كثيرًا منهم يرون أن الناس يعيشون الآن في جاهلية مظلمة، ومن خلال هذه النظرة أيضًا فهم يعتقدون أنهم النوع المثالي في المجتمع، وأن أهدافهم عالية وغايتهم كذلك، فهم يرون أن قوى الأرض حائدة عن منهج الإيمان وأن تلك القيم الموجودة لا تنبثق عن المعرفة بالله، بل هم الذين يعرفون الله حق المعرفة، ويؤمنون به حق الإيمان، ومن هنا أتت نظرية الاستعلاء في أفكارهم وسُطِّرتْ في مصنفاتهم وسنحاول إلقاء الضوء على تلك الأمور في السطور التالية.

بيد أنَّنا لا ندعي من جانبنا أيضًا أن المؤمن غير عالٍ في حياته بإيمان بالله تعالى، بل على العكس فالمؤمن هو امرؤ يعلو دائمًا بإيمانه بالله تعالى وتصديقه برسله وإيمانه بكل معتقداته، وهذا أمرٌ لا خلاف عليه، لكن لا يمكن لهذا

الإيمان أن يكون داعيًا لاستعلائه على قومه، أو أن يرى نفسه فوق البشر ويعبر عن ذلك من خلال مواقف لا تليق بالإسلام وأهله، فالاستعلاء عند الجماعات المتطرفة أحد صور الخروج عن حقيقة الشريعة الإسلامية وأحد مظاهر تحريف المعاني الجليلة في كتاب الله إلى معاني باطلة تناسب أهداف هذه الجماعات المتطرفة؛ ولذلك جاء موضوع هذا البحث من أجل مناقشة تلك الأفكار عند الجماعات المتطرفة، وسوف يكون كلامنا في هذا الأمر من خلال الفصول التَّالية:

الفصل الأول: أصول الانحراف الفكري المتعلق بالاستعلاء عند الجماعات المتطرفة.

الفصل الثاني: تأصيل فكر الاستعلاء عند الجماعات المتطرفة.

الفصل الثالث: الآثار السلبية الناتجة عن فكر الاستعلاء عند سيد قطب.

الفصل الرابع: نقد فكر الاستعلاء عند الجماعات المتطرفة.

***

الفصل الأول

أصول الانحراف الفكري المتعلِّق بالاستعلاء عند الجماعات المُتطرِّفة

في هذا الفصل سنناقش الأصولَ التي بُنِيَ عليه فِكرُ الاستعلاءِ عند الجماعات المتطرِّفةِ، فإنَّ أصل كل ضلالة عند تلك الجماعات تكمن في التصورات الباطلة لحقيقة الدين والشريعة، ومعاني الإيمان، وحقيقته وحدة الإسلام والكفر وحدوده، ثمَّ بناء وجهة نظر علمية باطلة بعد ذلك على تلك التصورات المنحرفة واستخراج المناهج والتَّطبيقات العمليَّة منها، فهي نتائج باطلة ترتبتْ على مقدمات باطلة، وبجانب تلك التصورات سنحاول إلقاءَ الضَّوءِ على تحريف المعاني والمصطلحات التي أدَّتْ إلى وُجودِ هذا الفِكر، وذلك على النحو التَّالي.

أولًا: تحريف المعاني والمصطلحات:

إنَّ من أكبر البلايا التي يُمكنُ أن تصيبَ أي شريعةٍ من الشرائع هو تحريف المعاني والمصطلحات المستقرة، وتحويل دِلالة الكلمات إلى معانٍ غير مرادةٍ في هذه الشريعة، وهذا ما قامتْ به الجماعات المتطرفة من ناحية الفهم والتطبيق؛ فهم يأتون إلى المصطلحاتِ الشَّرعيَّة التي استقرت الأمة الإسلامية على مفهومها ومعانيها، ويبتكرون لها معانيَ ودلالاتٍ وتطبيقاتٍ عمليَّة لا يقوم عليه دليلٌ شرعيٌّ من كتابٍ أو سنةٍ، أو ليس لها سندٌ من أقوال أهل العلم أو دليل عقلي، فيقومون بتحريف المعنى الصحيح إلى معانٍ تُوافقُ مناهج هذه الجماعات وأهدافِها؛ فقد قاموا بذلك المسلك مع مصطلحاتٍ كثيرةٍ وَجدوا فيها أنَّها يمكن أن يكون لها دورٌ في تحقيق أهدافهم مثل: مصطلح الجهاد، والتمكين، والإمارة، والبيعة، والحاكمية... إلى آخر ما قامت عليهم أركان أطروحاتهم الفكرية الباطلة المتطرفة.

ومن المصطلحاتِ الَّتي أصابها هذا التَّحريفُ والتَّبديلُ مصطلح «الاعتزاز

بالإيمان» أو «الاستعلاء بالإيمان» ومعانيه ومشتقَّاتِه ودلالاته في كتاب الله عزَّ وجل، حيث صَرَفَتْ تلك الجماعاتُ المتطرِّفةُ على اختلاف أنواعِها وتوجهاتها الفكريَّة دِلالات تلك المصطلحات الدالة على الاعتزاز بالإيمان، والتي من أصولها أنَّها تدفع المسلم إلى المسارعةِ في التَّوجه لخالقِه، والتقرب إليه بأنواع القربات والمسارعةِ في أعمال الخير التي تحث عليها الشريعة- إلى معانٍ غيرِ صحيحةٍ، تتلخَّصُ في التعالي على الخلق، والكبر في التَّعامل معهم، والنظرة المتعالية إلى جُموع الأمة؛ ذلك لأنَّها ظنوا في أنفسهم أنهم صفوة الصفوة من هذه الأمة، وأنَّهم الطائفة المنصورة والفرقة الناجية، وصاحَبَ ذلك إعلانُهم احتكارَ الحقيقةِ الشرعيَّةِ المطلقة والمنهج الصَّحيحِ، وما تَبِعَ ذلك من اللوازم التي تقول بها تلك الجماعات من وُجوبِ اتِّباع الأمة لهم، وبأنَّهم دون غيرهم أصحابُ النصر والتَّمكينِ... إلى آخر هذه الأوهام التي تَبنَّتْها هذه الفرقُ الضَّالة.

بل زادَ الأمرُ عند بعضهم فأعلنوا أنَّهم «جماعة المسلمين» التي تمثِّلُ الإسلام، ونَتجَ عن ذلك ظهور الفكر التكفيريِّ الذي يُخرِجُ الأفرادَ والمجتمعاتِ من الدين، ويصفها بالجاهلية وانقطاع الدين عنها، وقد ظهرَ هذا الفكر المنحرف الاستعلائي عند البعض الآخر من الجماعات والتيارات في صورة اعتقادها أنَّها الممثل لأهل السنة والجماعة، عقيدةً وفقهًا وسلوكًا، وعدَّت نفسها الحاملة لصحيح الدين دون غيرها من المسلمين، وكان هذا الأمر ناتجًا عن استعلاء فكري حقيقي يرونه في أنفسهم رأيَ العين، ويظنون كل الظن أنه المسلك الصحيح في التعامل مع الناس.

ومن هذا المنطلق أَسقطتْ هذه التيارات المتطرفة كلَّ آيةٍ في كتاب الله عز وجلَّ، أو حديث في سنة رسول الله صلَّى الله عليه وسلم يُذكرُ فيهما أهلُ الإيمان والتوحيد والنَّصر والتمكين والغلبة في الأرض على نَفسها، واعتبرتْ كلَّ مدح لطائفةٍ في كتاب الله هو مدحٌ لها على جهة الخصوص، فعندما يسمع الواحد منهم أو يقرأ قول الله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ

﴿لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥]. يُسقطُه على نفسِه وجماعته ويرى أنه المخصوصُ بهذا النِّداء، ومن تلك الخصوصية يرى أنه أعلى ممن حوله لأنهم في نظره لا يعملون الصالحات بل عند كثير منهم لا يؤمنون بالله حق الإيمان، ومن هنا يرون أنَّ كل ذم هو موجه لمن ليس على طريقهم ونهجهم، ومن هذا المنطلق أفرز هذا الاتجاه الضال ظهور أدبيات ومصنفات تؤصل لفكر الاستعلاء الباطل بناء على الفهم المغلوط للكتاب والسنة، وتبتكر له من المعاني المنحرفة ما جعله أحد أركان المنهج المتطرف، وقد كان لهذا الاعتقاد لفكر الاستعلاءِ أثرٌ سلبيٌّ كبيرٌ على الدين والدنيا؛ فهو قد أصَّلَ لفكرة أنَّ الفرد المنتمي لجماعةٍ أو تيارٍ من الجماعات أو التيارات الضَّالة هو صاحب الحق، وأنَّه على صراطٍ مستقيم، وأنه ليس كغيره من المسلمين، وعلى ذلك فجميع ما يقوم به مقبولٌ وشرعيٌّ، حتى وإن بدا للبعض أنه منكر.

ومن هنا نقولُ إنَّ عامِلَ تحريفِ المصطلحاتِ والمفاهيمِ من أهمّ العوامِلِ الَّتي مهَّدتْ هذه الأفكار إلى ظُهور الكِبرِ والاستعلاء والشُّعور بالتميُّز والخصوصيَّة في منهج تلك الجماعاتِ والتَّيارات، إلى جانب الأركان الأخرى من وُجوبِ السَّمع والطَّاعة، وتقديم الجماعة على كل شيءٍ، وجَعْلِها مصدر الحق؛ وأن كُلَّ ما يصدر عنها هو الحقُّ الذي يمثل استعلاء الإيمان في مقابل باطل الآخرين الذي يمثل الضَّلال، وأدَّت كل هذه الأفكار الضَّالة إلى إفراز أعمال وسلوكياتٍ من التكفير والتَّضليل والتَّفسيق والتَّبديع لجموع الأمَّة؛ أثَّرتْ في حياة المسلمين الدينيَّة والاجتماعية والسياسية والاقتصاديَّة، وَصَلَتْ بالبعض إلى استحلال دماء المسلمين ورؤية أنَّ تخريب بلدهم وتقويض الأنظمةِ التي تضبط نظام الحياة هو الطريق لتحصيل التمكين والنصرة، كل ذلك الذي حدث ويحدُثُ حتى الآن في بلاد المسلمين كان خلق الاستعلاء الباطل ومعانيه وتطبيقاته أحد أسبابه وأدواتِه.

ثانيًا: الجهل بثبوت عقد الإسلام للأشخاص:

يُعدُّ الجهل بكيفية دخول الإنسان في هذه الدين وثبوت عقد الإسلام له من أهم الأسباب الداعية للاستعلاء عند الجماعات المتطرِّفة، فقد أدَّى ذلك إلى أن ظنَّ كثيرٌ من هذه التَّيارات المنحرفة أنهم هم وحدهم المسلمون، وأصحاب استعلاء الإيمان في مقابل جموعِ الأمة التي ضلت، أو تهاونت في التمسك بدينها، فالمسلم في نظرهم هو من يتحقق بما تحققوا به من الأفكار والمناهج، ومن يتخذ نفس المواقف من القضايا التي يدندنون حولها، وقد استقرت الأمة على أن من نطق الشهادتين فقد دخل دائرة الإسلام، يقول الإمام النَّووي رحمه الله: «واتَّفقَ أهلُ السُّنَّة مِن المحدِّثين والفقهاءِ والمتكَلِّمين على أنَّ المؤمنَ الذي يُحكَم بأنَّه من أهلِ القِبلة ولا يُخلَّد في النَّارِ لا يكونُ إلَّا مَن اعتقدَ بقَلبِه دينَ الإسلامِ اعتِقادًا جازمًا خاليًا منَ الشُّكوكِ ونطَقَ بالشَّهادتَين»[1]. ولو تمعن هؤلاء في هذه النقطة لعلموا أن كل مسلم حكم له بالإسلام فهو له من الاعتزاز بالإيمان نصيب فذلك ليس موقوفًا عليهم.

ثالثًا: الأهواء الشخصية عند الجماعات المتطرفة والبُعد عن تراث الأمَّة:

الأهواء الشخصية وخاصة عند قادة هذه التيارات والجماعات والمقدَّمين فيهم من أهم الأمور التي ساعدتْ على انتشار فكر الاستعلاء، بجانب ظهور إرادة التميز، فالمكانةُ التي حقَّقوها مع كثرة الأتباع ومظاهر الرئاسة الذين هم فيها يرون أنها يجبُ أن تستمرَّ، وذلك عن طريق تغذية وجدان هؤلاء الأتباع بأنهم مميَّزونَ عن غيرهم من المسلمينَ، وبأنَّ لهم من الخصوصيةَّ ما ليس لغيرهم، وأنَّ إيمانَهم وعقيدتهم هي الصَّحيحة، وعلى ذلك فهم أحقُّ الناس باستعلاء الإيمانِ، ففكرةُ الاستعلاء وما ينبني عليها من التميُّز تضمَنُ لهم

---

(١) انظر: شرح النَّووي على صحيح مسلم (١٤٩/١) تأليف: الإمام يحيى بن شرف النووي- المطبعة المصرية بالأزهر- القاهرة- الطبعة الأولى- ١٩٢٩م.

التفافَ أصحاب الأهواء والمخدوعين حولهم، خاصةً مع ما يُصاحِبُ ذلك من التأثُّر بالخطاب الحماسيِّ العاطفيِّ غير المبني على أساسٍ من نقلٍ أو عقلٍ، وهم في هذا الأمر يتبعون أهواءهم في الالتفات حول عددٍ من الأفكار التكفيريَّة، فلو أنهم انصرفوا عنها فهم بذلك يعملون على إلغاء وجودِهم ويقضون على أنفسهم بالانتهاء، ومن هنا تحرصُ هذه الجماعات على استمرارِ ظهور هذه الأفكار المتطرفة لتضمن استمرارَها وظهورها في الإطار العام لمجتمعاتِ المسلمين.

وقد أتت تلك الأهواء الشخصية من أمور كثيرة مفقودة عند الجماعات المتطرفة كان من أهمها بُعدهم عن التُّراث العلمي والتعليمي للأمَّة، وعدم اعتدادهم بما يدرَّسُ في المؤسسات العلمية الشرعيَّة وتأسيهم بالمرجعية الشرعية التي حفظ الله به الدين وعلومه، وعدم التلقي عن علماء الأمة الثقات الذين حملوا أمانة العلم جيلًا بعد جيل، فاتخذوا رءوسًا جهالًا جعلوا منهم المرجعية الدينية لهم، فانحرفت تلك التَّيارات عن المنهج الصحيح، وأتتْ بأصولٍ جديدة للإيمانِ والكفر، وتبنَّتْ تصوراتٍ خاطئةً لأصولِ الدين وفروعه، فتكوَّنَ عندها منهجًا باطلًا مبتدعًا في مقابل المنهجِ الصَّحيحِ الذي سارتْ عليه الأمة عبر القرونِ. وقد كانت تلك أبرز أصول الانحراف الفكري المتعلق بالاستعلاء عند الجماعات المتطرفة، على أن الفكر الاستعلائي له صور لابد من بيانها وتوضيحها، وهذا ما سنعرضه في الفصل الثاني.

* * *

الفصل الثاني
تأصيل فكر الاستعلاء عند الجماعات المتطرفة

عندما نبتتْ تلك الجماعات المتطرِّفة في بلاد المسلمين ظهر معها مجموعة من المرجعيات الفكرية الضَّالة التي كانت بمثابة المدد الفكري لها، وأضفتْ شرعيَّةً على منهجها وأفعالها المنحرفة، وقد كان ضمن النَّظريات التي عَمِلُوا على تأصيلها في مناهجهم نظريةُ الاستعلاء، وكان من أكثر الذين عملُوا على تأصيلها سيد قطب، وذلكَ من خلال مصنفاته وأطروحاته وأفكارِه التي بثها في كتبه أو خارجها، والتي مثَّلتْ منهجًا تكفيريًّا كاملًا يُحرِّفُ الشريعةَ ويغيِّرُ معالم الدِّين القويم، وفي هذا الفصل سنعرض لأهم كتابات سيد قطب التي عملت على ظهور نظرية الاستعلاء.

عندما كوَّنَ سيد قطب منظومتَه الفكريةَ المنحرفة أسَّس تلك المنظومة على القولِ بجاهليَّة المجتمعات المسلمة، وانقطاع الدين عن حياة المسلمين، وارتدادهم عن شهادة لا إله إلا الله، والقول بردة جُموع الأمة إلا طوائف قليلة، ومن خلال تلك النَّظرية جعلَ من أهم أخلاق الشخصيَّة المؤمنة من وجهة نظره الاستعلاء على الخَلْقِ، وسلكَ طريقًا جعل فيه الاستعلاء منهجًا استطاع من خلاله أن يُفرِّقَ بين إيمانٍ وكفرٍ، وجاهليَّةٍ وإسلامٍ، ومن هنا قسَّمَ الناس إلى طائفتيْنِ؛ الموحِّدين والمشركين وفقًا لرؤيته وحُكمه، وقسَّمَ المجتمعاتِ المسلمةَ إلى نوعيْنِ؛ جاهليٍّ وموحِّدٍ، وتكلَّمَ عن استعلاء الإيمان كلامًا خَلَطَ فيه المفاهيمَ الباطلةَ بالمفاهيم الصَّحيحةِ، وجعل منه عنوانًا وعلمًا للتَّفرقةِ بين ما هو جاهليٌّ في ظنه وما هو إسلاميٌّ، فظهرَ من خلال كتاباتِه المنهجُ الذي يؤَصِّلُ لفكر الخوارج وطريقهم وأفعالِهم، بحيث يظن من يَتْبِعَ أفكاره وآرائه أنه ومَنْ على هديه هم الطائفة المؤمنة الموحدة التي تملكُ استعلاء الإيمانِ، وسط طوائف من الكفار والمرتدِّين وأهل الجاهليَّة، فبعث بكتاباتِه فكر الخوارج

القدامى، وألبسه ثوب الحق ودعا الناس إليه، فقد كانتْ كتاباته تؤصِّلُ لمعاني الكبر والاستعلاء على كلِّ مَن ليس على منهجِه، وغلَّف ذلك كله بغلاف برَّاق أسماه: «استعلاء الإيمان»، فيمكنُ القول إنَّ كتاباتِه وآراءَه قَعَّدَتْ للانحرافِ الفِكريِّ وجعلتْه منهجًا وطريقًا، فمن خلال كتابات هذا الرجل خرج كثيرٌ من المصائب العمليَّة التي ابتليت بها الأمة بعد ذلك، فكانت كتبُه المرجعيةَ لتيار الفكر التكفيريِّ، والجماعات المسلحة التي خرَّبتْ بلاد المسلمين من وقتها وحتى هذا الوقت.

وكانتْ كتاباتُه تدعُو إلى وُقوعِ المفاصلةِ بين جموع المسلمين تحتَ مسمَّى مُفارقة الجاهليَّة والبراءة من أهلها، وهو في خلال هذا العمل يُغذِّي عقل القارئ بالفكرة تلو الفكرة، التي تجعل منه في نهاية الأمر يعتقد أن طريقَ الإسلام الصَّحيح هي هذه الأفكار، وأنه من الفصيل الإيماني الذي منَّ الله عليه بالفَهم الصحيح لحقيقةِ هذا الدين، وبِناءً على ذلك فهو يحتلُّ منزلةً أعلى من غيره، وهو المؤهَّل هو ومَنْ على نفس طريقه لإصلاح الأمة وقيادتها، ومن هذا المنطلق يظنُّ من يَتَّبعُ أفكاره وآراءه أنَّه ومَنْ على هَديه هم الطَّائفة المؤمنة الموحدة، وسط طوائف من الكفَّارِ والمرتدين وأهل الجاهلية في فترة انقطاع من الدِّين وشريعتِه، فبعث بكتاباته فكر الخوارج القدامى واستدعى مصطلحاتهم الفكرية في ثياب عصرية، وزيَّن ذلك بالعواطف المشحونة والحماسة والتَّباكي على الأمة، ودعا الناس إلى تبني فكره واتِّباع نهجه، وسوف نري فكرة الاستعلاء واضحة في ثنايا كلامه، وذلك من خلال استعراضنا لبعض فقرات من كتبه.

يقول سيد قطب: «إنَّ أولى الخطوات في طريقنا هي أن نَستعليَ على هذا المجتمع الجاهلي وقِيمه وتصوراته، وألا نُعَدِّلَ نحن في قيمنا وتصوُّراتنا قليلًا أو كثيرًا لنلتقي معه في منتصف الطريق، كلَّا! إننا وإياه على مفرق الطريق، وحين نسايره خطوةً واحدة فإننا نفقد المنهجَ كله ونفقد الطريق. وسنلقى في هذا عنتًا ومشقة، وستفرض علينا تضحيات باهظة، ولكننا لسنا مخيرين إذا نحن شئنا

أن نسلكَ طريق الجيل الأول الذي أقر الله به منهجه الإلهي، ونصره على منهج الجاهلية»[1].

إننا نلحظ في تلك الكلمات كيف تسير تلك الجماعات المتطرفة في فكرها وحياتها، فهنا يطالب سيد قطب بوجوب الاستعلاء على المجتمع وقِيَمِه، وأن لا يدين أحد له بالولاء، ويطالب بعدم تعديل القيم وَفقًا للمجتمع بل يُعدَّلُ المجتمع قِيَمَه وفقًا لأفكارهم وتصوراتهم التي منها الاستعلاء، ثم إنه يقرر أن ذلك الطريق الذي يحاول سلوكه هو طريق الجيل الأول الذي أقر الله به منهجه الإلهي، وهذا فيه مغالطة كبيرة؛ إذ إن الجيل الأول إن كان يقصد به جيل الصحابة والتابعين لم يكن من شِيَمهم الاستعلاء على من حولهم، هذا الاستعلاء هو الذي يجعله لا يساير مجتمعه خطوة خطوة.

وهذا الاستعلاءُ كان يقتضي من سيد قطب أن يُخرِجَ المجتمعات الإسلاميَّة من إسلامها؛ إذ إنَّ الاستعلاءَ لا يكون استعلاءً حقيقيًا إلا عندما تُتَّهم المجتمعات من قِبل تلك الجماعات المتطرفة بأنها لا تدين بالعبوديَّة لله وحده في نظام حياتها؛ فلذلك يقول سيد قطب عن تلك المجتمعات: «يدخُلُ في إطارِ المجتمعِ الجاهليّ تلكَ المجتمعاتُ الَّتي تزعُمُ لنفسِها أنَّها مسلمةٌ، وهذِه المجتمعاتُ لا تدخل في هذا الإطارِ؛ لأنَّها تعتقدُ بأُلوهيَّةِ أحدٍ غير الله، ولا لأنَّها تُقدِّم الشَّعائر التَّعبُّديَّة لغير الله أيضًا، ولكنَّها تدخل في هذا الإطار لأنَّها لا تدينُ بالعبوديَّة لله وحده في نظام حياتها، فهي وإنْ لم تعتقد بأُلوهيَّة أحدٍ إلَّا الله تعطي أخصَّ خصائصِ الأُلوهيَّة لغيرِ الله، فتدين بحاكميَّة غير الله، فتتلقَّى مِن هذه الحاكميَّة نظامَها وشرائعَها وقِيمَها وموازينَها وعاداتِها وتقاليدَها وكلَّ مقوِّمات حياتها تقريبًا»[2].

ولقد كان اتهام حياة الناس بالدُّونيَّة من أهم مقتضيات الاستعلاء عليهم عند سيد قطب؛ فهو لا يكتفي بجاهليتهم وإخراجهم من إسلامهم فحسب، بل يجعل حياتهم لا قيمة لهم إلا بأن يرجعوا إلى الإسلام؛ يقول: «هذه الحياة التي

---

(١) معالم في الطريق (ص ١٩) سيد قطب- دار الشروق – الطبعة السادسة – ١٩٧٣م.

(٢) انظر: معالم في الطريق (ص ٩٢).

تحيونها دُونٌ والله يريد أن يرفعكم، هذا الذي أنتم فيه شقوة وبؤس ونكد، والله يُريدُ أن يخفِّفَ عنكم ويرحمكم ويُسعدكم، والإسلام سيغيِّر تصوراتِكم وأوضاعكم وقِيمكم، وسيرفعكم إلى حياة أخرى تنكرونَ معها هذه الحياة التي تعيشونها، وإلى أوضاع أخرى تحتقرونَ معها أوضاعَكم في مشارق الأرض ومغاربها، وإلى قيم أخرى تشمئزون معها من قيمكم السائدة في الأرض جميعًا؛ وإذا كنتم أنتم- لشقوتكم- لم تروا صورة واقعية للحياة الإسلامية، لأن أعداءكم- أعداء هذا الدين- يتكتلون للحيلولة دون قيام هذه الحياة، ودون تجسد هذه الصورة، فنحن قد رأيناها- والحمد لله ممثلة في ضمائرنا من خلال قرآننا وشريعتنا وتاريخنا، وتصورنا المبدع للمستقبل الذي لا نشك في مجيئه »[1].

إن هذا النَّصَّ يكشف في طيَّاته عن استعلاء مُحكم عند سيد قطب، فهو يرى أن المجتمع شقي ومن أجل هذا لا يرى الصورة الواقعية لحياته الإسلامية، وهذا المجتمع الذي يتهمه بعدم رؤيته لصورته الواقعية كان مليئًا بالعلماء القادرين القيام بمهام الأمة في حدود أوقاتهم، بل كان هناك من المفكرين من يستطيعون إلقاء الضوء على ما يحدث فيه بصورة دقيقة لا تجعل المجتمع خارجًا عن إسلاميه أو يحتاج إلى من يأخُذُ بيده لكي ينجو من شقوته، بَيدَ أن نظرة الاستعلاء عند قطب والتي أثرت فيمن بعده من الجماعات المتطرفة جعلته ينظر إلى المجتمع المسلم بهذه النظرة السوداء.

ولم يكن لسيد قطب بُدٌّ وهو يعمل على توضيحِ آيات كتاب الله تعالى إلا أن يُوردَ الآيات الدالة على الاستعلاء بالإيمان، ويطالب المؤمنين بأن تستولي على شعورهم تلك الفكرة؛ فيقول: «اسْتِعْلاءُ الإِيمَان ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]. أول ما يتبادر إلى الذهن من هذا

---

(١) معالم في الطريق (ص ١٥٣، ١٥٤).

التوجيه أنه ينصب على حالة الجهاد الممثَّلة في القتال، ولكن حقيقةَ هذا التوجيه ومداه أكبر وأبعد من هذه الحالة المفردة، بكل ملابساتها الكثيرة، إنَّه يمثل الحالة الدَّائمة الَّتي ينبغي أن يكون عليها شعورُ المؤمن وتصوره وتقديره للأشياء والأحداث والقيم والأشخاص، إنَّه يمثل حالة الاستعلاء التي يجب أن تستقرَّ عليها نفسُ المؤمن إزاءَ كل شيء وكل وضع، وكل قيمة، وكل أحد، الاستعلاء بالإيمان وقيمه على جميع القيم المنبثقة من أصل غير أصل الإيمان، الاستعلاء على قوى الأرض الحائدة عن منهجِ الإيمان، وعلى قيم الأرض التي لم تنبثق من أصل الإيمان. وعلى تقاليد الأرض التي لم يصغها الإيمان، وعلى قوانين الأرض التي لم يشرعها الإيمان، وعلى أوضاع الأرض التي لم ينشئها الإيمان، الاستعلاء مع ضعف القوة، وقلة العدد، وفقر المال، كالاستعلاء مع القوة والكثرة والغنى على السَّواء، الاستعلاء الذي لا يتهاوى أمام قوة باغية، ولا عرف اجتماعي، ولا تشريع باطل، ولا وضع مقبول عند الناس ولا سند له من الإيمان. وليست حالة التماسك والثبات في الجهاد إلا حالة واحدة من حالات الاستعلاء التي يشملها هذا التوجيه الإلهي العظيم»[1].

وهنا وردتْ تلك كلمة الاستعلاء كثيرًا في كلامه إلَّا أنه لم يوضِّح حقيقتها، وماذا يقصد بها، والاستعلاء بالإيمان في كلامه لا يصح أن يكون مصروفًا إلى معناه الحسن الذي يقتضي عزة المؤمن بإيمانه بالله، والتي تقتضي أيضًا معرفة الحقوق والواجبات، ومن ثَمَّ يلين جانب الإنسان لكل من حوله، بل إن سيد قطب بهذا المعنى يقصد معنى التكبر بالإيمان على الخَلْق، وربما لأن كلمة التكبر فيها شيء من نفور النفس الإنسانية منها فقد أتى بكلمة الاستعلاء التي تحوي حروفا وردت في الآية الكريمة، فهو يرى وُجوبَ الاستعلاء على قُوَى الأرض الحائدة عن الإيمانِ، وقُوى الأرض الحائدة عن الإيمان إذا ضَمَمْنا إليها ما كتبه

(١) معالم في الطريق (ص ١٦٣، ١٦٤).

عن جاهلية المجتمعات الإسلامية والاستعلاء عليها أصبح الأمر واضحًا في أن مقصوده بالاستعلاء هو الاستعلاء على البشر.

ومن هذا المنطلق نادى سيد قطب أصحاب الدعوة إلى الله بالاستعلاء وجَعلِه مبدأ حياة لهم يقول في الظِّلال: «إنَّ أصحابَ الدعوة إلى الله لابدَّ أن يجدوا حقيقة ربهم في نفوسهم على هذا النحو حتى يَملِكُوا أن يقفوا بإيمانهم في استعلاء أمام قوى الجاهلية الطاغية من حولهم... أمام القوة المادية، وقوة الصناعة، وقوة المال، وقوة العلم البشري، وقوة الأنظمة والأجهزة والتجارب والخبرات، وهم مستيقنون أن ربهم آخذٌ بناصية كل دابة، وأن النَّاس- كل الناس- إن هم إلا دواب من الدواب! وذات يوم لا بد أن يقف أصحاب الدعوة من قومهم موقف المفاصلة الكاملة فإذا القوم الواحد أمتان مختلفتان .. أمة تدين لله وحده وترفض الدينونة لسواه. وأمة تتخذ من دون الله أربابا ، وتحاد الله! ويوم تتم هذه المفاصلة يتحقق وعد الله بالنصر لأوليائه ، والتدمير على أعدائه - في صورة من الصور التي قد تخطر وقد لا تخطر على البال - ففي تاريخ الدعوة إلى الله على مدار التاريخ! لم يفصل الله بين أوليائه وأعدائه إلا بعد أن فاصل أولياؤه أعداءه على أساس العقيدة فاختاروا الله وحده.. وكانوا هم حزب الله الذين لا يعتمدون على غيره والذين لا يجدون لهم ناصرا سواه» [(١)].

إننا عندما نلحظ جملة: «أن النَّاس- كل الناس- إن هم إلا دواب من الدواب». ونقف معها نرى أنها تئول إلى نظرة في نفس قائلها، فهي تئولُ بالضَّرورة إلى الاستعلاء والكبر الذي ترى من خلاله النفس نفسها فوق كل البشر وقادرة على التحكم في عقائدهم ومصائرهم، وهذا هو الذي سيجعل أصحاب الدعوة يقفون من قومهم موقف المفاصلة الكاملة، وكان لابد من

---

(١) في ظلال القرآن (١٩٠٦/٤) تأليف: سيد قطب إبراهيم- دار الشروق - القاهرة- الطبعة السابعة عشر- ١٤١٢هـ

العصبة التي تؤمن بتلك الأفكار الاستعلائية أن تنفصل عن الذين أسماهم سيد قطب من خلال مبدأ الاستعلاء أهلَ الجاهلية؛ فوجه إليهم نداء الانفصال والنجاة فقال: «إنَّه لا نجاةَ للعُصبةِ المسلمةِ في كلِّ أرضٍ من أن يقعَ عليْهَا هذا العذاب: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٦٥]. إلَّا بأنْ تَنفصِلَ هذه العُصبة عَقَديًّا وشُعوريًّا ومنهجَ حياةٍ عن أهل الجاهليَّةِ من قومِها، حتى يأذنَ الله لها بقيام دارِ إسلامٍ تعتصم بها، وإلى أنْ تشعرَ شعورًا كاملًا بأنَّها هي الأُمَّة المسلمةُ وأنَّ ما حولها ومَن حولها ممَّن لم يدخلوا فيما دخلتْ فيه جاهليَّةٌ وأهلُ جاهليَّةٍ، وأنْ تُفاصلَ قومَها على العقيدةِ والمنهجِ، وأنْ تطلبَ بعد ذلكَ من الله أنْ يفتحَ بينَها وبينَ قومِها بالحقِّ وهو خيرُ الفاتحينَ، فإذا لم تُفاصِلْ هذه المفاصلةَ ولم تتميَّزْ هذا التَّميُّز حقَّ عليها وعيدُ الله هذا، وهو أنْ تظلَّ شيعةً من الشِّيَع في المجتمع؛ شيعةٌ تتلبَّسُ بغيرِها منَ الشِّيَعِ، ولا تتبيَّن نفسَها، ولا يتبيَّنها النَّاسُ ممَّا حولها، وعندئذٍ يصيبُها ذلك العذابُ المقيمُ المديدُ دون أنْ يدركَها فتحُ الله الموعودُ»[1].

لقد جعل سيد قطب من خلال تأصيله لقضيَّة الاستعلاء في فكر الجماعات المتطرفة مدخلًا لقلب معاني مصطلح الاستعلاءِ بالإيمانِ، فقد بدأ بالتصوُّر أنه في مجتمع جاهلي انقطع فيه وجود الدين، ولا يُوجدُ به إلا فئةٌ قليلةٌ من المسلمين، فهو مجتمعٌ مقطوع الصِّلة بالشريعة والدِّين إلا طائفة قليلة، وهذه الطائفة لابد لها من أن يتكون عندها استعلاء الإيمان على باقي المجتمع بالمعاني التي يفهمها.

وبعد أن حكمَ على الناس بالرِّدة والكفر جعل من نفسه ومن يفهم فَهمَه هم الطائفة المؤمنة على وجه الأرض؛ وعلى ذلك فإنَّ الخطاب القرآني الموجَّه إلى

(١) في ظلال القرآن (١١٢٥/٢).

المسلمين جميعًا بالنصر والتَّمكين والعون الإلهي هم المختصون به دون المسلمين، ولهم أن يشعرُوا بذلك ويفتخرُوا به ويتكبَّرُوا به على الناس، ويعلنوا لهم أنهم هم الممثلون للإسلام، وعلي الأمة أن تترك زِمامها لهم بما أنَّهم هم الطائفة المنصورة صاحبة استعلاء الإيمان، المخصوصة بالوعد الإلهي بالنصرة والفتح، ومن هنا أفاضَ سيد قطب في كتاباتِه عن حتمية المواجهة مع طوائف الأمة التي ترفض ذلك، ووجوب المفاصلة معها، بل والدخول معها في صدام حتى ترضخَ الأمة لحكم الله وفقًا لفهمه هو وطائفته ومن يرى رأيه [(١)].

وقد ترتب على هذا المسلك في نهاية الأمر أن تكوَّنت في ذهنه صورة وهمية عن جماعة المؤمنين التي تعيشُ وسط مجتمعِ الجاهليَّة، وتتميز هذه الجماعة بأنَّها المختصة بفهم الدِّينِ وتَطبيقِه، وأنها تمثِّل الطائفة المنصورةَ التي وعدها الله سبحانه وتعالَى بالنصر في مواجهة المجتمع الجاهليِّ الكافر، ثم إنه أسقط على طائفته ومن يفهم فهمه كل آية وحديث يتحدثون عن الوعد الإلهي بالنصرة والتمكين في الأرض، وترتب على ذلك أنه ظن أن ما يقوله هو الذي يمثل الشريعة؛ لأنه صاحب الوعد الإلهي الذي لا يتخلف. فوَجب على الأمة بداية أن تسير خلفه، ثم وَجَبَ عليها أن توقن بأنها تسير على الطريق الصحيح الذي يحقق لها النصر، فإن لم تفعل وواجهت هذا الفكر وتطبيقاته فإنها بذلك تقف أمام الدين وتعادي الشريعة.

* * *

---

(١) وهذا ما فعلته الجماعات التكفيرية التي ظهرت بعد ذلك؛ فقد أعلنت جاهلية المجتمع ثم العزلة عنه ثم الاصطدام به، وكان هذا نموذجهم الذي لا يتغير في مسلك هذه الجماعات.

الفصل الثالث
الآثار السلبية الناتجة عن فكر الاستعلاء
عند سيد قطب

قد أثمرت كتابات سيد قطب أن قامت على أفكاره جماعات تكفيرية وتيارات ضالة تأثَّرتْ فكريًّا وعمليًّا بما سطرتْه يدُه، نظرت هذه الجماعات إلى نفسها على أنها هي جماعة المسلمين والطائفة المؤمنة التي تعيش وسط مجتمع جاهلي، أو رأت نفسها الممثلة لمنهج أهل السنة والجماعة، فكانت كتاباته تمثِّل أحد المرجعيات الأساسيَّة في منهج هذه الجماعات الضَّالَّة، حيث حدَّدت طريقةُ النظر والتوصيف لبلاد المسلمين ومجتمعاتهم، وكيفية تناول القضايا والمسائل الشرعيَّة، وطريق الإصلاح من وجهة نظرهم. فتكوَّنت مناهج تكفيرية في مقابل منهج الحق أنتجت أفرادًا يؤمنون بالتَّكفير كمنطلق دعوي أو إصلاحي، وهذا هو الثمرة النهائية لأي منهجٍ مخالفٍ لهدي رسولِ الله ﷺ وانتهاج طريقٍ غير الطَّريق الذي رسمه نبيُّ الهُدى وبيَّنته الشَّريعة، ففهم مَن يريد مِن الدِّين ما يشاء، واعتقد أنه هو الحقُّ، فترجم ذلك إلى حراكٍ على الأرض، فنظَّم الجماعات المسلَّحة، والتي اتَّخذت من الصِّدام مع غيرها من الحُكَّام والمحكومين منهجًا لها، واتَّخذت من منهج التَّكفير الكليِّ أو الجزئي للمجتمعات والطَّوائف مرجِعًا لها حتى تتمكَّن من تنفيذ مُخطَّطاتها وأهدافِها، فما أيسر أنْ يُستباح الدَّم والمال والعِرض بعد القول بكُفر النَّاس وظنوا في كل ذلك أنهم الطائفة المؤمنة أصحاب استعلاء الإيمان في مقابلة المجتمع الجاهلي.

أ- لقد كان من أهم الآثار السلبية عند سيد قطب تحريف المصطلحات؛ فقد تقدم أنَّ من أشد البلايا على أي شريعة هو تحريف المصطلحات التي تتبناها تلك الشريعة، وهذا هو ما فعله سيد قطب في مصطلحات الشريعة الإسلامية؛ فقد جعل الاعتزازَ بالإيمانِ والاستعلاء به الذي يَمُدُّ المؤمن بالقوة أمام أي إغراء أو ضغطٍ في هذه الحياةِ الدنيا ويخفِّفُ عنه المصائب والابتلاء ويؤمِّلُه فيما عند الله- جعله مصطلحًا سياسيًّا داخل منظومةٍ تكفيريَّةٍ تحتوي على: القولِ بجاهلية المجتمع وَردته، وجعله وسيلةً للنظرة المتكبرة المتعالية على

النَّاس وأداةً للتميُّز عنهم، فحوَّل المعاني الصَّحيحة الحسنة إلى معانٍ باطلة يتم استخدامها فيما يُرِيدُ من تكوين شخصية عدوانية صداميَّة، تفاصل المجتمع وترى لنفسها مكانةً أعلى من عُموم المسلمين بل ومن خاصِّتهم من أهل العلم الرَّاسخين والصَّالحين، فكان كلامُه مُناقضًا لمقاصد القرآن الكريم ومعانيه التي تحثُّ على أهميَّة التواضُع ومحبة الناس عامة، وكان منهجُه يسيرُ عكسَ مقاصد الشَّريعة وأهدافها، فجميع الموضوعات الأساسيَّة في الشريعة الإسلامية التي تعرَّض لها سيد قطب خاصةً في العقائد أقدمَ فيها على تحريف المعاني والدلالات والمفاهيم التي استقرَّت عليها الأمة عبر القرونِ، فكان يَسيرُ بكل موضوعٍ في خطٍّ واحدٍ وهو محاولة إثبات جاهلية المجتمعات وانقطاع الدين وهجر الأمة للتوحيد والشريعة.

وهذا التحريف بشكلٍ عام من أخطر الآثار السلبية لفكر الاستعلاء عند التيارات المتطرفة؛ لأنه يمثِّل صورة من صور التحريف لمعاني الشريعة الإسلامية؛ ويقتضي تبديل المعنى الحسن إلى معانٍ باطلة قبيحة، فالاستعلاء الذي قالوا به هو عكس مقاصد هذه الشَّريعة، التي دَعَتْ إلى التواضع والرِّفق والمحبَّة، فالكبرُ والاستعلاءُ وإحسان الظَّنِّ بالنفس وإساءة الظن بالآخرينَ وحب الظهور والتصدر ليس من المنهج الإسلامي ولا الهدي النبويِّ، وليس من خلق المسلم بأي حالٍ من الأحوال، فعندما يقدم فردًا ما نفسه أو تقدِّمُ جماعة ما نفسها، بنوعٍ من التميز عن الآخرين، ولسان حالهم يقول: نحن أعلى منكم، ونحن المؤهلين لقيادتكم، ويلبسون ذلك كله ثوب الشريعة- فهنا لا شك أنه ستزداد الخطورة؛ لأن ذلك المسلك منهم يلتصق بالدين وينسب إليه.

ب- أيضا فقد أدَّى الشعور الباطل بالاستعلاء عند الجماعات المنحرفة أنها أصبحت تظن أنها هي الإسلام، وأنها صاحبة الحق في تحديد من هو المسلم من غير المسلم، وأنها الوحيدة التي استطاعت فهم حقيقة الدين وكيفية تطبيقه؛ وعلى ذلك فيجب للمجتمعات أن تسلم قيادتها إليها فكل فردٍ من أفراد هذه الجماعات يشعر أنه مميز عن غيره من المسلمين- إن حكم لهم بالإسلام من الأساس- وأن له فيهم منزلةً غير عادية. وقد ظهر ذلك بصور متفاوتة عند

تيارات مختلفة؛ فتيارات تزعم أنها حاملة لواء الجهاد لعودة الشريعة والخلافة، وتيارات تزعم أنها حاملة لواء الإصلاح السياسي في الأمة، وتيارات تزعم أنها حاملة لواء منهج أهل السنة والجماعة وتزعم الانتماء للعلم الشرعي والدعوة، فهي صاحبة المنهج الحق وسط التيارات البدعية. فتكبَّر أصحاب هذه التيارات على أئمة الشريعة من المتخصصين، وابتعدوا عن المؤسسات الشرعية التي تتولَّى مسئولية الدعوة والتعليم في الأمة منذ قرون، ووضعوا الإطار الذي ارتضوه لكيفية الدخول في أهل السنة والجماعة، وأعلنوا أنَّهم أصحاب الاعتقاد السليم من دون الأمة، وصاحب ذلك ظهور مظاهر من التميز بمظاهر خارجية جعلوها من أصول الدين، واختصوا أنفسهم بمساجد جعلوها هي مساجد السنة وما دونها هي المساجد البدعية، وظنوا بأنهم هم أهل الالتزام بالدين والشريعة دون باقي المجتمع المتفلت، وأنهم الطائفة المنصورة والفرقة الناجية بين أهل البدع والفرق الهالكة[(١)].

ج- التغيير في طبيعة الشخصية المسلمة السوية عند هذه التيارات الضالة، فتُحتِّمُ عليهم أدبياتهم وأفكارهم المنحرفة أن يتخلقوا بخلق الاستعلاء، مما جعل كثيرًا من المخدوعين يظنُّ أنه لكي تصبح كامل الالتزام بدينك؛ فلابدَّ أن تحمل منهج الاستعلاء حالًا ومقالًا في تعامُلك مع الناس، ويسمون ذلك زورًا وبهتانًا عزة الإيمان. فانتشر بينهم العجب بالنفس والشعور بالاغترار، ويزعمون أنهم يفعلون ذلك في سبيل إظهار عزة الإسلام أمام الناس.

د- أصبح أفراد هذه التيارات بما يمارسونه من سلوك الكبر والتعالي مصدرَ فتنةٍ للمسلم ولغير المسلم على حدٍّ سواء، فحث الربط بين الإسلام كدين وشريعة وبين سلوك هؤلاء فتمَّ تشويهُ صورة هذه الشريعة العظيمة وألصق بها ما ليس منها.

---

(١) وقد اتضحت مظاهر ذلك كله من خلال الخطابات والمصنفات التي يوجهها رءوس هذه التَّيارات والجماعات إلى المنتمين إليهم فقد وجه أحدهم في خطاب له الكلام لأهل دعوته وجماعته مخاطبًا إياهم بقوله: «نحن أيها الناس- ولا فخر- أصحاب رسول الله ﷺ، وحملة رايته من بعده، ورافعو لوائه كما رفعوه، وناشرو لوائه كما نشروه، وحافظو قرآنه كما حفظوه، والمبشرون بدعوته كما بشَّرو، ورحمة الله للعالمين».

هـ- أفرز الشعورُ بالاستعلاء على المجتمع المسلم عند بعض التيارات العزلةَ عن المشاركة في الحياة الاجتماعية بشكلٍ كامل، فيشعر الفرد في هذه التيارات بأنَّه غير منتمٍ لهذا المجتمع، فشقَّت هذه التيارات بمنهجها وطريقها مجتمعَ المسلمين، بل وفرقت بين أبناء الأسرة الواحدة بحيث يقع المنتمي لهذه التيارات في مأزق كيف يستطيع الحياة مع أسرته وهي غير ملتزمة من وجهة نظره؟! ومن هنا وجب نقد هذه الفكرة أو هذه النظرية المتأصلة عند الجمعات المتطرفة من خلال بيان مصطلح الاستعلاء من كتاب الله عز وجلَّ وبيان معالم المساواة والتواضع في الشريعة الإسلامية، وهذا ما سنوضحه في الفصل الرابع.

***

الفصل الرابع
نقد فكر الاستعلاء عند الجماعات المتطرفة

في هذا الفصل سنعرض لنقد هذه الفكرة التي تغلغلت عند الجماعات المتطرفة، وهذا النقد سنعرض له من خلال نقطتين أساسيتينِ:

النقطة الأولى: بيان معاني مصطلح الاستعلاء الإيماني في التُّراث الإسلاميِّ:

فمن الأهمية بمكان أن نشير إلى معاني مصطلح استعلاء الإيمان في تراثنا الإسلامي؛ وذلك لأنَّ هذا المصطلح قد استخدم بعد ذلك عند التيارات المنحرفة للدلالة على معانٍ باطلة ومواقف غير شرعيَّة يتم تبنيها تحت مظلة هذا المصطلح، فعندما تَمَّ ذكر هذا المصطلح في كتب أهل العلم كان المراد منه الاعتزاز بالإيمان، وبنعمة الإسلام، وبمعية الله سبحانه وتعالى خاصَّةً في أوقات الشدة، ولم يكن المراد منه أن يشعر المسلم بالكبر والغرور والتعالي على خلق الله، فقد يحدث الخلطُ في الذهن بين أمر الاعتزاز بالدين والعقيدة والإيمان وبين أمر الاستعلاءِ عندَ بعض النَّاس؛ فالأول مطلوبٌ ممدوح، والثاني مرفوضٌ مذمومٌ، فقد ذكَّرنا الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم بمنة الدين والشريعة قال تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ۖ قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم ۖ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحُجُرات:١٧]. وبَيَّن سبحانه أن ذلك الأمر هو أعظم النعم وأثمنها، وجعل نظرة المسلم إلى الحياة والوجود من خلال نافذة الدين والشريعة والمراد الإلهي؛ فجعلنا داخل دائرة العبودية له سبحانه، وانعكس ذلك على تعاملنا مع باقي المخلوقات؛ فالمسلم يرى نفسه حاملًا لأمانة الدعوة والدين، وهو نافذة من نوافذ الخير للخلق أجمعين، ويعمل على تحقيق ذلك معتزًّا بدينه وإيمانه في جو من الشفقة واللين مع الخلق، فينفذ ما أراده

الله سبحانه وتعالى حيث قال: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴾ [النحل:١٢٥].

أمَّا الاستعلاء ومشتقاتُه فلم يطلبه الله منا في تعاملنا مع خلقه؛ وإنما ذكرت معانيه أو ما يشير في القرآن الكريم في أمور منها:

- بيان ما يستحقه الله سبحانه وتعالى من صفات العزة والجلال التي تليق به سبحانه وتعالى، وهذا لا مدخلَ فيه لمخلوق من المخلوقات.

- وذكرت كذلك في الحديث عن قتال المسلمين للمعتدين عليهم ودفاعهم عن أنفسهم، في مقابلة أي قوة، فأرشدت الآياتُ الكريمة المسلمين أن يستصحبوا حينئذ شعور العلو بالإيمان، والعزة بالله، في مقابلة قوى البغي والظلم، يقول سبحانه: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩][(١)]. ويقول عز من قائل: ﴿ فَلَا تَهِنُواْ وَتَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلۡمِ

---

(١) جاء في تفسير القرطبي: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]. عزاهم وسلَّاهم بما نالهم يوم أحد من القتل والجراح، وحثَّهم على قتال عدوِّهم ونهاهم عن العجز والفشل. فقال: ﴿وَلَا تَهِنُواْ﴾؛ أي: لا تضعفُوا ولا تجبنوا يا أصحابَ محمد عن جهادِ أعدائكم لما أصابكم. ﴿وَلَا تَحۡزَنُواْ﴾ على ظهورهم، ولا على ما أصابكم من الهزيمة والمصيبة. ﴿وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾؛ أي: لكم تكون العاقبة بالنصر والظَّفر ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾؛ أي :بصدق وَعْدِي... قال ابن عباس: «انهزم أصحاب رسول الله ﷺ يوم أُحد، فبينا هم كذلك إذ أقبل خالد بن الوليد بخيل من المشركين، يريد أن يعلو عليهم الجبل، فقال النبي ﷺ: «اللهم لا يَعلُنَّ علينا، اللَّهم لا قوة لنا إلا بك، اللَّهم ليس يعبدك بهذه البلدة غير هؤلاء النفر». فأنزل الله هذه الآيات. وثاب نفرٌ من المسلمين رماة فصعِدوا الجبل ورموا خيل المشركين حتى هزموهم؛ فذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾ يعني الغالبين على الأعداء بعد أحد. فلم يخرجوا بعد ذلك عسكرًا إلا ظفروا في كل عسكر كان في عهد رسول الله ﷺ، وفي =

﴿وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمۡ وَلَن يَتِرَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ﴾ [محمد:٣٥].

وفي مواضع أخرى اقترنت معاني ودلالات كلمة العلو والاستعلاء في كتاب الله بمعاني الظلم والفساد، يقول الله سبحانه وتعالى عن أمر فرعون: ﴿إِنَّ فِرۡعَوۡنَ عَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلَ أَهۡلَهَا شِيَعٗا يَسۡتَضۡعِفُ طَآئِفَةٗ مِّنۡهُمۡ يُذَبِّحُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَيَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [القصص: ٤]. ويقول سبحانه: ﴿وَلَقَدۡ نَجَّيۡنَا بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ مِنَ ٱلۡعَذَابِ ٱلۡمُهِينِ ﴿٣٠﴾ مِن فِرۡعَوۡنَۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَالِيٗا مِّنَ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿٣١﴾﴾ [الدخان: ٣٠، ٣١]. ويقول سبحانه: ﴿تِلۡكَ ٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ نَجۡعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوّٗا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فَسَادٗاۚ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

فالمسلم عزيز بالإيمان، تقي الخُلُق، نقيُّ النفس، غير متعالٍ على الخلق، متوكِّلٌ على ربه يشعر بالعِزَّةِ بالركونِ إلى مولاه، لا يرى لنفسه فضلًا على غيره.

فعندما نتحدَّث عن بطلان مبدأ الاستعلاء على الآخر من وجهة النظر الشرعية والإنسانية يجبُ أن يكون في أذهاننا أننا نقصد بذلك: بيانَ خطورة هذا الأمر على المستوى الفرديّ والجماعيّ؛ لِمَا يمثِّله هذه السلوك من صورةٍ للعنصريَّة البغيضة التي يرفضُها الإسلام، وكذلك إظهار خطر هذه الفكرة وهذا المنهج عندما يقدم أمرُ الاستعلاءِ والنظرة المتعالية إلى الغيرِ على أنَّهما منهجٌ

=

كل عسكر كان بعد رسول الله ﷺ وكان فيه واحد من الصحابة كان الظَّفَر لهم، وهذه البلدانُ كلُّها إنما افتتحت على عهد أصحاب رسول الله ﷺ، ثم بعد انقراضهم ما افتتحت بلدةٌ على الوجه كما كانوا يفتتحون في ذلك الوقت. وفي هذه الآية بيانُ فضل هذه الأمة، لأنَّه خاطبهم بما خاطبَ به أنبياءَه، لأنه قال لموسى: ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [طه:٦٨]. وقال لهذه الأمة: ﴿وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾. وهذه اللفظة مشتقة من اسمه الأعلى فهو سبحانه العلي، وقال للمؤمنين: ﴿وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾». الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي (٢١٦/٤-٢١٧).

إسلاميٌّ، وطريقة للعمل من أجل الدين ومنهجًا لابدَّ منه للشَّخصية المسلمة، فعندما يقدم فردًا ما نفسَه أو تقدِّمُ جماعةً ما نفسها بنوعٍ من التميُّزِ عن الآخرينَ، ولسان حالهم يقول نحن غيركم وأعلى منكم والمؤهلون لقيادتكم، ويُلبسونَ ذلك كله ثوب الشريعة، فهنا لا شكَّ تزداد الخطورةُ؛ لأن ذلك المسلكَ منهم يلتصق بالدِّين ويُنسبُ إليه، فيتم اتِّهام ديننا الإسلامي بالعنصريَّة أو الطائفية أو عدم مراعاة حقوق الآخرين، وهذه الأمور تحدث مع جميع طوائف المجتمع المسلمين وغير المسلمين.

فالذي نريد أن نقوله إنَّ خطابَ تلك الجماعات لأبناء دينهم محوطٌ بالاستعلاء، والنظرة المتعالية عليهم، ومصحوبٌ بالممارسات العملية التي يظهر فيها هذا الاعتقاد بالتفوق والتميز، وكأن لسان حالهم يقول لكي تكون إسلاميا- وفقا لمصطلحهم المعاصر- يجب أن تكون متعاليًا، ولكي تكون على الصواب يجب أن تكون متميزًا عن الآخرين وتُشعرهم بذلك في حالكَ ومقالِك، بل إننا نقول: إنَّ دعاوى التميُّز ونظرة الاستعلاء على الغير على مرِّ التَّاريخِ البشريِّ كانت من أهم أسباب قيام الحروب وتخريب الحضارات الإنسانيَّة، وسفك الدماء، ونهب الثروات، وإشعال نيران الفتن بين الطوائف والشعوب، وهذه الدعاوى كلها رفضها القرآن الكريم وحاربها وبَيَّنَ بطلانها، ودعا إلى مبدأ المساواة في الحُقوق والواجبات العامة وذلك من أجل التَّعايش بين البشر، وجَعل قضية الإيمان قضية اختيارية بعد حسن البلاغ، ووكَّل الأمر إلى الله سبحانه وتعالى في أمر الخلق وحسابهم.

وفي نهاية هذه النقطة نوضِّح ونكرر أن كتاب الله الكريم قد جاء بما يؤصل لما هو عكس فكر الاستعلاء ففي مجال التعامل مع البشر كافة قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَـٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَـٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحُجُرات: ١٣]. وقال النبي ﷺ وهو

يرسي مبدأ المساواة بين البشر عامة: «**يا أيُّها الناس، ألا إنَّ ربَّكم واحد، وإنَّ أباكم واحد، ألا لا فَضلَ لعربيٍّ على عجميٍّ، ولا لعجميٍّ على عربيٍّ، ولا أحمر على أسود، ولا أسود على أحمر، إلا بالتَّقوى، أبلغت**؟» قالوا: بلغ رسول الله»[1]. ومن هنا لا ينبغي أن تأتي بعد ذلك جماعة أو جماعات تنسب نفسها إلى الدين فتؤصل لمبدأ الاستعلاء والنظرة الفوقية إلى غيرها من طوائف المسلمين، بل عليها أن تجعل ذلك بابًا من أبواب الدعوة للدين والشريعة، وأصلًا من أصول العمل الإسلامي.

النقطة الثانية: المساواة والتواضع من خلال الآيات والأحاديث وأقوال العلماء: عندما أَذِنَ الله سبحانه وتعالى لنورِ الهدايةِ أنْ يَعمَّ الأرضَ ببعثة النبي ﷺ ونزول القرآن الكريم، كان من أهداف هذه الشَّريعة العظيمة بناءُ الشخصية المسلمة السويَّة؛ فاشتمل كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبيه ﷺ على الأركان والعوامل والأخلاق الَّتي تساعد على بناء هذه الشخصية؛ فكان زرع خلق التواضع والنظر إلى النفس بعدم الرضا والعمل على عدم اتباع هوى النفس، والاغترار بالحال أو المنزلة من أدوات الشريعة الإسلامية لتكوين الشخصية المسلمة، فعملت الشريعة على إلزام المسلم نفسه مقام العبودية لله، فلا يرى في نفسه مزيَّة تميزه عن عباد الله.

ظهر ذلك من خلال المنهج المحمدي في التربية، والذي صنع به النبي ﷺ المثالَ الأسمى للإنسان المسلم، وظهر أثر ذلك في صحابته الكرام رضوان الله عليهم، فكانوا خيرَ جيل عرفتْه البشرية من حيث الإيمان والأخلاق والسلوك،

---

(١) أخرجه ابن المبارك في مسنده (ص١٤٦) وأحمد في مسنده (٤١١/٥) من طريق سعيد الجريري عن أبي نضرة حدثني مَن سمع خطبة رسول الله ﷺ به مرفوعًا.وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨٦/٣): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».وقد ورد التصريح باسم الصحابي عند أبي نعيم في حلية الأولياء (١٠٠/٣) والبيهقي في شعب الإيمان (١٣٢/٧) من طريق شيبة أبي قلابة القيسي عن الجريري عن أبي نضرة عن جابر رضي الله تعالى عنه به مرفوعًا.

يقول الله عز وجل في كتابه الكريم وهو يرشدنا إلى تزكية النفس: ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ ﴾ [لقمان:١٨]. ويقول جل شأنه: ﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص:٨٣]. وقال تعالى: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴾ [الفرقان:٦٣]. وهذه كلها آيات دالة على التواضع والمساواة بين الناس، وهي في حقيقتها تمثل الشريعة الإسلامية وتحضُّ على مكارم الأخلاق فيها.

وقد جاء في سنة النبي ﷺ كثير من النصوص التي تحث على التزام التواضع قولًا وفعلًا؛ يقول النبي ﷺ: «وَإِنَّ الله أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَد، وَلاَ يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَد»[1]. ويقول ﷺ: «لا يدخلُ الجنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حسنةً، قال: إِنَّ الله جَمِيلٌ يُحِبُّ الجمالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ»[2]. وقال ﷺ: « وما تواضعَ أحدٌ لله إلَّا رَفَعَهُ اللهُ»[3].

وقد كان النبي ﷺ أشد الخلق تواضعا مع الخلق؛ فقال عن نفسه ﷺ عندما دخل عليه أحد الناس، فأصابته هيبة من النبي ﷺ فارتعدت فرائصُه:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب تحريم الكِبْر وبيانه (١٤٧) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب استحبابِ العفوِ والتواضُعِ (٢٥٨٨) من حديث أبي هريرة ﷺ.

«هَوِّنْ عَلَيْكَ، فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ»[1] . وهذا مثال يسير لِمَا اشتملت عليه هذه الشريعةُ المطهرة من الحثِّ على غرس التواضع وعدم الاغترار بالنَّفس في الشخصيَّة المسلمة، وهذا هو الهدي النبوي الذي أرادَ ﷺ أن نهتدي به ونسيرَ عليه.

وقد فَهِمَ أهل العلم ذلك فحذَّروا من سلوك العُجب والغرور والكبر على الناس، يقول الإمام الغزاليُّ رحمه الله: «اعلم أن آفات العجب كثيرة؛ فإنَّ العجب يدعُو إلى الكبر لأنه أحد أسبابه كما ذكرناه، فيتولَّد من العجب الكبر، ومن الكبر الآفاتُ الكثيرةُ التي لا تخفى هذا مع العباد، وأمَّا مع الله تعالى فالعُجب يدعو إلى نسيان الذنوبِ وإهمالها فبعض ذنوبِه لا يذكرها ولا يتفقدها؛ لظنِّه أنه مستغن عن تفقدها فينساها، وما يتذكَّره منها فيستصغره ولا يستعظمه، فلا يجتهد في تداركه وتلافيه بل يظن أنه يغفر له... والمعجب يغتر بنفسه وبرأيه ويأمن مكر الله وعذابه، ويظن أنه عند الله بمكان، وأن له عند الله منةً وحقًّا بأعماله التي هي نعمة وعطية من عطاياه، ويخرجه العُجب إلى أن يُثني على نفسه ويحمدها ويزكيها، وإن أعجب برأيه وعمله وعقله منع ذلك من الاستفادةِ ومن الاستشارة والسؤالِ، فيستبد بنفسه ورأيه ويستنكف من سؤال من هو أعلم منه، وربما يعجب بالرأي الخطأ الذي خَطرَ له فيفرح بكونه من خواطره، ولا يفرح بخواطر غيره فيصر عليه، ولا يسمع نصح ولا وعظ واعظ بل ينظر إلى غيره بعين الاستجهال، ويصر على خطئه، فإن كان رأيُه في أمر دنيوي فيحقق فيه، وإن كان في أمر ديني لاسيما فيما يتعلق بأصول العقائد فيهلك به، ولو اتهم نفسه ولم يثق برأيه، واستضاء بنور القرآن

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة، باب القديد (٣٣١٢) والطَّبراني في الأوسط (٢/٦٤)، والحاكم في مستدركه (٣/ ٤٨) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود به مرفوعًا. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرِّجاه». وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٩/٤): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقاتٌ».

واستعان بعلماء الدين، وواظب على مدارسة العلم وتابع سؤال أهل البصيرة لكان ذلك يوصله إلى الحق، فهذا وأمثالُه من آفات العجب فلذلك كان من المهلكات»[1].

وقال الإمام القرطبي رحمه الله «وسُئلتْ أيضًا- أي أمُّ المؤمنين عائشة ﵂- عن خُلُقه عليه السلام، فقرأت: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١]. إلى عشر آياتٍ، وقالت: ما كان أحدٌ أحسن خُلقًا من رسول الله ﷺ، ما دعاه أحدٌ من الصحابة ولا من أهل بيته إلا قال: لبيك، ولذلك قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤]. ولم يذكر خلقٌ محمودٌ إلا وكان للنبي ﷺ منه الحظ الأوفر. وقال الجنيد: سُمِّيَ خلقُه عظيمًا لأنه لم تكن له همةٌ سوى الله تعالى. وقيل سُمِّي خلقه عظيمًا لاجتماع مكارم الأخلاق فيه، يدل عليه قولُه عليه السلام: «إنَّ الله بعثني لأتمِّم مكارم الأخلاقِ»[2]. وقيل: لأنَّه امتثل تأديبَ الله تعالى إياه بقوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف:١٩٩]. وقد روي عنه عليه السلام أنه قال: (أدبني ربي تأديبا حسنا إذ قال: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف:١٩٩] فلما قبلت ذلك منه قال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤][3].

فعندما يأتي شخص ما أو جماعة تعمل تحت مسمى الدعوة للدين، وتطرح

---

(١) إحياء علوم الدين (٣/٣٧٠) تأليف: أبي حامد الغزالي- دار المعرفة - بيروت.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢/٣٨١) من حديث أبي هريرة ﵁. بلفظ: «إنَّما بعثت لأتمم صالحَ الأخلاقِ».

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي (١٨/٢٢٨) تأليف: أبي عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي- تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش-دار الكتب المصرية– القاهرة- الطبعة الثانية-١٩٦٤ م.

منهجًا دعويًّا أو تربويًّا، يحتوي على خلاف الهدي المحمدي في تنشئة النفس البشرية فهي بلا شك عند ذلك تبتعد بالمسلمين عن حقيقة هذه الشريعة وطبيعة هذا الدين، وهذا ما حدث من الجماعات والتيارات المنحرفة خلال مسيرتها عبر العقود الماضية؛ فقد أسست منهجًا لتنشئة أتباعها خالفت فيه الهديَ المحمديَّ، يظهر ذلك في تصورات تلك التيارات المنحرفة، نتج عنه في نهاية الأمر ظهور جيل من المنتمين إلى هذه التيارات والجماعات يعتقد أنه غير بقية الناس؛ فكوَّن لنفسه مكانة لم تعطها لهم الشريعة، وأنزل نفسه منزلة لما يمنحها لهم الدين.

فدين الله يقول لك: أيها المسلم أنت كغيرك من النَّاس، أنت متساوٍ معهم، ليس لك فضلٌ عليهم من أي وجه؛ فاعمل على القُرب من الله والإصلاحِ من شأنِك وأحسِنِ الظنَّ بالنَّاس، وكن ناظرًا لعيوب نفسكَ، ومردُّ الأمر في النهاية إلى ربِّ العباد ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ﴾ [النجم:٣٢].

أما منهج هذه الجماعات فهو يقول لمن ينتمي إليها: أنت مميز، أنت غير النَّاس، أنت صاحب الدعوة، وحامل رايتها، وأنت المدافع عن هذا الدين في الوقت الذي تركه غيرك، وأنت الموعود بالنصر الإلهي والتَّمكين. فنبتت فكرة في أذهان أتباع هذه الجماعات ونمت عبر السنين، وهي أن أفضل تمثيلٍ للدين والشريعة يتمثل في منهج هذه الجماعات وطريقها، وأن أفضل من يمثل الدين فهمًا وتطبيقًا هم أفراد هذه الجماعات، مما وَلَّدَ لدى أفرادها الإعجاب بالنفس، والتَّعالي في النظرة للخلق والتعامل معهم، فجعلوا من ذلك كله منهجًا للتَّعايش والتعامل.

فالرحمة والسماحة مع الخلق من أخص خصائص الشريعة الإسلامية وليس التعالي والكبر على الخلق فأهم أهداف القرآن الكريم ومقاصده تحقيق

مكارم الأخلاق وخلق الشخصية المسلمة السوية التي تهدي بهدي النبي ﷺ؛ فكان لزاما على جميع العلماء الربانيين أن يعملُوا على طَرحِ التعاليم الربانية من خلال الآيات والأحاديث التي تتمكن من نبذ هذا الفكر الاستعلائي بل ومحاربته بشتى الصور.

* * *

فهرس موضوعات المجلد الثاني

* * *